

الجامع في البركة

أسباب حصولها – موانعها – من وصف بها- من دعي له بها –
من دعي عليه بعدمها-من يشرع الدعاء له بها-مسائل تتعلق بها

تأليف أبي عبدالله عبدالرحمن بن عبدالمجيد الشميري

تقديم فضيلة الشيخ العلامة
أبي عبدالرحمن يحيى بن علي الحجوري

مقدمة شيخنا العلامة
يحيى بن علي الحجوري حفظه الله

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله
وصحبه وسلم اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد
اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد.
أما بعد: فهذا جامع مبارك بإذن الله تعالى وتوفيقه جمعه أخونا الشيخ عبد الرحمن بن عبد المجيد
الشميري بارك الله فيه من أدلة القرآن والسنة وجملة من النقول العلمية في الموضوع نسأل الله أن
ينفع به وباللهم التوفيق
كتبه يحيى بن علي الحجوري ١٠/٦/١٤٣٦ هـ

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، ونحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ} [آل عمران: ١٠٢] ، {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} [النساء: ١] ، {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا} [الأحزاب: ٧٠]

أما بعد: فإن من أعظم نعم الله على عبده أن يجعل فيه بركة وأن يبارك له في ما أعطاه من دين أو دنيا وليعلم أن هذه النعمة من الله ينالها العبد بأسباب جعلها الله تعالى مسببة لهذا الخير العظيم وهي مذكورة في القرآن الكريم والسنة الصحيحة ويرفعها الله بأسباب وهي أيضاً مذكورة في القرآن الكريم والسنة الصحيحة وقد منَّ الله عليَّ في هذا المبحث المتواضع جمعها وجمع ما كان من بابها ومسائلها والله الحمد والمنة وقد جعلته في تسعة أبواب

الباب الأول: في ذكر أشياء وصفت بالبركة

الباب الثاني: فيما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من الاهتمام بالدعاء بالبركة وذكر ما أعطي من ذلك وذكر من دعا لهم بذلك من الأشخاص والبلدان ونحو ذلك وذكر من دعا عليه بعدم البركة

الباب الثالث: حرص الأنبياء والملائكة عليهم السلام على البركة وذكر ما أعطى الله أنبيائه منها

الباب الرابع: في حرص السلف رضي الله عنهم على البركة وتعلقهم بها وسؤالهم ربهم إياها

الباب الخامس: في أسباب حصول البركة

الباب السادس: في أسباب محق البركة

الباب السابع: فيمن يشرع الدعاء له بالبركة

الباب الثامن: في مسائل وفوائد تتعلق بالبركة والتبرك

وتحت كل باب من هذه الأبواب فصول كثيرة والله الحمد والمنة ثم ختمته

بالباب التاسع: وهو في الأحاديث الضعيفة في البركة

وهي ثمانية وتسعون حديثاً ذكرتها ليعرف حالها ولنلا يغتر بها وفي

الصحيح والله الحمد غنية عنها

وأسأل الله بمنه وكرمه أن ينفع بهذا الكتاب نفعاً عظيماً وأن يجعله خالصاً
لوجهه الكريم إنه ولي ذلك والقادر عليه.
وكتبه أبو عبد الله عبد الرحمن بن عبد المجيد الشميري
في دار الحديث بدماج حفظها الله وحفظ القائم عليها في ١٨/ربيع ثاني ١٤٣٤ ولله الحمد والمنة.

تعريف البركة

البركة لغة: النماء والزيادة "لسان العرب" (٣٨٦/١)
واصطلاحا: ثبوت الخير الإلهي في الشيء. عمدة القاري (١١٢/٦) ونيل الأوطار (٢٢٧/٢)

أنواع البركة

قال العلامة ابن القيم رحمه الله في بدائع الفوائد (١٨٥/٢)
وأما البركة: فكذاك نوعان أيضا أحدهما: بركة هي فعله تبارك وتعالى والفعل منها
بارك ويتعدى بنفسه تارة وبأداة على تارة وبأداة في تارة والمفعول منها: مبارك
وهو ما جعل كذلك فكان مباركا بجعله تعالى والنوع الثاني: بركة تضاف إليه إضافة
الرحمة والعزة والفعل منها تبارك ولهذا لا يقال لغيره ذلك ولا يصلح إلا له عز وجل

الباب الأول: في ذكر أشياء وصفت بالبركة

وصف الله تعالى نفسه بالتبارك

هذا وصف خاص بالله عزوجل لا يجوز أن يطلق على غيره فلا يجوز أن يقال فلان تبارك وإنما يقال مبارك.

قال الله تعالى {تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ}

وقال تعالى {تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ}

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه كان إذا قام إلى الصلاة، قال: «وَجْهَتْ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا، وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي، وَنُسُكِي، وَمَحْيَايَ، وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أَمَرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ رَبِّي، وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي، فَاعْفُرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ»، وإذا ركع، قال: «اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، خَشَعْتُ لَكَ سَمْعِي، وَبَصْرِي، وَمَخِي،

وَعَظْمِي، وَعَصْبِي»، وإذا رفع، قال: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَاوَاتِ، وَمِلءَ الْأَرْضِ، وَمِلءَ مَا بَيْنَهُمَا، وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ»، وإذا سجد، قال: «اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ، وَصَوَّرَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ»، ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَسْرَفْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» رواه مسلم (٧٧١) والشاهد منه قوله: تباركت وقوله: وتبارك الله أحسن الخالقين.

وعن ابن مسعود رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " آخِرُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ، فَهُوَ يَمْشِي مَرَّةً، وَيَكْبُو مَرَّةً، وَتَسْفَعُهُ النَّارُ مَرَّةً، فَأَذَا مَا جَاوَزَهَا التَّفَتَّ إِلَيْهَا، فَقَالَ: تَبَارَكَ الَّذِي نَجَّانِي مِنْكَ، لَقَدْ أَعْطَانِي اللَّهُ شَيْئًا مَا أَعْطَاهُ أَحَدًا مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ... الحديث رواه مسلم (١٨٧)

وعن ثوبان رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذَا انصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ يَا جَلِيلُ وَالْإِكْرَامُ» قَالَ الْوَلِيدُ: فَقُلْتُ لِلأَوْزَاعِيِّ: " كَيْفَ الِاسْتِغْفَارُ؟ قَالَ: تَقُولُ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ " رواه مسلم (٥٩١)

والأدلة في هذا كثيرة.

قال العلامة ابن القيم رحمه الله في بدائع الفوائد (١٨٥/٢)

وأما صفته تبارك فمختصة به تعالى كما أطلقها على نفسه بقوله: {تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ} {تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ} {فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ} {وَتَبَارَكَ الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَعِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ} {تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ} {تَبَارَكَ الَّذِي إِنْ شَاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ} {تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا} أفلا تراها كيف اطردت في القرآن جارية عليه

مختصة به لا تطلق على غيره وجاءت على بناء السعة والمبالغة كتعالى وتعاضم ونحوهما فجاء بناء تبارك على بناء تعالى الذي هو دال على كمال العلو ونهايته فكذلك تبارك دال على كمال بركته وعظمتها وسعتها وهذا معنى قوله من قال من السلف: "تبارك تعاضم" وقال آخر "معناه أن تجيء البركات من قبله فالبركة كلها منه" وقال غيره: "كثير خيره وإحسانه إلى خلقه" وقيل: "اتسعت رأفته ورحمته بهم" وقيل: "تزايد عن كل شيء وتعالى عنه في صفاته وأفعاله" ومن هنا قيل: "معناه تعالى وتعاضم" وقيل: "تبارك تقدس والقدس الطهارة" وقيل: "تبارك أي باسمه يبارك في كل شيء" وقيل: "تبارك ارتفع والمبارك المرتفع ذكره البغوي" وقيل: "تبارك أي البركة تكتسب وتنال بذكره" وقال ابن عباس: "جاء بكل بركة" وقيل: "معناه ثبت ودام بما لم يزل ولا يزال ذكره البغوي أيضا" وحقيقة اللفظة: أن البركة كثرة الخير ودوامه ولا أحد أحق بذلك وصفا وفعلا منه تبارك وتعالى وتفسير السلف يدور على هذين المعنيين وهما متلازمان لكن الأليق باللفظة معنى الوصف لا الفعل فإنه فعل لازم مثل تعالى وتقدس وتعاضم ومثل هذه الألفاظ ليس معناها أنه جعل غيره عاليا ولا قدوسا ولا عظيما هذا مما لا يحتمله اللفظ بوجه. وإنما معناها في نفس من نسبت إليه فهو المتعالي المتقدس فكذلك تبارك لا يصح أن يكون معناها بارك في غيره وأين أحدهما من الآخر لفظا ومعنى هذا لازم وهذا متعدد فعلت أن من فسر تبارك بمعنى ألقى البركة وبارك في غيره لم يصب معناها وإن كان هذا من لوازم كونه متباركا فتبارك من باب مجد والمجد كثرة صفات الجلال والسعة والفضل وبارك من باب أعطى وأنعم ولما كان المتعدي في ذلك يستلزم اللازم من غير عكس فسر من فسر من السلف اللفظة بالمتعدي لينتظم المعنيين فقال: مجيء البركة كلها من عنده أو البركة كلها من قبله وهذا فرع على تبارك في نفسه وقد أشبعنا القول في هذا في كتاب الفتح المكي وبيننا هناك أن البركة كلها له تعالى ومنه فهو المبارك ومن ألقى عليه بركته فهو المبارك ولهذا كان كتابه مباركا وبيته مباركا والأزمنة والأمكنة التي شرفها واختصها عن غيرها مباركة فليدة القدر مباركة وما حول الأقصى مبارك وأرض الشام وصفها بالبركة في أربعة مواضع من كتابه أو خمسة وتدبر قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ثوبان الذي رواه مسلم في صحيحه عند انصرافه من الصلاة: "اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام" رواه مسلم وأبو داود وأحمد فتأمل هذه الألفاظ الكريمة كيف جمعت نوعي الثناء أعني ثناء التنزيه والتسبيح وثناء الحمد والتمجيد بأبلغ لفظ وأوجزه وأتمه معنى فأخبر أنه السلام ومنه السلام فالسلام له وصفا وملكا وقد تقدم بيان هذا في وصفه تعالى بالسلام وأن صفات كماله ونعوت جلاله وأفعاله وأسمائه كلها سلام وكذا الحمد كله له وصفا وملكا فهو المحمود في ذاته وهو الذي يجعل من يشاء من عباده محموداً فيهبه حمداً من عنده وكذلك العزة كلها له وصفاً وملكاً وهو العزيز الذي لا شيء أعز منه ومن عز من عباده فبإعزاز له وكذلك الرحمة كلها له وصفاً وملكا وكذلك البركة فهو المتبارك في ذاته الذي يبارك فيمن شاء من خلقه وعليه فيصير بذلك مباركا {فَتَبَارَكَ اللهُ رَبُّ

الْعَالَمِينَ} وَتَبَارَكَ الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَعِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ
وَالِيهِ تُرْجَعُونَ} اهـ

وقال المناوي في فيض القدير (١٩٩/٢) قال التوربشتي: تبارك تفاعل من البركة
وهي الكثرة والاتساع وتبارك أي بارك مثل قاتل لكن فاعل يتعدى وتفاعل لا يتعدى
ومعناه تعالى وتعظم وكثرت بركاته في السماوات والأرض إذ به تقوم وبه تستنزل
الخيرات وذلك تنبيه على اختصاصه سبحانه بالخيرات الإبداعية والبركات
المتوالية. اهـ

فائدة وتنبيه وهي: أنه لا يقال في الله مبارك

قال ابن القيم رحمه الله تعالى في جلاء الأفهام (ص: ٣٠٤) والرب سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى
يُقَالُ فِي حَقِّهِ تَبَارَكَ وَلَا يُقَالُ مُبَارَكَ. اهـ

وصف اسم الله تعالى بالتبارك

قال الله تعالى: تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ [الرحمن: ٧٨]
قال ابن الجوزي في زاد المسير (١٢٩/٨) قوله عز وجل: تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ فِيهِ
قولان: أحدهما: أن ذكر «الاسم» صلّة، والمعنى: تبارك ربك. والثاني: أنه أصل،
قال ابن الأنباري: المعنى: تفاعل من البركة، أي: البركة تكتب وتنال وتكسب بذكر
اسمه. اهـ

قلت: والقول الثاني أقرب ومن هنا قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كما في
مجموع الفتاوى (٣٢٢/١٦) بعد أن ذكر هذه الآية: فَإِنَّ اسْمَ اللَّهِ مُبَارَكٌ تُنَالُ مَعَهُ
الْبِرَكَةُ. اهـ

قلت: فعلى هذا فينبغي للعبد أن يلازم ذكر اسم الله عند البدء في جميع أموره حتى
ينال البركة بذلك

قال ابن القيم رحمه الله في الجواب الكافي (ص: ٨٥) وَلِهَذَا شُرِعَ ذِكْرُ اسْمِ اللَّهِ
تَعَالَى عِنْدَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَاللَّبْسِ وَالرُّكُوبِ وَالْجَمَاعِ لِمَا فِي مُقَارَنَةِ اسْمِ اللَّهِ مِنَ
الْبِرَكَةِ، وَذِكْرُ اسْمِهِ يَطْرُدُ الشَّيْطَانَ فَتَحْصُلُ الْبِرَكَةُ وَلَا مُعَارِضَ لَهُ. اهـ
وقال رحمه الله كما في مختصر الصواعق (ص: ٣٦٩) وَتَأْمَلْ قَوْلَهُ تَعَالَى {الرَّحْمَنُ -
عَلَّمَ الْقُرْآنَ - خَلَقَ الْإِنْسَانَ - عَلَّمَهُ الْبَيَانَ} [الرحمن: ١ - ٤] كَيْفَ جَعَلَ الْخَلْقَ
والتَّعْلِيمَ نَاشِئًا عَنِ صِفَةِ الرَّحْمَةِ مُتَعَلِّقًا بِاسْمِ الرَّحْمَنِ، وَجَعَلَ مَعَانِيَ السُّورَةِ مُرْتَبِطَةً
بِهَذَا الْاسْمِ وَخَتَمَهَا بِقَوْلِهِ: {تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ} [الرحمن: ٧٨]
فَالْاسْمُ الَّذِي تَبَارَكَ هُوَ الْاسْمُ الَّذِي فَكَّلُ مَا ذُكِرَ عَلَيْهِ بُورِكَ فِيهِ وَكُلُّ مَا خَلِيَ مِنْهُ
نُزِعَتْ مِنْهُ الْبِرَكَةُ، فَإِنْ كَانَ مَدْكِي وَخَلِيَ مِنْهُ اسْمُهُ كَانَ مَيْتَةً، وَإِنْ كَانَ طِعَامًا شَارَكَ
صَاحِبَهُ فِيهِ الشَّيْطَانُ، وَإِنْ كَانَ مَدْخَلًا دَخَلَ مَعَهُ فِيهِ، وَإِنْ كَانَ حَدَثًا لَمْ يُرْفَعْ عِنْدَ
كَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَإِنْ كَانَ صَلَاةً لَمْ تَصِحَّ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنْهُمْ.

وصف القرآن الكريم بالبركة

قال الله تعالى: وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ [الأنعام: ٩٢]
وقال تعالى: وَهَذَا ذِكْرٌ مُبَارَكٌ أَنْزَلْنَاهُ أَفَأَنْتُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ [الأنبياء: ٥٠]

فقلوه: (مبارك) ؛ أي: ذو بركة.

فهو مبارك؛ لأنه شفاء لما في الصدور، إذا قرأه الإنسان بتدبر وتفكر؛ فإنه يشفي القلب من المرض، وقد قال الله تعالى: {وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ} [الإسراء: ٨٢]. مبارك في اتباعه؛ إذ به صلاح الأعمال الظاهرة والباطنة.

مبارك في آثاره العظيمة؛ فقد جاهد المسلمون به بلاد الكفر؛ لأن الله يقول: {وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا} [الفرقان: ٥٢] ، والمسلمون فتحوا مشارق الأرض ومغاربها بهذا القرآن حتى ملكوها، ولو رجعنا إليه؛ لملكنا مشارق الأرض ومغاربها، كما ملكها أسلافنا، ونسأل الله ذلك.

مبارك في أن من قرأه؛ فله بكل حرف عشر حسنات؛ فكلمة (قال) مثلا فيها ثلاثون حسنة، وهذا من بركة القرآن؛ فنحن نحصل خيرات كثيرة لا تحصى بقراءة آيات وجيزة من كلام الله عز وجل.

والحاصل: أن القرآن كتاب مبارك؛ فكل أنواع البركة حاصلة بهذا القرآن العظيم. قاله ابن عثيمين كما في مجموع فتاواه (٣٧١/٨-٣٧٢) وقال العلامة ابن القيم رحمه الله في الصواعق المرسله (١١٢٦/٣) وأخبر أنه كتاب مبارك والمبارك الكثير البركة والخير والهدى والرحمة. اهـ

قلت: فلا يمكن أن يجد العبد كتابا أكثر بركة وخيرا وهدى ورحمة ونفعاً للقلب وإرضاءً للرب من كتاب الله عزوجل فليحرص كل عبد على أن ينال من تلك البركة الحظ الأوفر والنصيب الأكبر فكم من أناس يبحثون عن البركة وتغافلو عنها في كتاب الله عزوجل ولو حرصوا عليه لوجدوا به كل خير وبركة في دينهم ودنياهم والله الموفق.

قال ابن القيم رحمه الله في جلاء الأفهام (ص: ٣٠٣-٣٠٤) وكتابه مبارك كما قال تعالى {وَهَذَا ذِكْرٌ مُّبَارَكٌ أَنْزَلْنَاهُ} {الأنبياء: ٥٠} وقال تعالى {كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ} ص ٢٩ وَهُوَ أَحَقُّ أَنْ يُسَمَّى مُبَارَكًا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ لِكثْرَةِ خَيْرِهِ وَمَنَافِعِهِ وَوَجُوهِ الْبُرْكََةِ فِيهِ. اهـ

وصف الله بعض أنبيائه بالبركة

لأهمية البركة أخبر الله عزوجل أنه جعلها في بعض أنبيائه وهم جميعا ذوا بركة فهم المبلغون عن الله دينه وشرعه وهم الحريصون على جلب الخير لأممهم ودفع الشر عنهم وهم أرحم الناس بالناس وخير الناس للناس فباتباعهم تنال جنة الله واتباعهم يسعد العبد في دنياه وأخراه فما أعظم بركتهم على أممهم وما أعظم خيرهم ونفعهم للناس.

قال الله تعالى عن عيسى عليه السلام: {وَجَعَلْنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ} [مريم: ٣١] قال سفيان: أي معلم الخير رواه ابن جرير (٨١/١٦) بإسناد صحيح.

وأخبر أنه بارك على إبراهيم وإسحاق فقال {وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰ إِسْحَاقَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ مُبِينٌ} [الصافات: ١١٣]

وأخبر عن اتصاف أهل بيت إبراهيم عليه السلام بها وهو في مقدمتهم قال تعالى {رَحِمْتُ اللَّهَ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ} [هود: ٧٣]

وأخبر أنه اتصف به نبيه نوح عليه السلام قال تعالى {قِيلَ يَا نُوحُ اهْبِطْ بِسَلَامٍ مِنَّا
وَبَرَكَاتٍ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ أُمَمٍ مِّمَّنْ مَعَكَ وَأُمَّمٌ سَنُمَتِّعُهُمْ ثُمَّ يَمَسُّهُمْ مِنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ} [هود:
٤٨]

وكذلك نبي الله موسى عليه السلام قال تعالى {إِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِأَهْلِهِ إِنِّي آنَسْتُ نَارًا
سَاءَتِيكُمْ مِنْهَا بَخْبِيرٌ أَوْ آتِيكُمْ بِشَهَابٍ مِّمَّنْ لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ فَلَمَّا جَاءَهَا نُودِيَ أَنْ
بُورِكَ مَنْ فِي النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا وَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} [النمل: ٧، ٨]
فتأمل كيف بشر الله موسى ونوحا عليهما السلام بأنه بارك فيهما مما يدل على أن
النفوس تستأنس بالبركة وتحبها وتفرح بها ولا سيما نفوس أنبياء الله عزوجل.

وصف المسجد الحرام بالبركة

قال الله تعالى {إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ} [آل
عمران: ٩٦]

فقوله مبارك أي أن فيه البركة وبركاته كثيرة
فمنها: أن الله جعله قياما للناس قال تعالى {جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْغُبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا
لِّلنَّاسِ} [المائدة: ٩٧]

قال الثعلبي في الكشف والبيان عن تفسير القرآن (١١٣-١١٢ / ٤)
قياماً للناس أي قواماً لهم في أمر دينهم ودنياهم وصلاً لمعاشهم ومعادهم لما
يحصل لهم من الحج والعمرة والزيارة والتجارة وما يجبي إليه من الثمرات ويظهر
فيه من أنواع البركات.

فقال ابن جبير: من أتى هذا البيت يريد شيئاً للدنيا والآخرة أصابه. اهـ
ومنها: أن الصلاة فيه مضاعفة إلى مائة ألف صلاة فيما سواه ففي سنن ابن
ماجه (١٤٠٦) بسند صحيح من حديث جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيْمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ
الْحَرَامَ وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيْمَا سِوَاهُ»
ومنها: أنه يجبي إليه ثمرات كل شيء قال تعالى {أَوَلَمْ نُمْكِنِّ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجْبَى
إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِّزْقًا مِّنْ لَّدُنَّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ} [القصص: ٥٧]
ومنها: أن فيه ماءً هو خير ماء على وجه الأرض وهو ماء زمزم وقد جعله الله
طعام وطعم وشفاء سقم كما دلت على ذلك الأدلة.

ومنها: أن الله بعث فيه محمداً صلى الله عليه وسلم فنشر به الدين وأحيا به الملة
ومنها: ما ذكره العلامة ابن باز رحمه الله فقال كما في مجموع فتاواه (١٤٠ / ٥)
وإنما كان مباركاً وهدى للعالمين لما يحصل لقاصديه من الخير العظيم في هذا
البيت العتيق من الطواف والسعي والتلبية والأذكار العظيمة يهتدون بها إلى توحيد
الله وطاعته، ويحصل لهم من التعارف والتلاقي والتواصي والتناصح ما يهتدون به
إلى الحق، ولهذا سمي الله بيته مباركاً وهدى للعالمين لما يحصل فيه من البركة
والخير العظيم من تلبية وأذكار وطاعة عظيمة، تبصر العباد بربهم وتوحيده
وتذكرهم بما يجب عليهم نحوه سبحانه، ونحو رسوله عليه الصلاة والسلام،
وتذكرهم بما يجب عليهم نحو إخوانهم الحجاج والعمار من تناصح وتعاون وتواص
بالحق ومواساة للفقير ونصر للمظلوم وردع للظالم وإعانة على كل وجه الخير.

وصف ليلة القدر بالبركة

قال الله تعالى {إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ} [الدخان: ٣]
فقوله: مباركة: أي كثيرة البركة فمن ذلك أن العبادة فيها خير من العبادة في ألف شهر

قال ابن كثير رحمه الله في تفسيره (٤٤٣ / ٨)
وَهَذَا الْقَوْلُ بِأَنَّهَا أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ أَلْفِ شَهْرٍ -وَلَيْسَ فِيهَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ- هُوَ اخْتِيَارُ ابْنِ جَرِيرٍ. وَهُوَ الصَّوَابُ لَا مَا عَدَاهُ. اهـ
ومنها: أن من قامها إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه.
ومنها: أن الله أنزل فيها القرآن إلى سماء الدنيا إلى بيت العزة ثم نزل منجماً بحسب الوقائع.

ومنها: أن فيها سلام وطمأنينة وراحة كما قال تعال: {سَلَامٌ هِيَ حَتَّى مَطَلَعِ الْفَجْرِ}
[القدر: ٥]

ومنها: أن الملائكة تنزل فيها بإذن ربهم من كل أمر

قال ابن كثير في تفسيره (٤٤٤ / ٨)
وَقَوْلُهُ: {تَنْزِلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ} أَي: يَكْثُرُ تَنْزُلُ الْمَلَائِكَةِ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ لِكَثْرَةِ بَرَكَتِهَا، وَالْمَلَائِكَةُ يَنْزِلُونَ مَعَ تَنْزُلِ الْبَرَكَةِ وَالرَّحْمَةِ، كَمَا يَنْزِلُونَ عِنْدَ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَيُحِيطُونَ بِحَلْقِ الذِّكْرِ، وَيَضَعُونَ أَجْنِحَتَهُمْ لِطَالِبِ الْعِلْمِ بِصِدْقِ تَعْظِيمِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ. اهـ

فائدة في سبب تسميتها بليلة القدر

قال الحافظ في فتح الباري (٢٥٥ / ٤)
وَالْمَعْنَى أَنَّهَا ذَاتُ قَدْرٍ لِتُرُودِ الْقُرْآنِ فِيهَا أَوْ لِمَا يَقَعُ فِيهَا مِنْ تَنْزُلِ الْمَلَائِكَةِ أَوْ لِمَا يَنْزِلُ فِيهَا مِنَ الْبَرَكَةِ وَالرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ أَوْ أَنَّ الَّذِي يُحْيِيهَا يَصِيرُ ذَا قَدْرٍ. اهـ

وصف الحمد بالبركة

عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: " كُنَّا يَوْمًا نُصَلِّي وَرَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ " ، قَالَ رَجُلٌ وَرَاءَهُ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ ، قَالَ: «مَنْ الْمُتَكَلِّمُ» قَالَ: أَنَا ، قَالَ: «رَأَيْتُ بَضْعَةً وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلًا»
رواه البخاري (٧٩٩)

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ فَدَخَلَ الصَّفَّ وَقَدْ حَفَرَهُ النَّفْسُ ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاتَهُ قَالَ: «أَيُّكُمْ الْمُتَكَلِّمُ بِالْكَلِمَاتِ؟» فَأَرَمَ الْقَوْمُ ، فَقَالَ: «أَيُّكُمْ الْمُتَكَلِّمُ بِهَا؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بِأَسَاءٍ» فَقَالَ رَجُلٌ: جُنْتُ وَقَدْ حَفَرَنِي النَّفْسُ فَعَلْتُهَا ، فَقَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا ، أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٦٠٠)

وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَفَعَ مَانِدَتَهُ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مُودِعٍ وَلَا مُسْتَعْنَى عَنْهُ ، رَبَّنَا» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٥٤٥٨)

قال السندي في حاشيته على سنن ابن ماجه (٢ / ٣٠٧)
 (مُبَارَكًا) ثَابِتًا دَائِمًا لَا يَنْقَطِعُ فَإِنَّ الْبَرَكَاتِ بِمَعْنَى الثَّبَاتِ.
 وقال القاري في مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٢ / ٦٧٦)
 وَقَوْلُهُ " مُبَارَكًا فِيهِ " : يَفْتَضِي بَرَكَاتٍ وَخَيْرًا كَثِيرًا يَتَرَادَفُ إِزْفَادُهُ وَيَبْتَضَاعِفُ
 إِمْدَادُهُ، قَالَ ابْنُ الْمَلَكِ: أَي حَمْدًا جُعِلَتِ الْبَرَكَاتُ فِيهِ يَعْنِي حَمْدًا كَثِيرًا غَايَةَ الْكَثْرَةِ،
 وَقِيلَ: مُبَارَكًا بِدَوَامِ دَاتِهِ وَكَمَالِ غَايَاتِهِ. اهـ

وصف كلام النبي صلى الله عليه وسلم بالبركة

إن الله تعالى قد أعطى نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم غاية البيان والفصاحة
 والبلاغة فلا أحد من البشر أفصح منه ولا أبلغ ولا أبرك كلاماً منه لأنه وحي من
 الله عزوجل قال تعالى {وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ} [النجم: ٣،
 ٤]

فهو إن تكلم تكلم بكلام خفيف قليل يحمل علماً كثيراً طيباً مباركاً ففي مسند الإمام
 أحمد (١٧٨٥٦) وسنن أبي داود (١٠٩٦) بإسناد حسن من حديث الْحَكَمِ بْنِ حَزْنِ
 الْكَلْفِيِّ، قَالَ: وَفَدْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَابِعَ سَبْعَةٍ - أَوْ تَاسِعَ تِسْعَةٍ
 - فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زُرْنَاكَ فَادَعُ اللَّهُ لَنَا بِخَيْرٍ، فَأَمَرَ بِنَا، أَوْ أَمَرَ لَنَا
 بِشَيْءٍ مِنَ التَّمْرِ، وَالشَّانُ إِذْ ذَاكَ دُونَ، فَأَقَمْنَا بِهَا أَيَّامًا شَهِدْنَا فِيهَا الْجُمُعَةَ مَعَ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى عَصَا، أَوْ قَوْسٍ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى
 عَلَيْهِ، كَلِمَاتٍ خَفِيفَاتٍ طَيِّبَاتٍ مُبَارَكَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ لَنْ تُطِيفُوا - أَوْ
 لَنْ تَفْعَلُوا - كُلَّ مَا أَمَرْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ سَدِّدُوا، وَأَبْشِرُوا»

وصف المسلم بالبركة

إن المسلم موصوف بالبركة لأنه يعتنق دين البركة والرحمة والهدى وهو دين
 الإسلام الذي من تمسك به حقاً كان مباركاً نافعاً لنفسه ولغيره من عباد الله تعالى.
 روى البخاري في صحيحه (٥٤٤٤) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
 قال: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُلُوسٌ إِذَا أَتَى بِجُمَارِ نَخْلَةٍ، فَقَالَ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ لَمَا بَرَكَتُهُ كَبِيرَةٌ الْمُسْلِمِ» فَظَنَنْتُ أَنَّهُ
 يَعْنِي النَّخْلَةَ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ: هِيَ النَّخْلَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ التَّفَتُّ فَإِذَا أَنَا عَاشِرُ
 عَشْرَةِ أَنَا أَحَدُهُمْ فَسَكَتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هِيَ النَّخْلَةُ»

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١ / ١٤٥-١٤٦)
 وَبَرَكَتُ النَّخْلَةِ مَوْجُودَةٌ فِي جَمِيعِ أَجْزَائِهَا مُسْتَمِرَّةٌ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهَا فَمِنْ حِينَ تَطْلُعُ
 إِلَى أَنْ تَبْيَسَ تُؤْكَلُ أَنْوَاعًا ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يُنْتَفَعُ بِجَمِيعِ أَجْزَائِهَا حَتَّى النَّوَى فِي عَلْفِ
 الدَّوَابِّ وَاللَّيْفِ فِي الْحِبَالِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَخْفَى وَكَذَلِكَ بَرَكَتُ الْمُسْلِمِ عَامَّةً فِي
 جَمِيعِ الْأَحْوَالِ وَنَفْعُهُ مُسْتَمِرٌّ لَهُ وَلِغَيْرِهِ حَتَّى بَعْدَ مَوْتِهِ.

وصف رمضان بأنه مبارك

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَ رَمَضَانَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " قَدْ جَاءَكُمْ رَمَضَانُ، شَهْرٌ مُبَارَكٌ، افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، تَفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَتُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ، وَتُغَلُّ فِيهِ الشَّيَاطِينُ، فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا، فَقَدْ حُرِمَ " ١

بركات هذا الشهر الكريم كثيرة منها ما يلي:

- ١- من صامه إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه.
- ٢- وكذلك من قامه.
- ٣- أن فيه ليلة القدر وقد مر معنا ما جاء في بركتها.
- ٤- أن أبواب الجنة تفتح فيه وأبواب النار تغلق.
- ٥- أن مردة الشياطين تصفد فيه.
- ٦- أن العبد يشعر فيه برجوع إلى الله ورغبة في العبادة أكثر من غيره من الشهور.
- ٧- أن القرآن نزل فيه .

وصف السحور بأنه بركة

وعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكََةً» رواه البخاري (١٩٢٣) ومسلم (١٠٩٥)

وَعَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَتَسَحَّرُ فَقَالَ: «إِنَّهُ بَرَكََةٌ أَعْطَاكُمْوَهُ اللَّهُ فَلَا تَدْعُوهُ» رواه أحمد (٢٣١١٣) بإسناد صحيح.

وَعَنْ الْمُقَدَّامِ بْنِ مَعْدٍ يَكْرِبُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِغَدَاءِ السُّحُورِ فَإِنَّهُ هُوَ الْغَدَاءُ الْمُبَارَكُ» رواه النسائي (٢١٦٤) بإسناد حسن.

وبركات السحور كثيرة:

- منها: أنه يقوي على الصوم وينشط له ويخفف المشقة فيه.
- ومنها: أنه سبب للاستيقاظ والدعاء وقت السحر وهو وقت إجابة.
- ومنها: اتباع السنة وفي ذلك عظيم الأجر والثواب.
- ومنها: مخالفة أهل الكتاب فقد قال صلى الله عليه وسلم «فَصَلُّ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ، أَكَلَةُ السَّحْرِ» رواه مسلم (١٠٩٦) عن عمرو بن العاص رضي الله عنه.
- ومنها: أنه يدافع به سوء الخلق الذي يثيره الجوع.
- ومنها: أنه يسبب الصدقة على من يسأل في ذلك الوقت أو يجتمع معه على الأكل.
- ومنها: أنه يسبب تدارك نية الصوم لمن أغفلها قبل أن ينام.
- ومنها: أنه يسبب الرغبة في الازدياد من الصوم لخفة المشقة فيه على المتسحر.

^١ حسن لغيره. رواه أحمد (٧١٤٨) والنسائي (٢١٠٦) من طريق أبي قلابة عن أبي هريرة ولم يسمع منه كما في جامع التحصيل لكن له شاهد من حديث أنس رضي الله عنه عند الطبراني في الأوسط (١٤٤٤) وإسناده حسن في الشواهد والحديث يصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٥٥)

ومنها: أنه معونة على العبادة فإنه يعين الإنسان على الصيام فإذا تسحر كفاه هذا السحور إلى غروب الشمس مع أنه في أيام الإفطار يأكل في أول النهار وفي وسط النهار وفي آخر النهار ويشرب كثيراً فينزل الله البركة في السحور يكفيه من قبل طلوع الفجر إلى غروب الشمس انظر فتح الباري (٤/١٤٠) لابن حجر وشرح مسلم للنووي (٢٠٦/٧) وشرح رياض الصالحين (٥/٢٨٤) للعثيمين.

وصف شجرة الزيتون بالبركة

قال الله تعالى {اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} [النور: ٣٥]

قال ابن كثير رحمه الله في تفسيره (٥٩/٦)

{يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ} أَي: يَسْتَمَدُّ مِنْ زَيْتِ زَيْتُونِ شَجَرَةِ مُبَارَكَةٍ {زَيْتُونَةٍ} بَدَلٌ أَوْ عَطْفٌ بَيَانٌ {لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ} أَي: لَيْسَتْ فِي شَرْقِيٍّ بُقْعَتِهَا فَلَا تُصَلُّ إِلَيْهَا الشَّمْسُ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ، وَلَا فِي غَرْبِيَّهَا فَيَنْقَلِبُ عَنْهَا الْفَيْءُ قَبْلَ الْغُرُوبِ، بَلْ هِيَ فِي مَكَانٍ وَسَطٍ، تَفْرَعُهُ الشَّمْسُ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ إِلَى آخِرِهِ، فَيَجِيءُ زَيْتُهَا مُعْتَدِلًا صَافِيًا مُشْرِقًا. أَهـ

قلت: وأما حديث: كلو الزيت وادهنوا به فإنه من شجرة مباركة" فحديث ضعيف كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى في الأحاديث الضعيفة في البركة.

وصف ماء زمزم بالبركة

عن أبي ذر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ، إِنَّهَا طَعَامٌ طَعْمٌ» رواه مسلم (٢٤٧٣)

سئل العلامة ابن باز رحمه الله: هل هناك حديث صحيح عن فائدة ماء زمزم؟ فأجاب: ماء زمزم قد دلت الأحاديث الصحيحة على أنه ماء شريف وماء مبارك، وقد ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في زمزم: «إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ إِنَّهَا طَعَامٌ طَعْمٌ» زاد في رواية عند أبي داود بسند جيد: «وَشَفَاءُ سَقَمٍ»، فهذا الحديث الصحيح يدل على فضلها، وأنها طعام طعم وشفاء سقم، وأنها مباركة. والسنة الشرب منها كما شرب منها النبي صلى الله عليه وسلم، ولما فيها من البركة، وهي طعام طيب طعام مبارك طعام يشرع تناول منه إذا تيسر، كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا الحديث الصحيح يدلنا على ما تقدم من فضلها، وأنها مباركة، وأنها طعام طعم وشفاء سقم، وأنه يستحب للمؤمن أن يشرب منها إذا تيسر له ذلك، اهـ من مجموع فتاوى ابن باز (١٧/٢٢٩-٢٣٠)

وصف آخر الطعام بالبركة

عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «وَلَا يَرْفَعُ الصَّحْفَةَ حَتَّى يُلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا، فَإِنَّ آخِرَ الطَّعَامِ فِيهِ الْبِرْكَةُ» رواه أحمد (٢٦٧٢) وأبو يعلى (٢٢٤٢) بإسناد حسن وقد غفل عنه كثير من المسلمين

إلا من رحم الله فلا تجد أكثرهم يعملون بهذه السنة بحجة ألا يظن أنه لا يزال بحاجة إلى طعام آخر أو نحو ذلك من الحجج الواهية فيترك العمل بالسنة من أجل هذا الظن الذي لا يغني من الحق شيئاً هذا إذا كان الطعام قليلاً أما إذا كان كثيراً وهو لا يستطيع إكماله فلا يكلف الله نفساً إلا وسعها وينبغي للإنسان ألا يكثر من تصليح الطعام الزائد عن قدر حاجته حتى لا يدخل في الإسراف ويحرم العمل بهذه السنة التي قل من يعمل بها في هذه الأيام والله المستعان.

وصف النخلة بالبركة

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُلُوسٌ إِذَا أَتَى بِجِمَارِ نَخْلَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ لَمَّا بَرَكَتُهُ كِبْرُكَةُ الْمُسْلِمِ» فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَعْنِي النَّخْلَةَ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ: هِيَ النَّخْلَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ التَّفْتُ فَإِذَا أَنَا عَاشِرُ عَشْرَةٍ أَنَا أَحَدُهُمْ فَسَكَتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هِيَ النَّخْلَةُ» رواه البخاري (٥٤٤٤)

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في فتح الباري (١/١٤٥-١٤٦) وبِرَكَّةِ النَّخْلَةِ مَوْجُودَةٌ فِي جَمِيعِ أَجْزَائِهَا مُسْتَمِرَّةٌ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهَا فَمِنْ حِينَ تَطْلُعُ إِلَى أَنْ تَبْيَسَ تُؤْكَلُ أَنْوَاعًا ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَنْتَفِعُ بِجَمِيعِ أَجْزَائِهَا حَتَّى النَّوَى فِي عَلْفِ الدَّوَابِّ وَاللَّيْفِ فِي الْحِبَالِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَخْفَى وَكَذَلِكَ بَرَكَةُ الْمُسْلِمِ عَامَّةً فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ وَنَفْعُهُ مُسْتَمِرٌّ لَهُ وَلِغَيْرِهِ حَتَّى بَعْدَ مَوْتِهِ.

وصف البرد بالبركة

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " مُطَرْنَا بَرْدًا وَأَبُو طَلْحَةَ صَانِمٌ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُ، قِيلَ لَهُ: أَتَأْكُلُ وَأَنْتَ صَانِمٌ؟ قَالَ: «إِنَّمَا هَذَا بَرَكَةٌ» رواه أحمد (١٣٩٧١) بإسناد صحيح وجاء مرفوعاً ولا يثبت كما سيأتي بيانه إن شاء الله في الأحاديث الضعيفة في البركة.

وصف الأرض بالبركة

قال الله تعالى {قُلْ أَنْتُمْ لَكُمْ فَتَنُوكُمْ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ وَجَعَلَ فِيهَا رِوَاسِيًا مِنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سِوَاءً لِلنَّاسِ لِيَوْمِئِذٍ} [فصلت: ٩، ١٠] فأخبر الله عز وجل أنه بارك في الأرض وهذا شيء معلوم فكم من أرزاق وخيرات ومنافع من زروع وثمار وغير ذلك جعلها الله للناس في هذه الأرض وهذا من البركة التي جعلها الله فيها.

قال ابن الجوزي في زاد المسير في علم التفسير (٤/٤٦) وبارك فيها: بالأشجار والثمار والحبوب والأنهار، وقيل: البركة فيها: أن ينمي فيها الزرع، فتخرج الحبة حبات، والنواة نخلة. اهـ

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: «إِنَّمَا أَحْسَى عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي مَا يَفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ» رواه البخاري (٢٨٤٢) ومسلم (١٠٥٢) واللفظ للبخاري.

والشاهد منه أنه صلى الله عليه وسلم وصف الأرض بالبركات
وَعَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدَّجَالَ ذَاتَ عَدَاةٍ، فَحَقَّضَ فِيهِ وَرَفَعَ، حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ... الْحَدِيثُ وَفِيهِ وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَاجُوجَ، وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ، فَيَمُرُّ أَوَائِلَهُمْ عَلَى بُحَيْرَةِ طَبْرِيَّةَ فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ بِهِدِهِ مَرَّةً مَاءً، وَيُحْصِرُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ، حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّعْفَ فِي رِقَابِهِمْ، فَيُصْبِحُونَ فَرَسَى كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَهَيِّطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهْمُهُمْ وَنَنْهُهُمْ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهِ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطْرًا لَا يَكُنُّ مِنْهُ بَيْتٌ مَدْرٍ وَلَا وَبَرٍ، فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَثْرَكَهَا كَالزَّلْفَةِ، ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ: أَنْبَتِي ثَمَرَتِكَ، وَرُدِّي بَرَكَتَكَ، فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرَّمَانَةِ، وَيَسْتَنْظِلُونَ بِقَحْفِهَا، وَيُبَارِكُ فِي الرَّسْلِ، حَتَّى إِنَّ اللَّفْحَةَ مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْفَنَامَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّفْحَةَ مِنَ الْبَقَرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ وَاللَّفْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِي الْفَخْدَ مِنَ النَّاسِ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ أَبْطَاهُمْ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ، يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارِجَ الْحُمُرِ، فَعَلَيْهِمْ تَقْوَمُ السَّاعَةُ " رواه مسلم (٢٩٣٧) ٢
والشاهد من هذا الحديث قوله: ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ: أَنْبَتِي ثَمَرَتِكَ، وَرُدِّي بَرَكَتَكَ

٢ قال النووي رحمه الله في شرحه على مسلم (١٨/٦٨-٧٠)

(وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ) الحدب النشز وينسلون يمشون مُسْرِعِينَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (فَيُرْسِلُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمُ النَّعْفَ فِي رِقَابِهِمْ فَيُصْبِحُونَ فَرَسَى) النَّعْفُ دَوْدٌ يَكُونُ فِي أَنْوْفِ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ الْوَاحِدَةُ نَعْفَةٌ وَالْفَرَسَى أَيْ قَتْلَى وَاحِدُهُمْ فَرَسٌ قَوْلُهُ (مَلَأَهُ زَهْمُهُمْ وَنَنْهَهُمْ) أَيْ دَسَمَهُمْ وَرَأَيْتُهُمْ الْكُرْبِيَّةَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَا يَكُنُّ مِنْهُ بَيْتٌ مَدْرٍ) أَيْ لَا يَمْنَعُ مِنْ نَزُولِ الْمَاءِ بَيْتُ الْمَدْرِ وَهُوَ الطَّيْنُ الصُّلْبُ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَثْرَكَهَا كَالزَّلْفَةِ) رُويَ بِفَتْحِ الزَّايِ وَاللَّامِ وَالْقَافِ وَرُويَ الزَّلْفَةُ بِضَمِّ الزَّايِ وَإِسْكَانِ اللَّامِ وَبِالْفَاءِ وَرُويَ الزَّلْفَةُ بِفَتْحِ الزَّايِ وَاللَّامِ وَبِالْفَاءِ وَقَالَ الْقَاضِي رُويَ بِالْفَاءِ وَالْقَافِ وَيَفْتَحُ اللَّامَ وَيَسْكَانُهَا وَكُلُّهَا صَحِيحَةٌ قَالَ فِي الْمَشَارِقِ وَالزَّايُ مَفْتُوحَةٌ وَاخْتَلَفُوا فِي مَعْنَاهُ فَقَالَ ثَعْلَبٌ وَأَبُو زَيْدٍ وَآخَرُونَ مَعْنَاهُ كَالْمَرْأَةِ وَحَكَى صَاحِبُ الْمَشَارِقِ هَذَا عَنْ بِنِ عِيَّاسٍ أَيْضًا سَبَّهَهَا بِالْمَرْأَةِ فِي صِفَاتِهَا وَنَظَافَتِهَا وَقِيلَ كَمَصَانِعِ الْمَاءِ أَيْ إِنَّ الْمَاءَ يُسْتَنْقَعُ فِيهَا حَتَّى تُصِيرَ كَالْمَصْنَعِ الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ الْمَاءُ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ مَعْنَاهُ كَالْإِجَانَةِ الْخَضْرَاءِ وَقِيلَ كَالصَّحْفَةِ وَقِيلَ كَالرَّوْضَةِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرَّمَانَةِ وَيَسْتَنْظِلُونَ بِقَحْفِهَا) الْعِصَابَةُ الْجَمَاعَةُ وَقَحْفُهَا يَكْسِرُ الْقَافَ هُوَ مُفَعَّرٌ فَشَرَّهَا سَبَّهَهَا بِفَحْفِ الرَّأْسِ وَهُوَ الَّذِي فَوْقَ الدَّمَاعِ وَقِيلَ مَا انْفَلَقَ مِنْ جُمُوعَتِهِ وَانْفَصَلَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وَيُبَارِكُ فِي الرَّسْلِ حَتَّى إِنَّ اللَّفْحَةَ مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْفَنَامَ مِنَ النَّاسِ) الرَّسْلُ هُوَ اللَّيْنُ وَاللَّفْحَةُ يَكْسِرُ اللَّامَ وَفَتْحُهَا لَعْنَانٌ مَشْهُورَتَانِ وَالْكَسْرُ أَشْهُرُ وَهِيَ الْقَرِيبَةُ الْعَهْدُ بِالْوَالِدَةِ وَجَمْعُهَا لَفْحٌ يَكْسِرُ اللَّامَ وَفَتْحُ الْقَافِ كَبْرِيكَةٌ وَبَرَكٌ وَاللَّفْحُ دَاتُ اللَّيْنِ وَجَمْعُهَا لَفْحٌ وَالْفَنَامُ وَهِيَ الْجَمَاعَةُ الْكَثِيرَةُ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَتَكْفِي الْفَخْدَ مِنَ النَّاسِ) قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ الْفَخْدُ الْجَمَاعَةُ مِنَ الْأَقْرَابِ وَهُمْ دُونَ النَّبْطِ وَالْبَطْنِ دُونَ الْقَبِيلَةِ قَالَ الْقَاضِي قَالَ بِنِ فَارِسٍ الْفَخْدُ هُنَا بِإِسْكَانِ الْخَاءِ لَا غَيْرَ فَلَا يُقَالُ إِلَّا بِإِسْكَانِهَا بِخِلَافِ الْفَخْدِ الَّذِي هِيَ الْعِضْوُ فَإِنَّهَا تُكْسَرُ وَتُسَكَّنُ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (يَتَهَارَجُونَ تَهَارِجَ الْحُمُرِ) أَيْ يَجَامِعُ الرَّجَالُ النِّسَاءَ بِحَضْرَةِ النَّاسِ كَمَا يَفْعَلُ الْحُمَيْرُ وَلَا يَكْتَرْتُونَ لِذَلِكَ وَالْهَرَجُ بِإِسْكَانِ الرَّاءِ الْجَمَاعُ يُقَالُ هَرَجَ زَوْجَتَهُ أَيْ جَامَعَهَا يَهْرَجُهَا بِفَتْحِ الرَّاءِ وَضَمِّهَا وَكَسْرِهَا أَهْدَ بِاخْتِصَارِ.

قال العلامة ابن القيم رحمه الله في التبيان في أقسام القرآن (ص: ٢٩٩)
فسبحان من جعل السماء كالأب والأرض كالأم والقطر كالماء الذي ينعقد منه الولد
فإذا حصل الحب في الأرض ووقع عليه الماء أثرت نداوة الطين فيه وأعانتها
السخونة المختلفة في باطن الأرض فوصلت النداوة والحرارة إلى باطن الحبة
فاتسعت الحبة وربت وانتفخت وانفلقت عن ساقين ساق من فوقها وهو الشجرة
وساق من تحتها وهو العرق ثم عظم ذلك الولد حتى لم يبق لأبيه نسبة إليه ثم
وضع من الأولاد بعد أبيه آلاف مؤلفة كل ذلك صنع الرب الحكيم في حبة واحدة
لعلها تبلغ في الصغر إلى الغاية وذلك من البركة التي وضعها الله سبحانه في هذه
الأم. اهـ

مسألة: أيهما أشرف السماء أم الأرض.

هذه المسألة ذكرها العلامة ابن القيم رحمه الله في بدائع الفوائد (٤/٢٣-٢٤) وذكر
اختلاف العلماء فيها على قولين وذكر أدلتهم ورجح أن السماء أشرف من الأرض
وإليك نص كلامه لفائدته
قال رحمه الله:

اختلف الناس هل السماء أشرف من الأرض أم الأرض أشرف من السماء؟
فالأكثر على الأول.

واحتج من فضل الأرض بأن الله تعالى أنشأ منها أنبياءه ورسله وعباده المؤمنين
وبأنها مساكنهم ومحلهم أحياء وأمواتا وبأن الله سبحانه وتعالى لما أراد إظهار آدم
للملائكة قال: {إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً} فأظهر فضله عليهم بعلمه واستخلافه
في الأرض وبأن الله سبحانه وتعالى وضعها بأن جعلها محل بركاته عموما
وخصوصا فقال: {وَجَعَلْنَا فِيهَا رِوَاسِيًا مِّنْ فَوْقِهَا وَبَارَكْنَا فِيهَا وَقَدَّرْنَا} ووصف الشام
بالبركة في ست آيات ووصف بعضها بأنها مقدسة ففيها الأرض المباركة
والمقدسة والوادي المقدس وفيها بيته الحرام ومشاعر الحج والمساجد التي هي
بيوته سبحانه والطور الذي كلم عليه كليمه ونجيه وبقسامه سبحانه بالأرض
عموما وخصوصا أكثر من إقسامه بالسماء فإنه أقسم بالطور والبلد الأمين والتين
والزيتون ولما أقسم بالسماء أقسم بالأرض معها وبأنه سبحانه خلقها قبل خلق
السماء كما دلت عليه سورة (حم السجدة) وبأنها مهبط وحيه ومستقر كتبه ورسله
ومحل أحب الأعمال إليه وهو الجهاد والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
ومغاظة أعدائه ونصر أوليائه وليس في السماء من ذلك شيء وبأن ساكنيها من
الرسل والأنبياء والمتقين أفضل من سكان السماء من الملائكة كما هو مذهب أهل
السنة فمساكنهم أشرف من مسكن الملائكة وبأن ما أودع فيها من المنافع والأنهار
والثمار والمعارف والأقوات والحيوان والنبات ما هو من بركاتها لم يودع في
السماء مثله وبأن الله سبحانه قال: {وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِلْمُؤْمِنِينَ} ثم قال: {وَفِي
السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ} فجعل الأرض محل آياته والسماء محل رزقه ولو لم
يكن له فيها إلا بيته وبيته خاتم أنبيائه ورسله حيا وميتا وبأن الأرض جعلها الله
قرارا وبساطا ومهادا وفراشا وكفاتا ومادة للساكن لملايسه وطعامه وشرابه

ومراكبه وجميع آلاته ولا سيما إذا أخرجت بركتها وأزيت وأنبتت من كل زوج بهيج.

قال المفضلون للسماء على الأرض: يكفي في فضلها أن رب العالمين سبحانه فيها وأن عرشه وكرسيه فيها وأن الرفيق الأعلى الذي أنعم الله عليه فيها وأن دار كرامته فيها وانها مستقر أنبيائه ورسله وعباده المؤمنين يوم الحشر وأنها مطهرة مبرأة من كل شر وخبث وذنس يكون في الأرض ولهذا لا تفتح أبوابها للأرواح الخبيثة ولا يلج ملكوتها ولأنها مسكن من لا يعصون الله طرفة عين فليس فيها موضع أربع أصابع إلا وملك ساجد أو قائم وبأنها أشرف مادة من الأرض وأوسع وأنور وأصفى وأحسن خلقة وأعظم آيات وبأن الأرض محتاجة في كمالها إليها ولا تحتاج هي إلى الأرض ولهذا جاءت في كتاب الله في غالب المواضع مقدمة على الأرض وجمعت وأفردت الأرض فبشرفها وفضلها أتى بها مجموعة وأما الأرض فلم يأت بها إلا مفردة وحيث أريد تعداها قال: { وَمِنَ الْأَرْضِ } وهذا القول هو الصواب والله سبحانه وتعالى أعلم.

وصف الشام بالبركة

والأدلة على ذلك كثيرة وذلك فيما يلي:

١- قال الله تعالى {وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضَعُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا} [الأعراف: ١٣٧]
قال ابن جرير في جامع البيان ت شاكر (١٣ / ٧٦)
قال أبو جعفر: يقول تعالى ذكره: وأورثنا القوم الذين كان فرعون وقومه يستضعفونهم، فيذبحون أبناءهم، ويستحيون نساءهم، ويستخدمونهم تسخيرًا واستعبادًا من بني إسرائيل مشارق الأرض الشام، وذلك ما يلي الشرق منها ومغاربها التي باركنا فيها"، يقول: التي جعلنا فيها الخير ثابتًا دائمًا لأهلها.

٢- وقال تعالى {سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} [الإسراء: ١]

قال الطبري في جامع البيان ط هجر (١٤ / ٤٤٨)
وَقَوْلُهُ: {الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ} [الإسراء: ١] يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: الَّذِي جَعَلْنَا حَوْلَهُ الْبِرْكَاتِ لِسُكَّانِهِ فِي مَعَايِشِهِمْ وَأَقْوَاتِهِمْ وَحُرُوثِهِمْ وَعُرُوسِهِمْ
٣- وقال تعالى {وَنَجَّيْنَاهُ وَلُوطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ} [الأنبياء: ٧١]

وهذه الأرض هي الشام لأنها الأرض التي هاجر إليها إبراهيم عليه السلام وكان مقيمًا فيها وقيل: هذه الأرض هي مكة والصواب الأول وهو اختيار الطبري في تفسيره (١٦ / ٣١٠-٣١٥)

٤- وقال تعالى {وَلَسُلَيْمَانَ الرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِي بِأَمْرِهِ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا وَكُنَّا بِكُلِّ شَيْءٍ عَالِمِينَ} [الأنبياء: ٨١]

قال الطبري في جامع البيان ط هجر (٣٣١ / ١٦) يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: {وَسَخَّرْنَا لِسُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ {الرِّيحَ عَاصِفَةً} وَعَصُوفَهَا: شِدَّةً هُبُوبِهَا {تَجْرِي بِأَمْرِهِ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا} يَقُولُ: تَجْرِي الرِّيحُ بِأَمْرِ سُلَيْمَانَ {إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا} يَعْنِي: إِلَى الشَّامِ ، وَذَلِكَ أَنَّهَا كَانَتْ تَجْرِي بِسُلَيْمَانَ وَأَصْحَابِهِ إِلَى حَيْثُ شَاءَ سُلَيْمَانُ ، ثُمَّ تَعُودُ بِهِ إِلَى مَنْزِلِهِ بِالشَّامِ ، فَذَلِكَ قِيلَ: {إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا} ٥- وقال تعالى {وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا فَرَى ظَاهِرَةً وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّبِيْرَ سَبِيْرًا لِيَأْتِيَهَا لَيَالِيًا وَايَّامًا آمِنِينَ} [سبأ: ١٨]

قال الطبري في جامع البيان ط هجر (٢٦٠ / ١٩) يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ مُخْبِرًا عَنْ نِعْمَتِهِ الَّتِي كَانَ أَنْعَمَهَا عَلَيَّ هُوَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الَّذِي ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ وَجَعَلْنَا بَيْنَ بِلَدِهِمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا وَهِيَ الشَّامُ ، فَرَى ظَاهِرَةً. اهـ

وقال شيخ الإسلام رحمه الله كما في مجموع الفتاوى (٤٤ / ٢٧) وَقَدْ دَلَّ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ عَلَى بَرَكَةِ الشَّامِ فِي خَمْسِ آيَاتٍ: - ثم ذكر هذه الآيات التي ذكرتها آنفاً- ثم قال: فهذه خمس آيات نصوص. و " البركة " تتناول البركة في الدين والبركة في الدنيا. وكلاهما معلوم لا ريب فيه. فهذا من حيث الجملة والغالب. اهـ

وقال رحمه الله كما في مجموع الفتاوى (٥٠٥ / ٢٧) ثَبِتَ لِلشَّامِ وَأَهْلِهِ مَنَاقِبٌ: بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَأَثَارِ الْعُلَمَاءِ. وَهِيَ أَحَدُ مَا اعْتَمَدْتَهُ فِي تَحْضِيضِي الْمُسْلِمِينَ عَلَى عَزْوِ التَّتَارِ وَأَمْرِي لَهُمْ: بِلُزُومِ دِمَشْقَ وَنَهْيِي لَهُمْ عَنِ الْفِرَارِ إِلَى مِصْرَ وَاسْتِدْعَائِي الْعَسْكَرَ الْمِصْرِيَّ إِلَى الشَّامِ وَتَثْبِيْتِ الشَّامِيِّ فِيهِ. وَقَدْ جَرَتْ فِي ذَلِكَ فُصُولٌ مُتَعَدِّدَةٌ. وَهَذِهِ الْمَنَاقِبُ أُمُورٌ: أَحَدُهَا: الْبِرْكَةُ فِيهِ. ثَبِتَ ذَلِكَ بِخَمْسِ آيَاتٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى: قَوْلُهُ تَعَالَى فِي قِصَّةِ مُوسَى: {قَالُوا أُوذِينَا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَأْتِيَنَا وَمِنْ بَعْدِ مَا جِئْتَنَا قَالَ عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ} - إِلَى قَوْلِهِ - {فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمْ الرِّجْزَ إِلَى أَجَلٍ هُمْ بِالْغُوهِ إِذَا هُمْ يَنْكُتُونَ} {فَأَنْتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ} {وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِيْنَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا} وَمَعْلُومٌ أَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنَّمَا أُورِثُوا مَشَارِقَ أَرْضِ الشَّامِ وَمَغَارِبَهَا بَعْدَ أَنْ أُغْرِقَ فِرْعَوْنُ فِي الْيَمِّ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى {سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ} وَحَوْلَهُ أَرْضُ الشَّامِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي قِصَّةِ إِبْرَاهِيمَ: {وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَخْسَرِينَ} {وَنَجَّيْنَاهُ وَلُوطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ} وَمَعْلُومٌ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ إِنَّمَا نَجَّاهُ اللَّهُ وَلُوطًا إِلَى أَرْضِ الشَّامِ مِنْ أَرْضِ الْجَزِيرَةِ وَالْفِرَاتِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى {وَلِسُلَيْمَانَ الرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِي بِأَمْرِهِ إِلَى الْأَرْضِ

الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا} وَإِنَّمَا كَانَتْ تَجْرِي إِلَى أَرْضِ الشَّامِ الَّتِي فِيهَا مَمْلَكَةُ
سُلَيْمَانَ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي قِصَّةِ سَبَأَ: {وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقَرْيَةِ الَّتِي بَارَكْنَا
فِيهَا قَرْيَةً ظَاهِرَةً وَقَدَّرْنَا فِيهَا السَّيْرَ} وَهَذَا كَانَا بَيْنَ الْيَمَنِ مَسَاكِنَ سَبَأَ وَبَيْنَ
مُنْتَهَى الشَّامِ مِنَ الْعِمَارَةِ الْقَدِيمَةِ كَمَا قَدْ ذَكَرَهُ الْعُلَمَاءُ. فَهَذِهِ خَمْسُ نُصُوصٍ
حَيْثُ ذَكَرَ اللَّهُ أَرْضَ الشَّامِ فِي هَجْرَةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَيْهَا وَمَسْرَى الرَّسُولِ إِلَيْهَا
وَأَنْتَقَالَ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَيْهَا وَمَمْلَكَةَ سُلَيْمَانَ بِهَا وَمَسِيرَ سَبَأَ إِلَيْهَا: وَصَفَهَا
بِأَنَّهَا الْأَرْضُ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا. وَأَيْضًا فِيهَا الطُّورُ الَّذِي كَلَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ مُوسَى.
وَالَّذِي أَقْسَمَ اللَّهُ بِهِ فِي " سُورَةِ الطُّورِ " وَفِي {وَالْتَيْنِ وَالزَّيْتُونِ} {وَطُورِ
سَيْنِينَ} وَفِيهَا الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى وَفِيهَا مَبْعُثُ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَإِلَيْهَا هَجْرَةُ
إِبْرَاهِيمَ وَإِلَيْهَا مَسْرَى نَبِيِّنَا وَمِنْهَا مَعْرَاجُهُ وَبِهَا مُلْكُهُ وَعَمُودُ دِينِهِ وَكِتَابُهُ
وَطَائِفَةٌ مَنْصُورَةٌ مِنْ أُمَّتِهِ؛ وَإِلَيْهَا الْمَحْشَرُ وَالْمَعَادُ كَمَا أَنَّ مِنْ مَكَّةَ الْمَبْدَأُ.
فَمَكَّةُ أُمُّ الْقَرْيَةِ مِنْ تَحْتِهَا ذُحَيْتُ الْأَرْضِ وَالشَّامُ إِلَيْهَا يُحْشَرُ النَّاسُ كَمَا فِي
قَوْلِهِ: {لَأَوَّلُ الْحَشْرِ} نَبَأَهُ عَلَى الْحَشْرِ الثَّانِي فَمَكَّةُ مَبْدَأُ وَإِيلِيَا مَعَادُ فِي الْخَلْقِ
وَكَذَلِكَ فِي الْأَمْرِ فَإِنَّهُ أُسْرِيَ بِالرَّسُولِ مِنْ مَكَّةَ إِلَى إِيلِيَا. وَمَبْعُثُهُ وَمَخْرَجُ دِينِهِ
مِنْ مَكَّةَ وَكَمَالُ دِينِهِ وَظُهُورُهُ وَتَمَامُهُ حَتَّى مَمْلَكَةَ الْمَهْدِيِّ بِالشَّامِ فَمَكَّةُ هِيَ
الْأَوَّلُ وَالشَّامُ هِيَ الْآخِرُ: فِي الْخَلْقِ وَالْأَمْرِ فِي الْكَلِمَاتِ الْكُونِيَّةِ وَالْدِينِيَّةِ.
وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ بِهَا طَائِفَةً مَنْصُورَةً إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ وَهِيَ الَّتِي ثَبَتَ فِيهَا
الْحَدِيثُ فِي الصَّحَاحِ^٣ مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ وَغَيْرِهِ: {لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي
ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ وَلَا مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ}
وَفِيهِمَا^٤ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: " وَهُمْ فِي الشَّامِ " وَفِي تَارِيخِ الْبُخَارِيِّ
مَرْفُوعًا قَالَ: " وَهُمْ بِدِمَشْقَ " وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: {لَا يَزَالُ أَهْلُ الْمَغْرِبِ ظَاهِرِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى
تَقُومَ السَّاعَةُ} قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: أَهْلُ الْمَغْرِبِ هُمْ أَهْلُ الشَّامِ وَهُمْ كَمَا قَالَ
لِوَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ فِي سَائِرِ الْحَدِيثِ بَيَانَ أَنَّهُمْ أَهْلُ الشَّامِ الثَّانِي: أَنَّ لُغَةَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَهْلَ مَدِينَتِهِ فِي " أَهْلِ الْمَغْرِبِ " هُمْ أَهْلُ الشَّامِ
وَمَنْ يُعْرَبُ عَنْهُمْ. كَمَا أَنَّ لُغَتَهُمْ فِي أَهْلِ الْمَشْرِقِ هُمْ أَهْلُ نَجْدٍ وَالْعِرَاقِ فَإِنَّ
التَّغْرِيبَ وَالتَّشْرِيقَ مِنَ الْأُمُورِ النَّسَبِيَّةِ فَكُلُّ بَلَدٍ لَهُ عَرَبٌ قَدْ يَكُونُ شَرْقًا لِغَيْرِهِ
وَلَهُ شَرْقٌ قَدْ يَكُونُ عَرَبًا لِغَيْرِهِ. فَالْإِعْتِبَارُ فِي كَلَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

^٣ البخاري (٣٦٤١) ومسلم (١٠٣٧)

^٤ البخاري (٣٦٤١) ولم أره في مسلم.

^٥ ضعيف. أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٣٥/٣) فقال: وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ شَرَّاحِيلَ
سَمِعْتُ حَسَّانَ ابْنَ وَبْرَةَ الْمُرِّيَّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَزَلُ عِصَابَةٌ بِدِمَشْقَ ظَاهِرِينَ.
قلت: وهذا سند ضعيف. حسان ويقال حيان بن وبرة أبو عثمان المري ويقال النمري ذكره ابن عساکر في تاريخ
دمشق (٣٧٠/١٥) وكذلك عمرو بن شراحيل ذكره في (٧٢/٤٦) وقال فيه: وكان قديراً ولم يزد على ذلك.

^٦ لم أره في مسلم بلفظ أهل المغرب لكن الذي أخرجه مسلم (١٩٢٥) هو عن سعد بن أبي وقاص، قال: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَزَالُ أَهْلُ الْمَغْرِبِ ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»

قال النووي في شرحه على مسلم (٦٨/١٣)

قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: الْمُرَادُ بِأَهْلِ الْمَغْرِبِ الْعَرَبُ وَالْمُرَادُ بِالْمَغْرِبِ الدَّلُّو الْكَبِيرُ لِأَخْتِصَاصِهِمْ بِهَا غَالِبًا وَقَالَ آخَرُونَ
الْمُرَادُ بِهِ الْعَرَبُ مِنَ الْأَرْضِ وَقَالَ مُعَاذُ: هُمْ بِالشَّامِ وَجَاءَ فِي حَدِيثِ آخَرَ: هُمْ بِنَيْبِ الْمَقْدِسِ وَقِيلَ: هُمْ أَهْلُ الشَّامِ وَمَا
وَرَاءَ ذَلِكَ قَالَ الْقَاضِي: وَقِيلَ الْمُرَادُ بِأَهْلِ الْمَغْرِبِ أَهْلُ الشَّدَّةِ وَالْجَلْدِ وَعَرَبٌ كُلُّ شَيْءٍ حَذُوهُ.

بِمَا كَانَ غَرْبًا وَشَرْقًا لَهُ حَيْثُ تَكَلَّمَ بِهِذَا الْحَدِيثِ وَهِيَ الْمَدِينَةُ. وَمَنْ عِلْمَ حَسَابِ الْأَرْضِ كَطُولِهَا وَعَرْضِهَا عِلْمٌ أَنَّ حَرَانَ وَالرَّقَّةَ وَسِمِسيَاطَ عَلَى سَمْتِ مَكَّةَ وَأَنَّ الْفُرَاتَ وَمَا عَلَى جَانِبَيْهَا بَلْ أَكْثَرُهُ عَلَى سَمْتِ الْمَدِينَةِ بَيْنَهُمَا فِي الطُّولِ دَرَجَتَانِ. فَمَا كَانَ غَرْبِي الْفُرَاتِ فَهُوَ غَرْبِي الْمَدِينَةِ وَمَا كَانَ شَرْقِيَّهَا فَهُوَ شَرْقِي الْمَدِينَةِ. فَأَخْبَرَ أَنَّ أَهْلَ الْعَرَبِ لَا يَزَالُونَ ظَاهِرِينَ وَأَمَّا أَهْلُ الشَّرْقِ فَقَدْ يَظْهَرُونَ تَارَةً وَيُغْلَبُونَ أُخْرَى. وَهَكَذَا هُوَ الْوَاقِعُ؛ فَإِنَّ جَيْشَ الشَّامِ مَا زَالَ مَنْصُورًا وَكَانَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يُسَمُّونَ " الْأَوْزَاعِي " إِمَامَ أَهْلِ الْمَغْرِبِ وَيُسَمُّونَ " الثَّوْرِي " شَرْقِيًّا وَمِنْ أَهْلِ الْمَشْرِقِ. وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهَا خَيْرَةٌ لِلَّهِ مِنَ الْأَرْضِ أَوْ أَنَّ أَهْلَهَا خَيْرَةٌ لِلَّهِ وَخِيَارُ أَهْلِ الْأَرْضِ وَاسْتَدَلَّ أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ عَلَى ذَلِكَ بِحَدِيثَيْنِ: حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ الْأَزْدِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: {سَتَجِدُونَ أَجْنَادًا: جُنْدًا بِالشَّامِ وَجُنْدًا بِالْيَمَنِ وَجُنْدًا بِالْعِرَاقِ فَقَالَ الْخَوَالِي: يَا رَسُولَ اللَّهِ: اخْتَرْ لِي. قَالَ: عَلَيْكَ بِالشَّامِ؛ فَإِنَّهَا خَيْرَةٌ لِلَّهِ مِنْ أَرْضِهِ يَجْتَنِبِي إِلَيْهَا خَيْرَتُهُ مِنْ عِبَادِهِ. فَمَنْ أَبِي فَلْيَلْحَقْ بِيَمَنِهِ وَلِيَتَّقِ مِنْ غَدْرِهِ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ تَكَفَّلَ لِي بِالشَّامِ وَأَهْلِهِ} وَكَانَ الْخَوَالِي يَقُولُ: وَمَنْ تَكَفَّلَ اللَّهُ بِهِ فَلَا ضَعِيفَةَ عَلَيْهِ. فَبِي هَذَا الْحَدِيثِ مَنَاقِبُ: أَنَّهَا خَيْرَةٌ. وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: {سَتَكُونُ هَجْرَةٌ بَعْدَ هَجْرَةِ فَخِيَارِ أَهْلِ الْأَرْضِ الزَّمَهُمُ مُهَاجِرِ إِبْرَاهِيمَ وَيَبْقَى فِي الْأَرْضِ شِرَارُ أَهْلِهَا تَلْفِظُهُمْ أَرْضُهُمْ تَقْدِرُهُمْ نَفْسُ الرَّحْمَنِ تَحْشُرُهُمْ النَّارُ مَعَ الْقَرْدَةِ وَالْخَنَازِيرِ تَبِيْتُ مَعَهُمْ حَيْثُمَا بَاتُوا وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُمَا قَالُوا} فَقَدْ أَخْبَرَ أَنَّ خَيْرَ أَهْلِ الْأَرْضِ الزَّمَهُمُ مُهَاجِرِ إِبْرَاهِيمَ؛ بِخِلَافِ مَنْ يَأْتِي إِلَيْهِ أَوْ يَذْهَبُ عَنْهُ وَمُهَاجِرِ إِبْرَاهِيمَ هِيَ الشَّامُ. وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ بُشْرَى لِأَصْحَابِنَا الَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ حَرَانَ وَغَيْرِهَا إِلَى مُهَاجِرِ إِبْرَاهِيمَ وَاتَّبَعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ وَدِينَ نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا وَبَيَانًا أَنَّ هَذِهِ الْهَجْرَةُ الَّتِي لَهُمْ بَعْدَ هَجْرَةِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ لِأَنَّ الْهَجْرَةَ إِلَى حَيْثُ يَكُونُ الرَّسُولُ وَأَثَرُهُ وَقَدْ جَعَلَ مُهَاجِرِ إِبْرَاهِيمَ يَغْدُلُ لَنَا مُهَاجِرِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ الْهَجْرَةَ إِلَى مُهَاجِرِهِ انْقَطَعَتْ بِفَتْحِ مَكَّةَ. وَمِنْ ذَلِكَ أَمْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَا فِي حَدِيثِ التِّرْمِذِيِّ وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ تَكَفَّلَ بِالشَّامِ وَأَهْلِهِ كَمَا فِي حَدِيثِ الْخَوَالِي. وَمِنْ ذَلِكَ: {أَنَّ مَلَائِكَةَ الرَّحْمَنِ بَاسِطَةً أَجْنَحَتَهَا عَلَى الشَّامِ} كَمَا فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ

^٧ صحيح. انظر تخريج أحاديث فضائل الشام(ص:١٠)

^٨ ضعيف. أخرجه أبو داود(٢٤٨٢) عن عبد الله بن عمرو وفي سننه شهر بن حوشب وهو ضعيف.

^٩ هذا ليس في الصحيح بل هو عند الترمذي(٣٩٥٤) وابن أبي شيبة(١٣٩) وأحمد في فضائل الصحابة(١٧٢٨) من طريق يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد الرحمن بن شماسه، عن زيد بن ثابت، قال: كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم نؤلف القرآن من الرقاع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «طوبى للشام»، فقلنا: لأي ذلك يا رسول الله؟ قال: «لأن ملائكة الرحمن باسطة أجنحتها عليها» وهذا إسناد ضعيف. يحيى بن أيوب هو الغافقي سيء الحفظ كما قال أحمد. ثم قد قال ابن يونس: وروى عنه أيضا عن يزيد، عن ابن شماسه، عن زيد بن ثابت:

" طوبى للشام ". مرفوعا ، وليس هو بمصر من حديث يحيى .

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ. وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ عَمُودَ الْكِتَابِ وَالْإِسْلَامِ بِالشَّامِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {رَأَيْتُ كَأَنَّ عَمُودَ الْكِتَابِ أُخِذَ مِنْ تَحْتِ رَأْسِي فَاتَّبَعْتُهُ بِبَصَرِي فَذَهَبَ بِهِ إِلَى الشَّامِ} وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهَا عُقْرُ دَارِ الْمُؤْمِنِينَ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {وَعُقْرُ دَارِ الْمُؤْمِنِينَ الشَّامُ} . وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ مُنَافِقِيهَا لَا يَغْلِبُوا أَمْرَ مُؤْمِنِيهَا كَمَا رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ فِي حَدِيثٍ ١٢ . وَبِهَذَا اسْتَدَلَّتْ لِقَوْمٍ مِنْ فُضَاةِ الْفُضَاةِ وَعَيْرِهِمْ فِي فِتْنٍ قَامَ فِيهَا عَلَيْنَا قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْفُجُورِ وَالْبِدْعِ الْمُؤْصِفِينَ بِخِصَالِ الْمُنَافِقِينَ لَمَّا حَوَّفُونَا مِنْهُمْ فَأَخْبَرْتَهُمْ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَأَنَّ مُنَافِقِينَ لَا يَغْلِبُوا مُؤْمِنِينَ. وَقَدْ ظَهَرَ مَصْدَاقُ هَذِهِ النُّصُوصِ النَّبَوِيَّةِ عَلَى أَكْمَلِ الْوُجُوهِ فِي جِهَادِنَا لِلتَّنَارِ وَأَظْهَرَ اللَّهُ لِلْمُسْلِمِينَ صِدْقَ مَا وَعَدْنَاهُمْ بِهِ وَبَرَكَهَ مَا أَمَرْنَاهُمْ بِهِ وَكَانَ ذَلِكَ فَتْحًا عَظِيمًا مَا رَأَى الْمُسْلِمُونَ مِثْلَهُ مُنْذُ خَرَجَتْ مَمْلَكَةُ التَّنَارِ الَّتِي أَذَلَّتْ أَهْلَ الْإِسْلَامِ؛ فَإِنَّهُمْ لَمْ يَهْزَمُوا وَيُغْلَبُوا كَمَا غَلِبُوا عَلَى " بَابِ دِمَشْقٍ " فِي الْغَزْوَةِ الْكُبْرَى. الَّتِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْنَا فِيهَا مِنَ النِّعَمِ بِمَا لَا نَحْصِيهِ: خُصُوصًا وَعُمُومًا. وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَاهُ وَكَمَا يَنْبَغِي لِكَرَمِ وَجْهِهِ وَعِزِّ جَلَالِهِ. اهـ

مسألة: هل تفضل الإقامة في الشام على غيره من البلاد

هذا سؤال وجه لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فأجاب بجواب سديد وليس عليه مزيد حيث قال في كلام طويل هذا ملخصه كما في مجموع الفتاوى (٢٧ / ٣٩)

الْحَمْدُ لِلَّهِ، الْإِقَامَةُ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ تَكُونُ الْأَسْبَابُ فِيهِ أَطْوَعَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَفْعَلُ لِلْحَسَنَاتِ وَالْخَيْرِ بِحَيْثُ يَكُونُ أَعْلَمُ بِذَلِكَ وَأَقْدَرُ عَلَيْهِ وَأَنْشَطُ لَهُ أَفْضَلُ مِنَ الْإِقَامَةِ فِي مَوْضِعٍ يَكُونُ حَالُهُ فِيهِ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ دُونَ ذَلِكَ. هَذَا هُوَ الْأَصْلُ الْجَامِعُ. فَإِنَّ أَكْرَمَ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ. " وَالتَّقْوَى " هِيَ: مَا فَسَّرَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي قَوْلِهِ: {وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ} إِلَى قَوْلِهِ:

و أحاديث جرير بن حازم ، عن يحيى بن أيوب ، ليس عند المصريين منها حديث ، و هي تشبه عندي أن تكون من حديث ابن لهيعة ، و الله أعلم . اهـ

قلت: هذا الذي أشبه عند ابن يونس قد رواه حقيقه أحمد(٢١٦٠٦) فقال: حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ بِهِ. فَعَلِمَ بِذَلِكَ ضَعْفَ الْحَدِيثِ وَأَنَّ أَسْلَهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ لَهَيْعَةَ وَهُوَ ضَعِيفٌ.

١٠ صحيح. أخرجه أحمد(٢١٧٣٣) والطبراني في مسند الشاميين(١١٩٨) والبيهقي في دلائل النبوة(٤٤٧/٦) من طريق يحيى بن حمزة، عن زيد بن واقد، حَدَّثَنِي بَسْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ بِهِ وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

١١ صحيح. أخرجه النسائي(٣٥٦١) وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني(٢٤٦٠) من طريق الوليد بن عبد الرحمن الجُرَشِيِّ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ نُفَيْلٍ بِهِ وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

١٢ ضعيف. أخرجه أحمد(١٦٠٦٥) وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني(١٠٤٨) من طريق مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ مَيْسَرَةَ بْنِ حَلْبَسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، سَمِعَ خُرَيْمَ بْنَ فَاتِكِ الْأَسَدِيِّ بِهِ مَوْقُوفًا وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ. أَيُّوبُ بْنُ مَيْسَرَةَ لَمْ يُوَثَّقْ إِلَّا ابْنُ حَبَانَ كَمَا فِي تَعَجِيلِ الْمَنْفَعَةِ.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير(٢٠٩/٤) مرفوعاً وفي سنده الوليد بن مسلم وهو يدلّس تدليس التوسية.

{أَوْلَيْكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأَوْلَيْكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ} وَجَمَاعَهَا فَعَلْ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ
وَرَسُولُهُ وَتَرَكْ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ وَرَسُولُهُ. وَإِذَا كَانَ هَذَا هُوَ الْأَصْلُ فَهَذَا
يَنْتَوِعُ بِتَنْوَعِ حَالِ الْإِنْسَانِ. اهـ

وصف ماء المطر بالبركة

قال الله تعالى {وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبَارَكًا فَأَنْبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ} [ق: ٩]

[٩]

قال الطبري في جامع البيان ط هجر (٤١١ / ٢١)

يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: {وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً} [ق: ٩] مَطَرًا مُبَارَكًا، فَأَنْبَتْنَا بِهِ بَسَاتِينَ
أَشْجَارًا، وَحَبَّ الزَّرْعِ الْمَحْصُودِ مِنَ الْبُرِّ وَالشَّعِيرِ، وَسَائِرِ أَنْوَاعِ الْحُبُوبِ. اهـ
وقال البخاري رحمه الله في الأدب المفرد (١٢٢٨) حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْحَكَمِ قَالَ: حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ عَمْرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ
إِذَا مَطَرَتِ السَّمَاءُ يَقُولُ: «يَا جَارِيَةَ، أَخْرِجِي سَرَجِي، أَخْرِجِي ثِيَابِي»، وَيَقُولُ:
{وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبَارَكًا}

هذا أثر صحيح.

وَعَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ: «الْبَرَكَةُ فِي الْفُرْآنِ الْمَطْرُ» {وَنَزَّلْنَا
مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبَارَكًا} [ق: ٩] رواه أبو الشيخ في العظمة (٧٣٥) بإسناد صحيح.
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " مَا
أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ بَرَكَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنَ النَّاسِ بِهَا كَافِرِينَ، يُنَزِّلُ اللَّهُ الْغَيْثَ
فَيَقُولُونَ: الْكُوكَبُ كَذَا وَكَذَا " رواه مسلم (٧٢) (٢٣٣)

قال العلامة ابن القيم رحمه الله في زاد المعاد (٣١٧ / ٤) في الكلام على الغيث
غَيْثٌ: مَذْكُورٌ فِي الْقُرْآنِ فِي عِدَّةِ مَوَاضِعَ، وَهُوَ لَدِيدُ الْأِسْمِ عَلَى السَّمْعِ، وَالْمُسَمَّى
عَلَى الرُّوحِ وَالْبَدَنِ، تَبْتَهَجُ الْأَسْمَاعُ بِذِكْرِهِ، وَالْقُلُوبُ بِوُرُودِهِ، وَمَاؤُهُ أَفْضَلُ الْمِيَاهِ،
وَالْأَطْفَالُ وَأَنْفَعُهَا وَأَعْظَمُهَا بَرَكَةً، وَلَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ مِنْ سَحَابٍ رَاعِدٍ، وَاجْتَمَعَ فِي
مُسْتَنْقَعَاتِ الْجِبَالِ، وَهُوَ أَرْطَبُ مِنْ سَائِرِ الْمِيَاهِ، لِأَنَّهُ لَمْ تَطُلْ مُدَّتُهُ عَلَى الْأَرْضِ،
فَيَكْتَسِبُ مِنْ يُبُوسَتِهَا، وَلَمْ يُخَالِطْهُ جَوْهَرُ يَابِسٍ، وَلِذَلِكَ يَتَغَيَّرُ وَيَتَعَفَّنُ سَرِيعًا لِلطَّافَةِ
وَسُرْعَةِ أَنْفَعَالِهِ. اهـ

وصف الزمن الذي ينزل فيه عيسى ابن مريم عليه السلام بالبركة

عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الذَّجَالَ ذَاتَ غُدَاةٍ، فَخَفِضَ فِيهِ وَرَفَعَ، حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ... الْحَدِيثُ فِيهِ: ثُمَّ
يَأْتِي عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَوْمًا قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ، فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ
بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى إِلَيْهِ عِيسَى: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عَبَادًا
لِي، لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقَاتِلِهِمْ، فَحَرَّرْتُ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ وَيَبَعْتُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ،
وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ، فَيَمُرُّ أَوَانِلُهُمْ عَلَى بَحِيرَةٍ طَبْرِيَّةٍ فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا، وَيَمُرُّ
آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ بِهِذِهِ مَرَّةً مَاءً، وَيُحْصِرُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ، حَتَّى
يَكُونَ رَأْسُ الثَّورِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ، فَيَرْعَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى

وَأَصْحَابُهُ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّعْفَ فِي رِقَابِهِمْ، فَيُصْبِحُونَ فَرَسَى كَمَوْتِ نَفْسٍ
وَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ
مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهْمُهُمْ وَنَنْهُمُ، فَيَرْعَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهِ،
فَيُرْسِلُ اللَّهُ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطْرًا
لَا يَكُنُّ مِنْهُ بَيْتٌ مَدْرٍ وَلَا وَبَرٍ، فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَبْرُكَهَا كَالرُّلْفَةِ، ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ:
أَنْبِيَّ ثَمْرَتِكَ، وَرُدِّي بَرَكَتَكَ، فَيَوْمِنْدُ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَانَةِ، وَيَسْتَنْظِلُونَ بِقَحْفِهَا،
وَيُبَارِكُ فِي الرَّسْلِ، حَتَّى أَنْ اللَّفْحَةَ مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْفَنَامَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّفْحَةَ مِنَ
الْبَقَرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ وَاللَّفْحَةَ مِنَ الْعَنَمِ لَتَكْفِي الْفَخْدَ مِنَ النَّاسِ، فَبَيْنَمَا هُمْ
كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاتِهِمْ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ
مُسْلِمٍ، وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ، يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمْرِ، فَعَلَيْهِمْ تَقَوْمُ السَّاعَةِ
"، رواه مسلم (٢٩٣٧) وقد تقدم شرحه.

ما هو السبب في بركة الأرض زمن عيسى عليه السلام

قال ابن القيم رحمه الله في الجواب الكافي (ص: ٦٥)
فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ الْأَرْضَ مِنَ الظُّلْمَةِ وَالْخَوْنَةِ وَالْفَجْرَةِ، يُخْرِجُ عَبْدًا مِنْ عِبَادِهِ
مَنْ أَهْلُ بَيْتِ نَبِيِّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَيَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا كَمَا مَلَأَتْ جَوْرًا،
وَيَقْتُلُ الْمَسِيحَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، وَيُقِيمُ الدِّينَ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ، وَتُخْرِجُ
الْأَرْضَ بَرَكَاتِهَا، وَتَعُودُ كَمَا كَانَتْ، حَتَّى إِنْ الْعِصَابَةُ مِنَ النَّاسِ لِيَأْكُلُونَ الرُّمَانَةَ
وَيَسْتَنْظِلُونَ بِقَحْفِهَا، وَيَكُونُ الْعِنْفُودُ مِنَ الْعَنْبِ وَفَرَّ بَعِيرٍ، وَلَبِنُ اللَّفْحَةِ الْوَاحِدَةِ لَتَكْفِي
الْفَنَامَ مِنَ النَّاسِ، وَهَذِهِ لِأَنَّ الْأَرْضَ لَمَّا طَهَّرَتْ مِنَ الْمَعَاصِي ظَهَرَتْ فِيهَا آثَارُ
الْبِرِّكَةِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى الَّتِي مَحَقَّتْهَا الذُّنُوبُ وَالْكَفْرُ، وَلَا رَيْبَ أَنَّ الْعُقُوبَاتِ الَّتِي أَنْزَلَهَا
اللَّهُ فِي الْأَرْضِ بَقِيَتْ آثَارُهَا سَارِيَةً فِي الْأَرْضِ تَطْلُبُ مَا يُشَاكِلُهَا مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي
هِيَ آثَارُ تِلْكَ الْجَرَائِمِ الَّتِي عُدِّبَتْ بِهَا الْأُمَّمُ، فَهَذِهِ الْآثَارُ فِي الْأَرْضِ مِنْ آثَارِ تِلْكَ
الْعُقُوبَاتِ، كَمَا أَنَّ هَذِهِ الْمَعَاصِي مِنْ آثَارِ تِلْكَ الْجَرَائِمِ، فَتَنَاسَبَتْ كَلِمَةُ اللَّهِ وَحُكْمُهُ
الْكُونِيُّ أَوَّلًا وَآخِرًا، وَكَانَ الْعَظِيمُ مِنَ الْعُقُوبَةِ لِلْعَظِيمِ مِنَ الْجِنَايَةِ، وَالْأَخْفُ لِلْأَخْفِ،
وَهَكَذَا يَحْكُمُ سُبْحَانَهُ بَيْنَ خَلْقِهِ فِي دَارِ الْبَرَزِخِ وَدَارِ الْجَزَاءِ. اهـ

وصف آل أبي بكر وفي مقدمتهم عائشة رضي الله عنهم بالبركة

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ - أَوْ بِدَاتِ الْجَيْشِ - انْقَطَعَ عَقْدُ لِي، «فَأَقَامَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى التَّمَاسِهِ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ،
وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ»، فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالُوا: أَلَا تَرَى إِلَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟
«أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِالنَّاسِ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ
مَعَهُمْ مَاءٌ»، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ " وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاضِعَ رَأْسَهُ عَلَى
فَخْدِي قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبِسَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ وَلَيْسُوا عَلَى
مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ «، قَالَتْ فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ
يَطْعُنُ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، «فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى فَخْدِي، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ

ماء، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّمِيمِ فَتَيَّمُوا " فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ: - وَهُوَ أَحَدُ النُّقَبَاءِ -
 «مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ» فَقَالَتْ عَائِشَةُ: «فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ
 فَوَجَدْنَا الْعَقْدَ تَحْتَهُ» رواه البخاري (٤٦٠٧) ومسلم (٣٦٧)
 وفي رواية للبخاري (٥١٦٤) ومسلم (٣٦٧) (١٠٩) فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ: «جَزَاكَ
 اللَّهُ خَيْرًا، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ قَطُّ، إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لِكَ مِنْهُ مَخْرَجًا وَجَعَلَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ
 بَرَكَتًا»

وفي رواية للبخاري (٤٦٠٨) فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ: لَقَدْ بَارَكَ اللَّهُ لِلنَّاسِ فِيكُمْ يَا آلَ
 أَبِي بَكْرٍ، مَا أَنْتُمْ إِلَّا بِرَكَّةٍ لَهُمْ.

قلت: فهذه أوصاف لعائشة رضي الله عنها أم المؤمنين بالبركة وهي الحصان
 الرزان الطاهرة المطهرة التي برأها الله من فوق سبع سماوات وأنزل ذلك في كتابه
 قرآنا يتلى إلى يوم القيامة فلعنة الله على الرافضة الذين يسبونها ويقذفونها بما
 برأها الله منه وقبحهم وجعلهم عبرة للمعتبرين إنه على كل شيء قدير.

وصف الأكابر بالبركة

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «الْبَرَكَتَةُ مَعَ
 أَكَابِرِكُمْ» ١٣

هذا الحديث بوب عليه ابن حبان ذكر استخباب التبرك للمرء بعشرة مشايخ أهل
 الدين والعقل.

قال المناوي رحمه الله في فيض القدير (٢٢٠ / ٣)

(البركة مع أكابركم) المجربين للأمور المحافظين على تكثير الأجور فجالسوهم
 لتقتدوا برأيهم وتهتدوا بهديهم أو المراد من له منصب العلم وإن صغر سنه فيجب
 إجلالهم حفظا لحرمة ما منحهم الحق سبحانه وتعالى وقال شارح الشهاب: هذا حث
 على طلب البركة في الأمور والتبجح في الحاجات بمراجعة الأكابر لما خصوا به
 من سبق الوجود وتجربة الأمور وسالف عبادة المعبود قال تعالى {قال كبيرهم}
 وكان في يد المصطفى صلى الله عليه وسلم سواك فأراد أن يعطيه بعض من حضر
 فقال جبريل عليه السلام: كبر كبر فأعطاه الأكبر وقد يكون الكبير في العلم أو الدين
 فيقدم على من هو أسن منه اهـ

قلت: فعلم بهذا أن المقصود بالأكابر في هذا الحديث شامل لأكابر العلم وإن كانوا
 صغارا في السن فيرجع إليهم ويستفاد من علمهم فتحصل بركة على الناس بسبب
 عملهم بما يرشدهم إليه أهل العلم وشامل لأكابر السن المجربين لأمور الحياة
 فيشاورون فتحصل من وراء مشاورتهم بركة من رأي سديد ودلالة إلى الأصلح
 بسبب ما سبق لهم من تجربة الأمور والله الموفق.

وصف وادي العقيق بالبركة

١٣ صحيح. رواه ابن حبان (٥٥٩) وأبو نعيم في الحلية (١٧٢/٨) والحاكم في المستدرک (٦٢/١) من طريق ابن
 المبارك عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس به. وهذا إسناد صحيح.

عن عمر رضي الله عنه، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بوادي العقيق يقول: " أتاني الليلة أت من ربي، فقال: صل في هذا الوادي المبارك، وقل: عمرة في حجة " رواه البخاري (١٥٣٤)

قال الحافظ في فتح الباري (٣/٣٩٢)
قوله فقال صل في هذا الوادي المبارك يعني وادي العقيق وهو بقرب البقيع بينه وبين المدينة أربعة أميال-

إلى أن قال- وفي الحديث فضل فضل المدينة وفضل الصلاة فيه. اهـ
وعن ابن عمر رضي الله عنهما " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتني في معرسة بذي الحليفة، فقيل له: إنك ببطحاء مباركة " رواه البخاري (١٥٣٥)
ومسلم (١٣٤٦)

قال السيوطي في شرحه على مسلم (٣/٣٩٢)
في معرسة هو موضع النزول.

وصف يوم العيد بالبركة

عن أم عطية رضي الله عنه، قالت: «كُنَّا نُؤْمَرُ أَنْ نُخْرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ حَتَّى نُخْرَجَ الْبَكْرَ مِنْ خَدْرَهَا، حَتَّى نُخْرَجَ الْحَيْضَ، فَيَكُنْ خَلْفَ النَّاسِ، فَيَكْبُرُنَ بِتَكْبِيرِهِمْ، وَيَدْعُونَ بِدُعَائِهِمْ يَرْجُونَ بَرَكَةَ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَطَهْرَتَهُ» رواه البخاري (٩٧١)
ومسلم (٨٩٠) واللفظ للبخاري.

وهذا شيء ملموس فالإنسان يشعر ببركة في يوم العيد في الوقت وفي غيره من الأمور لا يشعر بها في سائر الأيام فهو يوم مبارك لا سيما عيد الأضحى الذي هو أفضل يوم على الإطلاق كما قال الإمام أحمد (١٩٠٧٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ثَوْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لُحَيْ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرْطٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَعْظَمُ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ يَوْمُ الْقَرَأَةِ»^{١٤} هذا حديث صحيح وقيل: يوم عرفة أفضل منه، وهذا هو المعروف عند أصحاب الشافعي، قالوا: لأنه يوم الحج الأكبر، وصيامه يكفر سنتين، وما من يوم يعتق الله فيه الرقاب أكثر منه في يوم عرفة؛ ولأنه سبحانه وتعالى يدنو فيه من عباده، ثم يباهي ملائكته بأهل الموقف. والصواب القول الأول؛ لأن الحديث الدال على ذلك لا يعارضه شيء يقاومه وهو اختيار ابن القيم رحمه الله انظر زاد المعاد (١/٥٤-٥٥)

وصف جويرية رضي الله عنها بالبركة

عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا بني المصطلق وقعت جويرية بنت الحارث في السهم لثابت بن قيس بن الشماس - أو لابن عم له - وكاتبته على نفسها، وكانت امرأة حلوة ملاحه لا يراها أحد إلا أخذت بنفسه، فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم تستعينه في كتابتها، قالت: فوالله ما هو إلا أن رأيتها على باب حجرتي فكرهتها، وعرفت أنه سيرى

^{١٤} يوم القر قال السندي: هو اليوم الثاني الذي يلي يوم النحر، لأن الناس يقرون فيه بمنى بعد أن فرغوا من طواف الإفاضة والنحر، واستراحوا.

مِنْهَا مَا رَأَيْتُ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا جُوَيْرِيَّةُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضَرَّارٍ سَيِّدِ قَوْمِهِ، وَقَدْ أَصَابَنِي مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَمْ يَخْفَ عَلَيْكَ، فَوَقَعْتُ فِي السَّهْمِ لِثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ الشَّمَّاسِ - أَوْ لِابْنِ عَمِّ لَهُ - فَكَاتَبْتُهُ عَلَى نَفْسِي، فَجِئْتُكَ أَسْتَعِينُكَ عَلَى كِتَابَتِي. قَالَ: «فَهَلْ لَكَ فِي خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ؟». قَالَتْ: وَمَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَقْضِي كِتَابَتَكَ وَأَتَزَوَّجُكَ» قَالَتْ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «قَدْ فَعَلْتُ». قَالَتْ: وَخَرَجَ الْخَبْرُ إِلَى النَّاسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجَ جُوَيْرِيَّةَ بِنْتُ الْحَارِثِ، فَقَالَ النَّاسُ: أَصْهَارُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلُوا مَا بِأَيْدِيهِمْ، قَالَتْ: فَلَقَدْ أَعْتَقَ بِتَزْوِجِهِ إِيَّاهَا مِائَةَ أَهْلِ بَيْتٍ مِنْ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَمَا أَعْلَمُ امْرَأَةً كَانَتْ أَعْظَمَ بَرَكََةً عَلَى قَوْمِهَا مِنْهَا^{١٥}

جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار، من خزاعة، هي إحدى أمهات المؤمنين، كانت زوجا قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم لمسافع بن صفوان الذي قتل يوم المريسيع سنة ست للهجرة.

وكان الحارث بن أبي ضرار شريفا في الجاهلية، سيدا في قومه، مشارا إليه بالبنان، وقد سببت مع بني المصطلق، فافتداها أبوها، وكان نصيبها الحسن، وقالها الطيب أن تكون مقسومة لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان اسمها (برّة) فغيره رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اسم (جويرية) وكانت من فضليات النساء أدبا وفصاحة. وقد روت سبعة أحاديث متفقا عليها عند الشيخين، ومخرجة في الصحيحين. وقد لقيت ربها راضية مرضيا عنها سنة ست وخمسين للهجرة عن عمر يناهز خمسا وستين سنة، وقيل في رواية أخرى سبعين سنة. انظر نساء النبي صلى الله عليه وسلم (ص: ١٠٧-١٠٨)

وصف نواصي الخيل بالبركة

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْبَرَكََةُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ» رواه البخاري (٢٨٥١) ومسلم (١٨٧٤) قال المناوي في فيض القدير (٢١٩ / ٣)

(البركة) أي النمو والزيادة في الخير (في نواصي الخيل) أي تنزل في نواصيها كما جاء هكذا مصرحا به في رواية الإسماعيلي وكنى بنواصيها عن ذواتها للمبالغة بينهما وذلك لأنها بها يحصل الجهاد الذي فيه إعلاء كلمة الله وسعادة الدارين وقد يراد بالبركة هنا ما يكون من نسلها والكسب عليها والمغانم والأجور. اهـ قلت: لا مانع أن تحمل البركة على الأمرين والله أعلم. قال ابن بطال في شرح صحيح البخاري (٦٨ / ٥)

^{١٥} حسن. رواه أحمد (٢٦٣٦٥) وأبو داود (٣٩٣١) من طريق ابن إسحاق، قال: حدثني محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة بن الزبير، عن عائشة أم المؤمنين به. وهذا إسناد حسن. وقد حسنه شيخنا الوادعي رحمه الله في الصحيح المسند (١٦٢٠)

قال المهلب: وفي قسمته صلى الله عليه وسلم للفرس سهمين حض على اكتساب الخيل واتخاذها؛ لما جعل الله فيها من البركة في اعتلاء كلمته وإعزاز حربه ولتعظم شوكة المسلمين بالخيل الكثيرة، والله أعلم. اهـ

قلت: قد أمرنا الله باتخاذ الخيل وربطها في سبيل الله لهذا الغرض فقال {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَأَخْرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ} [الأنفال: ٦٠] فينبغي للمسلمين أن يكونوا على كامل الاستعداد تجاه أعدائهم من الكفار والملاحدة من اليهود والنصارى والرافضة وأمثالهم من الكفرة الزنادقة كل بحسب استطاعته وما يناسب زمانه من القوة والله الموفق.

وصف الغنم بالبركة

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ، فَقَالَ: «تَوَضَّأُوا مِنْهَا» وَسُئِلَ عَنْ لُحُومِ الْغَنَمِ، فَقَالَ: «لَا تَوَضَّأُوا مِنْهَا» ، وَسُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ، فَقَالَ: «لَا تَصَلُّوا فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ، فَإِنَّهَا مِنَ الشَّيَاطِينِ» وَسُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، فَقَالَ: «صَلُّوا فِيهَا فَإِنَّهَا بَرَكَةٌ» ١٦

وَعَنْ أُمِّ هَانِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اتَّخِذُوا الْغَنَمَ فَإِنَّ فِيهَا بَرَكَةً» ١٧

وَعَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، يَرْفَعُهُ، قَالَ: «الْإِبِلُ عِزٌّ لِأَهْلِهَا، وَالْغَنَمُ بَرَكَةٌ، وَالْخَيْرُ مَعْفُودٌ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» ١٨

قال المناوي في فيض القدير (١ / ١١٢) في شرح حديث اتخذوا الغنم فإنها بركة. (اتخذوا) ندبا وإرشادا (الغنم) محركة الشاء لا واحد لها من لفظها الواحدة شاه اسم مؤنث للجنس يقع على الذكر والأنثى (فإنها بركة) أي خير ونماء لسرعة نتاجها وكثرتة لأنها تنتج في العام مرتين وتولد الواحد والاثنين ويؤكل منها ما شاء الله ويمتلئ منها وجه الأرض والسباع تلد ستا وسبعا ولا يرى منها إلا الواحد في الأطراف ومن ثم ورد ما من نبي إلا ورعى الغنم زاد البخاري قالوا: وأنت يا رسول الله؟ قال: وأنا رعيته لأهل مكة على قراريط أي كل شاة بدينار وقيل موضع بقرب مكة وقد كان التفاخر بالغنم بين أهل اللسان معروفا من قديم الزمان حسبما يشهد بذلك قصائد فحول قدماء الشعراء كامرئ القيس. اهـ

^{١٦} صحيح. رواه أحمد (١٨٥٣٨) وأبو داود (١٨٤) من طريق أبي معاوية، حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن عبد الله الرازي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب به وهذا إسناد صحيح. وقد صححه شيخنا الوداعي في الصحيح المسند (١٤٢)

^{١٧} صحيح. رواه أحمد (٢٧٣٨١) وابن ماجه (٢٣٠٤) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن أم هانئ به وهذا إسناد صحيح. وصححه العلامة الألباني رحمه الله.

^{١٨} صحيح. رواه ابن ماجه (٢٣٠٥) وأبو يعلى (٢٨٢٨) فقالا: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال: حدثنا عبد الله بن إدريس، عن حصين، عن عامر، عن عروة البارقي به. وهذا إسناد صحيح. وصححه الألباني في الصحيحة (١٧٦٣)

قلت: والغنم يشمل المعز والضأن كما في فيض القدير (١٧١/٣)
ومن بركة اتخاذ الغنم أن أصحابها أصحاب سكيئة ووقار وتواضع ففي صحيح
البخاري (٤٣٨٨) ومسلم (٥٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَرْقُ أَفْنَدَةً وَأَلْيَنُ قُلُوبًا، الْإِيمَانُ يَمَانٌ
وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ، وَالْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي أَصْحَابِ الْإِبِلِ، وَالسَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِي أَهْلِ
الْغَنَمِ» قال ابن حجر في فتح الباري (٣٥٢ / ٦)
قَوْلُهُ وَالسَّكِينَةُ تُطْلَقُ عَلَى الطَّمَانِينَةِ وَالسُّكُونِ وَالْوَقَارِ وَالتَّوَاضِعِ وَإِنَّمَا حَصَّ أَهْلُ
الْغَنَمِ بِذَلِكَ لِأَنَّهُمْ غَالِبًا دُونَ أَهْلِ الْإِبِلِ فِي التَّوَسُّعِ وَالْكَثْرَةِ وَهُمَا مِنْ سَبَبِ الْفَخْرِ
وَالْخِيَلَاءِ وَقِيلَ أَرَادَ بِأَهْلِ الْغَنَمِ أَهْلَ الْيَمَنِ لِأَنَّ غَالِبَ مَوَاشِيهِمُ الْغَنَمُ بِخِلَافِ رَبِيعَةَ
وَمُضَرَ فَإِنَّهُمْ أَصْحَابُ إِبِلٍ.

قلت: القول الأول أقرب إلى ظاهر الحديث والله أعلم.
قال السفيري في شرح البخاري (٤٣٩ / ١) في شرح حديث: يوشك أن يكون خير
مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن»
قال: ففي الحديث دلالة على أن اقتناء الغنم أفضل من اقتناء غيرها لبركتها أو كثرة
نفعها، فإذا أراد الإنسان أن يقتني شيئاً من الحيوانات لينتفع به فاقتناء الغنم أفضل
من اقتناء الإبل والخيول وغيرهما، ويدل ذلك ما ورد في الحديث عن أبي سعيد
الخدري قال: افتخر أهل الإبل والغنم عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال -
صلى الله عليه وسلم -: «السكينة والوقار في أهل الغنم والفخر والخيلاء في أهل
الإبل»، وفي رواية: «في أهل الخيل والوبر»^{١٩}. أراد - صلى الله عليه وسلم -
«بالسكينة» السكون، «والوقار» التواضع، «وبالفخر» التفاخر بكثرة الأموال
والجاه وغير ذلك من مراتب أهل الدنيا، «والخيلاء» التكبر والتعظيم.
والمعنى: أن الوقار والسكينة والتواضع غالباً يوجد في أهل الغنم، وأن التكبر
والتفاخر غالباً يوجد في أهل الإبل والخيول، وقد ينعكس الحال. اهـ.
وقال القاري في مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٤٠٣٧ / ٩)
قَالَ الْقَاضِي: تَخْصِيصُ الْخِيَلَاءِ بِأَصْحَابِ الْإِبِلِ، وَالْوَقَارُ بِأَهْلِ الْغَنَمِ يُدَلُّ عَلَى أَنَّ
مُخَالَطَةَ الْحَيَوَانَ تُوَثِّرُ فِي النَّفْسِ وَتُعَدِّي إِلَيْهَا هَيْئَاتٍ وَأَخْلَاقًا تُنَاسِبُ طِبَاعَهَا وَتُلَانِمُ
أَحْوَالَهَا، قُلْتُ: وَلِهَذَا قِيلَ الصَّحْبَةُ تُوَثِّرُ فِي النَّفْسِ. اهـ.

الباب الثاني: فيما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من الاهتمام بالدعاء بالبركة
وذكر ما أعطي من ذلك وذكر من دعا لهم بذلك من الأشخاص والبلدان ونحو ذلك
وذكر من دعا عليه بعدم البركة

فصل فيما أكرم به النبي صلى الله عليه وسلم في بركة طعامه^{٢٠}

عَنْ سَلْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَفَّتْ أَرْوَادُ الْقَوْمِ، وَأَمْلَقُوا، فَاتَّوَأ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَحْرِ إِبِلِهِمْ، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَلَقِيَهُمْ عُمَرُ، فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ: مَا بَقَاؤُكُمْ بَعْدَ

^{١٩} صحيح لغيره. أخرجه أحمد (١١٣٨٠) من حديث أبي سعيد وفيه عطية العوفي وهو ضعيف لكن يشهد له
حديث أبي هريرة السابق.

^{٢٠} هذا تبويب الإمام الدارمي رحمه الله في سننه (١٨٤/١)

إِلَيْكُمْ، فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا بَقَاؤُهُمْ بَعْدَ إِبْلَاهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَادَى فِي النَّاسِ، فَيَأْتُونَ بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ»، فَبَسِطَ لَذَلِكَ نَطْعًا، وَجَعَلُوهُ عَلَى النَّطْعِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا وَبَرَكَ عَلَيْهِ، ثُمَّ دَعَاهُمْ بِأَوْعِيَّتِهِمْ، فَأَحْتَتَى النَّاسُ حَتَّى فَرَعُوا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ» رواه البخاري (٢٤٨٤) ١١

وعن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا حَفَرَ الْخَنْدُقَ رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمَصًا شَدِيدًا، فَأَتَكَفَّاتُ إِلَى امْرَأَتِي، فَقُلْتُ: هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ فَأَنِي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمَصًا شَدِيدًا، فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جَرَابًا فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، وَلَنَا بُهَيْمَةٌ دَاجِنٌ فَدَبَحْتُهَا، وَطَحَنْتِ الشَّعِيرَ، فَفَرَعْتُ إِلَى فِرَاعِي، وَقَطَعْتُهَا فِي بُرْمَتِهَا، ثُمَّ وَلَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: لَا تَفْضَحْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِمَنْ مَعَهُ، فَجِئْتُهُ فَسَارَرْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دَبَحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا وَطَحْنَا صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ كَمَا كَانَ عِنْدَنَا، فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَفَرٌ مَعَكَ، فَصَاحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «يَا أَهْلَ الْخَنْدُقِ، إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا، فَحَيَّ هَلَا بِكُمْ» فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُنْزِلُنَّ بُرْمَتَكُمْ، وَلَا تُخْبِرُنَّ عَجِينَكُمْ حَتَّى أَجِيءَ». فَجِئْتُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْدُمُ النَّاسَ حَتَّى جِئْتُ امْرَأَتِي، فَقَالَتْ: بِكَ وَبِكَ، فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتَ، فَأَخْرَجَتْ لِي عَجِينًا فَبَصَقَ فِيهِ وَبَارَكَ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَصَقَ وَبَارَكَ، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُ خَابِرَةَ فَلْتُخْبِرْ مَعِي، وَاقْدَحِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ وَلَا تُنْزِلُوها» وَهُمُ الْفُ، فَأَقْسَمَ بِاللَّهِ لَقَدْ أَكَلُوا حَتَّى تَرَكَوهُ وَانْحَرَفُوا، وَإِنَّ بُرْمَتَنَا لَتَغَطُّ كَمَا هِيَ، وَإِنَّ عَجِينَنَا لِيُخْبِرُ كَمَا هُوَ. رواه البخاري (٤١٠٢) ومسلم (٢٠٣٩) ١٢

وعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لَأُمِّ سُلَيْمٍ لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَعِيفًا، أَعْرَفُ فِيهِ الْجُوعَ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَأَخْرَجَتْ أَفْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ، ثُمَّ أَخْرَجَتْ خَمَارًا لَهَا، فَلَقَّتِ الْخُبْزَ بِبَعْضِهِ، ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ يَدِي وَلَا تَتْنِي بِبَعْضِهِ، ثُمَّ أَرْسَلْتَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَدَهَبْتُ بِهِ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ، وَمَعَهُ النَّاسُ، فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرْسَلْتُكَ أَبُو طَلْحَةَ» فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «بِطَعَامٍ» فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَنْ مَعَهُ: «فُومُوا» فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاسِ، وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا

١١ قال مصطفى البغا (٨٧٩/٢) (أملقوا) افتقروا. (نطع) جلود يضم بعضها إلى بعض وتبسطن. (برك) دعا بالبركة. (فاحتتت) أخذ بكفيه.

١٢ قال مصطفى البغا (١٥٠٥/٤) (خمصا) جوعاً والخمص خلاء البطن من الطعام. (جرابا) وعاء يحفظ فيه الزاد ونحوه. (داجن) ما يربى في البيوت من أولاد الغنم ولا يخرج به إلى المرعى مشتق من الدجن وهو الإقامة بالمكان. (فرغت إلى فراغي) فرغت امرأتي من طحن الشعير مع فراغي من ذبح البهيمة. (لا تفضحني) لا تكشف معايبي من الفضيحة وهي الشهرة بما يعاب. (نفر) من ثلاثة إلى عشرة من الرجال. (بك وبك) فعل الله بك كذا وكذا حيث أتيت بناس كثير والطعام قليل. (فبصق) تف من ريقه الشريف صلى الله عليه وسلم لبيان مكرمه عند الله عزوجل. (بارك) دعا بالبركة. (اقدحي) اغرفي. (لتغط) تغلي وتفور من الامتلاء فيسمع غطيظها أي صوت غليانها والغطيظ صوت النائم أيضاً.

نُطِعْمُهُمْ؟ فَقَالَتْ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْمِي يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، مَا عِنْدَكَ» فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَتَّ، وَعَصَرَتْ أُمَّ سُلَيْمٍ عَكَّةَ فَأَدَمَتْهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ قَالَ: «انْدُنْ لِعَشْرَةٍ» فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «انْدُنْ لِعَشْرَةٍ» فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «انْدُنْ لِعَشْرَةٍ» فَأَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا، وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ أَوْ ثَمَانُونَ رَجُلًا

''رواه البخاري (٣٥٧٨) ومسلم (٢٠٤٠)''^{٢٣}

وفي رواية لمسلم: قال أنس بن مالك رضي الله عنه: بعثني أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لأدعوه وقد جعل طعامًا، قال: فأقبلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم مع الناس، فنظر إلي فاستحييت، فقلت: أحب أبا طلحة، فقال للناس: «قوموا»، فقال أبو طلحة: يا رسول الله، إنما صنعت لك شيئًا، قال: فمسها رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعا فيها بالبركة، ثم قال: «أدخل نفرًا من أصحابي عشرة»، وقال: «كلوا»، وأخرج لهم شيئًا من بين أصابعه، فأكلوا حتى شبعوا فخرجوا، فقال: «أدخل عشرة»، فأكلوا حتى شبعوا، فما زال يدخل عشرة ويخرج عشرة حتى لم يبق منهم أحد إلا دخل، فأكل حتى شبع، ثم هيأها فإذا هي مثلها حين أكلوا منها،

وفي رواية له أيضا: فقام أبو طلحة على الباب حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال له: يا رسول الله، إنما كان شيء يسير، قال: «هلمه فإن الله سيجعل فيه البركة»

وعن أبي عبيد رضي الله عنه، أنه طبخ لرسول الله صلى الله عليه وسلم قدرًا فيها لحم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ناولني ذراعها» فناولته فقال: «ناولني ذراعها» فناولته فقال: «ناولني ذراعها» فقال: يا نبي الله كم للشاة من ذراع؟ قال: «والذي نفسي بيده، لو سكت لأعطتك ذراعًا ما دعوت به»^{٢٤}

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المشركين ليقاتلهم، فقال أبي عبد الله: يا جابر، لا عليك أن تكون، في نظاري أهل المدينة حتى تعلم إلى ما يصير أمرنا، فإني والله لولا أنني أترك بنات لي بعدي، لأحببت أن تقتل بين يدي، قال: فبينما أنا في النظارين إذ جاءت عمتي بأبي وخالي لتدفنهما في مقابرنا، فلحق رجل ينادي، إن النبي صلى الله عليه وسلم «يأمركم أن تردوا القتلى فتدفنوها في مضاجعها حيث قتلت»، فرددناهما، فدفنهما في

٢٣ قال مصطفى البغا (١٣١١/٣) (خمارا) ثوبا تغطي به المرأة رأسها. (دسته) أدخلته بقوة. (لائتني) لفت بعضه على رأسه وبعضه على إبطه من الالتياث وهو الالتفاف. (عكة) إناء مستدير من جلد يجعل فيه السمن والعسل غالبًا. (فأدمته) جعلته إداما للمفتوت.

٢٤ حسن لغيره. رواه أحمد (١٥٩٦٧) والدارمي (٤٥) وفي سنده شهر بن حوشب وهو ضعيف وله شاهد من حديث أبي هريرة عند أحمد (١٠٧٠٦) وفي سنده محمد بن عجلان قال الحافظ: صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة وله شاهد من حديث رجل مبهم عند أحمد (٥٠٨٩) وفيه رجل مبهم فلا يفرح به وله شاهد من حديث أبي رافع عند أحمد (٢٣٨٥٩) وفي سنده عبد الرحمن بن أبي رافع قال ابن معين: صالح الحديث وفيه امرأة مجهولة. فالحديث بهذه الشواهد حسن لغيره.

مَضَجِعَهُمَا حَيْثُ قَتَلَا: فَبَيْنَا أَنَا فِي خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذْ جَاءَنِي رَجُلٌ فَقَالَ: يَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، لَقَدْ أَثَارَ أَبَاكَ عُمَالَ مُعَاوِيَةَ فَبَدَا فَخَرَجَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ، فَأَنْطَلَقْتُ إِلَيْهِ فَوَجَدْتُهُ عَلَى النَّخْوِ الَّذِي دَفَنْتُهُ لَمْ يَتَّعِيزْ إِلَّا مَا لَمْ يَدَعِ الْقَتِيلَ، قَالَ: فَوَارَيْتُهُ، وَتَرَكَ أَبِي عَلَيْهِ دَيْنًا مِنَ التَّمْرِ، فَاشْتَدَّ عَلَيَّ بَعْضُ عَرْمَانِهِ فِي التَّقَاضِي، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي أُصِيبَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، وَإِنَّهُ تَرَكَ عَلَيَّ دَيْنًا مِنَ التَّمْرِ وَإِنَّهُ قَدْ اشْتَدَّ عَلَيَّ بَعْضُ عَرْمَانِهِ فِي الطَّلَبِ، فَأَحِبُّ أَنْ تُعِينَنِي عَلَيْهِ لَعَلَّهُ أَنْ يُنْظِرَنِي طَائِفَةً مِنْ تَمْرِهِ إِلَى هَذَا الصَّرَامِ الْمُقْبِلِ. قَالَ: «نَعَمْ أَتَيْكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَرِيبًا مِنْ وَسْطِ النَّهَارِ» قَالَ: فَجَاءَ وَمَعَهُ حَوَارِيُّوهُ، قَالَ: فَجَلَسُوا فِي الظِّلِّ وَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتَأْذَنَ ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْنَا، قَالَ: وَقَدْ قُلْتُ لَامْرَأَتِي: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَنِي الْيَوْمَ وَسْطَ النَّهَارِ، فَلَا يَرِيكَ وَلَا تُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي بِشَيْءٍ وَلَا تَكَلِّمِيهِ فَفَرَشْتِ فِرَاشًا وَوَسَادَةً فَوَضَعَ رَأْسَهُ، فَنَامَ، فَقُلْتُ لِمَوْلَى لِي: ادْبَحْ هَذِهِ الْعِنَاقَ، وَهِيَ دَاجِنٌ سَمِينَةٌ، فَالْوَحَا، وَالْعَجَلُ، افْرُغْ مِنْهَا قَبْلَ أَنْ يَسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَعَكَ، فَلَمْ نَزَلْ فِيهَا حَتَّى فَرَعْنَا مِنْهَا، وَهُوَ نَائِمٌ، فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ يَسْتَيْقِظُ يَدْعُو بِطُهُورِهِ وَأَنَا أَخَافُ إِذَا فَرَعْتُ أَنْ يَقُومَ، فَلَا يَفْرُغُ مِنْ طُهُورِهِ حَتَّى يُوَضِعَ الْعِنَاقَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلَمَّا اسْتَيْقِظَ قَالَ: «يَا جَابِرُ ائْتِنِي بِطُهُورٍ»، قَالَ: نَعَمْ، فَلَمْ يَفْرُغْ مِنْ وُضُوئِهِ حَتَّى وَضَعْتَ الْعِنَاقَ بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيَّ فَقَالَ: «كَأَنَّكَ قَدْ عَلِمْتَ حُبَّنَا اللَّحْمَ، ادْعُ أَبَا بَكْرٍ» ثُمَّ دَعَا حَوَارِيئِهِ، قَالَ: فَجِئْتُ بِالطَّعَامِ فَوَضِعَ يَدَهُ، وَقَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ كُلُوا» فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا وَفَضَلَ مِنْهَا لَحْمٌ كَثِيرٌ وَقَالَ: وَاللَّهِ إِنْ مَجَلَسَ بَنِي سَلَمَةَ لِيَنْظُرُونَ إِلَيْهِمْ، هُوَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَعْيُنِهِمْ، مَا يَفْرُبُونَهُ مَخَافَةً أَنْ يُؤْذُوهُ، ثُمَّ قَامَ، وَقَامَ أَصْحَابُهُ، فَخَرَجُوا بَيْنَ يَدَيْهِ وَكَانَ يَقُولُ «خَلُّوا ظَهْرِي لِلْمَلَائِكَةِ»، قَالَ: فَاتَّبَعْتُهُمْ حَتَّى بَلَغْتُ أَسْكِفَةَ الْبَابِ، فَأَخْرَجَتْ امْرَأَتِي صَدْرَهَا وَكَانَتْ سَتِيرَةً فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلِّ عَلَيَّ وَعَلَى زَوْجِي، قَالَ: «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى زَوْجِكَ»، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُوا لِي فَلَنَا» لِلْغَرِيمِ الَّذِي اشْتَدَّ عَلَيَّ فِي الطَّلَبِ، فَقَالَ «أَنْسِ جَابِرًا طَائِفَةً مِنْ دَيْنِكَ الَّذِي عَلَى أَبِيهِ إِلَيَّ هَذَا الصَّرَامِ الْمُقْبِلِ»، قَالَ: مَا أَنَا بِفَاعِلٍ قَالَ: وَاعْتَلَّ وَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ مَالٌ يَتَامَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيْنَ جَابِرٌ؟»، قَالَ: قُلْتُ: أَنَا ذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «كُلْ لَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَوْفَ يُوفِّيهِ» فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَإِذَا الشَّمْسُ قَدْ دَلَّكَتْ، قَالَ: «الصَّلَاةُ يَا أَبَا بَكْرٍ» فَأَنْدَقُوا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَقُلْتُ لَغَرِيمِي: قَرِّبْ أَوْعَيْتَكَ، فَكُلْتُ لَهُ مِنَ الْعَجْوَةِ فَوَفَّاهُ اللَّهُ وَفَضَلَ لَنَا مِنَ التَّمْرِ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَجِئْتُ أَسْعَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسْجِدِهِ كَأَنِّي شَرَارَةٌ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ صَلَّى، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ كَلْتُ لَغَرِيمِي تَمْرَهُ فَوَفَّاهُ اللَّهُ وَفَضَلَ لَنَا مِنَ التَّمْرِ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيْنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ؟»، قَالَ: فَجَاءَ يُهْرَوُلُ، قَالَ: «سَلِّ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ غَرِيمِهِ وَتَمْرِهِ»، قَالَ: مَا أَنَا بِسَائِلِهِ، قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ سَوْفَ يُوفِّيهِ إِذْ أَخْبَرْتُ أَنَّ اللَّهَ سَوْفَ يُوفِّيهِ فَرَدَّدَ عَلَيْهِ، وَرَدَّدَ عَلَيْهِ هَذِهِ الْكَلِمَةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: مَا أَنَا بِسَائِلِهِ، وَكَانَ لَا يُرَاجِعُ بَعْدَ الْمَرَّةِ الثَّلَاثَةِ، فَقَالَ: مَا فَعَلَ غَرِيمُكَ وَتَمْرُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: وَفَّاهُ اللَّهُ وَفَضَلَ

لَنَا مِنَ التَّمْرِ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى امْرَأَتِي فَقُلْتُ: أَلَمْ أَكُنْ نَهَيْتُكَ أَنْ تُكَلِّمِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي؟ فَقَالَتْ: تَنْظُرُ أَنْ اللَّهُ تَعَالَى يُورِدَ نَبِيَّهُ فِي بَيْتِي ثُمَّ يَخْرُجَ وَلَا أَسْأَلُهُ الصَّلَاةَ عَلَيَّ وَعَلَى رَوْحِي؟^{٢٥}

ظهور بركة آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: مَرَضْتُ فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبُو بَكْرٍ يَعُودَانِي مَاشِيَيْنِ، فَأَعْمِي عَلَيَّ، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ صَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ، فَأَفَقْتُ، قُلْتُ: " يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي؟ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئًا، حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ: {يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكُلَالَةِ} [النساء: ١٧٦]

"رواه البخاري (٥٦٥١) ومسلم (١٦١٦)

قال النووي في شرحه على مسلم (٥٥ / ١١)

وفيه ظهور آثار بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم. اهـ

قلت: وذلك في إفاقة جابر رضي الله عنه من أثر وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم.

بركة سلاح النبي صلى الله عليه وسلم وما ينسب إليه

عَنْ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَمَرْوَانَ، يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثَ صَاحِبِهِ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِالْغَمِيمِ فِي خَيْلٍ لِقُرَيْشٍ طَلِيعَةً، فَخُذُوا ذَاتَ الْيَمِينِ» فَوَاللَّهِ مَا شَعَرَ بِهِمْ خَالِدٌ حَتَّى إِذَا هُمْ بِقَتْرَةِ الْجَيْشِ، فَأَنْطَلَقَ يَرْكُضُ نَذِيرًا لِقُرَيْشٍ، وَسَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالنَّبِيَّةِ الَّتِي يُهْبِطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا بَرَكَتٌ بِهِ رَاحِلَتُهُ، فَقَالَ النَّاسُ: حَلْ حَلْ فَالْحَتُّ، فَقَالُوا: خَلَّاتِ الْقَصَوَاءُ، خَلَّاتِ الْقَصَوَاءُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا خَلَّاتِ الْقَصَوَاءُ، وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلُقٍ، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ»، ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا»، ثُمَّ زَجَرَهَا فَوَثَبَتْ، قَالَ: فَعَدَلَ عَنْهُمْ حَتَّى نَزَلَ بِأَفْصَى الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى ثَمَدٍ قَلِيلِ الْمَاءِ، يَتَبَرَّضُهُ النَّاسُ تَبَرُّضًا، فَلَمْ يَلْبَثْهُ النَّاسُ حَتَّى نَزَحُوهُ وَشَكِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَطَشُ، فَأَنْتَزَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِيهِ، فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَجِيشُ لَهُمْ بِالرِّيِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٧٣١، ٢٧٣٢)

والشاهد قوله: وشكيت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش، فانتزع سهمًا من كنانته، ثم أمرهم أن يجعلوه فيه، فوالله ما زال يجيش لهم بالري حتى صدروا عنه

قال الحافظ في فتح الباري (٣٣٧ / ٥)

وفي هذا الفصل معجزات ظاهرة وفيه بركة سلاحه وما ينسب إليه وقد وقع نبع الماء من بين أصابعه في عدة مواطن غير هذه. اهـ

^{٢٥} صحيح . رواه أحمد (١٥٢٨١) والدارمي (٤٦) من طريق أبي عوانة، عن الأسود، عن نبيح العنزي، عن جابر بن عبد الله به وهذا إسناد صحيح.

بركة يد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اشْتَكَى
 يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعْوَدَاتِ وَيَنْفُثُ، فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُ بِيَدِهِ
 رَجَاءَ بَرَكَتِهَا» رواه البخاري (٥٠١٦) ومسلم (٢١٩٢)

بركة ركوب رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرَعُوا مَرَّةً، فَرَكَبَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ كَانَ يَقْطِفُ - أَوْ كَانَ فِيهِ قِطَافٌ - فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ:
 «وَجَدْنَا فَرَسَكُمْ هَذَا بَحْرًا، فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يُجَارَى» رواه البخاري (٢٨٦٧)
 ومسلم (٢٣٠٧) وهذا لفظ البخاري.

قال ابن حجر في فتح الباري (٧٠ / ٦)
 وَقَوْلُهُ: لَا يُجَارَى بِضَمِّ أَوَّلِهِ زَادَ فِي نُسْخَةِ الصَّغَانِيِّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَيُّ لَا يُسَابِقُ
 لِأَنَّهُ لَا يُسْبِقُ فِي الْجَرِيِّ وَفِيهِ بَرَكَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكَوْنِهِ رَكِبَ مَا كَانَ
 بَطِينًا فَصَارَ سَابِقًا وَسَيَّاتِي فِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ الْمَذْكُورَةِ فَمَا سُبِقَ بَعْدَ ذَلِكَ
 الْيَوْمَ. اهـ

بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم على الدواب والحيوانات
 عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، قَالَ: عَزَّوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَتَلَّحَقَ بِي وَتَحْتِي نَاضِحٌ لِي قَدْ أَعْيَا، وَلَا يَكَادُ يَسِيرُ، قَالَ: فَقَالَ لِي:
 «مَا لِبَعِيرِكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: عَلِيلٌ، قَالَ: فَتَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
 فَزَجَرَهُ وَدَعَا لَهُ، فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَيِ الْأَيْلِ قُدَّامَهَا يَسِيرُ، قَالَ: فَقَالَ لِي: «كَيْفَ تَرَى
 بَعِيرَكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: بِخَيْرٍ قَدْ أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ، قَالَ: «أَفْتَبِيعْنِيهِ؟» فَاسْتَحْيَيْتُ، وَلَمْ يَكُنْ
 لَنَا نَاضِحٌ غَيْرُهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَبِعْتُهُ إِيَّاهُ عَلَى أَنَّ لِي فَقَارَ ظَهْرِهِ حَتَّى أَبْلُغَ
 الْمَدِينَةَ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي عَرُوسٌ، فَاسْتَأْذَنْتُهُ، فَأَذِنَ لِي فَتَقَدَّمْتُ
 النَّاسَ إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى انْتَهَيْتُ، فَلَقَيْتَنِي خَالِي، فَسَأَلَنِي عَنِ الْبَعِيرِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا
 صَنَعْتُ فِيهِ، فَلَامَنِي فِيهِ، قَالَ: وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِي حِينَ
 اسْتَأْذَنْتُهُ: «مَا تَزَوَّجْتَ؟ أَبْكَرًا أَمْ نَيْبًا؟»، فَقُلْتُ لَهُ: تَزَوَّجْتُ نَيْبًا، قَالَ: «أَفَلَا تَزَوَّجْتَ
 بَكْرًا تَلَاعَبَكَ وَتَلَاعَبَهَا؟»، فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُؤْفِي وَالِدِي - أَوْ اسْتَشْهَدَ - وَلِي
 أَحْوَاتٍ صَعَارًا، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ إِلَيْهِنَّ مِثْلَهُنَّ فَلَا تُؤَدِّبُهُنَّ، وَلَا تُفَوِّمَ عَلَيْهِنَّ،
 فَتَزَوَّجْتُ نَيْبًا لِنُفُومِ عَلَيْهِنَّ وَتُؤَدِّبُهُنَّ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 الْمَدِينَةَ عَدَوْتُ إِلَيْهِ بِالْبَعِيرِ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ وَرَدَّهُ عَلَيَّ، رواه البخاري (٢٩٦٧)
 ومسلم (٧١٥)

بركة غرس رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال الإمام أحمد رحمه الله (٢٢٩٩٧) حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ بُرَيْدَةَ يَقُولُ: جَاءَ سَلْمَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ بِمَائِدَةٍ عَلَيْهَا رُطْبٌ فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا هَذَا يَا سَلْمَانُ؟» قَالَ: صَدَقَةٌ عَلَيْكَ وَعَلَى أَصْحَابِكَ. قَالَ: «ارْفَعْهَا؛ فَإِنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ». فَرَفَعَهَا، فَجَاءَ مِنَ الْعَدِّ بِمِثْلِهِ، فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ: «مَا هَذَا يَا سَلْمَانُ؟» قَالَ: صَدَقَةٌ عَلَيْكَ وَعَلَى أَصْحَابِكَ. قَالَ: «ارْفَعْهَا؛ فَإِنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ». فَرَفَعَهَا، فَجَاءَ مِنَ الْعَدِّ بِمِثْلِهِ، فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ يَحْمِلُهُ فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا سَلْمَانُ؟» فَقَالَ: هَدِيَّةٌ لَكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ: «ابْسُطُوا». فَنَظَرَ إِلَى الْخَاتِمِ الَّذِي عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَّنَ بِهِ. وَكَانَ لِلْيَهُودِ فَاشْتَرَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَذَا وَكَذَا دِرْهَمًا، وَعَلَى أَنْ يَغْرَسَ نَخْلًا فَيَعْمَلُ سَلْمَانُ فِيهَا حَتَّى تَطْعَمَ. قَالَ: فَغَرَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّخْلَ إِلَّا نَخْلَةً وَاحِدَةً غَرَسَهَا عُمَرُ، فَحَمَلَتْ النَّخْلُ مِنْ عَامِهَا وَلَمْ تَحْمِلِ النَّخْلَةَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا شَأْنُ هَذِهِ؟» قَالَ عُمَرُ: أَنَا غَرَسْتُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَنَزَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ غَرَسَهَا فَحَمَلَتْ مِنْ عَامِهَا. هذا حديث حسن. وحسين هو ابن واقد.

بركة الماء الذي وضع النبي صلى الله عليه وسلم يده فيه

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ الْآيَاتِ بَرَكَةً، وَأَنْتُمْ تَعُدُّونَهَا تَخْوِيفًا، كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَقَلَّ الْمَاءُ، فَقَالَ: «اطْلُبُوا فَضْلَةً مِنْ مَاءٍ» فَجَاءُوا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَلِيلٌ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، ثُمَّ قَالَ: «حَيَّ عَلَى الطُّهُورِ الْمُبَارَكِ، وَالْبَرَكَةُ مِنَ اللَّهِ» فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُوَكَّلُ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٥٧٩) ٢٦

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، فَالْتَمَسَ النَّاسُ الْوَضُوءَ فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَضُوءٍ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ يَدَهُ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا مِنْهُ قَالَ: «فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ حَتَّى تَوَضَّؤُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٦٩) وَمُسْلِمٌ (٢٢٧٩) ٢٧

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، دَاتَ يَوْمٍ وَلَيْسَ فِي الْعَسْكَرِ مَاءٌ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَيْسَ فِي الْعَسْكَرِ مَاءٌ، قَالَ: «هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأْتِنِي بِهِ»، قَالَ: فَأَتَاهُ بِإِنَاءٍ فِيهِ

٢٦ قال مصطفى البغا (١٣١٢/٣) (الآيات) المعجزات وهي الأمور الخارقة للعادة. (بركة) فضلا وتكرما من الله تعالى والبركة النماء والزيادة. (سفر) قيل في الحديبية وقيل في خيبر. (تخويفا) لأجل التخويف. (اطلبوا). ابحثوا عن شيء من ماء بقي لدى واحد منكم. (حي على الطهور) تعالوا وتطهروا بالماء. (المبارك) الذي نما وزاد بفضل الله تعالى ففيه خير ونور. (كنا) على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. ٢٧ قال مصطفى البغا (٧٤/١) (حانت) قرب وقتها. (التمس الناس الوضوء) طلبوا الماء للوضوء. (من عند آخرهم) جميعهم.

شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ قَلِيلٍ، قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَصَابِعَهُ عَلَى فَمِ الْإِنَاءِ وَفَتَحَ أَصَابِعَهُ، قَالَ: فَانْفَجَرَتْ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ عِيُونَ، وَأَمَرَ بِإِلَاءِ فَقَالَ: " نَادِ فِي النَّاسِ: الْوُضُوءَ الْمُبَارَكَ " ٢٨

ثقتة صلى الله عليه وسلم بربه أنه سبارك في الطعام اليسير فيجعله كافياً للقوم الكثير

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ بِنْتُ مَلْحَانَ، تَحْتَ أَبِي طَلْحَةَ، فَصَنَعَتْ خَزِيرًا، ثُمَّ قَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: اذْهَبِ يَا بَنِيَّ، وَاذْعُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَجِنْتُهُ، وَهُوَ بَيْنَ ظَهْرَانِ النَّاسِ، فَقُلْتُ: إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ، فَقَامَ، وَقَالَ لِلنَّاسِ: «انْطَلِقُوا»، قَالَ: فَلَمَّا رَأَيْتُهُ، قَامَ بِالنَّاسِ، تَقَدَّمْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُ النَّاسُ، فَقَامَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى الْبَابِ، حَتَّى أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّمَا كَانَ شَيْءٌ يَسِيرٌ، قَالَ: «هَلْمَةُ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَيَجْعَلُ فِيهِ الْبَرَكَاتِ»، قَالَ: فَجَاءَ بِهِ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ فِيهِ، فَدَعَا فِيهِ بِمَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُو، ثُمَّ قَالَ: «أَدْخِلْ عَشْرَةَ، عَشْرَةَ حَتَّى أَكَلَ مِنْهَا ثَمَانُونَ» رواه مسلم (٢٠٤٠) وأبو عوانه (٨٣١٨) وهذا لفظه.

والشاهد هو قوله صلى الله عليه وسلم «هَلْمَةُ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَيَجْعَلُ فِيهِ الْبَرَكَاتِ» فهذه ثقة منه بربه أن الله سيجعل في هذا الطعام القليل البركة فيكفي الكثير ولكن لاحظ أن هذا كان مقرونا بالدعاء فهكذا ينبغي للعبد أن يدعو ربه ويثق بالإجابة فلنا في رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة حسنة.

حرصه صلى الله عليه وسلم على غيره أن ينال البركة

عَنْ الْمُقَدَّادِ بْنِ عَمْرٍو الْكُنْدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعِيَ رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِي، فَطَلَبْنَا هَلْ يُضِيفُنَا أَحَدٌ؟ فَلَمْ يُضِفْنَا أَحَدٌ، فَاتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَابْنَا جُوعٌ وَجَهْدٌ، وَإِنَّا تَعَرَّضْنَا هَلْ يُضِيفُنَا أَحَدٌ؟ فَلَمْ يُضِفْنَا أَحَدٌ، فَدَفَعَ إِلَيْنَا أَرْبَعَةَ أَعْزُرٍ فَقَالَ: " يَا مُقَدَّادُ، خُذْ هَذِهِ فَاحْتَلِبْهَا فَجَزِّئْهَا أَرْبَعَةَ أَجْزَاءٍ: جُزْءًا لِي، وَجُزْءًا لَكَ، وَجُزْءًا لِصَاحِبَيْكَ " فَكُنْتُ أَفْعَلُ ذَلِكَ، فَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ لَيْلَةً شَرِبْتُ جُزْئِي، وَشَرِبَ صَاحِبَايَ جُزْئِيهِمَا، وَجَعَلْتُ جُزْءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْقَعْبِ، وَأَطِيقْتُ عَلَيْهِ، فَاحْتَسِسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ لِي نَفْسِي: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ دَعَا هَذَا أَهْلَ بَيْتِ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَتَعَشَى مَعَهُمْ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَحْتَاجُ إِلَى هَذَا اللَّبَنِ، فَلَمْ تَزَلْ نَفْسِي تُدِيرُنِي حَتَّى قُمْتُ إِلَى الْقَعْبِ، فَشَرِبْتُ مَا فِيهِ، فَلَمَّا تَقَارَّرَ فِي بَطْنِي أَخَذَنِي مَا قَدَّمَ، وَمَا حَدَّثَ، فَقَالَتْ لِي نَفْسِي: يَجِيءُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ جَائِعٌ ظَمْآنٌ، فَيَرْفَعُ الْقَعْبَ، فَلَا يَجِدُ فِيهِ شَيْئًا فَيَدْعُو عَلَيْكَ، فَتَسْجَبُتُ كَأَنِّي نَائِمٌ، وَمَا كَانَ بِي نَوْمٌ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ

٢٨ حسن لغيره. رواه أحمد (٢٢٦٨) والفريايبي في دلائل النبوة (٤٠) والبيهقي في دلائل النبوة (١٢٧/٤) من طريقين عن أبي كدينة، عن عطاء، عن أبي الضحى، عن ابن عباس به. وعطاء بن السائب مختلط ويشهد لهذا الحديث الحديثان اللذان قبله.

تَسْلِيمَةً أَسْمَعَ الْيَقْظَانَ، وَلَمْ يُوقِظِ النَّانِمَ، فَلَمَّا لَمْ يَرَ فِي الْقَعْبِ شَيْئًا رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اطْعِمْ مَنْ أَطْعَمْنَا وَاسْقِ مَنْ سَقَانَا» قَالَ: فَاعْتَمَتُ دَعْوَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذْتُ الشَّفْرَةَ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُدْبِحَ بَعْضَ تَلَكُ الْأَعْزُرِ فَأَطْعَمَهُ، فَضَرَبْتُ بِيَدِي فَوَقَعَتْ عَلَى ضَرْعِهَا، فَأَذَا هِيَ حَافِلٌ، ثُمَّ نَظَرْتُ إِلَيْهِنَّ جَمِيعًا، فَأَذَا هُنَّ حُفْلٌ فَحَلَبْتُ فِي الْقَعْبِ حَتَّى امْتَلَأَ، ثُمَّ أَنْبَيْتُهُ وَأَنَا أَبْتَسِمُ، فَقَالَ: «هِيَ بَعْضُ سَوَاتِكِ يَا مَقْدَادُ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اشْرَبْ، ثُمَّ أَخْبِرْ فَشَرِبَ، ثُمَّ شَرِبْتُ مَا بَقِيَ ثُمَّ أَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «يَا مَقْدَادُ، هَذِهِ بَرَكَةٌ كَانَتْ يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تُعَلِّمَنِي حَتَّى نُوقِظَ صَاحِبَيْنَا فَنَسْقِيَهُمَا مِنْ هَذِهِ الْبَرَكَةِ» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا شَرِبْتُ أَنْتَ الْبَرَكَةَ وَأَنَا فَمَا أَبَالِي مَنْ أَخْطَأْتُ. رواه مسلم (٢٠٥٥) وأبو يعلى (١٥١٧) وهذا لفظه. والشاهد هو قوله صلى الله عليه وسلم «يَا مَقْدَادُ، هَذِهِ بَرَكَةٌ كَانَتْ يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تُعَلِّمَنِي حَتَّى نُوقِظَ صَاحِبَيْنَا فَنَسْقِيَهُمَا مِنْ هَذِهِ الْبَرَكَةِ» فهذا من محبته صلى الله عليه وسلم الخير لغيره فكيف لا يكون هذا وهو القائل «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» رواه البخاري (١٣) ومسلم (٤٥) من حديث أنس رضي الله عنه.

دعاؤه صلى الله عليه وسلم لأنس أن يبارك الله له فيما أعطاه

عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَسٌ خَادِمُكَ، ادْعُ اللَّهَ لَهُ، قَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ، وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أُعْطِيَتْهُ» رواه البخاري (٦٣٧٨) ومسلم (٢٤٨٠)

دعاؤه صلى الله عليه وسلم لأنس رضي الله عنه بالبركة في ماله وولده

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَيَّ أُمَّ سُلَيْمٍ، فَأَتَتْهُ بِتَمْرٍ وَسَمْنٍ، قَالَ: «أَعِيدُوا سَمْنَكُمْ فِي سِقَانِي، وَتَمْرَكُمْ فِي وَعَانِي، فَإِنِّي صَائِمٌ» ثُمَّ قَامَ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ، فَصَلَّى غَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ، فَدَعَا لِأُمِّ سُلَيْمٍ وَأَهْلِ بَيْتِهَا، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي خُوَيْصَةً، قَالَ: «مَا هِيَ؟»، قَالَتْ: خَادِمُكَ أَنَسٌ، فَمَا تَرَكَ خَيْرَ آخِرَةٍ وَلَا دُنْيَا إِلَّا دَعَا لِي بِهِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ مَالًا وَوَلَدًا، وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ»، فَإِنِّي لَمَنْ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ مَالًا، وَحَدَّثَنِي ابْنَتِي أُمَيْنَةُ: أَنَّهُ دَفِنَ لِصْلِي مَقْدَمَ حَجَّاجِ الْبَصْرَةِ بَضْعَ وَعِشْرُونَ وَمِائَةً. رواه البخاري (١٩٨٢) ومسلم (٦٦٠) وقد حصل ما

دعا له به النبي صلى الله عليه وسلم من البركة في ماله وولده

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في فتح الباري (٢٢٩ / ٤)

قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: كَانَ لِأَنَسٍ بُسْتَانٌ يَحْمَلُ فِي السَّنَةِ مَرَّتَيْنِ وَكَانَ فِيهِ رِيحَانٌ يَجِيءُ مِنْهُ رِيحُ الْمَسْكِ وَالْأَبِي نَعِيمٌ فِي الْحَلِيَةِ مِنْ طَرِيقِ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ وَإِنَّ أَرْضِي لَتُثْمَرُ فِي السَّنَةِ مَرَّتَيْنِ وَمَا فِي الْبَلَدِ شَيْءٌ يَثْمَرُ مَرَّتَيْنِ غَيْرَهَا قَوْلُهُ: وَحَدَّثَنِي ابْنَتِي أُمَيْنَةُ بِالنُّونِ تَصْغِيرَ أَمْنَةَ أَنَّهُ دَفِنَ لِصْلِي أَي مِنْ وَلَدِهِ دُونَ أَسْبَاطِهِ وَأَخْفَادِهِ قَوْلُهُ مَقْدَمَ الْحَجَّاجِ الْبَصْرَةِ بِالنَّصْبِ عَلَى نَزْعِ الْخَافِضِ أَي مِنْ أَوَّلِ مَا مَاتَ لِي مِنَ الْأَوْلَادِ إِلَى أَنْ قَدِمَهَا الْحَجَّاجُ وَوَقَعَ ذَلِكَ صَرِيحًا فِي رِوَايَةِ بَنِ أَبِي عَدِيٍّ الْمَذْكُورَةِ وَلَفْظُهُ وَذَكَرَ أَنَّ ابْنَتَهُ الْكُبْرَى أُمَيْنَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهُ دَفِنَ لِصْلِيهِ إِلَى مَقْدَمِ الْحَجَّاجِ وَكَانَ قُدُومُ الْحَجَّاجِ الْبَصْرَةَ سَنَةَ خَمْسٍ وَسَبْعِينَ وَعُمُرُ أَنَسٍ حِينَئِذٍ نَيْفٌ

مَنْ كَرَاهِيَةً، وَعَادَ ذَلِكَ كُلَّهُ مَحَبَّةً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَدِمْتُ عَلَى عَتَابِ بْنِ أُسَيْدٍ، عَامِلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ، فَأَذْنَتُ مَعَهُ بِالصَّلَاةِ، عَنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي ذَلِكَ مَنْ أَدْرَكَ أَبَا مَحْذُورَةَ، عَلَى مَا أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَيْرِيزٍ

حديث حسن لغيره عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة قال الحافظ: مقبول أي حيث يتابع وقد توبع تابعه عثمان بن السائب عند النسائي (٦٣٣) وهو مقبول أيضاً.

والشاهد منه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي محذورة: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ " والظاهر أن هذا الدعاء كان بمناسبة إعطائه الصرة التي فيها فضة فنستفيد منه مشروعية الدعاء بالبركة لمن أعطيته شيئاً ولكن لا يكون هذا دائماً لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينقل عنه المداومة على ذلك والله أعلم.

دعاؤه صلى الله عليه وسلم لحنظلة بن حذيم بالبركة

قال الإمام أحمد رحمه الله (٢٠٦٦٥) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا ذِيَالُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حَنْظَلَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ بْنَ حَذِيمِ جَدِّي، أَنَّ جَدَّهُ حَنِيفَةَ، قَالَ لِحَذِيمِ: اجْمَعْ لِي بَنِيَّ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُوَصِّيَ، فَجَمَعَهُمْ، فَقَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا أُوَصِّي أَنْ لِيَتِيمِي هَذَا الَّذِي فِي حَجْرِي مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ، الَّتِي كُنَّا نُسَمِّيهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ: الْمُطَيَّبَةَ، فَقَالَ حَذِيمٌ: يَا أَبَتِ، إِنِّي سَمِعْتُ بَنِيكَ يَقُولُونَ: إِنَّمَا نَفَرُ بِهَذَا عِنْدَ آبِينَا، فَإِذَا مَاتَ رَجَعْنَا فِيهِ، قَالَ: فَبَيْنِي وَبَيْنَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ حَذِيمٌ: رَضِينَا، فَأَرْتَفَعَ حَذِيمٌ، وَحَنِيفَةَ، وَحَنْظَلَةَ مَعَهُمْ غُلَامٌ، وَهُوَ رَدِيفٌ لِحَذِيمِ، فَلَمَّا أَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَلَّمُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، «مَا رَفَعَكَ يَا أَبَا حَذِيمٍ؟» قَالَ: هَذَا، وَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى فخذِ حَذِيمِ، فَقَالَ: إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَفْجَأَنِي الْكِبَرُ، أَوْ الْمَوْتُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أُوَصِّيَ، وَإِنِّي قُلْتُ: إِنَّ أَوَّلَ مَا أُوَصِّي أَنْ لِيَتِيمِي هَذَا الَّذِي فِي حَجْرِي مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ، كُنَّا نُسَمِّيهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ: الْمُطَيَّبَةَ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى رَأَيْنَا الْعُضْبَ فِي وَجْهِهِ، وَكَانَ قَاعِدًا فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَقَالَ: «لَا، لَا، لَا الصَّدَقَةَ خُمْسٌ، وَإِلَّا فَعَشْرٌ، وَإِلَّا فَخُمْسٌ عَشْرَةٌ، وَإِلَّا فَعَشْرُونَ، وَإِلَّا فَخُمْسٌ وَعَشْرُونَ، وَإِلَّا فَثَلَاثُونَ، وَإِلَّا فَخُمْسٌ وَثَلَاثُونَ، فَإِنْ كَثُرَتْ فَأَرْبَعُونَ»، قَالَ: فَوَدَعُوهُ وَمَعَ الْيَتِيمَ عَصَاً، وَهُوَ يَضْرِبُ جَمَلًا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَظَمْتُ هَذِهِ هِرَاوَةَ يَتِيمٍ»، قَالَ حَنْظَلَةُ: فَدَنَا بِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنَّ لِي بَنِينَ ذَوِي لَحَى، وَذُونَ ذَلِكَ، وَإِنَّ ذَا أَصْغَرَهُمْ، فَادْعُ اللَّهَ لَهُ، فَمَسَحَ رَأْسَهُ، وَقَالَ: «بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ»، أَوْ «بُورِكَ فِيهِ»، قَالَ ذِيَالٌ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ حَنْظَلَةَ، " يُؤْتِي بِالْإِنْسَانَ الْوَارِمَ وَجْهَهُ، أَوْ بِالْبَهِيمَةَ الْوَارِمَةَ الضَّرْعُ، فَيَتَفَلَّ عَلَى يَدَيْهِ، وَيَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ، وَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ، وَيَقُولُ عَلَى مَوْضِعِ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَمْسَحُهُ عَلَيْهِ " ، وَقَالَ ذِيَالٌ: «فَيَذْهَبُ الْوَرَمُ»

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٢٨٩٦) وأبو يعلى في المفاريد (ص: ١٠٩)

والبيهقي في دلائل النبوة (٢١٤/٦) من طريق ذيال بن عبيد به وهذا إسناد صحيح. والشاهد منه قوله وَإِنَّ ذَا أَصْغَرَهُمْ، فَادْعُ اللَّهَ لَهُ، فَمَسَحَ رَأْسَهُ، وَقَالَ:

«بَارَكَ اللهُ فِيكَ»، أَوْ «بُورِكَ فِيهِ» فَسْتَفِيدُ مِنْهُ مَشْرُوعِيَّةً مَسْحَ رَأْسِ الصَّبِيِّ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ يَتِيمًا وَالدَّعَاءُ لَهُ بِالْبَرَكَةِ.

دَعَاؤُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُرْوَةَ الْبَارِقِي بِالْبَرَكَةِ فِي بَيْعِهِ وَشِرَائِهِ

عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شَاةً، فَاشْتَرَى لَهُ بِهِ شَاتَيْنِ، فَبَاعَ إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ، وَجَاءَهُ بِدِينَارٍ وَشَاةٍ، فَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ فِي بَيْعِهِ، وَكَانَ لَوْ اشْتَرَى الشَّرَابَ لَرَبِحَ فِيهِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٦٤٢)

وَقَالَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ رَحِمَهُ اللهُ (١٢٥٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَبَّانٌ وَهُوَ ابْنُ هَلَالٍ أَبُو حَبِيبٍ الْبَصْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونُ الْأَعْوَرُ الْمُقْرِي وَهُوَ ابْنُ مُوسَى الْقَارِي قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ الْخَرِيثِ، عَنْ أَبِي لَبِيدٍ، عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِي، قَالَ: دَفَعَ إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينَارًا لِأَشْتَرِيَ لَهُ شَاةً، فَاشْتَرَيْتُ لَهُ شَاتَيْنِ، فَبِعْتُ إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ، وَجِئْتُ بِالشَّاةِ وَالدِّينَارِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ لَهُ مَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ، فَقَالَ لَهُ: «بَارَكَ اللهُ لَكَ فِي صَفْقَةِ يَمِينِكَ»، فَكَانَ يَخْرُجُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى كُنَاسَةِ الْكُوفَةِ فَيُرْبِحُ الرِّبْحَ الْعَظِيمَ، فَكَانَ مِنْ أَكْثَرِ أَهْلِ الْكُوفَةِ مَالًا.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وَأَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللهُ (١٩٣٦٢) مِنْ طَرِيقِ الزُّبَيْرِ بْنِ خَرِيثٍ بِهِ. وَالشَّاهِدُ مِنَ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ قَوْلُهُ: وَجَاءَهُ بِدِينَارٍ وَشَاةٍ، فَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ فِي بَيْعِهِ. وَمِنَ الثَّانِي قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَارَكَ اللهُ لَكَ فِي صَفْقَةِ يَمِينِكَ» وَنَسْتَفِيدُ مِنْهُ مَشْرُوعِيَّةَ الدَّعَاءِ لِمَنْ صَنَعَ لَكَ مَعْرُوفًا بِمَا يَنْسَبُ صَنْعُهُ ذَلِكَ.

دَعَاؤُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ بِالْبَرَكَةِ فِي بَيْعِهِ وَشِرَائِهِ

قَالَ الْإِمَامُ النَّسَائِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي الْكَبْرِيِّ (٨١٠٤) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي يَعْقُوبَ، يُحَدِّثُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَهَلَ آلَ جَعْفَرٍ ثَلَاثًا أَنْ يَأْتِيَهُمْ ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَالَ: «لَا تَبْكُوا أَحِي بَعْدَ الْيَوْمِ» ثُمَّ قَالَ: «إِيْتُونِي بِبَنِي أَحِي» فَجِيءَ بِنَا كَأَنَّا أَفْرَاحٌ فَأَمَرَ بِحُلُقِ رُءُوسِنَا " ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا مُحَمَّدٌ فَشَبِيهٌ عَمَّنَا أَبِي طَالِبٍ، وَأَمَّا عَبْدُ اللهِ فَشَبِيهٌ خَلْقِي وَخَلْقِي» ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي أَهْلِهِ، وَبَارِكْ لِعَبْدِ اللهِ فِي صَفْقَةِ يَمِينِهِ، اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي أَهْلِهِ وَبَارِكْ لِعَبْدِ اللهِ فِي صَفْقَةِ يَمِينِهِ، اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي صَفْقَةِ يَمِينِهِ»

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ. وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٧٥٠) مِنْ طَرِيقِ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ بِهِ.

وَالشَّاهِدُ مِنْهُ قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَبَارِكْ لِعَبْدِ اللهِ فِي صَفْقَةِ يَمِينِهِ. وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ دَعَا لَهُ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ أَكْبَرُ إِخْوَانِهِ وَهُوَ الَّذِي سَيَتَوَلَّى أُمُورَهُمُ وَالْإِنْفَاقَ عَلَيْهِمْ فَنَاسِبٌ أَنْ يَدْعُوَ لَهُ بِالْبَرَكَةِ فِي صَفْقَةِ يَمِينِهِ الَّتِي يَعْنِي بِهَا الْبَيْعَ وَالشِّرَاءَ فَكَأَنَّهُ يَشِيرُ لَهُ أَنْ يَكُونَ كَسْبُهُ مِنْ هَذَا فَسْتَفِيدُ مِنْ هَذَا فَضْلَ الْكَسْبِ مِنَ التَّجَارَةِ وَلِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا لِبَعْضِ الْمَكْتَسِبِينَ فِيهِ بِالْبَرَكَةِ.

دعاؤه صلى الله عليه وسلم بالبركة لعبد الله بن الزبير

عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا حَمَلَتْ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَتْ: فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُتَمِّمَةٌ فَاتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَنَزَلْتُ بِقُبَاءٍ فَوَلَدْتُهُ بِقُبَاءٍ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ، ثُمَّ «دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَعَهَا، ثُمَّ تَفَلَّ فِي فِيهِ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيْقُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ حَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ ثُمَّ دَعَا لَهُ، وَبَرَكَ عَلَيْهِ وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ» رواه البخاري (٣٩٠٩) ومسلم (٢١٤٦) ٢٩

ونستفيد منه مشروعية الدعاء للصبيان بعد التحنيك بالبركة.

دعاؤه صلى الله عليه وسلم للسائب بن يزيد بالبركة

عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعَ «فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِ النُّبُوَّةِ بَيْنَ كَتْفَيْهِ، مِثْلَ زُرِّ الْحَجَلَةِ» رواه البخاري (١٩٠) ومسلم (٢٣٤٥) ٣٠

وفيه مشروعية مسح رأس الصبي المريض والدعاء له بالبركة.

دعاؤه صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن هشام بالبركة

قال الإمام البخاري رحمه الله تعالى (٢٥٠١)

حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ، عَنْ زُهْرَةَ بِنْتِ مَعْبَدٍ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ، وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَدَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ بِنْتُ حُمَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعْهُ، فَقَالَ: «هُوَ صَغِيرٌ فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَدَعَا لَهُ» وَعَنْ زُهْرَةَ بِنْتِ مَعْبَدٍ، أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ بِهِ جَدُّهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ هِشَامٍ إِلَى السُّوقِ، فَيَشْتَرِي الطَّعَامَ، فَيَلْقَاهُ ابْنُ عَمْرٍ، وَابْنُ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَيَقُولَانِ لَهُ: «أَشْرِكْنَا فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ دَعَا لَكَ بِالْبَرَكَةِ»، فَيَشْرِكُهُمْ، فَرُبَّمَا أَصَابَ الرَّاحِلَةَ كَمَا هِيَ، فَيَبِيعُ بِهَا إِلَى الْمَنْزِلِ ٣١

دعاؤه صلى الله عليه وسلم لغلام أبي موسى بالبركة

٢٩ قال مصطفي البغا (١٤٢٢/٣) (متم) أتممت مدة الحمل الغالب وهي تسعة أشهر. (حجره) حضنه. (حنكه) مضغ تمرة أو نحوها ثم دلكتها بحنكه. (برك عليه) دعا له بالبركة وهي الزيادة في الخير. (ولد في الإسلام) أي بعد الهجرة إلى المدينة.

٣٠ قال مصطفي البغا (٨١/١) (وجع) أصابه وجع في قدميه. (بالبركة) الزيادة والنماء والخير. (خاتم النبوة) أثر بين كتفيه وصف به في الكتب المتقدمة وكان علامة يعلم بها أنه النبي الموعود. (مثل زر الحجلة) مثل بيض الحمامة. اهـ.

٣١ قال مصطفي البغا (٨٨٥/٢) (أصاب الراحلة كما هي) أي يربحها بتمامها.

عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «وُلِدَ لِي غُلَامٌ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ، فَحَنَكْتُهُ بِتَمْرَةٍ، وَدَعَا لَهُ بِالْبِرْكََةِ، وَدَفَعَهُ إِلَيَّ»، وَكَانَ أَكْبَرَ وُلْدِ أَبِي مُوسَى. رواه البخاري (٥٤٦٧) ومسلم (٢١٤٥) وهذا لفظ البخاري.

دعاؤه صلى الله عليه وسلم للمهاجرين والأنصار بالبركة

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَعَلَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفَرُونَ الْخَنْدَقَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ، وَيَنْقُلُونَ الثَّرَابَ عَلَى مَثُونِهِمْ، وَيَقُولُونَ: نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا ... عَلَى الْإِسْلَامِ مَا بَقِينَا أَبَدًا، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجِيبُهُمْ وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ ... فَبَارِكْ فِي الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ» رواه البخاري (٢٨٣٥) قوله: متونهم أي: ظهورهم.

دعاؤه صلى الله عليه وسلم لخيل أحمرس ورجالها بالبركة

عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا جَرِيرُ أَلَا تَرِيخُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ» بَيْتٍ لَخْتَعَمَ كَانَ يُدْعَى كَعْبَةَ الْيَمَانِيَّةِ، قَالَ: فَنفَرْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةَ فَارِسٍ، وَكُنْتُ لَا أَتْبُتُّ عَلَى الْخَيْلِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَضْرَبَ يَدَهُ فِي صَدْرِي فَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا» قَالَ: فَانْطَلَقَ فَحَرَقَهَا بِالنَّارِ، ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رَجُلًا يَبْشُرُهُ يُكْنَى أَبَا أَرْطَاةٍ مَنَا، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ: مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكَنَاهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ، فَبَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ، وَرَجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ. رواه البخاري (٣٠٢٠) ومسلم (٢٤٧٦) وفي هذا الحديث فضيلة لأحمرس حيث قامت بهذه المهمة ودعا لها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبركة وأحمرس طائفة من بجيلة وهي من القبائل اليمنية كما في الأنساب للسمعاني (١٢٥/١)

دعاؤه صلى الله عليه وسلم لجبريل وميكائيل بالبركة

قال الإمام البخاري رحمه الله (٧٠٤٧) حَدَّثَنِي مُوَمَّلُ بْنُ هِشَامِ أَبُو هِشَامٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا سَمْرَةَ بْنُ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا يُكْثَرُ أَنْ يَقُولَ لِأَصْحَابِهِ: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رُؤْيَا» قَالَ: فَيَقْصُّ عَلَيْهِ مَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقْصَ، وَإِنَّهُ قَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ: «إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ، وَإِنَّهُمَا ابْتَعَانِي، وَإِنَّهُمَا قَالَا لِي انْطَلِقْ، وَإِنِّي انْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، وَإِنَّا أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ، وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ، وَإِذَا هُوَ يَهْوِي بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ فَيَتَلَعُ رَأْسَهُ، فَيَبْدُوهُ الْحَجْرُ هَا هُنَا، فَيَتْبَعُ الْحَجْرَ فَيَأْخُذُهُ، فَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّى يَصِحَّ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمَرَّةَ الْأُولَى» قَالَ: " قُلْتُ لَهُمَا:

٣٣ (جمل أجرب) قال القاضي: معناه مطلي بالقطران لما به من الجرب فصار أسود لذلك يعني صارت سوداء من احراقها.

سُبْحَانَ اللَّهِ مَا هَذَا؟ " قَالَ: " قَالَ لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ " قَالَ: " فَانْطَلَقْنَا، فَاتَيْنَا
عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ لِقْفَاهُ، وَإِذَا آخَرُ قَائِمٌ عَلَيْهِ بِكُلُوبٍ مِنْ حَدِيدٍ، وَإِذَا هُوَ يَأْتِي أَحَدًا
شَقِيًّا وَجْهَهُ فَيُشْرِشِرُ شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَمَنْخَرَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنُهُ إِلَى قَفَاهُ، - قَالَ:
وَرُبَّمَا قَالَ أَبُو رَجَاءٍ: فَيَسْتَبِقُ - " قَالَ: «ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى الْجَانِبِ الْآخَرَ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا
فَعَلَ بِالْجَانِبِ الْأَوَّلِ، فَمَا يَفْرَعُ مِنْ ذَلِكَ الْجَانِبِ حَتَّى يَصِحَّ ذَلِكَ الْجَانِبُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ
يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمَرَّةَ الْأُولَى» قَالَ: " قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا هَذَا؟ " قَالَ:
" قَالَ لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا، فَاتَيْنَا عَلَى مِثْلِ التَّنُورِ - قَالَ: فَأَحْسَبُ أَنَّهُ
كَانَ يَقُولُ - فَأَذَا فِيهِ لَعَطٌ وَأَصْوَاتٌ " قَالَ: «فَاطْلَعْنَا فِيهِ، فَأَذَا فِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ
عُرَاةٌ، وَإِذَا هُمْ يَأْتِيهِمْ لَهَبٌ مِنْ أَسْفَلٍ مِنْهُمْ، فَأَذَا أَتَاهُمْ ذَلِكَ اللَّهَبُ ضَوْضُوءًا» قَالَ: " قُلْتُ
لَهُمَا: مَا هُوَ لَءٍ؟ " قَالَ: " قَالَ لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ " قَالَ: «فَانْطَلَقْنَا، فَاتَيْنَا عَلَى
نَهْرٍ - حَسِبْتُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ - أَحْمَرُ مِثْلَ الدَّمِ، وَإِذَا فِي النَّهْرِ رَجُلٌ سَابِحٌ يَسْبِخُ، وَإِذَا
عَلَى شَطِّ النَّهْرِ رَجُلٌ قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ حِجَارَةٌ كَثِيرَةٌ، وَإِذَا ذَلِكَ السَّابِحُ يَسْبِخُ مَا يَسْبِخُ،
ثُمَّ يَأْتِي ذَلِكَ الَّذِي قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ الْحِجَارَةَ، فَيَفْعَرُ لَهُ فَاهُ فَيُلْقِمُهُ حَجْرًا فَيَنْطَلِقُ يَسْبِخُ،
ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ كُلَّمَا رَجَعَ إِلَيْهِ فَعَرَّ لَهُ فَاهُ فَالْقَمَهُ حَجْرًا» قَالَ: " قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَذَا؟
" قَالَ: " قَالَ لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ " قَالَ: «فَانْطَلَقْنَا، فَاتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ كَرِيهِ الْمَرْأَةِ،
كَأَكْرَهٍ مَا أَنْتَ رَأَى رَجُلًا مَرَأَةً، وَإِذَا عِنْدَهُ نَارٌ يَحْشُهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا» قَالَ: " قُلْتُ
لَهُمَا: مَا هَذَا؟ " قَالَ: " قَالَ لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا، فَاتَيْنَا عَلَى رَوْضَةٍ مُعْتَمَةٍ،
فِيهَا مِنْ كُلِّ لَوْنِ الرَّبِيعِ، وَإِذَا بَيْنَ ظَهْرِي الرَّوْضَةِ رَجُلٌ طَوِيلٌ، لَا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ
طَوْلًا فِي السَّمَاءِ، وَإِذَا حَوْلَ الرَّجُلِ مِنْ أَكْثَرِ وَلَدَانٍ رَأَيْتُهُمْ قَطُّ " قَالَ: " قُلْتُ لَهُمَا:
مَا هَذَا مَا هُوَ لَءٍ؟ " قَالَ: " قَالَ لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ " قَالَ: «فَانْطَلَقْنَا فَانْتَهَيْنَا إِلَى
رَوْضَةٍ عَظِيمَةٍ، لَمْ أَرِ رَوْضَةً قَطُّ أَعْظَمَ مِنْهَا وَلَا أَحْسَنَ» قَالَ: " قَالَ لِي: ارْقُ فِيهَا
" قَالَ: «فَارْتَقَيْنَا فِيهَا، فَانْتَهَيْنَا إِلَى مَدِينَةٍ مَبْنِيَّةٍ بِلَبْنٍ ذَهَبٍ وَلَبْنٍ فَضَّةٍ، فَاتَيْنَا بَابَ
الْمَدِينَةِ فَاسْتَفْتَحْنَا فَفَتَحَ لَنَا فَدَخَلْنَاهَا، فَتَلَقْنَا فِيهَا رِجَالًا شَطْرَ مَنْ خَلَقَهُمْ كَأَحْسَنِ مَا
أَنْتَ رَأَى، وَشَطْرَ كَأَفْبَحِ مَا أَنْتَ رَأَى» قَالَ: " قَالَ لَهُمْ: أَذْهَبُوا فَفَعَلُوا فِي ذَلِكَ النَّهْرِ " قَالَ:
«وَإِذَا نَهْرٌ مُعْتَرِضٌ يَجْرِي كَأَنَّ مَاءَهُ الْمَحْضُ فِي الْبِيَاضِ، فَذْهَبُوا فَوَقَعُوا فِيهِ،
ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيْنَا قَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ السُّوءُ عَنْهُمْ، فَصَارُوا فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ» قَالَ: " قَالَ
لِي: هَذِهِ جَنَّةُ عَدْنٍ وَهَذَاكَ مَنْزِلُكَ " قَالَ: «فَسَمَا بَصْرِي صُعْدًا فَأَذَا قَصْرٌ مِثْلُ الرَّبَابَةِ
الْبَيْضَاءِ» قَالَ: " قَالَ لِي: هَذَاكَ مَنْزِلُكَ " قَالَ: " قُلْتُ لَهُمَا: بَارَكَ اللَّهُ فِيكَمَا دَرَانِي
فَأَدْخَلَهُ، قَالَ: أَمَّا الْآنَ فَلَا، وَأَنْتَ دَاخِلُهُ " قَالَ: " قُلْتُ لَهُمَا: فَأَيُّ قَدْ رَأَيْتَ مِنْذُ اللَّيْلَةِ
عَجَبًا، فَمَا هَذَا الَّذِي رَأَيْتَ؟ " قَالَ: " قَالَ لِي: أَمَّا إِنَّا سَنُخْبِرُكَ، أَمَّا الرَّجُلُ الْأَوَّلُ
الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُتْلَعُ رَأْسُهُ بِالْحَجَرِ، فَاتَهُ الرَّجُلُ يَأْخُذُ الْقُرْآنَ فَيَرْفُضُهُ وَيَنَامُ عَنِ
الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ، يُشْرِشِرُ شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَمَنْخَرَهُ إِلَى
قَفَاهُ، وَعَيْنُهُ إِلَى قَفَاهُ، فَاتَهُ الرَّجُلُ يَغْدُو مِنْ بَيْتِهِ، فَيَكْذِبُ الْكَذْبَةَ تَبْلُغُ الْآفَاقَ، وَأَمَّا
الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ الْعُرَاةُ الَّذِينَ فِي مِثْلِ بِنَاءِ التَّنُورِ، فَانْتَهَى الزُّنَاةُ وَالزُّوَانِي، وَأَمَّا
الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يَسْبِخُ فِي النَّهْرِ وَيُلْقِمُ الْحَجَرَ، فَاتَهُ أَكَلُ الرَّبَا، وَأَمَّا الرَّجُلُ
الْكَرِيهُ الْمَرْأَةِ، الَّذِي عِنْدَ النَّارِ يَحْشُهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا، فَاتَهُ مَالِكٌ خَازِنٌ جَهَنَّمَ، وَأَمَّا
الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الَّذِي فِي الرَّوْضَةِ فَاتَهُ إِبْرَاهِيمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَمَّا الْوَلِدَانُ

الَّذِينَ حَوْلَهُ فَكُلُّ مَوْلُودٍ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ " قَالَ: فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ، وَأَمَّا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَانُوا شَطْرًا مِنْهُمْ حَسَنًا وَشَطْرًا قَبِيحًا، فَإِنَّهُمْ قَوْمٌ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا، تَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُمْ»

وفي رواية للبخاري (٣٢٣٦) وأنا جبريل، وهذا ميكائيل.^{٣٣} والشاهد هو قوله " قال لي: هَذَاكَ مَنْزِلُكَ " قَالَ: " قُلْتُ لَهُمَا: بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمَا دَرَانِي فَأَدْخَلَهُ، فَقَدْ دَعَا لَجَبْرِئِلَ وَمِيكَائِيلَ بِهَذِهِ الدَّعْوَةِ لِيُمْكِنَاهُ مِنْ دُخُولِ مَنْزِلِهِ فَنَسْتَفِيدُ مِنْ هَذَا أَنَّهُ يَشْرَعُ لِلنَّاسِ أَنْ يَقْدَمَ بَيْنَ يَدَيْ طَلْبِهِ مِنَ الشَّخْصِ أَمْرًا عَظِيمًا الدَّعَاءُ لَهُ لَا سِيَّمَا بِالْبِرْكََةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

دعاؤه صلى الله عليه وسلم لمن أخرج من ماله الحسن بالبركة وعلى من أخرج من ماله الخبيث بعدمها

قال الإمام النسائي رحمه الله (٢٤٥٨) أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ رَيْدٍ بْنُ يَزِيدٍ يَغْنِي ابْنَ أَبِي الزَّرْقَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ سَاعِيًا فَاتَى رَجُلًا فَاتَاهُ فَصِيلًا مَخْلُولًا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بِعْتْنَا مُصَدَّقَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنَّ فَلَانًا أَعْطَاهُ فَصِيلًا مَخْلُولًا، اللَّهُمَّ لَا تُبَارِكْ فِيهِ وَلَا فِي إِبْلِهِ»، فَبَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلَ فَجَاءَ بِنَاقَةٍ حَسَنَاءَ فَقَالَ: أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ وَفِي إِبْلِهِ» هذا حديث صحيح.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٢٧٤) والحاكم (١٤٥٥) ومن طريقه البيهقي في الكبرى (٧٦٥٨) من طريق سفیان به.

دعاؤه صلى الله عليه وسلم للمدينة بالبركة في مداها وصاعها ومكيالها

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكْيَالِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ، وَمُدَّهُمْ» يَعْنِي أَهْلَ الْمَدِينَةِ رواه البخاري (٢١٣٠) ومسلم (١٣٦٨)

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفِي مَا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنَ الْبِرْكَاتِ» رواه البخاري (١٨٨٥) ومسلم (١٣٦٩) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ، وَعَكَ أَبُو بَكْرٍ، وَبِلَالٌ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى يَقُولُ:

^{٣٣} (فيتدهده) ينحط من علو إلى سفلى وفي رواية (فيتدأ) أي يتدرج. (فيشرشر) يقطع. (فيشق) أي يدل (فيشرشر) . (ضوضوا) رفعوا أصواتهم مختلطة. (المرأة) المنظر. (معتمة) أي غطاها الخصب أي كثيرة النبات. (لون الربيع) وفي نسخة (نور الربيع) أي زهر الشجر في الربيع. (ارق) اصعد. (المحض) اللين الخالص من الماء (فسما بصري) نظر إلى فوق. (صعدا) صاعدا في ارتفاع كثير. (الربابة) السحابة وقيل: السحابة التي ركب بعضها بعضا. (ذرائي) اتركاني (فإنهم الزناة) قال في الفتح: مناسبة العري لهم لاستحقاقهم أن يفضحوا لأن عادتهم أن يستنروا في الخلوة فعوقبوا بالهتك. والحكمة في إتيان العذاب لهم من تحتهم كون جناباتهم من أعضائهم السفلى. (الفترة) أصل الخلقة التي خلقه الله تعالى عليها قبل أن يغيره المجتمعات الأثمة والنفوس الشريرة وهذه الفترة هي الإيمان بالله تعالى وتوحيده. اهد من تعليق مصطفى البغا على البخاري (٢٥٨٣/٦)

كُلُّ امْرِئٍ مُصَبِّحٍ فِي أَهْلِهِ ... وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ
 ، وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ الْحَمَى يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ يَقُولُ:
 أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبَيْتَنَ لَيْلَةً ... بَوَادٍ وَحَوْلِي إِذْخِرُ وَجَلِيلٌ،
 وَهَلْ أَرَدَنْ يَوْمًا مِيَاهَ مَجَنَّةٍ ... وَهَلْ يَبْدُونَ لِي شَامَةً وَطَفِيلٌ،
 قَالَ: اللَّهُمَّ الْعَنْ شَيْبَةَ بِنَ رَبِيعَةَ، وَعْتَبَةَ بِنَ رَبِيعَةَ، وَأُمَيَّةَ بِنَ خَلْفٍ كَمَا أَخْرَجُونَا مِنْ
 أَرْضِنَا إِلَى أَرْضِ الْوَبَاءِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا
 الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَفِي مُدَّنَا، وَصَحَّحْنَا لَنَا،
 وَانْقَلْ حَمَاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ»، قَالَتْ: وَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهِيَ أَوْبَاءُ أَرْضِ اللَّهِ، قَالَتْ: فَكَانَ
 بَطْحَانٌ يَجْرِي نَجْلًا تَغْنِي مَاءً آجِنًا

رواه البخاري (١٨٨٩) ومسلم (١٣٧٦) ٣٤

قال ابن عبد البر في الاستذكار (٢١٨/٨) أَمَا دُعَاءُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فِي حَدِيثِ أَنَسٍ بِالْبَرَكَةِ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي مَكْيَالِهِمْ وَصَاعِهِمْ وَمُدَّهُمْ فَالْمَعْنَى فِيهِ -
 وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَعْلَمُ - صَرَفُ الدُّعَاءِ بِالْبَرَكَةِ إِلَى مَا يُكَالُ بِالْمَكْيَالِ وَالصَّاعِ وَالْمُدِّ مِنْ
 كُلِّ مَا يُكَالُ وَهَذَا مِنْ فَصِيحِ كَلَامِ الْعَرَبِ وَأَنْ يُسَمَّى الشَّيْءُ بِاسْمِ مَا قَرَبَ مِنْهُ وَلَوْ لَمْ
 تَكُنِ الْبَرَكَةُ فِي كُلِّ مَا يُكَالُ وَكَانَتْ فِي الْمَكْيَالِ لَمْ تَكُنْ فِي ذَلِكَ مَنْفَعَةً وَلَا فَائِدَةً بَلْ لَوْ
 رُفِعَتِ الْبَرَكَةُ مِنَ الْمَكَالِ فَكَانَتْ فِي الْمَكْيَالِ كَانَتْ مُصِيبَةً وَهَذَا مُحَالٌ فِي مَعْنَى
 الْحَدِيثِ وَقَدْ جَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَدْعُوَ بِمَا لَا فَائِدَةَ فِيهِ أَه
 وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّحَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي شَرْحِ مَشْكَلِ الْآثَارِ (٢٨٦/٣): فَتَأَمَّنَّا هَذِهِ
 الْآثَارَ وَمَا فِيهَا مِنْ قَصْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِدُعَائِهِ بِالْبَرَكَةِ إِلَى الصَّاعِ
 وَالْمُدِّ وَالْمَكْيَالِ، فَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَنَا مِنْهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ إِرَادَةَ مِنْهُ بِهِ الْبَرَكَةَ فِيمَا يُكَالُ
 بِالصَّاعِ وَالْمُدِّ وَالْمَكْيَالِ مِنَ الثَّمَارِ الَّتِي هِيَ أَمْوَالُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، وَمِنْهَا عَيْشُ
 سَاكِنِيهَا ، وَكَانَ قَصْدُهُ بِذَلِكَ إِلَى الصَّاعِ وَالْمُدِّ وَالْمَكْيَالِ قَصْدًا مِنْهُ إِلَى الْمَكْيَالِ بِهَذِهِ
 الْأَشْيَاءِ ، وَمِنْ هَذَا مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا
 وَالْعَيْرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا} [يوسف: ٨٢] وَكَانَتْ الْمَدِينَةُ دَارَ الثَّمَارِ لَا مَا سِوَاهَا ،
 فَقَصَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَدْعَاءِ لِأَهْلِ تِلْكَ الثَّمَارِ بِالْبَرَكَةِ فِيمَا يَعْتَبِرُونَ
 ثَمَارَهُمْ ، وَفِيمَا يَبِيعُونَهَا بِهِ ، وَفِيمَا يَقْضُونَ دَيْنَهُمْ مِنْهَا بِهِ ، وَفِيمَا يَعُولُونَ بِهِ مِنْ
 يَعُولُونَهُ ، وَلَمْ تَكُنْ دَارَ مَا يُسْتَعْمَلُ فِيهِ سِوَى الْمَكْيَالِ مِنَ الْمَوَازِينِ ، فَيَحْتَاجُوا إِلَى
 الدُّعَاءِ لَهُمْ بِالْبَرَكَةِ فِي مَوَازِينِهِمْ كَمَا احتَاجَ إِلَى الدُّعَاءِ لَهُمْ بِالْبَرَكَةِ فِي مَكْيَالِهِمْ ،
 وَاللَّهُ نَسَأَلُهُ التَّوْفِيقَ

وقال النووي رحمه الله (١٤٢/٩) قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي
 مَكْيَالِهِمْ وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَبَارِكْ لَهُمْ فِي مُدَّهُمْ) قَالَ الْقَاضِي الْبَرَكَةُ هُنَا بِمَعْنَى

٣٤ (وعك) أصابه الوباء وهو الحمى. (أخذته الحمى) اشتدت عليه. (أدنى) أقرب. (شراك نعله) سير النعل الذي
 يكون على وجهها. (أقلع) كف. (عقيرته) رفع الصوت مع البكاء أو الغناء. (ليت شعري) ليتني أشعر. (إذخر)
 نوع من الحشيش. (جليل) نوع من النبات. (مياه مجنة) ماء عند عكاظ قريبا من مكة. (بيدون) يظهرن. (شامة
 وطفيل) جبلان على نحو ثلاثين ميلا من مكة وقيل هما عينا ماء (وقال) بلال رضي الله عنه. (الوباء) المرض
 العام. (الجحفة) ميقات أهل الشام ومصر والمغرب الآن وتسمى رابغ. (بطحان) واد في صحراء المدينة. (نجالا)
 هو ما يجري على وجه الأرض وقيل هو الذي لا يزال فيه الماء. (آجنا) متغير الطعم واللون [أهـ من تعليق البغا
 على صحيح البخاري (٦٦٧/٢)]

النُّمُو وَالزِّيَادَةَ وَتَكُونُ بِمَعْنَى الثَّبَاتِ وَاللُّزُومِ قَالَ فَقِيلَ يَحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْبِرْكَةُ دِينِيَّةً وَهِيَ مَا تَتَعَلَّقُ بِهَذِهِ الْمَقَادِيرِ مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ تَعَالَى فِي الزَّكَاةِ وَالْكَفَّارَاتِ فَتَكُونُ بِمَعْنَى الثَّبَاتِ وَالْبَقَاءِ لَهَا كِبَقَاءِ الْحُكْمِ بِهَا بِبَقَاءِ الشَّرِيعَةِ وَثَبَاتِهَا وَيَحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ دُنْيَوِيَّةً مِنْ تَكْثِيرِ الْكَيْلِ وَالْقَدْرِ بِهَذِهِ الْأَكْيَالِ حَتَّى يَكْفِيَ مِنْهُ مَا لَا يَكْفِي مِنْ غَيْرِهِ فِي غَيْرِ الْمَدِينَةِ أَوْ تَرْجِعُ الْبِرْكَةَ إِلَى التَّصَرُّفِ بِهَا فِي التِّجَارَةِ وَأَرْبَاحِهَا وَإِلَى كَثْرَةِ مَا يُكَالُ بِهَا مِنْ غَلَّتِهَا وَثَمَارِهَا أَوْ تَكُونُ الزِّيَادَةُ فِيمَا يُكَالُ بِهَا لِاتِّسَاعِ عَيْشِهِمْ وَكَثْرَتِهِ بَعْدَ ضَيْقِهِ لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَوَسَّعَ مِنْ فَضْلِهِ لَهُمْ وَمَلَكَهُمْ مِنْ بِلَادِ الْخُصْبِ وَالرِّيفِ بِالشَّامِ وَالْعِرَاقِ وَمِصْرَ وَغَيْرِهَا حَتَّى كَثُرَ الْحَمْلُ إِلَى الْمَدِينَةِ وَاتَّسَعَ عَيْشُهُمْ حَتَّى صَارَتْ هَذِهِ الْبِرْكَةُ فِي الْكَيْلِ نَفْسَهُ فَرَادَ مُدُّهُمْ وَصَارَ هَاشِمِيًّا مِثْلَ مُدِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّتَيْنِ أَوْ مَرَّةً وَنِصْفًا وَفِي هَذَا كُلِّهِ ظُهُورُ إِجَابَةِ دَعْوَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَبُولُهَا هَذَا آخِرُ كَلَامِ الْقَاضِي وَالظَّاهِرُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ أَنَّ الْبِرْكَةَ فِي نَفْسِ الْمَكِيلِ فِي الْمَدِينَةِ بِحَيْثُ يَكْفِي الْمُدُّ فِيهَا لِمَنْ لَا يَكْفِيهِ فِي غَيْرِهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ. اهـ.

قلت: وما استظهره النووي رحمه الله هو الصواب المتبادر من الحديث وهو الذي رجحه الطحاوي وابن عبد البر فيما سبق من كلامهما والله أعلم.

دعاؤه صلى الله عليه وسلم بالبركة في الشام واليمن

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَأْمِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَفِي نَجْدِنَا؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَأْمِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَفِي نَجْدِنَا؟ فَأَظَنَّهُ قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: «هُنَاكَ الزَّلَازِلُ وَالْفِتَنُ، وَبِهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ»
رواه البخاري (٧٠٩٤)

وفي هذا الحديث فضل الشام واليمن حيث دعا لهما النبي صلى الله عليه وسلم بالبركة وقد علم النبي صلى الله عليه وسلم أن هذين البلدين يستحقان الدعاء لهما بذلك لما فيهما من الخير الذي لا يوجد في غيرهما إلا مكة والمدينة.

قال القاري في مرقاة المفاتيح (٤٠٣٨/٩) «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَأْمِنَا» ، لَعَلَّ تَقْدِيرَهُ عَلَى الْيَمَنِ مُشْكَلٌ إِلَى أَنَّهُ مُبَارَكٌ فِي أَصْلِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: {الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ} [الإسراء: ١] وَلَوْجُودِ كَثِيرٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فِيهِ، فَالْمُرَادُ زِيَادَةُ الْبِرْكَةِ أَوْ الْبِرْكَةُ الْحَاصِلَةُ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَسَائِرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْخُصُوصِ (" «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا» (" . أَي: بَرَكَةٌ ظَاهِرِيَّةٌ وَمَعْنَوِيَّةٌ، وَلِهَذَا كَثُرَ الْأَوْلِيَاءُ فِيهِمْ، وَالظَّاهِرُ فِي وَجْهِ تَخْصِيصِ الْمَكَانَيْنِ بِالْبِرْكَةِ لِأَنَّ طَعَامَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَجْلُوبٌ مِنْهُمَا. (قَالُوا) ، أَي: بَعْضُ الصَّحَابَةِ (يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَفِي نَجْدِنَا) ؟ عَطْفٌ تَلْقِينِ وَالتَّمَّاسِ أَي: قُلْ: وَفِي نَجْدِنَا لِيَحْصُلَ الْبِرْكَةُ لَنَا مِنْ صَوْبِهِ أَيْضًا، وَالنَّجْدُ مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ، وَهُوَ اسْمٌ خَاصٌّ لِمَا دُونَ الْحِجَازِ عَلَى مَا فِي النِّهَايَةِ. وَقَالَ ابْنُ الْمَلِكِ: هُوَ خِلَافُ الْعُورِ مِنْ بِلَادِ الْعَرَبِ. (قَالَ: " «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَأْمِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا» (" : قَالَ الْأَشْرَفُ: إِنَّمَا دَعَا لَهُمَا بِالْبِرْكَةِ لِأَنَّ مَوْلَاهُ بِمَكَّةَ، وَهُوَ مِنَ الْيَمَنِ، وَمَسْكَنُهُ وَمَدْفَنُهُ بِالْمَدِينَةِ، وَهِيَ مِنَ الشَّامِ، وَنَاهِيكَ مِنْ فَضْلِ النَّاحِيَّتَيْنِ أَنْ إِحْدَاهُمَا مَوْلَاهُ، وَالْأُخْرَى مَدْفَنُهُ، فَإِنَّهُ أَضَافَهُمَا إِلَى نَفْسِهِ، وَأَتَى بِضَمِيرِ الْجَمْعِ تَعْظِيمًا وَكَرَّرَ الدَّعَاءَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. (قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَفِي نَجْدِنَا؟ فَأَظَنَّهُ قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ) : يَعْنِي أَوْ فِي الثَّانِيَةِ

(" هُنَاكَ ") ، أَي: فِي نَاحِيَةِ نَجْدٍ وَهُوَ الْمَعْنَى بِقَوْلِهِ: نَحْوَ الْمَشْرِقِ (" الزَّلَازِلُ ") ، أَي: الْحَسِيَّةُ أَوْ الْمَعْنَوِيَّةُ وَهِيَ تَزَلُّزُ الْقُلُوبِ وَاضْطِرَابُ أَهْلِهَا (" وَالْفِتْنُ ") ، أَي: الْبَلِيَّاتِ وَالْمَحَنُ الْمُوجِبَةُ لضعفِ الدِّينِ وَقِلَّةِ الدِّيَانَةِ، فَلَا يُنَاسِبُهُ دَعْوَةُ الْبِرْكَاتِ لَهُ (" وَبِهَا ") ، أَي: بِتِلْكَ الْبُرْكَاتِ وَنَوَاحِيهَا (" يَطْلُعُ ") : بِضَمِّ اللَّامِ أَي: يَظْهَرُ (" قَرْنُ الشَّيْطَانِ ") . أَي: حِزْبُهُ وَأَهْلُ وَفْتِهِ وَزَمَانِهِ وَأَعْوَانُهُ. ذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ

دعاؤه صلى الله عليه وسلم لأبي طلحة وزوجه بالبركة في ليلتهما

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ ابْنُ أَبِي طَلْحَةَ يَشْتَكِي، فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ، فَقَبِضَ الصَّبِيَّ، فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ، قَالَ: مَا فَعَلَ ابْنِي، قَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ: هُوَ أَسْكَنُ مَا كَانَ، فَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ الْعِشَاءَ فَتَعَشَى، ثُمَّ أَصَابَ مِنْهَا، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَتْ: وَارُوا الصَّبِيَّ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَبُو طَلْحَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «أَعْرَسْتُمْ اللَّيْلَةَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمَا» فَوَلَدَتْ غُلَامًا، قَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: احْفَظْهُ حَتَّى تَأْتِيَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَى بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَرْسَلَتْ مَعَهُ بَتَمَرَاتٍ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «أَمَعَهُ شَيْءٌ؟» قَالُوا: نَعَمْ، تَمَرَاتٍ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَضَعَهَا، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ فِيهِ، فَجَعَلَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ وَحَنَكَهُ بِهِ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٥٤٧٠) وَمُسْلِمٌ (٢١٤٤) ٣٥

والشاهد هو قوله: فَقَالَ: «أَعْرَسْتُمْ اللَّيْلَةَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمَا» فَوَلَدَتْ غُلَامًا. فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ اسْتَجَابَ دَعْوَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُمَا فَحَصَلَتْ بَرَكَةٌ فِي ذَلِكَ الْغُلَامِ وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ رِوَايَةُ الْبُخَارِيِّ (١٣٠١) فَإِنَّ فِيهَا: قَالَ سَفِيَّانٌ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: فَرَأَيْتَ لَهُمَا تِسْعَةَ أَوْلَادٍ كُلُّهُمْ قَدْ قَرَأَ الْقُرْآنَ ٣٦

دعاؤه صلى الله عليه وسلم لثمر حائط جابر بالبركة

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ أَبَاهُ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا، فَاشْتَدَّ الْغُرَمَاءُ فِي حُقُوقِهِمْ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمْتُهُ، فَسَأَلْتُهُمْ أَنْ يَقْبَلُوا ثَمَرَ حَائِطِي، وَيَحْلُلُوا أَبِي، فَأَبَوْا، فَلَمْ يُعْطِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَائِطِي وَلَمْ يَكْسِرْهُ لَهُمْ، وَلَكِنْ قَالَ: «سَأَعُدُّ عَلَيْكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، فَعَدَا عَلَيْنَا حِينَ أَصْبَحَ، فَطَافَ فِي النَّخْلِ وَدَعَا فِي ثَمَرِهِ بِالْبِرْكَاتِ، فَجَدَدْتُهَا فَقَضَيْتُهُمْ حُقُوقَهُمْ، وَبَقِيَ لَنَا مِنْ ثَمَرِهَا بَقِيَّةٌ، ثُمَّ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ جَالِسٌ، فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ: «اسْمَعْ، وَهُوَ جَالِسٌ، يَا عُمَرُ»، فَقَالَ: أَلَا يَكُونُ؟ قَدْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ، إِنَّكَ لِرَسُولِ اللَّهِ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٦٠١) ٣٧

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُتِلَ أَبِي يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ حَدِيقَتَيْنِ، وَلِيَهُودِيٍّ عَلَيْهِ ثَمَرٌ، وَتَمُرٌ الْيَهُودِيٍّ يَسْتَوْعِبُ مَا فِي الْحَدِيقَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

٣٥ (أصاب منها) جامعها. (وار الصبي) ادفنه. (أعرستم) من الإعراس وهو وطء الرجل زوجته. اهـ من تعليق البغا(٥/٢٠٨٢)

٣٦ قال مصطفى البغا(١/٤٣٧) (رجل) عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج. (لهما) من ولدهما عبد الله الذي حملت به تلك الليلة ودعا لهما النبي صلى الله عليه وسلم بالبركة فيها. (قرأ القرآن) حفظه وختمه.

٣٧ قوله(ألا يكون) أي ليس غريباً أن يكون هذا وأنت رسول الله المؤيد بالمعجزات وقصد رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله (اسمع يا عمر). تأكيد علمه رضي الله عنه وتقويته وزيادة الحجج لديه.

«هَلْ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ الْعَامَ بَعْضًا، وَتُوَخَّرَ بَعْضًا إِلَى قَابِلٍ» فَأَبَى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا حَضَرَ الْجِدَادُ فَأَذِّنِي» قَالَ: فَأَذِنْتُهُ فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، فَجَعَلْنَا نَجِدُ وَيُكَالُ لَهُ مِنْ أَسْفَلِ النَّخْلِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو بِالْبِرْكَاتِ حَتَّى أَوْفَيْنَاهُ جَمِيعَ حَقِّهِ مِنْ أَصْغَرِ الْحَدِيقَتَيْنِ - فِيمَا يَحْسِبُ عَمَّارٌ - ثُمَّ أَتَيْنَاهُمْ بِرُطْبٍ، وَمَاءٍ فَأَكَلُوا، وَشَرِبُوا، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا مِنَ النَّعِيمِ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ»^{٣٨}

دعاؤه صلى الله عليه وسلم لتمر أبي هريرة بالبركة

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرَاتٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهُ فِيهِنَّ بِالْبِرْكَاتِ فَصَمَّهِنَّ ثُمَّ دَعَا لِي فِيهِنَّ بِالْبِرْكَاتِ. فَقَالَ لِي: " خُذْهُنَّ وَاجْعَلْهُنَّ فِي مَزْوِدِكَ هَذَا، أَوْ فِي هَذَا الْمَزْوِدِ، كُلَّمَا أَرَدْتَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا فَأَدْخِلْ يَدَكَ فِيهِ فَخُذْهُ وَلَا تَنْثُرْهُ نَثْرًا، فَقَدْ حَمَلْتُ مِنْ ذَلِكَ التَّمْرِ كَذَا وَكَذَا مِنْ وَسْقٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَكُنَّا نَأْكُلُ مِنْهُ وَنُطْعِمُ، وَكَانَ لَا يَفَارِقُ حِقْوِي حَتَّى كَانَ يَوْمَ قَتْلِ عُثْمَانَ فَإِنَّهُ انْقَطَعَ"^{٣٩}

والشاهد منه قوله: ثُمَّ دَعَا لِي فِيهِنَّ بِالْبِرْكَاتِ. ونستفيد من هذا الحديث أن الإنسان إذا طَلِبَ منه الدعاء بالبركة فإنه لا يمتنع فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يمتنع من ذلك لما طلب منه أبو هريرة.

دعاؤه صلى الله عليه وسلم لسمن أم سليم بالبركة

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَذْهَبَ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَتَّعِدِّي عِنْدَنَا، فَافْعَلْ، قَالَ: فَجِئْتُهُ فَبَلَّغْتُهُ، فَقَالَ: «وَمَنْ عِنْدِي؟»، فَقُلْتُ نَعَمْ، فَقَالَ: انْهَضُوا، قَالَ: فَجِئْتُ، فَدَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سُلَيْمٍ، وَأَنَا مَدْهَشٌ، بِمَنْ أَقْبَلَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: مَا صَنَعْتَ يَا أَنَسُ؟، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ أَثَرِ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُ لَهُ أَنَّهُ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ، وَهَذَا عِدَاؤُكَ، قَالَ: «هَلْ عِنْدَكَ سَمْنٌ؟»، قَالَتْ: نَعَمْ، قَدْ كَانَ عِنْدِي مِنْهُ، عُكَّةٌ فِيهَا سَمْنٌ، قَالَ: «فَأْتِنِي بِهَا»، قَالَ: فَجِئْتُ بِهَا، فَفَتَحَ رِبَاطَهَا، فَقَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ أَعْظِمْ فِيهَا الْبِرْكَاتِ»، فَقَالَ: أَقْبَلْتُهَا، فَعَصَرَهَا نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

^{٣٨} أخرجه أحمد (١٥٢٠٦) والنسائي (٣٦٣٩) من طريق حماد، عن عمار بن أبي عمار، عن جابر بن عبد الله به وهذا إسناد حسن.

^{٣٩} حسن. أخرجه الترمذي (٣٨٣٩) وأحمد (٨٦٢٨) وابن حبان (٦٥٣٢) من طريق حماد بن زيد، عن مهاجر أبي مخلد، عن أبي العالبي، عن أبي هريرة به وهذا إسناد حسن قوله (فَصَمَّهِنَّ) أَي فَاخَذَهُنَّ بِيَدِهِ أَوْ وَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِنَّ (ثُمَّ دَعَا لِي) أَي لِأَجْلِي خُصُوصًا (فِيهِنَّ بِالْبِرْكَاتِ) أَي بِالْبِرْكَاتِ فِيهِنَّ وَكَثْرَةَ الْخَيْرِ فِي أَكْلِهِنَّ مَعَ بَقَائِهِنَّ (فِي مَزْوِدِكَ) بِكَسْرِ الْمِيمِ وَهُوَ مَا يُجْعَلُ فِيهِ الزَّادُ مِنَ الْجِرَابِ وَغَيْرِهِ (وَلَا تَنْثُرْهُ) بِضَمِّ الْمَثَلَّةِ وَتُكْسَرُ فِي الْقَامُوسِ نَثْرَ الشَّيْءِ يَنْثُرُهُ وَيَنْثُرُهُ نَثْرًا وَيَنْثَرًا رَمَاهُ مُتَفَرِّقًا (فَقَدْ حَمَلْتُ مِنْ ذَلِكَ التَّمْرِ كَذَا وَكَذَا مِنْ وَسْقٍ) بِفَتْحِ الْوَاوِ وَسُكُونِ السِّينِ أَي سَبْتَيْنِ صَاعًا عَلَى مَا هُوَ الْمَشْهُورُ أَوْ حِمْلٌ بَعِيرٍ عَلَى مَا ذَكَرَهُ فِي الْقَامُوسِ (لَا يَفَارِقُ حِقْوِي) أَي وَسْطِي وَقِيلَ الْحِقْوُ الْإِزَارُ وَالْمُرَادُ هُنَا مَوْضِعُ شَدِّ الْإِزَارِ وَقَالَ الطَّبِيُّ الْحِقْوُ مَعْقِدُ الْإِزَارِ وَسُمِّيَ الْإِزَارُ بِهِ لِلْمَجَاوِرَةِ. اهـ من تحفة الأحوزي (٢٢٨/١٠)

وَسَلَّمَ، وَهُوَ يُسَمِّي، فَأَخَذَتْ تَقَعُ فِدْرًا، فَأَكَلَ مِنْهُ بَضْعٌ، وَثَمَانُونَ رَجُلًا، وَفَضَلَ مِنْهَا فَضْلًا، فَدَفَعَهُ إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ، فَقَالَ: «كُلِي، وَأَطْعِمِي جِيرَانِكَ»^{٤٠}

دعاؤه صلى الله عليه وسلم على من اقتطع مال مسلم بيمينه بعدم البركة
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّ مَرْوَانَ، قَالَ: أَذْهَبُوا فَأَصْلُحُوا بَيْنَ هَدَيْنَ لِسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ وَأُرْوَى،
فَقَالَ سَعِيدٌ: أَتُرُونِي أَخَذْتُ مِنْ حَقِّهَا شَيْئًا؟ أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا بغيرِ حَقِّهِ، طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ.
وَمَنْ تَوَلَّى مَوْلَى قَوْمٍ بغيرِ إِنْهُمْ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ. وَمَنْ اقْتَطَعَ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ
بِيَمِينٍ، فَلَا بَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِيهَا»^{٤١}

فقوله صلى الله عليه وسلم فلا بَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِيهَا يحتمل الدعاء عليه ويحتمل
الإخبار بذلك والظاهر أن الأول أقرب وعلى كل حال فالذي يأخذ مال غيره بيمينه
الكاذبة لا يبارك له فيه لأنه مال حرام وسنة الله عزوجل في المال الحرام أنه يعدم
منه البركة فلا يدري صاحبه أين يذهب عليه وربما ذهب عليه في مشاكل وأمراض
ونكبات فيتمنى الانفكاك عنها وأنه لا يمتلك شيئًا من الدنيا وخاصة إذا كان
يتضمن ظلماً للغير كهذا المال المذكور في هذا الحديث نسأل السلامة والعافية.

الدعاء لنبينا صلى الله عليه وسلم ولآله بالبركة

عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: لَقِيتُ كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ، فَقَالَ: أَلَا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً
سَمِعْتُهَا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقُلْتُ: بلى، فَأَهْدُهَا لِي، فَقَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ، فَإِنَّ اللَّهَ
قَدْ عَلَّمَنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكُمْ؟ قَالَ: " قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ،
كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ
وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ " رواه
البخاري (٣٣٧٠) ومسلم (٤٠٦)

وعن أَبِي حَمِيدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ نُصَلِّي
عَلَيْكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ
وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ،
كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ " رواه البخاري (٣٣٦٩) ومسلم (٤٠٧)
وعن أَبِي مَنْسُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَنَحْنُ فِي مَجْلِسِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ: أَمَرْنَا اللَّهَ تَعَالَى أَنْ
نُصَلِّيَ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ؟ قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى تَمَنَّيْنَا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهُ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
«قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ وَبَارِكْ
عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ
مَجِيدٌ، وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ» رواه مسلم (٤٠٥)

^{٤٠} أخرجه أبو عوانة (٨٣١٦) بإسناد صحيح.

^{٤١} أخرجه أحمد (١٦٤٠) وأبو داود الطيالسي (٢٣٥) وأبو يعلى (٩٥٥) من طريق ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن أبي سلمة به وهذا إسناد حسن.

وهذه الأدلة تدل على عظم شأن البركة وشدة حرص الرسول صلى الله عليه وسلم عليها فتجد أن في جميع صيغ الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم يعلم أمته أن يدعوا له ولا له بها ويأمرهم بذلك أمر إيجاب في كل صلاة من صلاتهم.

ما معنى اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد

قال الإمام البيهقي رحمه الله في الشعب (١٤٦/٣) وَأَمَّا الْمُبَارَكَةُ فَإِنَّهَا فَضْلُ اللَّهِ تَعَالَى جَدُّهُ، وَإِنَّمَا يَكُونُ مَنَا هَذَا التَّبْرِيكَ وَهُوَ أَنْ نَقُولَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَأَصْلُ الْبَرَكَةِ الدَّوَامُ، وَهُوَ مِنْ بَرَكَ الْبَعِيرِ إِذَا أُنِيخَ فِي مَوْضِعٍ فَلَزِمَهُ وَقَدْ تَوَضَّعَ مَوْضِعَ النَّمَاءِ وَالزِّيَادَةِ وَأَصْلُهَا مَا ذَكَرْنَا؛ لِأَنَّ تَزَايُدَ الشَّيْءِ مُوجِبٌ دَوَامُهُ وَقَدْ تَوَضَّعَ أَيْضًا مَوْضِعَ التَّيْمَنِ، فَيُقَالُ لِلتَّيْمُونِ: مُبَارَكٌ بِمَعْنَى أَنَّهُ مَحْبُوبٌ وَمَرْغُوبٌ فِيهِ، وَذَلِكَ لَا يُخَالِفُ مَا قُلْنَا؛ لِأَنَّ الْبَرَكَةَ إِذَا أُرِيدَ بِهَا الدَّوَامُ فَإِنَّمَا يَسْتَعْمَلُ ذَلِكَ فِيمَا يُرَادُ وَيُرْعَبُ فِي بَقَائِهِ، فَإِذَا قُلْنَا: اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، فَالْمَعْنَى اللَّهُمَّ أَدِّمْ ذِكْرَ مُحَمَّدٍ وَدَعْوَتَهُ وَشَرِيْعَتَهُ وَكَثْرَ اتِّبَاعِهِ وَأَشْيَاعَهُ وَعَرَّفَ أُمَّتَهُ مِنْ يَمْنِهِ وَسَعَادَتِهِ أَنْ تُشْفَعَهُ فِيهِمْ وَتُدْخِلَهُمْ جَنَّاتِكَ وَتُحَلِّمَهُمْ دَارَ رِضْوَانِكَ فَيَجْمَعُ التَّبْرِيكَ عَلَيْهِ الدَّوَامُ وَالزِّيَادَةَ وَالسَّعَادَةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ "

وقال ابن القيم رحمه الله في جلاء الأفهام (ص ٣٠٨) وَالْمَقْصُودُ الْكَلَامَ عَلَى قَوْلِهِ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ فَهَذَا الدُّعَاءُ يَتَضَمَّنُ إعطائه من الخير ما أعطاه لآل إِبْرَاهِيمَ وإدامته وثبوتته له ومضاعفته وزيادته هذا حَقِيقَةُ الْبَرَكَةِ

وقد قال تعالى في إِبْرَاهِيمَ وَآلِهِ {وَبَشِّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَى إِسْحَاقَ} الصافات ١١٢ و ١١٣
وقال تعالى فيه وفي أهل بيته {رَحْمَةً اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ} هود ٧٣

وقال القاري في مرعاة المفاتيح (٧٤٠/٢) ("اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ") ، أَي: أَثْبِتْ وَأَدِّمْ مَا أُعْطِيَتْهُ مِنَ التَّشْرِيفِ وَالْكَرَامَةِ، وَأَصْلُهُ مِنْ (بَرَكَ الْبَعِيرِ) إِذَا أُنَاخَ فِي مَوْضِعِهِ وَلَزِمَهُ، وَتَطْلُقُ الْبَرَكَةُ عَلَى الزِّيَادَةِ، وَالْأَصْلُ هُوَ الْأَوَّلُ.
وقال الباجي في المنتقى شرح الموطأ (٢٩٥/١) وَقَوْلُهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ الْبَرَكَةُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ التَّكْثِيرُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لِلْمَبْرَةِ فَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرِيدَ بِقَوْلِهِ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ تَكْثِيرَ الثَّوَابِ لَهُمْ وَرَفَعَ دَرَجَاتِهِمْ.

وقد قال تعالى {رَحِمْتُ اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ} [هود: ٧٣] وَيَحْتَمِلُ بِذَلِكَ تَكْثِيرَ عَدَدِهِمْ مَعَ تَوْفِيقِهِمْ.

وقد قال ابن الأنباري: إِنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ تَبَارَكَ اسْمُكَ تَقَدَّسَ أَي تَطَهَّرَ، فَعَلَى هَذَا يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى قَوْلِهِ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ طَهْرَهُمْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى {إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا} [الأحزاب: ٣٣] .

الباب الثالث: حرص الأنبياء والملائكة عليهم السلام على البركة وذكر ما أعطى الله أنبيائه منها

دعاء إبراهيم عليه السلام لأهل مكة بالبركة في اللحم والماء

عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: أول ما اتخذ النساء المنطق من قبل أم إسماعيل، اتخذت منطقاً لتعفي أثرها على سارة، ثم جاء بها إبراهيم وبانيتها إسماعيل وهي ثرصة، حتى وضعهما عند البيت عند دوحه، فوق زمزم في أعلى المسجد، وليس بمكة يومئذ أحد، وليس بها ماء، فوضعهما هنالك، ووضع عندهما جراباً فيه تمر، وسقاء فيه ماء، ثم قفى إبراهيم منطقاً، فتبعته أم إسماعيل فقالت: يا إبراهيم، أين تذهب وتتركنا بهذا الوادي، الذي ليس فيه إنس ولا شيء؟ فقالت له ذلك مراراً، وجعل لا يلتفت إليها، فقالت له: الله الذي أمرك بهذا؟ قال نعم، قالت: إذن لا يضيعنا، ثم رجعت، فأنطلق إبراهيم حتى إذا كان عند الثنية حيث لا يرونه، استقبل بوجهه البيت، ثم دعا بهؤلاء الكلمات، ورفع يديه فقال: رب {إني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم} - حتى بلغ - {يشكرون} [إبراهيم: 37] " وجعلت أم إسماعيل ترضع إسماعيل وتشرب من ذلك الماء، حتى إذا نفذ ما في السقاء عطشت وعطش ابنها، وجعلت تنظر إليه يتلوى، أو قال يتلبط، فأنطلقت كراهية أن تنظر إليه، فوجدت الصفا أقرب جبل في الأرض يليها، فقامت عليه، ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى أحداً فلم تر أحداً، فهبطت من الصفا حتى إذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها، ثم سعت سعي الإنسان المجهود حتى جاوزت الوادي، ثم أتت المروة فقامت عليها ونظرت هل ترى أحداً فلم تر أحداً، ففعلت ذلك سبع مرات، قال ابن عباس: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «فذلك سعي الناس بينهما» فلما أشرفت على المروة سمعت صوتاً، فقالت صه - تريد نفسها -، ثم تسمعت، فسمعت أيضاً، فقالت: قد سمعت إن كان عندك غواث، فإذا هي بالملك عند موضع زمزم، فبحث بعقبه، أو قال بجناحه، حتى ظهر الماء، فجعلت تحوضه وتقول بيدها هكذا، وجعلت تعرف من الماء في سقائها وهو يفور بعد ما تعرف. قال ابن عباس: قال النبي صلى الله عليه وسلم: " يرحم الله أم إسماعيل، لو تركت زمزم - أو قال: لو لم تعرف من الماء -، لكانت زمزم عيناً معيناً " قال: فشربت وأرضعت ولدها، فقال لها الملك: لا تخافوا الضيعة، فإن ها هنا بيت الله، يبني هذا الغلام وأبوه، وإن الله لا يضيع أهله، وكان البيت مرتفعاً من الأرض كالرابية، تأتيه السيول، فتأخذ عن يمينه وشماله، فكانت كذلك حتى مرت بهم رفقة من جرهم، أو أهل بيت من جرهم، مقبلين من طريق كداء، فنزلوا في أسفل مكة فرأوا طائراً عانفاً، فقالوا: إن هذا الطائر ليؤر على ماء، لعهدنا بهذا الوادي وما فيه ماء، فأرسلوا جرياً أو جريين فإذا هم بالماء، فرجعوا فأخبروهم بالماء فأقبلوا، قال: وأم إسماعيل عند الماء، فقالوا: أتأذنين لنا أن ننزل عندك؟ فقالت: نعم، ولكن لا حق لكم في الماء، قالوا: نعم، قال ابن عباس: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «فألفى ذلك أم إسماعيل وهي تحب الإنس» فنزلوا وأرسلوا إلى أهلهم فنزلوا معهم، حتى إذا كان بها أهل

أُنبِيتَ مِنْهُمْ، وَشَبَّ الْغُلَامَ وَتَعَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ مِنْهُمْ، وَأَنْفَسَهُمْ وَأَعْجَبَهُمْ حِينَ شَبَّ، فَلَمَّا
أَدْرَكَ زَوْجُوهُ امْرَأَةً مِنْهُمْ، وَمَاتَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ، فَجَاءَ إِبْرَاهِيمُ بَعْدَمَا تَزَوَّجَ إِسْمَاعِيلُ
يُطَالِعُ تَرْكَّتَهُ، فَلَمْ يَجِدْ إِسْمَاعِيلَ، فَسَأَلَ امْرَأَتَهُ عَنْهُ فَقَالَتْ: خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا، ثُمَّ سَأَلَهَا
عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ، فَقَالَتْ نَحْنُ بَشَرٌ، نَحْنُ فِي ضَيْقٍ وَشِدَّةٍ، فَشَكَتَ إِلَيْهِ، قَالَ: فَإِذَا
جَاءَ زَوْجُكَ فَأَقْرَبِي عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَقُولِي لَهُ يُعَيِّرُ عَتَبَةَ بَابِهِ، فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ كَانَتْهُ
أَنْسَ شَيْئًا، فَقَالَ: هَلْ جَاءَكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، جَاءَنَا شَيْخٌ كَدَا وَكَدَا، فَسَأَلْنَا عَنْكَ
فَأَخْبَرْتُهُ، وَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا، فَأَخْبَرْتُهُ أَنَا فِي جَهْدٍ وَشِدَّةٍ، قَالَ: فَهَلْ أَوْصَاكَ
بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ عَيِّرُ عَتَبَةَ بَابِكَ، قَالَ: ذَاكَ
أَبِي، وَقَدْ أَمَرَنِي أَنْ أَفَارِقَكَ، الْحَقِّي بِأَهْلِكَ، فَطَلَّقَهَا، وَتَزَوَّجَ مِنْهُمْ أُخْرَى، فَلَبِثَ عَنْهُمْ
إِبْرَاهِيمُ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَاهُمْ بَعْدَ فُلْمٍ يَجِدُهُ، فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ فَسَأَلَهَا عَنْهُ، فَقَالَتْ:
خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا، قَالَ: كَيْفَ أَنْتُمْ؟ وَسَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ، فَقَالَتْ: نَحْنُ بِخَيْرٍ
وَسَعَةٍ، وَأَثْنْتُ عَلَى اللَّهِ، فَقَالَ: مَا طَعَامُكُمْ؟ قَالَتْ اللَّحْمُ، قَالَ فَمَا شَرَابُكُمْ؟ قَالَتْ:
الْمَاءُ. قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي اللَّحْمِ وَالْمَاءِ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَلَمْ
يَكُنْ لَهُمْ يَوْمَئِذٍ حَبٌّ، وَلَوْ كَانَ لَهُمْ دَعَا لَهُمْ فِيهِ». قَالَ: فَهَمَّا لَا يَخْلُو عَلَيْهِمَا أَحَدٌ
بَعِيرٌ مَكَّةَ إِلَّا لَمْ يُوَافِقَاهُ، قَالَ: فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكَ فَأَقْرَبِي عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَمُؤْمِنٌ يَثْبُتُ
عَتَبَةَ بَابِهِ، فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ قَالَ: هَلْ أَتَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَتَانَا شَيْخٌ حَسَنُ
الْهَيْئَةِ، وَأَثْنْتُ عَلَيْهِ، فَسَأَلَنِي عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا فَأَخْبَرْتُهُ أَنَا بِخَيْرٍ،
قَالَ: فَأَوْصَاكَ بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، هُوَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَيَأْمُرُكَ أَنْ تُثْبِتَ عَتَبَةَ
بَابِكَ، قَالَ: ذَاكَ أَبِي وَأَنْتَ الْعَتَبَةُ، أَمَرَنِي أَنْ أُمْسِكَ، ثُمَّ لَبِثَ عَنْهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ
جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَإِسْمَاعِيلُ يَبْرِي نَبْلًا لَهُ تَحْتَ دَوْحَةٍ قَرِيبًا مِنْ رَمْزٍ، فَلَمَّا رَأَاهُ قَامَ
إِلَيْهِ، فَصَنَعَا كَمَا يَصْنَعُ الْوَالِدُ بِالْوَلَدِ وَالْوَالِدُ بِالْوَالِدِ، ثُمَّ قَالَ يَا إِسْمَاعِيلُ، إِنَّ اللَّهَ
أَمَرَنِي بِأَمْرٍ، قَالَ: فَاصْنَعْ مَا أَمَرَكَ رَبُّكَ، قَالَ: وَتُعِينُنِي؟ قَالَ: وَأَعِينُكَ، قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ
أَمَرَنِي أَنْ أَبْنِيَ هَاهُنَا بَيْتًا، وَأَشَارَ إِلَى أَكْمَةِ مُرْتَفِعَةٍ عَلَى مَا حَوْلَهَا، قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ
رَفَعَا الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ، فَجَعَلَ إِسْمَاعِيلُ يَأْتِي بِالْحِجَارَةِ وَإِبْرَاهِيمُ يَبْنِي، حَتَّى إِذَا
ارْتَفَعَ الْبِنَاءُ، جَاءَ بِهَذَا الْحَجَرِ فَوَضَعَهُ لَهُ فَقَامَ عَلَيْهِ، وَهُوَ يَبْنِي وَإِسْمَاعِيلُ يَنَاولُهُ
الْحِجَارَةَ، وَهُمَا يَقُولَانِ: { رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ } [البقرة: ١٢٧] ،
قَالَ: فَجَعَلَا بَيْنِيَانٍ حَتَّى يَدُورَا حَوْلَ الْبَيْتِ وَهُمَا يَقُولَانِ: { رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ
السَّمِيعُ الْعَلِيمُ } رواه البخاري (٣٣٦٤) ٤٢

٤٢ قوله (المنطق) ما يشد به الوسط. (لتعفي أثرها) أي لتجره على الأرض وتخفي أثرها على سارة. (دوحة) شجرة كبيرة. (جرابا) ما يتخذ من الجلد لتوضع فيه الزوادة. (قفى) من التقفية وهي الإعراض والتولي يعني ولى راجعا. (الثنية) الطريق العالي في الجبل. (الكلمات) الدعوات أو الجمل التي أنزلها الله تعالى في كتابه على محمد صلى الله عليه وسلم وتمتمتها { عند بيتك المحرم ربنا ليقيموا الصلاة فاجعل أفئدة من الناس تهوي إليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون } / إبراهيم ٣٧ / (بواد) هو مكة. (المحرم) الذي يحرم التعرض له والتهاون به. (أفئدة) جمع فؤاد وهو القلب والمراد الناس أصحاب القلوب. (تهوي إليهم) تقصدهم وتسكن إليهم. (يتلوى) يتمرغ وينقلب ظهرا لبطن ويمينا وشمالا. (يتلطب) يتمرغ ويضرب بنفسه الأرض وقيل يحرك لسانه وشفتيه كأنه يموت. (درعها) قميصها. (سعت) هرولت وأسرت في خطاها. (المجهود) الذي أصابه الجهد وهو الأمر الشاق. (فذلك سعي الناس بينهما) أي سبب مشروعية السعي بين الصفا والمروة لإحياء تلك الذكرى في النفوس لتنشط في الالتجاء إلى الله عز وجل في كل حال. (صه) أي قالت لنفسها اسكتي. (غواث) من الغواث أي إن كان غوث فأغثني. (بالمملك) أي جبريل عليه السلام. (فبحث بعقبه) البحث طلب الشيء في التراب وكأنه حفر بطرف رجله. (تحوضه) يجعله كالحوض لنلا يذهب الماء. (تقول بيدها) هو حكاية لفعالها. (عائفا) هو الذي يتردد على الماء

وفي رواية له (٣٣٦٥) فَقَالَ: وَمَا طَعَامُكُمْ وَمَا شَرَابُكُمْ؟ قَالَتْ: طَعَامُنَا اللَّحْمُ وَشَرَابُنَا الْمَاءُ، قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي طَعَامِهِمْ وَشَرَابِهِمْ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَرَكَتُهُ بِدَعْوَةِ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ»
 قلت: البركة في مكة ليس لها نظير في الطعام والشراب وانظر كم يجتمع في مكة من أناس في الحج والعمرة لو كانوا في بلد آخر ما كفاهم شيء ولكن لما كانت البركة موجودة فيها ما تشعر بنقص في شيء من ذلك فسبحان الله ما أعظم بركته وفضله وإحسانه.

حرص أيوب عليه السلام على بركة ربه سبحانه وتعالى

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " بَيْنَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ غُرْيَانًا، فَخَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ أَيُّوبُ يَحْتَثِي فِي ثَوْبِهِ، فَنَادَاهُ رَبُّهُ: يَا أَيُّوبُ، أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتُكَ عَمَّا تَرَى؟ قَالَ: بَلَى وَعِزَّتِكَ، وَلَكِنْ لَا غِنَى بِي عَنْ بَرَكَتِكَ " رواه البخاري (٢٧٩) ٤٣

قال الحافظ في الفتح (٤٢١/٦) وَفِي الْحَدِيثِ جَوَازُ الْحَرِصِ عَلَى الْإِسْتِكْثَارِ مِنَ الْحَلَالِ فِي حَقِّ مَنْ وَثِقَ مِنْ نَفْسِهِ بِالشُّكْرِ عَلَيْهِ وَفِيهِ تَسْمِيَةُ الْمَالِ الَّذِي يَكُونُ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ بَرَكَتًا وَفِيهِ فَضْلُ الْعِنْيِ الشَّاكِرِ.

وقال صاحب طرح التثريب (٢٣٤/٢-٢٣٥) فِيهِ أَنَّهُ لَا يُحَكَّمُ عَلَى الْإِنْسَانِ بِالشَّرِّهِ وَحُبِّ الدُّنْيَا بِمَجْرَدِ أَخْذِهِ لَهَا وَإِقْبَالِهِ عَلَيْهَا بَلْ ذَلِكَ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْمَقَاصِدِ وَإِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ فَمَحَالٌ أَنْ يَكُونَ أَيُّوبُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - أَخَذَ هَذَا الْمَالَ حُبًّا لِلدُّنْيَا وَإِنَّمَا أَخَذَهُ كَمَا أَخْبَرَ هُوَ عَنْ نَفْسِهِ لِأَنَّهُ بَرَكَتًا مِنْ رَبِّهِ وَفِي مَعْنَى الْبَرَكَتِ هُنَا أَوْجُهُ:

(أَخْذَهَا) أَنَّهُ وَجِدَ عِنْدَ زِيَادَةِ إِقْبَالِ النِّعْمَةِ عَلَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ النِّعْمَةُ عَلَيْهِ مُسْتَمِرَّةً فَصَارَ هَذَا الذَّهَبُ مَحْبُوبًا لِأَنَّهُ وَجِدَ عِنْدَ إِقْبَالِ الْمَحْبُوبِ أَلَّا تَرَى الشُّعْرَاءَ يُحْتَرُونَ الشَّيْبِيبَ بِالذِّيَارِ وَإِنَّمَا يَحْمِلُهُمْ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُمْ وَجِدُوا فِيهَا مِنْ إِقْبَالِ الْمَحْبُوبِ عَلَيْهِمْ مَا أَوْجَبَ حُبَّ تِلْكَ الذِّيَارِ

أَمْرٌ عَلَى الذِّيَارِ دِيَارِ لِيَلِي ... أَقْبَلْ ذَا الْجِدَارِ وَذَا الْجِدَارَا
 وَمَا حُبُّ الذِّيَارِ شَعْفَنَ قَلْبِي ... وَلَكِنْ حُبُّ مَنْ سَكَنَ الذِّيَارَا

ويحوم ولا يمضي عنه والعائف أيضا الرجل الذي يعرف مواضع الماء من الأرض. (لعهدنا) لمعرفتنا (جريا) رسولا ويطلق على الوكيل والأجير وسمي بذلك لأنه يجري مجرى مرسله أو لأنه يجري مسرع في حوائجه. (فألفى ذلك) فوجد الجرهمي. (الأنس) الموانسة بالناس. (شب الغلام) نشأ إسماعيل عليه السلام. (أنفسهم) رغيهم فيه وفي مصاهرتة. (يطالع تركته) يتفقد حال ما تركه هناك والتركة بمعنى المتروكة والمراد بها أهله والمطالعة النظر في الأمور. (يبغني لنا) يطل لنا الرزق وكان عيشه من الصيد. (هيئتهم) حالتهم. (عتبة بابه) هي أسكفة الباب وهي هنا كناية عن المرأة. (لا يخلو عليهما أحد) لا يعتمد أحد في طعامه على اللحم والماء فقط. (لم يوافقاه) أي لا يوافقان مزاجه ويشتكي من بطنه ونحو ذلك وأما في مكة فإن المداومة على أكلها لا تحدث شيئا وهذا من بركة إبراهيم عليه السلام. (ربنا تقبل. / البقرة ١٢٧ /] اهـ من تعليق البغاه (١٢٢٧/٣) ٤٣ (فخر) سقط. (يحتثي) يأخذ بيده ويرمي في ثوبه.

(ثانيها) أَنَّهُ قَرِيبُ الْعَهْدِ بِتَكْوِينِ اللَّهِ تَعَالَى وَهَذَا كَمَا «حَسَرَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْ جِلْدِهِ حَتَّى يَنْزَلَ عَلَيْهِ الْمَطَرُ وَقَالَ إِنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بَرَبِّهِ ٤٤» أَيُّ بِتَكْوِينِ رَبِّهِ.

(ثالثها) أَنَّ هَذِهِ نِعْمَةً جَدِيدَةً خَارِقَةً لِلْعَادَةِ فَيَنْبَغِي تَلْفِيهَا بِالْقَبُولِ فِي ذَلِكَ شُكْرٌ لَهَا وَتَعْظِيمٌ لِسَانِهَا وَفِي الْأَعْرَاضِ عَنْهَا كُفْرٌ بِهَا وَقَرِيبٌ مِنْ هَذَا مَا فِي حَدِيثِ «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُحْصُهُ كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى عَزَائِمُهُ ٤٥»

رَابِعُهَا: أَنَّ هَذِهِ آيَةٌ وَمُعْجَزَةٌ فَكُلُّ مَا نَشَأَ عَنْهَا فَهُوَ بَرَكَةٌ وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ بَعْضِ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - كُنَّا نَعُدُّ الْآيَاتِ بَرَكَةً وَمِنْ هَذَا «قَضِيَّةُ الصَّدِيقِ مَعَ أَضْيَافِهِ لَمَّا صَارُوا لَا يَأْكُلُونَ لُقْمَةً إِلَّا رَبَا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرَ مِنْهَا فَحَمَلَ بِقِيَّتِهِ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَكَلَ مِنْهُ وَقَالَ هَذَا بَرَكَةٌ فَبَادِرْ إِلَى تَحْصِيلِهِ وَالْإِخْتَوَاءِ عَلَيْهِ» لِبِرَكَّتِهِ لَا لِنَفْسِ الْمَالِ فَإِنَّهُ لَا يُحِبُّ وَلَا يُقْصِدُ لِدَاتِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَقَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: فِيهِ جَوَازُ الْحَرِصِ عَلَى الْمَالِ الْحَلَالِ وَفَضْلُ الْغِنَى لِأَنَّهُ سَمَاءُ بَرَكَةٍ أَنْتَهَى.

وَبِتَقْدِيرِ أَنْ يَكُونَ أَحَبَّهُ لِمُجَرَّدِ كَوْنِهِ مَالًا حَلَالًا فَإِنَّمَا ذَلِكَ لِمَا يَنْشَأُ عَنْهُ مِنْ صَرْفِهِ فِي الطَّاعَاتِ وَالِاسْتِعَانَةِ بِهِ عَلَى الْقُرْبَاتِ وَالتَّقَرُّبِ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي كُلِّ الْحَالَاتِ. اهـ

ذكر ما أعطى الله إبراهيم وأهل بيته وإسحاق عليهم السلام من البركة

قال الله تعالى {رَحِمْتَ اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ} [هود: ٧٣]
وقال تعالى {وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَى إِسْحَاقَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِنَفْسِهِ مُبِينٌ} [الصافات: ١١٣]

وعن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: لَقِيتُ كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ: أَلَا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً سَمِعْتَهَا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، فَأَهْدُهَا لِي، فَقَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَلَّمَنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكُمْ؟ قَالَ: " قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ " رواه البخاري (٣٣٧٠) ومسلم (٤٠٦)

قال العلامة ابن القيم رحمه الله في جلاء الأفهام (ص ٣٠٨) وَالْمَقْصُودُ الْكَلَامُ عَلَى قَوْلِهِ وَبَارَكَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكَتْ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ فَهَذَا الدُّعَاءُ يَتَضَمَّنُ إِعْطَاءَهُ مِنَ الْخَيْرِ مَا أُعْطَاهُ لِآلِ إِبْرَاهِيمَ وَإِدَامَتَهُ وَثُبُوتَهُ لَهُ وَمُضَاعَفَتَهُ وَزِيَادَتَهُ هَذَا حَقِيقَةُ الْبَرَكَةِ وَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِي إِبْرَاهِيمَ وَآلِهِ {وَبَشِّرْنَا بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَى إِسْحَاقَ} الصافات ١١٢ و ١١٣
وقال تعالى فِيهِ وَفِي أَهْلِ بَيْتِهِ {رَحِمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ} هود ٧٣

^{٤٤} رواه مسلم (٨٩٨) عن أنس رضي الله عنه.

^{٤٥} رواه ابن حبان (٣٥٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما وإسناده حسن.

وقال رحمه الله في مفتاح دار السعادة (٣٠٠/١) ثم تأمل حال ابينا الثالث إبراهيم إمام الحنفاء وشيخ الأنبياء وعمود العالم وخليل رب العالمين من بني آدم وتأمل ما آلت إليه محنته وصبره وبذله نفسه لله وتأمل كيف آل به بذله لله نفسه ونصره دينه الى ان اتخذ الله خليلاً لنفسه وأمر رسوله وخليله محمداً أن يتبع ملته وأنبهك على خصلة واحدة مما اكرمه الله به في محنته بذبح ولده فإن الله تبارك وتعالى جازاه على تسليمه ولده لأمر الله بأن يبارك في نسله وكثره حتى ملأ السهل والجبل فإن الله تبارك وتعالى لا يتكرم عليه أحد وهو أكرم الأكرمين فمن ترك لوجهه أمراً أو فعله لوجهه بذل الله له أضعاف ما تركه من ذلك الأمر أضعافاً مضاعفة وجزاه بأضعاف ما فعله لأجله أضعافاً مضاعفة فلما أمر إبراهيم بذبح ولده فبادر لأمر الله ووافق عليه الولد أباه رضاءً منهما وتسليماً وعلم الله منهما الصدق والوفاء فذاه بذبح عظيم وأعطاهما ما أعطاهما من فضله وكان من بعض عطاياه أن يبارك في ذريتهما حتى ملوا الأرض فإن المقصود بالولد إنما هو التناسل وتكثير الذرية ولهذا قال إبراهيم {رب هب لي من الصالحين} وقال {رب اجعلني مقيم الصلاة ومن ذريتي} فغاية ما كان يحذر ويخشى من ذبح ولده انقطاع نسله فلما بذل ولده لله وبذل الولد نفسه ضاعف الله له النسل وبارك فيه وكثر حتى ملوا الدنيا وجعل النبوة والكتاب في ذريته خاصة وأخرج منهم محمداً - إلى أن قال - فجعل من نسله هاتين الأمتين العظيمتين اللتين لا يخصى عددهم الا الله خالقهم ورازقهم وهم بنو إسرائيل وبنو إسماعيل هذا سوى ما أكرمه الله به من رفع الذكر والثناء الجميل على السنة جميع الأمم وفي السموات بين الملائكة فهذا من بعض ثمرات معاملته فتباً لمن عرفه ثم عامل غيره ما أخسر صفقته وما أعظم حسرته اهـ

ذكر ما أعطى الله تعالى عيسى عليه السلام من البركة

قال الله تعالى {قال إني عبد الله آتاني الكتاب وجعلني نبياً وجعلني مباركاً أين ما كنت وأوصاني بالصلاة والزكاة ما دمت حياً} [مريم: ٣٠ - ٣١]

قال الإمام ابن القيم رحمه الله في مفتاح دار السعادة (١٧٤/١) قوله سبحانه عن المسيح أنه قال إني عبد الله آتاني الكتاب وجعلني نبياً وجعلني مباركاً أينما كنت قال سفيان بن عيينة: جعلني مباركاً أينما كنت قال معلماً للخير ٤٦ وهذا يدل على أن تعليم الرجل الخير هو البركة التي جعلها الله فيه فإن البركة حصول الخير ونماؤه ودوامه وهذا في الحقيقة ليس إلا في العلم الموروث عن الأنبياء وتعليمه ولهذا سمي سبحانه كتابه مباركاً كما قال تعالى: وهذا ذكر مبارك أنزلناه {وقال} كتاب أنزلناه إليك مبارك ووصف رسوله بأنه مبارك كما في قول المسيح وجعلني مباركاً أينما كنت فبركة كتابه ورسوله هي سبب ما يحصل بهما من العلم والهدى والدعوة الى الله اهـ

حرص الملائكة عليهم السلام على البركة

عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم، يقول: " إن ثلاثة في بني إسرائيل: أبرص، وأقرع، وأعمى، فأراد الله أن يبتليهم، فبعث إليهم ملكاً، فأتى الأبرص، فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: لون حسن، وجلد حسن، ويذهب عني الذي قد قدرني الناس، قال: فمسحه فذهب عنه قدره، وأعطى لونا حسناً وجلداً حسناً، قال: فأبي المال أحب إليك؟ قال: الإبل - أو قال البقر، شك إسحاق - إلا أن الأبرص، أو الأقرع، قال أحدهما: الإبل، وقال الآخر: البقر، قال: فأعطى ناقه عشراء، فقال: بارك الله لك فيها، قال: فأتى الأقرع، فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: شعر حسن ويذهب عني هذا الذي قد قدرني الناس، قال: فمسحه فذهب عنه، وأعطى شعراً حسناً، قال: فأبي المال أحب إليك؟ قال: البقر، فأعطى بقرة حاملاً، فقال: بارك الله لك فيها، قال: فأتى الأعمى، فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: أن يرد الله إلي بصري، فأبصر به الناس، قال: فمسحه فرد الله إليه بصره، قال: فأبي المال أحب إليك؟ قال: الغنم، فأعطى شاةً والداً، فأنتج هذان وولد هذان، قال: فكان لهذا واد من الإبل، ولهذا واد من البقر، ولهذا واد من الغنم، قال: ثم أتته أتى الأبرص في صورته وهينته، فقال: رجل مسكين، قد انقطعت بي الحبال في سفري، فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك، أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن، والجلد الحسن، والمال بغيراً، أتبلغ عليه في سفري، فقال: الحقوق كثيرة، فقال له: كأي عرفك، ألم تكن أبرص يقدرك الناس؟ فقيراً فأعطاك الله؟ فقال: إنما ورثت هذا المال كابراً عن كابر، فقال: إن كنت كاذباً، فصيرك الله إلي ما كنت، قال: وأتى الأقرع في صورته، فقال له مثل ما قال لهذا، ورد عليه مثل ما رد على هذا، فقال: إن كنت كاذباً فصيرك الله إلي ما كنت، قال: وأتى الأعمى في صورته وهينته، فقال: رجل مسكين وابن سبيل، انقطعت بي الحبال في سفري، فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله، ثم بك، أسألك بالذي رد عليك بصرك، شاة أتبلغ بها في سفري، فقال: قد كنت أعمى فرد الله إلي بصري، فخذ ما شئت، ودع ما شئت، فوالله لا أجهذك اليوم شيئاً أخذته لله، فقال: أمسك مالك، فإنما ابتليتكم، فقد رضي عنك وسخط على صاحبك " رواه مسلم (٢٩٦٤) ٤٧

والشاهد هو قول الملك للذي أعطي بغيراً أو بقرة: بارك الله لك فيها.

الباب الرابع: في حرص السلف رضي الله عنهم على البركة وتعلقهم بها وسؤالهم ربهم إياها

^{٤٧} قوله (أبرص) قال في القاموس: البرص بياض يظهر في ظاهر البدن لفساد مزاج برص كفرح فهو أبرص وأبرصه الله (بيبتليهم) أي يختبرهم (ناقاة عشراء) هي الحامل القريبة الولادة (شاة والدا) أي وضعت ولدها وهو معها (فأنتج هذان وولد هذا) هكذا الرواية فأنتج رباعي وهي لغة قليلة الاستعمال والمشهور نتج ثلاثي وممن حكى اللغتين الأخفش ومعناه تولى الولادة وهي النتج والإنتاج ومعنى ولد هذا بتشديد اللام معنى أنتج والنتج للإبل والمولد للغنم وغيرها هو كالقابلة للنساء (انقطعت بي الحبال) هي الأسباب وقيل الطرق (إنما ورثت هذا المال كابراً عن كابر) أي ورثته من آبائي الذين ورثوه من آبائهم كبيراً عن كبير في العز والشرف والثروة (لا أجهذك اليوم) هكذا هو في رواية الجمهور أجهذك بالجيم والهاء ومعناه لا أشق عليك برد شيء تأخذه أو تطلبه من مالي والجهد المشقة وفي هذا الحديث الحث على الرفق بالضعفاء وإكرامهم وتبليغهم ما يطلبون مما يمكن والحذر من كسر قلوبهم واحتقارهم وفيه التحدث بنعمة الله تعالى وذم جحدها. اهـ من تعليق محمد فؤاد عبد الباقي على مسلم (٢٢٧٥/٤)

عَنْ أَبِي عَقِيلٍ: أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ بِهِ جَدُّهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ مِنَ السُّوقِ - أَوْ: إِلَى السُّوقِ - فَيَسْتَتِرِي الطَّعَامَ، فَيَلْقَاهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ، وَابْنُ عَمْرٍ، فَيَقُولَانِ: «أَشْرَكْنَا، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ دَعَا لَكَ بِالْبِرْكَةِ» فَيُشْرِكُهُمْ، فَرُبَّمَا أَصَابَ الرَّاحِلَةَ كَمَا هِيَ، فَيَبْعَثُ بِهَا إِلَى الْمَنْزِلِ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٣٥٣) ٤٨

وعن أنس رضي الله عنه، قال: " مطرنا برداً وأبو طلحة صائم، فجعل يأكل منه، قيل له: أأكل وأنت صائم؟ قال: «إنما هذا بركة» ٤٩

وعن زياد بن جبير بن حية قال أخبرني أبي أن عمر بن الخطاب رضوان الله عليه قال للهرمزان أما إذا أمنتني بنفسك فأتصخ لي وذلك أنه قال له تكلم لا بأس فأمنه فقال الهرمزان: نعم إن فارس اليوم رأس وجناحان قال فأين الرأس قال نهاوند مع بيداد قال فإن معه أساوره كسرى وأهل أصفهان قال فأين الجناحان فذكر الهرمزان مكانا نسيه فقال الهرمزان أقطع الجناحين تضعف الرأس فقال له عمر رضوان الله عليه كذبت يا عدو الله بل أعمد إلى الرأس فيقطع الله فإذا قطعه الله عني انقطع عني الجناحان فأراد عمر أن يسير إليه بنفسه فقالوا نذكرك الله يا أمير المؤمنين أن تسير بنفسك إلى العجم فإن أصبت بها لم يكن للمسلمين نظام ولكن ابعت الجنود قال فبعث أهل المدينة وبعث فيهم عبد الله بن عمر بن الخطاب وبعث المهاجرين والأنصار وكتب إلى أبي موسى الأشعري أن سر بأهل البصرة وكتب إلى حذيفة بن اليمان أن سر بأهل الكوفة حتى تجتمعوا بناهوند جميعاً فإذا اجتمعتم فأمركم النعمان بن مقرن المزني فلما اجتمعوا بناهوند أرسل إليهم بيداد أن أرسلوا إلينا يامعشر العرب رجلاً منكم نكلمه فاختار الناس المغيرة ابن شعبه قال أبي فكأنني أنظر إليه رجل طويل أشعر أعور فاتاه فلما رجع إلينا سألناه فقال لنا إني وجدت العلج قد استنثار أصحابه في أي شيء تادنون لهذا العربي أبطرتنا وبهجتنا وملكننا أو نتكشف له فنزده عمًا بأيدينا فقالوا بل نأذن له بأفضل ما يكون من الشارة والعدة فلما رأيتهم رأيت تلك الحراب والدرق يلعب منها البصر ورأيتهم قياما على رأسه فإذا هو على سرير من ذهب وعلى رأسه التاج فمضيت كما أنا ونكست رأسي لأفعد معه على السرير قال فدفعت ونهزت فقلت إن الرسل لا يفعل بهم هذا فقالوا لي إنما أنت كلب أتفعد مع الملك فقلت لأنا أشرف في قومي من هذا فيكم قال فانتهرني وقال اجلس فجلست فترجم لي قوله فقال يامعشر العرب إنكم كنتم أطول الناس جوعاً وأعظم الناس شقاءً وأفدر الناس قدراً وأبعد الناس داراً وأبعده من كل خير وما كان منعي أن أمر هذه الأساوره حولي أن ينتظموكم بالنشاب إلا تنجساً لجيفتكم لأنكم أرجاس فإن تذهبوا يخلى عنكم وإن تابوا نبوكم مصارعكم قال المغيرة فحمدت الله وأثيبت عليه وقلت والله ما أخطأت من صفتنا ونعنتنا شيئاً إن كنا لأبعد الناس داراً وأشد الناس جوعاً وأعظم الناس شقاءً وأبعد الناس من كل خير حتى بعث الله إلينا رسولا فوعدنا بالنصر في الدنيا والآخرة فلم نزل نتعرف من ربنا مذ جاءنا رسوله صلى الله عليه وسلم الفلاح والنصر حتى أتيناكم وإنا والله نرى لكم ملكاً وعيشاً لا نرجع إلى ذلك الشقاء أبداً حتى نغلبكم على مافي

٤٨ قال مصطفى البغا (٨٨٥/٢) (أصاب الراحلة كما هي) أي يربحها بتمامها.

٤٩ رواه أحمد (١٣٩٧١) بإسناد صحيح

أَيْدِيكُمْ أَوْ نُقْتَلَ فِي أَرْضِكُمْ فَقَالَ أَمَّا الْأَعْوَرُ فَقَدْ صَدَقْتُمْ عَلَى الَّذِي فِي نَفْسِهِ فَقُمْتُ مِنْ عِنْدِهِ وَقَدْ أَرَعَبْتُ الْعُلُجَ جَهْدِي فَأَرْسَلْتُ إِلَيْنَا الْعُلُجَ إِمَّا أَنْ تَعْبُرُوا إِلَيْنَا بِنَهَاوَنَدَ وَإِمَّا أَنْ نَعْبُرَ إِلَيْكُمْ فَقَالَ النُّعْمَانُ اعْبُرُوا فَعَبَرْنَا فَقَالَ أَبِي فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ قَطُّ إِنَّ الْعُلُوجَ يَجِيئُونَ كَأَنَّهُمْ جِبَالُ الْحَدِيدِ وَقَدْ تَوَافَقُوا أَنْ لَا يَفْرُوا مِنَ الْعَرَبِ وَقَدْ قَرَنَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ حَتَّى كَانَتْ سَبْعَةٌ فِي قِرَانَ وَالْقَوَا حَسَكَ الْحَدِيدُ خَلْفَهُمْ وَقَالُوا مِنْ فَرٍّ مَنَا عَقْرَهُ حَسَكَ الْحَدِيدُ فَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ حِينَ رَأَى كَثْرَتَهُمْ لَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ قَتِيلًا إِنْ عَدَوْنَا يَتْرَكُونَ أَنْ يَتَتَمُوا فَلَا تَعْجَلُوا أَمَا وَاللَّهِ لَوْ أَنَّ الْأَمْرَ إِلَيَّ لَقَدْ أَعْجَلْتَهُمْ قَالَ وَكَانَ النُّعْمَانُ رَجُلًا بَغَاءً فَقَالَ قَدْ كَانَ اللَّهُ جَلًّا وَعَزًّا يَشْهَدُكَ أَمْثَالَهَا فَلَا يَخْزِيكَ وَلَا تَعْدَى مَوْفِقَكَ وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا يَمْنَعُنِي أَنْ أُنَاجِزَهُمْ إِلَّا لَشَيْءٍ شَهِدْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا غَزَا فَلَمْ يُقَاتِلْ أَوَّلَ النَّهَارِ لَمْ يُعْجَلْ حَتَّى تَخْضَرَ الصَّلَوَاتُ وَتَهَبَّ الْأَرْوَاحُ وَيَطِيبَ الْقِتَالُ ثُمَّ قَالَ النُّعْمَانُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ تَقْرَ عَيْنِي بِيَوْمٍ يَكُونُ فِيهِ عَزُّ الْإِسْلَامِ وَأَهْلُهُ وَذُلُّ الْكُفْرِ وَأَهْلُهُ ثُمَّ اخْتَمَ لِي عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ بِالشَّهَادَةِ ثُمَّ قَالَ أَمَّنَا رَحِمَكُمُ اللَّهُ فَأَمَّنَا وَبَكَى فَبَكَيْنَا فَقَالَ النُّعْمَانُ إِنِّي هَارٍ لَوَائِي فَيَسِرُوا السَّلَاحَ ثُمَّ هَارَهَا الثَّانِيَةَ فَكُونُوا مَتَيْسِرِينَ لِقِتَالِ عَدُوِّكُمْ بِأَزَانِكُمْ فَإِذَا هَزَزْتَهَا الثَّلَاثَةَ فليحمل كل قوم على من يليهم من عدوهم على بركة الله قَالَ فَلَمَّا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَهَبَتِ الْأَرْوَاحُ كَبُرَ فَكَبَرْنَا وَقَالَ رِيحُ الْفَتْحِ وَاللَّهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَسْتَجِيبَ اللَّهُ لِي وَأَنْ يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْنَا فَهَزَّ اللَّوَاءُ فَتَيْسَرُوا ثُمَّ هَزَّهَا الثَّانِيَةَ ثُمَّ هَزَّهَا الثَّلَاثَةَ فَحَمَلْنَا جَمِيعًا كُلُّ قَوْمٍ عَلَى مَنْ يَلِيهِمْ وَقَالَ النُّعْمَانُ: إِنْ أَنَا أَصَبْتُ فَعَلَى النَّاسِ حُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانَ فَإِنْ أَصِيبَ حُدَيْفَةُ فَلَانَ فَإِنْ أَصِيبَ فَلَانَ حَتَّى عَدَّ سَبْعَةَ آخِرُهُمُ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَالَ أَبِي فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَحَدًا يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ حَتَّى يُقْتَلَ أَوْ يَظْفَرَ وَثَبْتُوا لَنَا فَلَمْ نَسْمَعْ إِلَّا وَقَعَ الْحَدِيدُ عَلَى الْحَدِيدِ حَتَّى أَصِيبَ فِي الْمُسْلِمِينَ عِصَابَةٌ عَظِيمَةٌ فَلَمَّا رَأَوْا صَبْرَنَا وَرَأَوْنَا لَا نُرِيدُ أَنْ نَرْجِعَ أَنْهَزْمُوا فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَقَعُ فَيَقَعُ عَلَيْهِ سَبْعَةٌ فِي قِرَانٍ فَيَقْتُلُوا جَمِيعًا وَجَعَلَ يَعْزُهُمْ حَسَكَ الْحَدِيدِ خَلْفَهُمْ فَقَالَ النُّعْمَانُ قَدَّمُوا اللَّوَاءَ فَجَعَلْنَا نُقَدِّمُ اللَّوَاءَ فَنَقْتُلُهُمْ وَنَهْزِمُهُمْ فَلَمَّا رَأَى النُّعْمَانُ قَدْ اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ وَرَأَى الْفَتْحَ جَاءَتْهُ نُشَابَةٌ فَأَصَابَتْ خَاصِرَتَهُ فَقَتَلَتْهُ فَجَاءَ أَخُوهُ مَعْقِلُ بْنُ مَقْرِنٍ فَسَجَى عَلَيْهِ ثَوْبًا وَأَخَذَ اللَّوَاءَ فَتَقَدَّمَ ثُمَّ قَالَ تَقَدَّمُوا رَحِمَكُمُ اللَّهُ فَجَعَلْنَا نَتَقَدَّمُ فَنَهْزِمُهُمْ وَنَقْتُلُهُمْ فَلَمَّا فَرَعْنَا وَاجْتَمَعَ النَّاسُ قَالُوا أَيْنَ الْأَمِيرُ فَقَالَ مَعْقِلٌ هَذَا أَمِيرُكُمْ قَدْ أَقْرَأَ اللَّهُ عَيْنَهُ بِالْفَتْحِ وَخَتَمَ لَهُ بِالشَّهَادَةِ فَبَايَعَ النَّاسُ حُدَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانَ قَالَ وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ بِالمَدِينَةِ يَدْعُو اللَّهَ وَيَنْتَظِرُ مِثْلَ صَيْحَةِ الْحُبْلَى فَكَتَبَ حُدَيْفَةُ إِلَى عُمَرَ بِالْفَتْحِ مَعَ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ قَالَ أَبَشِرْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِفَتْحِ أَعَزِّ اللَّهِ فِيهِ الْإِسْلَامُ وَأَهْلُهُ وَأَدَلِّ فِيهِ الشَّرْكَ وَأَهْلُهُ وَقَالَ النُّعْمَانُ بَعَثَكَ قَالَ اخْتَسَبَ النُّعْمَانُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَبَكَى عُمَرُ وَاسْتَرْجَعَ فَقَالَ وَمَنْ وَيْحَكَ قَالَ فَلَانَ وَفُلَانَ حَتَّى عَدَّ نَاسًا ثُمَّ قَالَ وَآخِرِينَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَعْرِفُهُمْ فَقَالَ عُمَرُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَهُوَ يَبْكِي لَا يَضُرُّهُمْ أَنْ لَا يَعْرِفَهُمْ عُمَرُ لَكِنَّ اللَّهَ يَعْرِفُهُمْ

°° رواه ابن جرير في تاريخه (١١٧/٤) و ابن حبان (١٧١٢) من طريق مبارك بن فضالة حدثنا زياد بن جبير بن حية قال أخبرني أبي أن عمر بن الخطاب رضوان الله عليه به وهذا إسناد حسن.

والشاهد هو قول النعمان بن مقرن رضي الله عنه: فإذا هزرتها الثالثة فليحمل كل قوم على من يليهم من عدوهم على بركة الله. فهذا تفاؤل من النعمان أن الله سيجعل في هذه الحملة البركة وفعلاً جعل الله فيها بركة عظيمة أعز الله بها الإسلام وأهله وأذل بها الشرك وأهله.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يكبر على الجنازة ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يقول اللهم بارك فيه وصل عليه واغفر له وأورده حوض نبيك^{٥١} وعن هشام بن عروة، عن أبيه؛ أنه كان لا يؤتى أبداً بطعام أو شراب، حتى الدواء، فيطعمه أو يشربه حتى يقول: الحمد لله الذي هدانا لهذا. وأطعمنا وسقانا. ونعمنا. الله أكبر. اللهم ألفتنا نعمتك بكل شر. فأصبحنا منها وأمسينا بكل خير. نسألك تمامها وشكرها. لا خير إلا خيرك. ولا إله غيرك. إله الصالحين. ورب العالمين. الحمد لله. ولا إله إلا الله. ما شاء الله، ولا قوة إلا بالله. اللهم بارك لنا فيما رزقتنا. وقنا عذاب النار^{٥٢}

خوف الصحابة رضي الله عنهم من انعدام البركة

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من الأشعريين استخمله، فقال: «والله لا أحملكم، وما عندي ما أحملكم عليه» قال: ثم لبثنا ما شاء الله أن نلبث، ثم أتيت بثلاث ذود غر الدر، فحملنا عليها، فلما انطلقنا قلنا، أو قال بعضنا: والله لا يبارك لنا، أتينا النبي صلى الله عليه وسلم نستخمله فحلف أن لا يحملنا، ثم حملنا، فأرجعوا بنا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فنذكره، فأتيناه فقال: «ما أنا حملتكم، بل الله حملكم، وإني والله - إن شاء الله - لا أحلف على يمين، فأرى غيرها خيراً منها، إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير - أو: أتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني -» رواه البخاري (٦٦٢٣) ومسلم

(١٦٤٩)

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن فتى من أسلم قال: يا رسول الله، إني أريد الغزو وليس معي ما أتجهز، قال: «أنت فلان، فإنه قد كان تجهز، فمرض»، فأتاه، فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرئك السلام، ويقول: أعطني الذي تجهزت به، قال: يا فلانة، أعطيه الذي تجهزت به، ولا تحبسي عنه شيئاً، فوالله، لا تحبسي منه شيئاً، فببارك لك فيه رواه مسلم (١٨٩٤) فانظر إلى هذا الصحابي الجليل لما علم أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أمره بإعطاء الرجل ما قد كان تجهز به خاف إن حبست امرأته شيئاً منه من عدم البركة فيه لما فيه من مخالفة أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فنستفيد منه أن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يرون أن من أسباب انعدام البركة مخالفة أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم.

^{٥١} رواه إسماعيل بن إسحاق كما في جلاء الأفهام (ص ٤٧١) من طريق عبد الله بن مسلمة حدثنا نافع بن عبد الرحمن أبي نعيم القارئ عن نافع عن ابن عمر به وهذا إسناد صحيح وصححه ابن القيم رحمه الله.

^{٥٢} رواه مالك في الموطأ (٣٤٤٧) بإسناد صحيح قوله: «اللهم ألفتنا نعمتك بكل شر» أي: وجدتنا بكل شر من التقصير في عبادتك وشكرك، الزرقاني ٤: ٤٠١

تبرك الصحابة بعرق رسول الله صلى الله عليه وسلم

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ بَيْتَ أُمِّ سَلِيمٍ فَيَنَامُ عَلَى فِرَاشِهَا، وَلَيْسَتْ فِيهِ، قَالَ: فَجَاءَ ذَلِكَ يَوْمَ فَنَامَ عَلَى فِرَاشِهَا، فَأَتَيْتُ فَقِيلَ لَهَا: هَذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَامَ فِي بَيْتِكَ، عَلَى فِرَاشِكَ، قَالَ فَجَاءَتْ وَقَدْ عَرِقَ، وَاسْتَنْقَعَ عَرَقُهُ عَلَى قِطْعَةِ أُدِيمٍ، عَلَى الْفِرَاشِ، فَفَتَحَتْ عَتِيدَتَهَا فَجَعَلَتْ تُنَشِّفُ ذَلِكَ الْعَرَقَ فَتَعَصِرُهُ فِي قَوَارِيرِهَا، فَفَرَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «مَا تَصْنَعِينَ؟ يَا أُمَّ سَلِيمٍ» فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نُرْجُو بَرَكَتَهُ لِصِبْيَانِنَا، قَالَ: «أَصَبْتَ» رواه مسلم (٢٣٣١) ٥٣

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ كَانَتْ تَبْسُطُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِطْعًا، فَيَقِيلُ عِنْدَهَا عَلَى ذَلِكَ النَّطْعِ» قَالَ: «فَإِذَا نَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذْتُ مِنْ عَرَقِهِ وَشَعْرِهِ، فَجَمَعْتُهُ فِي قَارُورَةٍ، ثُمَّ جَمَعْتُهُ فِي سَكٍّ» قَالَ: فَلَمَّا حَضَرَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الْوَفَاةَ، أَوْصَى إِلَيَّ أَنْ يُجْعَلَ فِي حَنُوطِهِ مِنْ ذَلِكَ السَّكِّ، قَالَ: فَجُعِلَ فِي حَنُوطِهِ رواه البخاري (٦٢٨١) ومسلم (٢٣٣٢) ٥٤

قال الذهبي في السير (٣٠٧/٢) قال ابن سيرين: فاستوهبت من أم سليم من ذلك السك، فوهبت لي منه.

قال أيوب: فاستوهبت من محمد من ذلك السك، فوهب لي منه، فإنه عندي الآن.
قال: ولما مات محمد، حنط بذلك السك.

تبرك الصحابة بآثار الأصابع من طعامه صلى الله عليه وسلم

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ: بِأَبِي وَأُمِّي إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَكُونَ فَوْقَكَ وَتَكُونَ أَسْفَلَ مِنِّي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنْ أَرْفِقَ بِنَا أَنْ نَكُونَ فِي السُّفْلِ، لِمَنْ يَغْشَانَا مِنَ النَّاسِ»، فَلَقَدْ رَأَيْتُ جَرَّةً لَنَا انْكَسَرَتْ فَأَهْرَيْقَ مَاوُهَا، فَفَقَمْتُ أَنَا وَأُمُّ أَيُّوبَ بِقِطِيفَةٍ لَنَا مَا لَنَا لِحَافٍ غَيْرَهَا، نُنَشِّفُ بِهَا الْمَاءَ، فَرَفَا مِنْ أَنْ يَصِلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ شَيْءٌ يُؤْذِيهِ، وَكُنَّا نَصْنَعُ طَعَامًا، فَإِذَا رَدَّ مَا بَقِيَ مِنْهُ تَيَمَّمْنَا مَوَاضِعَ أَصَابِعِهِ، فَأَكَلْنَا مِنْهَا يُرِيدُ بِذَلِكَ الْبَرَكَةَ، فَرَدَّ عَلَيْنَا عَشَاءَهُ لَيْلَةً، وَكُنَّا جَعَلْنَا فِيهِ ثُومًا أَوْ بَصَلًا، فَلَمْ نَرَ فِيهِ أَثَرَ أَصَابِعِهِ، فَذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي كُنَّا نَصْنَعُ وَالَّذِي رَأَيْنَا مِنْ رَدِّهِ الطَّعَامَ وَلَمْ يَأْكُلْ " فَقَالَ: «إِنِّي وَجَدْتُ مِنْهُ رِيحَ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، وَأَنَا رَجُلٌ أَنَاجِي فَلَمْ أَحَبَّ أَنْ يُوجَدَ مِنِّي رِيحُهُ، فَأَمَّا أَنْتُمْ فَكُلُوهُ» ٥٥

والشاهد هو قوله: وَكُنَّا نَصْنَعُ طَعَامًا، فَإِذَا رَدَّ مَا بَقِيَ مِنْهُ تَيَمَّمْنَا مَوَاضِعَ أَصَابِعِهِ، فَأَكَلْنَا مِنْهَا يُرِيدُ بِذَلِكَ الْبَرَكَةَ.

^{٥٣} (استنقع) أي اجتمع استخرجت هذا المعنى من قول ابن الأثير في شرح حديث إذا استنقعت نفس المؤمن جاءه ملك الموت أي إذا اجتمعت في فيه ترديد الخروج كما يستنقع الماء في قراره (عتيدتها) أي كالصندوق الصغير تجعل المرأة فيه ما يعز من متاعها (فزع) أي استيقظ من نومه اهـ من تعليق ابن عبد الباقي على صحيح مسلم (١٨١٥/٤)

^{٥٤} (نطعا) بساطا من الجلد. (فيقيل) ينام وقت الظهيرة. (قارورة) زجاجة (سك) نوع من الطيب. (حنوطه) هو الطيب المخلوط الذي يوضع للميت خاصة اهـ من تعليق البيهقي (٢٣١٦/٥)

^{٥٥} رواه الطبراني في الكبير (١١٩/٤) والحاكم في المستدرک (٥٩٣٩) من طريق محمد بن إسحاق، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبد الله الزني، عن أبي أمامة، عن أبي أيوب به وهذا إسناد حسن.

تبرك الصحابة بلباس رسول الله صلى الله عليه وسلم

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبُرْدَةٍ، فَقَالَ سَهْلٌ لِلْقَوْمِ: أَتَدْرُونَ مَا الْبُرْدَةُ؟ فَقَالَ الْقَوْمُ: هِيَ الشَّمْلَةُ، فَقَالَ سَهْلٌ: هِيَ شِمْلَةٌ مَنْسُوجَةٌ فِيهَا حَاشِيَتُهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكْسُوكَ هَذِهِ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُخْتَاجًا إِلَيْهَا فَلَبَسَهَا، فَرَأَاهَا عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَحْسَنَ هَذِهِ، فَاكْسُنِيهَا، فَقَالَ: «نَعَمْ» فَلَمَّا قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَمَةِ أَصْحَابِهِ، قَالُوا: مَا أَحْسَنَتْ حِينَ رَأَيْتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَهَا مُخْتَاجًا إِلَيْهَا، ثُمَّ سَأَلْتَهُ إِيَّاهَا، وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّهُ لَا يُسْأَلُ شَيْئًا فَيَمْنَعُهُ، فَقَالَ: رَجَوْتُ بَرَكَتَهَا حِينَ لَبَسَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَعَلِّي أَكْفُنُ فِيهَا رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ (٦٠٣٦)

تبرك الصحابة بسلام رسول الله صلى الله عليه وسلم

عَنْ أَنَسٍ، أَوْ غَيْرِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَأْذَنَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ سَعْدٌ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَلَمْ يَسْمَعْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى سَلَّمَ ثَلَاثًا وَرَدَّ عَلَيْهِ سَعْدٌ ثَلَاثًا، وَلَمْ يُسْمِعْهُ فَرَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاتَّبَعَهُ سَعْدٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ مَا سَلَّمْتَ تَسْلِيمَةً إِلَّا وَهِيَ بِأَذْنِي، وَلَقَدْ رَدَدْتُ عَلَيْكَ وَلَمْ أَسْمَعْكَ أَحْبَبْتُ أَنْ أَسْتَكْثِرَ مِنْ سَلَامِكَ، وَمِنَ الْبَرَكَاتِ ثُمَّ دَخَلُوا الْبَيْتَ ، فَقَرَّبَ لَهُ زَبِيْبًا فَأَكَلَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا فَرَّغَ قَالَ: " أَكَلْ طَعَامَكُمْ الْأَبْرَارُ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ، وَأَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ " ٥٦

تبرك الصحابة بنخامة رسول الله صلى الله عليه وسلم ووضوئه

عَنْ الْمَسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَمَرْوَانَ، يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثَ صَاحِبِهِ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَنَ الْخُدَيْبِيَّةِ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِالْغَمِيمِ فِي خَيْلٍ لِقُرَيْشٍ طَلِيعَةً، فَخُذُوا ذَاتَ الْيَمِينِ» فَوَاللَّهِ مَا شَعَرَ بِهِمْ خَالِدٌ حَتَّى إِذَا هُمْ بِقَتْرَةِ الْجَيْشِ، فَاَنْطَلَقَ يَرْكُضُ نَذِيرًا لِقُرَيْشٍ، وَسَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالنَّثِيَّةِ الَّتِي يُهْبَطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا بَرَكَتٌ بِهِ رَاحِلَتُهُ، فَقَالَ النَّاسُ: حَلْ حَلْ فَالْحَتُّ، فَقَالُوا: خَلَّتِ الْقَصَوَاءُ، خَلَّتِ الْقَصَوَاءُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا خَلَّتِ الْقَصَوَاءُ، وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلُقٍ، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ»، ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُسْأَلُونِي حُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أُعْطِيَتْهُمْ إِيَّاهَا»، ثُمَّ زَجَرَهَا فَوُثِبَتْ،

^{٥٦} حسن لغیره. رواه أحمد (١٢٤٠٦) والبيهقي في السنن الكبرى (١٤٦٧٣) من طريق عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن ثابت البناني، عن أنس، أو غيره به ورواية معمر عن ثابت فيها كلام ولكنه متابع تابعه جعفر بن سليمان يرويه عن ثابت أخرجه البيهقي (١٤٦٧٤) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٥٧٧). والحديث صححه العلامة الألباني في المشكاة (٤٢٤٩)

قَالَ: فَعَدَلَ عَنْهُمْ حَتَّى نَزَلَ بِأَفْصَى الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى ثَمَدٍ قَلِيلِ الْمَاءِ، يَتَبَرَّضُهُ النَّاسُ
 تَبَرُّضًا، فَلَمْ يُلَبِّثْهُ النَّاسُ حَتَّى نَزَحُوهُ وَشَكِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 الْعَطْشُ، فَانْتَرَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِيهِ، فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَحِيشُ
 لَهُمْ بِالرَّيِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءِ الْخَزَاعِيُّ فِي
 نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ خَزَاعَةَ، وَكَانُوا عَيْبَةً نُصِحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ
 أَهْلِ تِهَامَةَ، فَقَالَ: إِنِّي تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ، وَعَامِرَ بْنَ لُؤَيٍّ نَزَلُوا أَعْدَادَ مِيَاهِ
 الْحُدَيْبِيَّةِ، وَمَعَهُمُ الْعُودُ الْمَطَافِيلُ، وَهُمْ مُقَاتِلُونَ وَصَادِقُونَ عَنِ النَّبِيِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّا لَمْ نَجِئْ لِقِتَالِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ، وَإِنْ فَرِيشًا قَدْ
 نَهَكْتَهُمُ الْحَرْبُ، وَأَضْرَبْتُمْ بِهِمْ، فَإِنْ شَاءُوا مَا دَدْتَهُمْ مُدَّةً، وَيَخْلُوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ،
 فَإِنْ أَظْهَرُوا: فَإِنْ شَاءُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا، وَإِلَّا فَقَدْ جَمُّوا، وَإِنْ
 هُمْ أَبَوْا، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأُقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفِرَ سَالِفَتِي، وَلَيَنْفِدَنَّ
 اللَّهُ أَمْرَهُ "، فَقَالَ بُدَيْلٌ: سَأَبْلُغُهُمْ مَا تَقُولُ، قَالَ: فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَى فَرِيشًا، قَالَ: إِنَّا قَدْ
 جِئْنَاكُمْ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ وَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ قَوْلًا، فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعْرِضَهُ عَلَيْكُمْ فَعَلْنَا، فَقَالَ
 سَفْهَاؤُهُمْ: لَا حَاجَةَ لَنَا أَنْ تُخْبِرَنَا عَنْهُ بِشَيْءٍ، وَقَالَ ذُو الرَّأْيِ مِنْهُمْ: هَاتِ مَا
 سَمِعْتَهُ يَقُولُ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا، فَحَدَّثْتَهُمْ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ، فَقَامَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ: أَيُّ قَوْمٍ، أَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: أَوَلَسْتُمْ
 بِالْوَالِدِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَهَلْ تَتَّهَمُونِي؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي اسْتَنْفَرْتُ
 أَهْلَ عُكَاظٍ، فَلَمَّا بَلَحوَا عَلَيَّ جِئْتُمْ بِأَهْلِي وَوَلَدِي وَمَنْ أَطَاعَنِي؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ:
 فَإِنَّ هَذَا قَدْ عَرَضَ لَكُمْ خُطَّةٌ رُشِدًا، أَقْبِلُوهَا وَدَعُونِي آتِيهِ، قَالُوا: إِنَّهُ، فَأَتَاهُ، فَجَعَلَ
 يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ
 لِبُدَيْلٍ، فَقَالَ عُرْوَةُ عِنْدَ ذَلِكَ: أَيُّ مُحَمَّدٍ أَرَأَيْتَ إِنْ اسْتَأْصَلْتَ أَمْرَ قَوْمِكَ، هَلْ سَمِعْتَ
 بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ اجْتَاخَ أَهْلَهُ قَبْلَكَ، وَإِنْ تَكُنِ الْآخَرَى، فَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى وُجُوهَهَا، وَإِنِّي
 لَأَرَى أَوْشَابًا مِنَ النَّاسِ خَلِيفًا أَنْ يَفِرُّوا وَيَدْعُوكَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: امْنُصَّنْ
 بِبَطْرِ اللَّاتِ، أَنْحَنُ نَفْرًا عَنْهُ وَنَدْعُهُ؟ فَقَالَ: مَنْ ذَا؟ قَالُوا: أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: أَمَا وَالَّذِي
 نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ لَا يَدٌ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي لَمْ أَجْزِكَ بِهَا لِأَجْبَتِكَ، قَالَ: وَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَلَّمَا تَكَلَّمَ أَخَذَ بِلِحْيَتِهِ، وَالْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ قَائِمًا عَلَى رَأْسِ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَعَهُ السِّيفُ وَعَلَيْهِ الْمَغْفَرُ، فَكَلَّمَا أَهْوَى عُرْوَةُ بِيَدِهِ إِلَى
 لِحْيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَرَبَ يَدَهُ بِنَعْلِ السِّيفِ، وَقَالَ لَهُ: أَخْزِ يَدَكَ عَنِ
 لِحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَفَعَ عُرْوَةُ رَأْسَهُ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا:
 الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، فَقَالَ: أَيُّ عُذْرٍ، أَلَسْتُ أَسْعَى فِي عُذْرَتِكَ؟ وَكَانَ الْمُغِيرَةُ صَحْبًا
 قَوْمًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَتَلَهُمْ، وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ، ثُمَّ جَاءَ فَأَسْلَمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ: «أَمَّا الْإِسْلَامُ فَأَقْبِلْ، وَأَمَّا الْمَالُ فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ»، ثُمَّ إِنَّ عُرْوَةَ جَعَلَ
 يَرْمُقُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعِينِيهِ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا تَنْخَمُ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَذَكَرَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ،
 وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأُوا كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا
 أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحَدِّثُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ، فَرَجَعَ عُرْوَةُ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ:
 أَيُّ قَوْمٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ، وَوَفَدْتُ عَلَى قَيْصَرَ، وَكِسْرَى، وَالنَّجَاشِيِّ،

وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتَ مَلَكًا قَطُّ يُعَظِّمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعَظِّمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 مُحَمَّدًا، وَاللَّهُ إِنْ تَنَحَّمَ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ،
 وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَفْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا
 أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يَحْدُوثُ إِلَيْهِ النَّظَرُ تَعْظِيمًا لَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةَ رُشْدٍ
 فَأَقْبِلُوهَا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ: دَعُونِي آتِيهِ، فَقَالُوا: أَنْتَ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَذَا
 فَلَانٌ، وَهُوَ مِنْ قَوْمٍ يُعَظِّمُونَ الْبُذْنَ، فَأَبْعَثُوهَا لَهُ» فَبِعِثَتْ لَهُ، وَاسْتَقْبَلَهُ النَّاسُ يُلْبِثُونَ،
 فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا يَنْبَغِي لِهَؤُلَاءِ أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ، فَلَمَّا رَجَعَ
 إِلَى أَصْحَابِهِ، قَالَ: رَأَيْتُ الْبُذْنَ قَدْ قُلِدْتُ وَأَشْعِرْتُ، فَمَا أَرَى أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ،
 فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مَكْرَزُ بْنُ حَفْصٍ، فَقَالَ: دَعُونِي آتِيهِ، فَقَالُوا: أَنْتَ، فَلَمَّا
 أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَذَا مَكْرَزٌ، وَهُوَ رَجُلٌ فَاجِرٌ»،
 فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَبَيْنَمَا هُوَ يُكَلِّمُهُ إِذْ جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ
 مَعْمَرٌ: فَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ، عَنْ عَكْرَمَةَ أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَقَدْ سَهَّلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ» قَالَ مَعْمَرٌ: قَالَ الزُّهْرِيُّ فِي حَدِيثِهِ: فَجَاءَ
 سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فَقَالَ: هَاتِ أَكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا فَدَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 الْكَاتِبَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، قَالَ سُهَيْلٌ:
 أَمَّا الرَّحْمَنُ، فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا هُوَ وَلَكِنْ أَكْتُبُ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ كَمَا كُنْتُ تَكْتُبُ، فَقَالَ
 الْمُسْلِمُونَ: وَاللَّهِ لَا نَكْتُبُهَا إِلَّا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ: «أَكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ» ثُمَّ قَالَ: «هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ»، فَقَالَ
 سُهَيْلٌ: وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ، وَلَا قَاتَلْنَاكَ، وَلَكِنْ
 أَكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَاللَّهِ إِنِّي لِرَسُولِ اللَّهِ،
 وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي، أَكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ» - قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ: «لَا يَسْأَلُونِي
 خُطَّةَ يُعَظِّمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أُعْطِيَتْهُمْ إِيَّاهَا» - فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ: «عَلَى أَنْ تُخْلُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَتُطَوَّفَ بِهِ»، فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَاللَّهِ لَا تَتَّحَدَّثُ
 الْعَرَبُ أَنَا أَخَذْنَا ضِعْفَةً، وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَكُتِبَ، فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَعَلَى أَنَّهُ لَا
 يَأْتِيكَ مِنَّا رَجُلٌ وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا، قَالَ الْمُسْلِمُونَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، كَيْفَ
 يُرَدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جَاءَ مُسْلِمًا؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ أَبُو جَنْدَلُ بْنُ سُهَيْلِ بْنِ
 عَمْرٍو يَرْسُفُ فِي فُيُودِهِ، وَقَدْ خَرَجَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ حَتَّى رَمَى بِنَفْسِهِ بَيْنَ أَظْهُرِ
 الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ سُهَيْلٌ: هَذَا يَا مُحَمَّدُ أَوَّلُ مَا أَقَاضِيكَ عَلَيْهِ أَنْ تَرُدَّهُ إِلَيَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّا لَمْ نَقْضِ الْكِتَابَ بَعْدُ»، قَالَ: فَوَاللَّهِ إِذَا لَمْ أَصَالِحْكَ عَلَى
 شَيْءٍ أَبَدًا، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَأَجِزْهُ لِي»، قَالَ: مَا أَنَا بِمُجِيزِهِ لَكَ،
 قَالَ: «بَلَى فَاغْعَلْ»، قَالَ: مَا أَنَا بِفَاعِلٍ، قَالَ مَكْرَزُ: بَلَى قَدْ أَجْرَنَاهُ لَكَ، قَالَ أَبُو جَنْدَلُ:
 أَيُّ مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، أَرَدْتُ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جِئْتُ مُسْلِمًا، أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ لَقِيتُ؟
 وَكَانَ قَدْ عَذَّبَ عَذَابًا شَدِيدًا فِي اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ: فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا، قَالَ: «بَلَى»، قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ،
 وَعَدُّونَا عَلَى الْبَاطِلِ، قَالَ: «بَلَى»، قُلْتُ: فَلِمَ نَعْطِي الدُّنْيَا فِي دِينِنَا إِذَا؟ قَالَ: «إِنِّي
 رَسُولُ اللَّهِ، وَلَسْتُ أَعْصِيهِ، وَهُوَ نَاصِرِي»، قُلْتُ: أَوْلَيْسَ كُنْتُ تُحَدِّثُنَا أَنَا سَنَاتِي

الْبَيْتِ فَتَطُوفُ بِهِ؟ قَالَ: «بَلَى، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّ نَأْتِيَهُ الْعَامَ»، قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: «فَأَتَكَ آتِيَهُ وَمَطُوفٌ بِهِ»، قَالَ: فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَيْسَ هَذَا نَبِيُّ اللَّهِ حَقًّا؟ قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدَوْنَا عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: فَلِمَ نَعْطِي الدَّيْنِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذَا؟ قَالَ: أَيُّهَا الرَّجُلُ إِنَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَيْسَ يَعْصِي رَبَّهُ، وَهُوَ نَاصِرُهُ، فَاسْتَمْسِكْ بِعُرْزِهِ، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ، قُلْتُ: أَلَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَا سَنَاتِي الْبَيْتِ وَنَطُوفُ بِهِ؟ قَالَ: بَلَى، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَأَتَكَ آتِيَهُ وَمَطُوفٌ بِهِ، - قَالَ الزُّهْرِيُّ: قَالَ عُمَرُ -: فَعَمَلْتُ لِدَلِّكَ أَعْمَالًا، قَالَ: فَلَمَّا فَرَعَ مِنْ قَضِيَّةِ الْكِتَابِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ: «فُؤُمُوا فَانْحَرُوا ثُمَّ اخْلُقُوا»، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَتَحِبُّ ذَلِكَ، أَخْرُجْ ثُمَّ لَا تُكَلِّمَ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً، حَتَّى تَنْحَرَ بِذُنُوكَ، وَتَدْعُو حَالَكَ فَيَخْلُقَكَ، فَخَرَجَ فَلَمْ يَكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ نَحَرَ بِذُنُوكَ، وَدَعَا حَالَكَ فَخَلَقَهُ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا، فَانْحَرُوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَخْلُقُ بَعْضًا حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا عَمَّا، ثُمَّ جَاءَهُ نِسْوَةٌ مُؤْمِنَاتٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مَهَاجِرَاتٍ فَاْمْتَحِنُوهُنَّ} [الممتحنة: ١٠] حَتَّى بَلَغَ بَعْضُ الْكَوَافِرِ فَطَلَّقَ عُمَرُ يَوْمَئِذٍ امْرَأَتَيْنِ، كَانَتَا لَهُ فِي الشَّرِكِ فَتَزَوَّجَ إِحْدَاهُمَا مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، وَالْأُخْرَى صَفْوَانَ بْنَ أُمِيَّةَ، ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ مُسْلِمٌ، فَأُرْسِلُوا فِي طَلْبِهِ رَجُلَيْنِ، فَقَالُوا: الْعَهْدُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا، فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ، فَخَرَجَا بِهِ حَتَّى بَلَغَا ذَا الْحُلَيْفَةِ، فَنَزَلُوا يَأْكُلُونَ مِنْ تَمْرٍ لَهُمْ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى سَيْفَكَ هَذَا يَا فَلَانُ جَيْدًا، فَاسْتَلَّهُ الْآخَرَ، فَقَالَ: أَجَلٌ، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَجَيْدٌ، لَقَدْ جَرَّبْتُ بِهِ، ثُمَّ جَرَّبْتُ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ: أَرِنِي أَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَأَمَكَنَهُ مِنْهُ، فَضْرِبَهُ حَتَّى بَرَدَ، وَفَرَّ الْآخَرُ حَتَّى آتَى الْمَدِينَةَ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ يَدْعُو، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَأَاهُ: «لَقَدْ رَأَى هَذَا دُعْرًا» فَلَمَّا أَنْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: قُتِلَ وَاللَّهِ صَاحِبِي وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ، فَجَاءَ أَبُو بَصِيرٍ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ وَاللَّهِ أَوْفَى اللَّهِ ذِمَّتَكَ، قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ، ثُمَّ أَنْجَانِي اللَّهُ مِنْهُمْ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَيْلٌ أُمَّهُ مَسْعَرُ حَرْبٍ، لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ» فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَيَرُدُّهُ إِلَيْهِمْ، فَخَرَجَ حَتَّى آتَى سَيْفَ الْبَحْرِ قَالَ: وَيَنْفَلْتُ مِنْهُمْ أَبُو جَنْدَلُ بْنُ سُهَيْلٍ، فَلَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ، فَجَعَلَ لَا يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ أَسْلَمَ إِلَّا لَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ، حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عَصَابَةٌ، فَوَاللَّهِ مَا يَسْمَعُونَ بِعِيرٍ خَرَجَتْ لِقُرَيْشٍ إِلَى الشَّامِ إِلَّا اعْتَرَضُوا لَهَا، فَقَتَلُوهُمْ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ، فَأُرْسِلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَنَاشِدُهُ بِاللَّهِ وَالرَّحِمِ، لَمَّا أُرْسِلَ، فَمَنْ أَتَاهُ فَهُوَ آمِنٌ، فَأُرْسِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ} [الفتح: ٢٤] حَتَّى بَلَغَ {الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ} [الفتح: ٢٦] وَكَانَتْ حَمِيَّتُهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَقْرَأُوا أَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ، وَلَمْ يَقْرَأُوا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَحَالُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، رَوَاهُ

البخاري (٢٧٣١) ٥٧

خيل الجيش. (يركض) من الركض وهو الضرب بالرجل على الدابة لاستعجالها في السير. (بالثنية) هي الطريق في الجبل وقيل هي موضع بين مكة والمدينة من طريق الحديبية. (حل حل) صوت تزجر به الدابة لتحمل على السير. (فألحت) لزمت مكانها ولم تنبعث. (خلأت) حزنت وتصعبت. (القصواء) من القصو وهو قطع طرف الأذن سميت به ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن طرف أذنها كان مقطوعا. (بخلق) بعادة. (حبسها) منعها من السير ودخول مكة. (حابس الفيل) الله تعالى الذي حبس الفيل حين جيء به لهدم الكعبة. (خطة) حالة وقضية. (يعظمون فيها حرمات الله) يكفون فيها عن القتال تعظيما لحرم الله تعالى. (فعدل عنهم) ولى راجعا. (الحديبية) اسم مكان قريب من مكة. (ثمد) حفرة فيها ماء قليل. (يتبرضه) . يأخذونه قليلا قليلا. (فلم يلبثه) . لم يتركه يثبت ويقيم. (نزحوه) لم يبقوا منه شيئا. (يجيش) يفور. (بالري) ما يرويه من الماء. (صدروا عنه) رجعوا عنه. (عيبة نصح) محل نصحه وموضع سره وأمانته والعيبة في الأصل ما يوضع فيه الثياب لحفظها والنصح الخلوص من الشوائب. (أعداد) جمع عد وهو الماء الذي لا انقطاع له والمراد الكثرة. (العود) النوق التي ولدت حديثا فهي ذات لبن. (المطافيل) النوق التي معها أولادها وأصله الأمهات التي معها أطفالها والمراد من قوله (معهم العوذ المطافيل) أنهم خرجوا معهم بذوات الألبان يتزودون من ألبانها ولا يرجعون حتى ينجزوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ويمنعوه من الدخول إلى مكة. (صادوك) مانعوك. (نهكتهم) أضعفت قوتهم وأموالهم وأهزلتهم. (مادنتهم مدة) جعلت بيني وبينهم مدة صلح وهدنة. (أظهر) غلبت عليهم. (جمو) استراحوا من جهد الحرب. (تنفرد سافتي) ينفصل مقدم عنقي أي حتى أقتل. (بالوالد) مثل الوالد في الشفقة والمحبة. (بالولد) مثل الولد في النصح لوالده. (بلحوا) امتنعوا. (اجتاح) أهلك واستأصل. (أشوابا) أخلاطا. (خليقا) حقيقا. (اممص ببطر اللات) البطر قطعة لحم بين جانبي فرج المرأة وقيل غير ذلك وكان من عادة العرب أن يقولوا لمن يسبونه أو يشتمونه اممص بظر أمه فاستعار أبو بكر رضي الله عنه ذلك في اللات لتعظيمهم إياها فقصد المبالغة في سبه واللات اسم لصنم من أصنام قريش أو أنصابهم. (يد كانت لك) نعمة لك علي. (لم أجزك بها) لم أكافئك عليها. (المغفر) ما يوضع على الرأس تحت الخوذة من زرد منسوج ويسدل على الوجه ليحميه من ضربات السلاح. (غدر) يا غدر وهو صيغة مبالغة من الغدر. (يرمق) يلحظ. (تنخم) أخرج نخامة وهي ما يخرج من الصدر إلى الفم. (ابتدروا أمره) أسر عوا في تلبيته وتنفيذه. (يحدون) من الإحداد وهو شدة النظر أي لا يتأملونه ولا يديمون النظر إليه. (إن رأيت) ما رأيت. (رجل) هو الحليس بن علقمة الحارثي. (يعظمون البدن) أي لا يستحلونها ولا يعتدون عليها والبدن جمع بدنة وهي ما يهدى للحرم من الإبل أو البقر. (فابعثوها له) أثيروها أمامه. (ضغطة) مفاجأة وقهرا. (يرسف) يمشي مشيا بطيئا بسبب القيود. (الذنية) النقيصة والمذلة. (بغرزه) ما يكون للإبل بمنزلة الركاب للفرس والمعنى تمسك بأمره ولا تخالفه

(قضية الكتاب) كتابة العهد والإشهاد عليه. (حالقه) هو خراش بن أمية الخزاعي. (يقتل بعضنا) من شدة الازدحام على النحر والخلق. (غما) حزنا على عدم المبادرة للامتنال. (فامتحنوه) فاخبروه. (بعصم الكوافر) بعصم جمع عصمة وهي ما يعتصم به من عقد الزواج والكوافر الكوافر جمع كافرة والمراد المشركة والمعنى لا تقبموا على نكاحهن ولا تتمسكوا بالزوجية بينكم وبينهن. / الممتحنة ١٠ / (رجلين) هما خنيس بن جابر ومولى يقال له كوثر والذي أرسلهما في طلبه الأحنس بن شريق. (العهد الذي جعلت لنا) أي نطالبك بالوفاء بالعهد الذي أعطيتنا وهو أن ترد إلينا من جاءك منا ولو كان مسلما. (فلان) هو خنيس. (فاستله) أخرجه من غمده. (الأخر) صاحب السيف. (فأمكنه منه) أعطاه إياه بيده حتى تمكن منه. (برد) كناية عن أنه مات لأن البرودة تلتزم عن الموت. (ذعرا) فزعا وخوفا. (وإني لمقتول) سيقتلني إن لم تردوه عني. (قد والله أوفى الله نمتك) ليس عليك عتاب منهم فيما صنعت أنا. (ويل أمه) الويل العذاب وهي كلمة أصلها دعاء عليه ولكنها استعملت هنا للتعجب من عمله. (مسعر حرب) محرك لها وموقد لنارها والمسعر في الأصل العود الذي تحرك به النار. (لو كان له أحد) لو وجد معه أحد ينصره ويعاضده. (سيف البحر) ساحله. (عصابة) جماعة أربعون فما فوق. (بغير) بخبر غير وهي القافلة من الإبل المحملة بالبضائع والأموال. (تناشده) تسأله وتطلب منه بإلحاح. (الرحم) القرابة أي يسأله بحق الله تعالى وبحق القرابة بينهم وبينه. (ببطن مكة) داخل مكة وهي الحديبية لأنها من الحرم. (أظفركم عليهم) خولكم النصر والغلبة عليهم. (الحمية) الأنفة فمنعوكم من دخول المسجد الحرام. / الفتح ٢٤ - ٢٦ /

وتتمة الآيات { وكان الله بما تعملون بصيرا } هم الذين كفروا وصدوكم عن المسجد الحرام والهدي معكوكا أن يبلغ محله ولولا رجال مؤمنون ونساء مؤمنات لم تعلموهم أن تطؤوهم فتصيبكم منهم معرفة بغير علم ليدخل الله في رحمته من يشاء لو تزيلوا لعذبنا الذين كفروا منهم عذابا أليما. إذ جعل الذين كفروا في قلوبهم الحمية حمية الجاهلية فأنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وألزمهم كلمة التقوى وكانوا أحق بها وأهلها وكان الله بكل شيء عليما. { صدوكم } منعوكم. (الهدي) ما يهدى للحرم من الإبل وغيرها. (معكوكا) محبوسا وممنوعا. (محله) مكانه الذي يذبح في عادة وهو الحرم. (تطؤوهم) تقتلوهم مع الكفار. (معرفة) إثم وحر. (تزيلوا) تميزوا عن الكفار. (سكينته) وقارة وطمانينته. (ألزمهم) جعلها ملازمة لهم وثبتهم. (كلمة التقوى) الإخلاص والتوحيد والوفاء بالعهد. (أحق بها) من غيرهم. (فاتكم) سبقكم وذهب من عندكم. / الممتحنة ١١ / (المدة) مدة المصالحة بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وقريش [اهـ من تعليق البغا (٩٧٤/٢)]

والشاهد هو قوله: قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا تَنَحَّمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدُهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأُوا كَادُوا يَفْتَنُونَ عَلَى وَضُوئِهِ.

وعن أبي جحيفة رضي الله عنه ، قال: حَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْهَاجِرَةِ، فَأَتَى بَوْضُوءَ فِتْوَضًا، فَجَعَلَ النَّاسُ يَأْخُذُونَ مِنْ فَضْلِ وَضُوئِهِ فَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ، فَصَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ، وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ، وَبَيَّنَّ يَدَيْهِ عِزَّةً. رواه البخاري (١٨٧) ومسلم (٥٠٣) ^{٥٨}

وعن السائب بن يزيد، قال: دَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعَ «فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قَمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِ النُّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، مِثْلَ زِرِّ الْحَجَلَةِ» رواه البخاري (١٩٠) ومسلم (٢٣٤٥)

وعن أبي موسى رضي الله عنه، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجِعْرَانَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَمَعَهُ بِلَالٌ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: أَلَا تُنْجِزُ لِي مَا وَعَدْتَنِي؟ فَقَالَ لَهُ: «أَبْشِرْ» فَقَالَ: قَدْ أَكْثَرْتَ عَلَيَّ مِنْ أَبْشِرٍ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ أَبِي مُوسَى وَبِلَالٌ كَهَيْئَةِ الْعَضْبَانِ، فَقَالَ: «رَدَّ الْبُشْرَى، فَأَقْبَلَ أَنْتُمَا» قَالَا: قَبْلُنَا، ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَعَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ وَمَجَّ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «اشْرَبَا مِنْهُ، وَأَفْرَعَا عَلَيَّ وَجُوهَكُمَا وَنُحُورَكُمَا وَأَبْشِرَا». فَأَخَذَا الْقَدَحَ فَفَعَلَا، فَتَادَتْ أُمَّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السُّتْرِ: أَنْ أَفْضِلَا لِأُمَّكُمَا، فَأَفْضَلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً. رواه البخاري (٤٣٢٨) ومسلم (٢٤٩٧) ^{٥٩}

وعن الزهري، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ لَا أَتَهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَوْ تَنَحَّمُ ابْتَدَرُوا نُخَامَتَهُ، وَوَضُوءَهُ، فَمَسَحُوا بِهَا وَجُوهَهُمْ وَجُلُودَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِمَ تَفْعَلُونَ هَذَا؟» قَالُوا: نَلْتَمَسُ بِهِ الْبَرَكَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُحِبَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَلْيُصَدِّقِ الْحَدِيثَ، وَلْيُؤَدِّ الْأَمَانَةَ، وَلَا يُؤَدِّ جَارَهُ» ^{٦٠}

تبركهم بوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده في أوانيهم

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ جَاءَ حَدَمُ الْمَدِينَةِ بِأَيْتِهِمْ فِيهَا الْمَاءَ، فَمَا يُؤْتَى بِإِنَاءٍ إِلَّا غَمَسَ يَدَهُ فِيهَا، فَرُبَّمَا جَاءُوهُ فِي الْغَدَاةِ الْبَارِدَةِ، فَيَغْمِسُ يَدَهُ فِيهَا» رواه مسلم (٢٣٢٤)

^{٥٨} (بالحاجرة) نصف النهار عند اشتداد الحر سميت بذلك لأنهم يهجرون السير عندها. (فضل وضوئه) ما فضل من الماء الذي توضع منه. (فيتمسحون) يمسح كل منهم بما أخذه وجهه ويديه تيركا. (وبين يديه عزة) قدامه عصا أقصر من الرمح. اهـ من تعليق البغا (٨٠/١)

^{٥٩} (تنجز لي) توفي لي ما وعدتني. (نحوركما) مثني نحر وهو العنق. (لأمكما) وصفها بذلك لأنها زوجة النبي صلى الله عليه وسلم وزوجاته صلى الله عليه وسلم أمهات المؤمنين أي كأمهاتهم من حيث الاحترام والتقدير وحرمة النزوج بهن. (طائفة) بقية. اهـ من تعليق البغا (١٥٧٣/٤)

^{٦٠} رواه معمر في جامعه كما في مصنف عبد الرزاق (١٩٧٤٨) ومن طريقه البيهقي في الشعب (٩١٠٤) عن الزهري به وهذا إسناد صحيح.

قال النووي رحمه الله في شرح مسلم (٨٢/١٥) وفيه بيان ما كانت الصحابة عليه من التبرك بآثاره صلى الله عليه وسلم وتبركهم بإدخال يده الكريمة في الأنية وتبركهم بشعره الكريم وإكرامهم إياه أن يقع شيء منه إلا في يد رجل سبق إليه. وقال القاري في مرقاة المفاتيح (٣٧١٣/٩) إذا صلى الغداة أي: الفجر (جاء): وفي الجامع جاءه (خدم المدينة): جمع خادم من غلام أو جارية (بأنيبتها): جمع إناء (فيها الماء)، أي فيطلبون البركة والنماء والعافية والشفاء (فما يأتون): وفي الجامع فما يوتى (بإناء إلا غمس يده فيها)، أي تطيبوا لحواطرهم وتخصيلاً لمقاصدهم (فربما جاءوه بالغداة) أي: في الغدوة (الباردة فيغمس يده فيها). قال الطيبي: فيه تكلف المشاق لتطيب قلوب الناس، لا سيما مع الخدم والضعفاء، وليتبركوا بإدخال يده الكريمة في أوانيهم، وبيان تواضعه مع الضعفاء.

تبرك الصحابة رضي الله عنهم بشعر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أنس رضي الله عنه، قال: لقد «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم والحلق يخلقه، وأطاف به أصحابه، فما يريدون أن تقع شعرة إلا في يد رجل» رواه مسلم (٢٣٢٥)

قال النووي رحمه الله في شرحه على مسلم (٨٢/١٥) وفيه بيان ما كانت الصحابة عليه من التبرك بآثاره صلى الله عليه وسلم وتبركهم بشعره الكريم وإكرامهم إياه أن يقع شيء منه إلا في يد رجل سبق إليه. اهـ باختصار.

وقال الإمام البخاري رحمه الله (٥٨٩٦) حدثنا مالك بن إسماعيل، حدثنا إسرائيل، عن عثمان بن عبد الله بن موهب، قال: أرسلني أهلي إلي أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم يقده من ماء - وقبض إسرائيل ثلاث أصابع من قصة - فيه شعر من شعر النبي صلى الله عليه وسلم، وكان إذا أصاب الإنسان عين أو شيء بعث إليها مخضبة، فاطلعت في الجبل، فرأيت شعرات حمراً. فهذه الأحاديث الصحيحة تدل على جواز التبرك بآثار النبي صلى الله عليه وسلم من عرقه ولباسه ووضوئه ونخامه وشعره لكن لهذا التبرك شروط وإيكها قال العلامة الألباني رحمه الله في التوسل أنواعه وأحكامه (ص: ١٤٤) ولا بد من الإشارة إلى أننا نؤمن بجواز التبرك بآثاره صلى الله عليه وسلم، ولا ننكره خلافاً لما يوهمه صنيع خصومنا، ولكن لهذا التبرك شروطاً منها الإيمان الشرعي المقبول عند الله، فمن لم يكن مسلماً صادق الإسلام فلن يحقق الله له أي خير بتبركه هذا، كما يشترط للراغب في التبرك أن يكون حاصلاً على أثر من آثاره صلى الله عليه وسلم ويستعمله، ونحن نعلم أن آثاره صلى الله عليه وسلم من ثياب أو شعر أو فضلات قد فقدت، وليس بإمكان أحد إثبات وجود شيء منها على وجه القطع واليقين، وإذا كان الأمر كذلك فإن التبرك بهذه الآثار يصبح أمراً غير ذي موضوع في زماننا هذا ويكون أمراً نظرياً محضاً، فلا ينبغي إطالة القول فيه. اهـ

اعتقاد الصحابة البركة في رسول الله صلى الله عليه وسلم

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْفُثُ عَلَى نَفْسِهِ فِي الْمَرَضِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ بِالْمَعْوَدَاتِ، فَلَمَّا ثَقُلَ كُنْتُ أَنْفُثُ عَلَيْهِ بِيَدِي، وَأَمْسَحُ بِإِصْبَعِي نَفْسَهُ لِبِرْكَتِهَا» فَسَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ: كَيْفَ يَنْفُثُ؟ قَالَ: «كَانَ يَنْفُثُ عَلَى يَدَيْهِ، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ» رواه البخاري (٥٧٣٥) ومسلم (٢١٩٢) وفي رواية له وأمسحه بيدي نفسه، لأنها كانت أعظم بركة من يدي»

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَتَلَّحَقَ بِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ لَنَا، قَدْ أَعْيَا فَلَا يَكَادُ يَسِيرُ، فَقَالَ لِي: «مَا لِبَعِيرِكَ؟»، قَالَ: قُلْتُ: عَيْي، قَالَ: فَتَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَزَجَرَهُ، وَدَعَا لَهُ، فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَيِ الْإِبِلِ قُدَامَهَا يَسِيرُ، فَقَالَ لِي: «كَيْفَ تَرَى بَعِيرِكَ؟»، قَالَ: قُلْتُ: بِخَيْرٍ، قَدْ أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ، قَالَ: «أَفَتَبِيعُنِيهِ؟» قَالَ: فَاسْتَحْيَيْتُ وَلَمْ يَكُنْ لَنَا نَاضِحٌ غَيْرُهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَبِيعْنِيهِ، فَبِيعْتُهُ إِيَّاهُ عَلَى أَنْ لِي فَقَارٌ ظَهْرُهُ، حَتَّى أَبْلُغَ الْمَدِينَةَ قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي عَرُوسٌ، فَاسْتَأْذَنْتُهُ، فَأَذِنَ لِي، فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَلَقِينِي خَالِي، فَسَأَلَنِي عَنِ الْبَعِيرِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا صَنَعْتُ فِيهِ، فَلَا مَنِي قَالَ: وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ لِي حِينَ اسْتَأْذَنْتُهُ: «هَلْ تَزَوَّجْتَ بَكْرًا أَمْ ثِيْبًا؟»، فَقُلْتُ: تَزَوَّجْتُ ثِيْبًا، فَقَالَ: «هَلَّا تَزَوَّجْتَ بَكْرًا تَلَاعِبُهَا وَتَلَاعِبُكَ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُؤْفِي وَالِدِي أَوْ اسْتَشْهَدَ وَلِي أَخَوَاتٍ صِغَارٍ فَكْرَهُتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ مِنْهُنَّ، فَلَا تُؤَدِّبُهُنَّ، وَلَا تَقُومَ عَلَيْهِنَّ، فَتَزَوَّجْتُ ثِيْبًا لِتَقُومَ عَلَيْهِنَّ وَتُؤَدِّبُهُنَّ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ عَدَوْتُ عَلَيْهِ بِالْبَعِيرِ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ وَرَدَّهُ عَلَيَّ قَالَ الْمُغِيرَةُ: هَذَا فِي قَضَائِنَا حَسَنٌ لَا نَرَى بِهِ بَأْسًا رواه البخاري (٢٩٦٧) ومسلم (٧١٥) ٦١

اعتقاد الصحابة البركة في دعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - شَكَ الْأَعْمَشُ - قَالَ: لَمَّا كَانَ غَزْوَةُ تَبُوكَ أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةٌ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَذْنَبْتَ لَنَا فَنَحَرْنَا نَوَاضِحَنَا، فَأَكَلْنَا وَادَّهْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْعَلُوا»، قَالَ: فَجَاءَ عُمَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ فَعَلْتَ قَلَّ الظُّهْرُ، وَلَكِنْ ادْعُهُمْ بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ، ثُمَّ ادْعُ اللَّهُ لَهُمْ عَلَيْهَا بِالْبَرَكَاتِ، لَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَدَعَا بِنِطْعٍ، فَبَسَطَهُ، ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ، قَالَ: فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِكَفِّ ذَرَّةٍ، قَالَ: وَيَجِيءُ الْآخَرُ بِكَفِّ تَمْرٍ، قَالَ: وَيَجِيءُ الْآخَرُ بِكِسْرَةٍ حَتَّى اجْتَمَعَ عَلَى النَّطْعِ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ يَسِيرٌ، قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ بِالْبَرَكَاتِ، ثُمَّ قَالَ: «خُذُوا فِي أَوْعِيَتِكُمْ»، قَالَ: فَأَخَذُوا فِي أَوْعِيَتِهِمْ، حَتَّى مَا تَرَكَوا فِي الْعَسْكَرِ وَعَاءً إِلَّا مَلْنُوهُ، قَالَ: فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، وَفَضَلْتُ فَضْلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

^{١١} (فتلاحق بي) لحقتي. (ناضح) بعير يستقى عليه الماء. (أعيا) تعب. (فقار ظهره) خرزات عظام الظهر أي لي الركوب عليه. (عروس) حديث عهد بعرس ويستوي فيه الذكر والأنثى. (هذا) أي البيع بمثل هذا الشرط. (قضائنا) حكمنااه من تعليق البع (١٠٨٣/٣)

وَسَلَّمَ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، لَا يَلْقَى اللَّهُ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍّ، فَيُحْجَبُ عَنِ الْجَنَّةِ» رواه مسلم (٢٧) ^{٦٢}
 والشاهد منه قوله: وَلَكِنْ ادْعُهُمْ بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ، ثُمَّ ادْعُ اللَّهَ لَهُمْ عَلَيْهَا بِالْبَرَكَةِ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ.

وعن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزَاةٍ، فَأَصَابَ النَّاسَ مَخْمَصَةٌ، فَاسْتَأْذَنَ النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَحْرِ بَعْضِ ظُهُورِهِمْ، وَقَالُوا: يَبْلُغُنَا اللَّهُ بِهِ، فَلَمَّا رَأَى عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ هَمَّ أَنْ يَأْذَنَ لَهُمْ فِي نَحْرِ بَعْضِ ظُهُورِهِمْ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ بِنَا إِذَا نَحْنُ لَقِينَا الْقَوْمَ غَدًا جِيَاعًا رَجَالًا؟ وَلَكِنْ إِنْ رَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ تَدْعُو لَنَا بِبَقَايَا أَرْوَادِهِمْ فَتَجْمَعَهَا، ثُمَّ تَدْعُو اللَّهَ فِيهَا بِالْبَرَكَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى سَيَبْلُغُنَا بِدَعْوَتِكَ - أَوْ قَالَ: سَيُبَارِكُ لَنَا فِي دَعْوَتِكَ - فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَقَايَا أَرْوَادِهِمْ، فَجَعَلَ النَّاسُ يُجِئُونَ بِالْحَثِيَةِ مِنَ الطَّعَامِ، وَفَوْقَ ذَلِكَ، وَكَانَ أَعْلَاهُمْ مِنْ جَاءِ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ، فَجَمَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَامَ فَدَعَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُو، ثُمَّ دَعَا الْجَيْشَ بِأَوْعِيَّتِهِمْ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَحْتَنُوا، فَمَا بَقِيَ فِي الْجَيْشِ وَعَاءٌ إِلَّا مَلْنُوهُ، وَبَقِيَ مِثْلُهُ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، فَقَالَ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، لَا يَلْقَى اللَّهُ عَبْدٌ مُؤْمِنٌ بِهَا إِلَّا حُجِبَتْ عَنْهُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ^{٦٣}
 والشاهد منه قوله: وَلَكِنْ إِنْ رَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ تَدْعُو لَنَا بِبَقَايَا أَرْوَادِهِمْ فَتَجْمَعَهَا، ثُمَّ تَدْعُو اللَّهَ فِيهَا بِالْبَرَكَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى سَيَبْلُغُنَا بِدَعْوَتِكَ - أَوْ قَالَ: سَيُبَارِكُ لَنَا فِي دَعْوَتِكَ - .

بركة آل أبي بكر رضي الله عنهم

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً فَهَلَكَتْ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي طَلَبِهَا، فَأَدْرَكْتَهُمُ الصَّلَاةَ فَصَلُّوا بِغَيْرِ وُضُوءٍ، فَلَمَّا أَنْوَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَكَّوْا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَنَزَلَتْ آيَةُ التَّيْمَمِ»
 فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ قَطُّ، إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لَكَ مِنْهُ مَخْرَجًا، وَجَعَلَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَةٌ. رواه البخاري (٥١٦٤) ومسلم (٣٦٧) وفي

رواية لهما «مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ»

قال الحافظ في الفتح (٤٣٤/١) قَوْلُهُ مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ أَي بَلْ هِيَ مَسْبُوقَةٌ بِغَيْرِهَا مِنَ الْبَرَكَاتِ وَالْمُرَادُ بِآلِ أَبِي بَكْرٍ نَفْسُهُ وَأَهْلُهُ وَأَتْبَاعُهُ وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى فَضْلِ عَائِشَةَ وَأَبِيهَا وَتَكَرَّرَ الْبَرَكَةُ مِنْهُمَا وَفِي رِوَايَةِ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ لَقَدْ بَارَكَ اللَّهُ لِلنَّاسِ فِيكُمْ

^{٦٢} (نواضحنا) النواضح من الإبل التي يستقى عليها قال أبو عبيد: الذكر منها ناضح والأنثى ناضحة (وادنها) قال صاحب التحرير قوله: وادنها ليس مقصودة ما هو المعروف من الأدهان وإنما معناه اتخذنا دهننا من شحومها (الظهر) المراد بالظهر هنا الدواب سميت ظهراً لكونها يركب على ظهرها أو لكونها يستظهر بها ويستعان على سفر (لعل الله أن يجعل في ذلك) فيه محذوف تقديره يجعل في ذلك بركة أو خيراً أو نحو ذلك فحذف المفعول به لأنه فضلة وأصل البركة كثرة الخير وثبوته (بنطع) هو بساط متخذ من أديم وكانت الأنطاع تبسط بين أيدي الملوك والأمراء حين أرادوا قتل أحد صبراً ليصان المجلس من الدم. اهـ من تعليق ابن عبدالباقى (٥٦/١)
^{٦٣} رواه أحمد (١٥٤٤٩) والنسائي في الكبرى (٨٧٤٢) والأجري في الشريعة (١٠٥٣) من طريق الأوزاعي، قال: حدثني المطلب بن حنطب المخزومي، قال: حدثني عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري به وهذا إسناد صحيح.

وَفِي تَفْسِيرِ إِسْحَاقِ الْبَسْتِيِّ مِنْ طَرِيقِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا مَا كَانَ أَكْبَرَ بَرَكَاتِكِ فَلَانْتِكِ وَفِي رِوَايَةِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ الْآتِيَةِ فِي الْبَابِ الَّذِي يَلِيهِ فَوَاللهُ مَا نَزَلَ بِكَ مِنْ أَمْرٍ تَكْرَهِيَهُ إِلَّا جَعَلَ اللهُ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ خَيْرًا وَفِي النِّكَاحِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ إِلَّا جَعَلَ اللهُ لَكَ مِنْهُ مَخْرَجًا وَجَعَلَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَاتٌ وَهَذَا يُشْعِرُ بِأَنَّ هَذِهِ الْقِصَّةَ كَانَتْ بَعْدَ قِصَّةِ الْإِفْكِ فَيَقْوَى قَوْلُ مَنْ ذَهَبَ إِلَى تَعَدُّدِ ضِيَاعِ الْعُقْدِ وَمِمَّنْ جَزَمَ بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ الْأَخْبَارِيُّ فَقَالَ سَقَطَ عُقْدُ عَائِشَةَ فِي عُرْوَةَ ذَاتِ الرَّقَاعِ وَفِي عُرْوَةَ بَنِي الْمُصْطَلِقِ. اهـ

بركة جويرية رضي الله عنها على قومها

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا قَسَمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَايَا بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَقَعَتْ جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ فِي السَّهْمِ لِثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ الشَّمَّاسِ - أَوْ لِابْنِ عَمِّ لَهُ - وَكَاتِبَتُهُ عَلَى نَفْسِهَا، وَكَانَتْ امْرَأَةً حُلْوَةً مَلَاةً لَا يَرَاهَا أَحَدٌ إِلَّا أَخَذَتْ بِنَفْسِهَا، فَآتَتْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْتَعِينُهُ فِي كِتَابَتِهَا، قَالَتْ: فَوَاللهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُهَا عَلَى بَابِ حُجْرَتِي فَكْرَهْتُهَا، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ سِيرَى مِنْهَا مَا رَأَيْتُ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَنَا جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضَرَّارٍ سَيِّدِ قَوْمِهِ، وَقَدْ أَصَابَنِي مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَمْ يَخْفَ عَلَيْكَ، فَوَقَعْتُ فِي السَّهْمِ لِثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ الشَّمَّاسِ - أَوْ لِابْنِ عَمِّ لَهُ - فَكَاتِبَتُهُ عَلَى نَفْسِي، فَجِنْتُكَ أَسْتَعِينُكَ عَلَى كِتَابَتِي. قَالَ: «فَهَلْ لَكَ فِي خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ؟». قَالَتْ: وَمَا هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «أَفْضِي كِتَابَتِكَ وَأَتْرُوجُكَ» قَالَتْ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: «قَدْ فَعَلْتُ». قَالَتْ: وَخَرَجَ الْخَبْرُ إِلَى النَّاسِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجَ جُوَيْرِيَةَ بِنْتُ الْحَارِثِ، فَقَالَ النَّاسُ: أَصْهَارُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلُوا مَا بِأَيْدِيهِمْ، قَالَتْ: فَلَقَدْ أَعْتَقَ بِتَزْوِيجِهِ إِيَّاهَا مِائَةَ أَهْلِ بَيْتٍ مِنْ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَمَا أَعْلَمُ امْرَأَةً كَانَتْ أَكْبَرَ بَرَكَاتٍ عَلَى قَوْمِهَا مِنْهَا ٦٤

قول خبيب رضي الله عنه: وإن يشأ يبارك على أوصال شلو ممزع

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَةَ رَهْطٍ سَرِيَّةً عَيْنًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ جَدَّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ»، فَانْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدَاةِ، وَهُوَ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ، ذَكَرُوا لِحْيٍ مِنْ هُدَيْلٍ، يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لَحْيَانَ، فَنَفَرُوا لَهُمْ قَرِيبًا مِنْ مِائَتِي رَجُلٍ كُلُّهُمْ رَامٌ، فَاقْتَصَّوْا آثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَأْكَلَهُمْ تَمْرًا تَرَوْدُوهُ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالُوا: هَذَا تَمْرٌ يَثْرَبُ فَاقْتَصَّوْا آثَارَهُمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُمُ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجُّوا إِلَى قُدْفٍ وَأَحَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ، فَقَالُوا لَهُمْ: أَنْزِلُوا وَأَعْطُونَا بِأَيْدِيكُمْ، وَلَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ، وَلَا نَقْتُلُ مِنْكُمْ أَحَدًا، قَالَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ أَمِيرُ السَّرِيَّةِ: أَمَا أَنَا فَوَاللهِ لَا أَنْزِلُ الْيَوْمَ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ، اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ، فَرَمَوْهُمُ بِالنَّبْلِ فَقَتَلُوا عَاصِمًا فِي سَبْعَةِ، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةَ رَهْطٍ بِالْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ، مِنْهُمْ خَبِيبُ الْأَنْصَارِيِّ، وَابْنُ دَثَنَةَ، وَرَجُلٌ آخَرٌ، فَلَمَّا اسْتَمَكَّنُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أوتَارَ قِسِيهِمْ فَأَوْتَقَوْهُمُ، فَقَالَ الرَّجُلُ الثَّلَاثُ: هَذَا أَوَّلُ الْغَدْرِ، وَاللهِ لَا أَصْجَبُكُمْ إِنْ لِي فِي

^{٦٤} رواه أحمد (٢٦٣٦٥) وأبو داود (٣٩٣١) وإسحاق بن راهويه في مسنده (٧٢٥) من طريق ابن إسحاق، قال: حدثني محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة بن الزبير، عن عائشة به وهذا إسناد حسن.

هُؤْلَاءِ لِأَسْوَةِ يُرِيدُ الْقَتْلَى، فَجَرَّرُوهُ وَعَالَجُوهُ عَلَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ فَأَبَى فَقَتَلُوهُ، فَانْطَلَقُوا بِخُبَيْبٍ، وَابْنِ دَثَنَةَ حَتَّى بَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَأَبْتَاعَ خُبَيْبًا بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نُوفَلِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتْلُ الْحَارِثِ بْنِ عَامِرٍ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَبِثَ خُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا، فَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَاضٍ، أَنَّ بِنْتَ الْحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهُمْ حِينَ اجْتَمَعُوا اسْتَعَارَ مِنْهَا مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا، فَأَعَارَتْهُ، فَأَخَذَ ابْنًا لِي وَأَنَا غَافِلَةٌ حِينَ أَنَاهُ قَالَتْ: فَوَجَدْتُهُ مُجْلِسَهُ عَلَى فَخْذِهِ وَالْمُوسَى بِيَدِهِ، فَفَزِعْتُ فَرُزَعَةً عَرَفَهَا خُبَيْبٌ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: تَحْشِينَ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ، وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ حَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ مِنْ قُطْفِ عِنَبٍ فِي يَدِهِ، وَإِنَّهُ لَمَوْثِقٌ فِي الْحَدِيدِ، وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرٍ، وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّهُ لَرِزْقٌ مِنَ اللَّهِ رِزْقَهُ خُبَيْبًا، فَلَمَّا خَرَجُوا مِنَ الْحَرَمِ لِيُقْتَلُوهُ فِي الْحَلِّ، قَالَ لَهُمْ خُبَيْبٌ: ذُرُونِي أَرْكَعَ رَكَعَتَيْنِ، فَتَرَكَوهُ، فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنْ تَظُنُّوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ لَطَوَّلْتُهَا، اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا،

مَا أَبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا ... عَلَى أَيِّ شِقِّ كَانَ لِلَّهِ مَصْرَعِي
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَاءُ ... يُبَارِكُ عَلَيَّ أَوْصَالَ شَلْوٍ مُمَزَّعٍ
فَقَتَلَهُ ابْنُ الْحَارِثِ فَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ سَنُّ الرَّكَعَتَيْنِ لِكُلِّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ قُتِلَ صَبْرًا،
فَاسْتَجَابَ اللَّهُ لِعَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ يَوْمَ أُصَيْبٍ، «فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَصْحَابَهُ خَبْرَهُمْ، وَمَا أُصَيْبُوا، وَبَعَثَ نَاسًا مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمٍ حِينَ حَدَّثُوا
أَنَّهُ قُتِلَ، لِيُؤْتُوا بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرَفُ، وَكَانَ قَدْ قُتِلَ رَجُلًا مِنْ عَظَمَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَبِعِثَ
عَلَى عَاصِمٍ مِثْلَ الظِّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ، فَحَمَمْتُهُ مِنْ رَسُولِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَيَّ أَنْ يَقْطَعُ مِنْ
لَحْمِهِ شَيْئًا» رواه البخاري (٣٠٤٥) ٦٥

قال الحافظ في الفتح (٣٨٤/٧) قوله أوصال شلو ممزع الأوصال جمع وصل وهو
العضو والشلو بكسر الميم الجسد وقد يطلق على العضو ولكن المراد به هنا
الجسد والممزع بالزاي ثم المهملة المقطع ومعنى الكلام أعضاء جسد يقطع وعند
أبي الأسود عن عروة زيادة في هذا الشعر لقد أجمع الأحزاب حولي وألبوا قبائلهم
واستجمعوا كل مجمع وفيه إلى الله أشكو عرْبتي بعد كُرْبتي وما أُرصد الأحزاب لي
عند مصرعي وساقها بن إسحاق ثلاثة عشر بيتًا قال بن هشام ومنهم من ينكرها
لخُبَيْبٍ. اهـ

٦٥ (رهط) جماعة من الرجال ما دون العشرة وقيل ما دون الأربعين. (سرية) قطعة من الجيش يبلغ أقصاها أربعمائة تبعث إلى العدو وهذه السرية تسمى سرية الرجيع وكانت في صفر سنة أربع من الهجرة والرجيع اسم لماء بين مكة وعسفان. (عينا) جاسوسا يستطلع أخبار العدو. (بالهدأة) اسم موضع. (فاقتصوا آثارهم) اتبعوها. (فدغد) موضع مرتفع أو مكان مشرف. (أعطونا بأيديكم) استسلموا لنا. (لكم العهد والميثاق) لكم منا الذمة أن لا تغدر بكم. (في سبعة) في جملة سبعة. (رجل آخر) هو عبد الله ابن طارق البلوي. (قسيمهم) جمع قوس وهو ما يرمى عنه بالنبل. (فابتاع) اشترى. (موسى) سكينًا صغيرة من حديد. (يستحد) من الاستحداد وهو حلق شعر العانة وهي ما ينبت حول الفرج. (فزعة) خوفة. (عرفها) رأى أثرها. (قطف) عنقود. (لموثق) لمربوط في الحديد. (ذروني) اتركوني. (الحل) خارج الحرم. (ما بي) صلاتي واستمهالي. (جزع) خوف وضجر وهو ضد الصبر. (أحصهم عددا) استأصلهم بالهلاك ولا تبق منهم أحدا. (مصرعي) موتي وهلاكِي. (أوصال) جمع وصل وهو المفصل أو مجتمع العظام. (شلو) عضو أو قطعة من اللحم. (ممزع) مقطع. (مثل الظلة) السحابة المظلة. (الدبر) ذكور النحل أو الزنابير واحدة دبيرة. اهـ من تعليق البغا (١١٠٨/٣)

قلت: ومعنى الكلام- والله أعلم- أن قتلي هذا هو في سبيل الله وفي ذات الله وإن الله عزوجل لو شاء أن يبارك في أعضائي حتى تقطع فعل ذلك وأنا له محب لأنه في سبيل الله.

اهتمام السلف بالدعاء بالبركة

عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن جده، قال: لما قدموا المدينة آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين عبد الرحمن بن عوف، وسعد بن الربيع، قال لعبد الرحمن: اني أكثر الأنصار مالا، فأقسم مالي نصفين، ولي امرأتان فانظر أعجبهما إليك فسمها لي أطلقها، فإذا انقضت عدتها فتزوجها، قال: بارك الله لك في أهلك ومالك، أين سوقكم؟ فدلوه على سوق بني قينقاع، فما انقلب إلا ومعه فضل من أقط وسمن، ثم تابع الغدو، ثم جاء يوما وبه أثر صفرة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «مهيم»، قال: تزوجت، قال: «كم سفت إليها؟». قال: نواة من ذهب، - أو وزن نواة من ذهب، شك إبراهيم - رواه البخاري (٣٧٨٠) ٦٦

وعن أنس رضي الله عنه، قال: قدم عبد الرحمن بن عوف المدينة فأخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الأنصاري فعرض عليه أن يناصفه أهله وماله، فقال: عبد الرحمن: بارك الله لك في أهلك ومالك ذلني على السوق، فربح شيئا من أقط وسمن، فرأه النبي صلى الله عليه وسلم، بعد أيام وعليه وضر من صفرة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «مهيم يا عبد الرحمن؟» قال: يا رسول الله، تزوجت امرأة من الأنصار قال: «فما سفت فيها؟» فقال: وزن نواة من ذهب، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أولم ولو بشاة» رواه البخاري (٣٩٣٧) ومسلم (١٤٢٧) ٦٧

وعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت: قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الفتن التي يفتن بها المرء في قبره، فلما ذكر ذلك ضج المسلمون ضجة حالت بيني وبين أن أفهم كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما سكنت ضجتهم قلت لرجل قريب مني: أي بارك الله لك، ماذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في آخر قوله؟ قال: «قد أوحى إلي أنكم تفتنون في القبور قريبا من فتنة الدجال» رواه البخاري (١٣٧٣) والنسائي (٢٠٦٢) وهذا لفظه .

وعن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، قال: خرجت أنا وأبي نطلب العلم في هذا الحي من الأنصار، قبل أن يهلكوا، فكان أول من لقينا أبا اليسر، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومعه غلام له، معه ضمامة من صُحف، وعلى أبي اليسر بردة ومعافري، وعلى غلامه بردة ومعافري، فقال له أبي: فذكر كلاما. ثم قال: فقلت له أنا: يا عم لو أنك أخذت بردة غلامك، وأعطيتة معافريك، وأخذت معافريه وأعطيتة بردتك، فكانت عليك حلة وعليه حلة، فمسح رأسي، وقال: اللهم بارك فيه، يا ابن أخي بصر عيني هاتين، وسمع أذني هاتين، ووعاه قلبي هذا - وأشار إلى مناظ قلبه - رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول: «أطعموهم مما

^{٦٦} (انقلب) رجع. (الغدو) الذهاب صبيحة كل يوم. (مهيم) ما حالك وشأنك وما خبرك.

^{٦٧} (وضر) تلتخ من أثر الطيب الذي له لون.

تَأْكُلُونَ، وَالنَّبِيُّهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ» وَكَانَ أَنْ أُعْطِيَتْهُ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا أَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ حَسَنَاتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣٠٠٦، ٣٠٠٧) ٦٨

وَعَنْ عِيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: شَهِدْتُ جَنَازَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ وَحَرَجَ زِيَادٌ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيِ السَّرِيرِ، فَجَعَلَ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمَوَالِيهِمْ يَسْتَقْبِلُونَ السَّرِيرَ وَيَمْشُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، وَيَقُولُونَ: رُوَيْدًا رُوَيْدًا بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمْ، فَكَانُوا يَدْبُونَ دَبِيبًا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَعْضِ طَرِيقِ الْمَرِيدِ لَحِقْنَا أَبُو بَكْرَةَ عَلَى بَعْلَةٍ، فَلَمَّا رَأَى الَّذِي يَصْنَعُونَ حَمَلَ عَلَيْهِمْ بِبَعْلَتِهِ، وَأَهْوَى إِلَيْهِمْ بِالسَّوْطِ، وَقَالَ: خَلَوْا، فَوَالَّذِي أَكْرَمَ وَجْهَ أَبِي الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ «رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّا لَنُكَادُ نَزْمُلُ بِهَا رَمَلًا»، فَانْبَسَطَ الْقَوْمُ ٦٩

وَقَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ (٧٣٩) حَدَّثَنَا عَبْدَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: أَدْرَكْتُ السَّلْفَ، وَإِنَّهُمْ لَيَكُونُونَ فِي الْمَنْزِلِ الْوَاحِدِ بِأَهْلِيهِمْ، فَرُبَّمَا نَزَلَ عَلَى بَعْضِهِمُ الضَّيْفُ، وَقَدِرَ أَحَدُهُمْ عَلَى النَّارِ، فَيَأْخُذُهَا صَاحِبُ الضَّيْفِ لَضَيْفِهِ، فَيَفْقِدُ الْقَدْرَ صَاحِبُهَا فَيَقُولُ: مَنْ أَخَذَ الْقَدْرَ؟ فَيَقُولُ صَاحِبُ الضَّيْفِ: نَحْنُ أَخَذْنَاهَا لَضَيْفِنَا، فَيَقُولُ صَاحِبُ الْقَدْرِ: بَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ فِيهَا - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا قَالَ بَقِيَّةٌ: وَقَالَ مُحَمَّدٌ: وَالْخُبْرُ إِذَا خَبِرُوا مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمْ إِلَّا جُدْرُ الْقَصَبِ. قَالَ بَقِيَّةٌ: وَأَدْرَكْتُ أَنَا ذَلِكَ: مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ وَأَصْحَابُهُ.

إِسْنَادُهُ حَسَنٌ وَعَبْدَةُ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْمُرُوزِيِّ.

الصحابه رضوان الله عليهم كانوا يعدون الآيات بركة

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ الْآيَاتِ بَرَكَةً، وَأَنْتُمْ تَعُدُّونَهَا تَخْوِيفًا، كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ الْمَاءُ، فَقَالَ: «اطْلُبُوا فَضْلَهُ مِنْ مَاءٍ» فَجَاءُوا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَلِيلٌ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، ثُمَّ قَالَ: «حَيَّ عَلَى الطَّهْوَرِ الْمُبَارَكِ، وَالْبَرَكَهَ مِنَ اللَّهِ» فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُوَكَّلُ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٥٧٩) ٧٠

قال الحافظ في الفتح (٥٩١/٦) قوله: كُنَّا نَعُدُّ الْآيَاتِ أَي الْأُمُورِ الْخَارِقَةَ لِلْعَادَاتِ

^{٦٨} (أبا اليسر) اسمه كعب بن عمرو شهد العقبة وبدرا وهو ابن عشرين سنة وهو آخر من توفي من أهل بدر رضي الله عنهم توفي بالمدينة سنة خمس وخمسين (ضمامة من صحف) بكسر الضاد المعجمة أي رزمة يضم بعضها إلى بعض (بردة) البردة: شملة مخططة وقيل: كساء مربع فيه صغر يلبسه الأعراب وجمعه برد (ومعافري) نوع من الثياب يعمل بقربة تسمى معافر وقيل: هي نسبة إلى قبيلة نزلت تلك القرية والميم فيه زائدة (حلة) الحلة: ثوبان إزار ورداء قال أهل اللغة: لا تكون إلا ثوبين سميت بذلك لأن أحدهما يحل على الآخر وقيل: لا تكون الحلة إلا الثوب الجديد الذي يحل من طيه (مناطق قلبه) هو بفتح الميم وفي بعض النسخ المعتمدة نياط بكسر النون ومعناها واحد وهو عرق معلق بالقلب. اهـ من تعليق ابن عبد الباقي (٢٣٠٢/٤)

^{٦٩} رواه النسائي (١٩١٢) وأحمد (٢٠٤٠٠) وأبو داود الطيالسي (٩٢٤) من طريق عبد الرحمن بن عيينة به وهذا إسناد صحيح.

^{٧٠} (الآيات) المعجزات وهي الأمور الخارقة للعادة. (بركة) فضلا وتكرما من الله تعالى والبركة النماء والزيادة. (سفر) قيل في الحديثية وقيل في خبير. (تخويفا) لأجل التخويف. (اطلبوا). ابحتوا عن شيء من ماء بقي لدى واحد منكم. (حي على الطهور) تعالوا وتطهروا بالماء. (المبارك) الذي نما وزاد بفضل الله تعالى ففيه خير ونور. (كنا) على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اهـ من تعليق البغا (١٣١٢/٣)

قَوْلُهُ: بَرَكَهٗ وَأَنْتُمْ تَعُدُّونَهَا تَخْوِيفًا الَّذِي يَظْهَرُ أَنَّهُ أَنْكَرَ عَلَيْهِمْ عَدَّ جَمِيعَ الْخَوَارِقِ تَخْوِيفًا وَإِلَّا فَلَيْسَ جَمِيعُ الْخَوَارِقِ بَرَكَهٗ فَإِنَّ التَّحْقِيقَ يَفْتَضِي عَدَّ بَعْضِهَا بَرَكَهٗ مِنْ اللَّهِ كَشَبَعِ الْخَلْقِ الْكَثِيرِ مِنَ الطَّعَامِ الْقَلِيلِ وَبَعْضِهَا بِتَخْوِيفٍ مِنَ اللَّهِ كَكُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يَخَوْفُ اللَّهُ بِهِمَا عِبَادَهُ وَكَأَنَّ الْقَوْمَ الَّذِينَ خَاطَبَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ بِذَلِكَ تَمَسَّكُوا بِظَاهِرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا.

الباب الخامس: في أسباب حصول البركة

فصل: فيما فيه سبب للبركة على أصحابه في الدين أو في الدنيا أو فيهما معاً

السبب الأول: الإيمان والتقوى

قال الله تعالى (وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ) [الأعراف: ٩٦]
 قال ابن كثير رحمه الله: وَقَوْلُهُ تَعَالَى: {وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا} أَي: أَمَنْتُمْ قُلُوبُهُمْ بِمَا جَاءَتْهُمْ بِهِ الرُّسُلُ، وَصَدَّقْتُمْ بِهِ وَاتَّبَعْتَهُ، وَاتَّقَوْا بِفِعْلِ الطَّاعَاتِ وَتَرَكِ الْمُحَرَّمَاتِ، {لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ} أَي: قَطَرَ السَّمَاءِ وَنَبَاتِ الْأَرْضِ. قَالَ تَعَالَى: {وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ} أَي: وَلَكِن كَذَّبُوا رُسُلَهُمْ، فَعَاقَبْنَاهُمْ بِالْهَلَاكِ عَلَى مَا كَسَبُوا مِنَ الْمَآثِمِ وَالْمَحَارِمِ. اهـ
 وقال تعالى (وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَاَهُمْ جَنَّاتٍ النَّعِيمِ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ) [المائدة: ٦٥-٦٦]

قال ابن كثير رحمه الله: أَي لَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقَوْا مَا كَانُوا يَتَعَاطَوْنَهُ مِنَ الْمَآثِمِ وَالْمَحَارِمِ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَاَهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ أَي لَأَزَلْنَا عَنْهُمْ الْمَحْذُورَ وَأَتَلْنَاَهُمُ الْمَقْصُودَ، وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُهُ: هُوَ الْقُرْآنُ، لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ أَي: لَوْ أَنَّهُمْ عَمِلُوا بِمَا فِي الْكُتُبِ الَّتِي بَأَيْدِيهِمْ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَبْدِيلٍ وَلَا تَغْيِيرٍ، لَقَادَهُمْ ذَلِكَ إِلَى اتِّبَاعِ الْحَقِّ وَالْعَمَلِ بِمُقْتَضَى مَا بَعَثَ اللَّهُ بِهِ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنَّ كُتُبَهُمْ نَاطِقَةٌ بِتَصْدِيقِهِ وَالْأَمْرِ بِاتِّبَاعِهِ حَتَّى لَا مَحَالَةَ.

وقوله تعالى: لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ يَعْنِي بِذَلِكَ كَثْرَةَ الرِّزْقِ النَّازِلِ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالنَّابِتِ لَهُمْ مِنَ الْأَرْضِ، وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ يَعْنِي لِأَرْسَلَ السَّمَاءُ عَلَيْهِمْ مَذْرَارًا، وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ يَعْنِي يُخْرِجُ مِنَ الْأَرْضِ بَرَكَاتِهَا، وَكَذَا قَالَ مُجَاهِدٌ وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَقَتَادَةُ وَالسُّدِّيُّ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ [الأعراف: ٩٦]

وقال تعالى: **ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ [الرُّوم: ٤١] ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ مَعْنَاهُ لَأَكْلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ يَعْنِي مِنْ غَيْرِ كَدٍّ وَلَا تَعَبٍ وَلَا شِقَاءٍ وَلَا عَنَاءٍ. وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: قَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَاهُ لَكَانُوا فِي الْخَيْرِ كَمَا يَقُولُ الْقَائِلُ: هُوَ فِي الْخَيْرِ مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ، ثُمَّ رَدَّ هَذَا الْقَوْلَ لِمُخَالَفَتِهِ أَقْوَالَ السَّلَفِ أَهْلِ الزَّمَانِ الْقَصْرَ عَلَى مَا وَقَعَ فِي حَدِيثِ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَكُونَ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ وَعَلَى هَذَا فَالْقَصْرُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ حَسْبًا وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَوِيًّا أَمَا الْحَسْبُ فَلَمْ يَظْهَرْ بَعْدُ وَلَعَلَّهُ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي تَكُونُ قُرْبَ قِيَامِ السَّاعَةِ وَأَمَا الْمَعْنَوِيُّ فَلَهُ مُدَّةٌ مُنْذُ ظَهَرَ يَعْرِفُ ذَلِكَ أَهْلُ الْعِلْمِ الدِّينِيِّ وَمَنْ لَهُ فِطْنَةٌ مِنْ أَهْلِ السَّبَبِ الدُّنْيَوِيِّ فَانَّهُمْ يَجِدُونَ أَنْفُسَهُمْ لَا يَقْدِرُ أَحَدُهُمْ أَنْ يَبْلُغَ مِنَ الْعَمَلِ قَدْرَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَهُ قَبْلَ ذَلِكَ وَيَشْكُونَ ذَلِكَ وَلَا يَذَرُونَ الْعِلَّةَ فِيهِ وَلَعَلَّ ذَلِكَ بِسَبَبِ مَا وَقَعَ مِنْ ضَعْفِ الْإِيمَانِ لظُهُورِ الْأُمُورِ الْمُخَالَفَةِ لِلشَّرْعِ مِنْ عِدَّةِ أَوْجِهٍ وَأَشَدُّ ذَلِكَ الْأَقْوَاتُ فِيهَا مِنَ الْحَرَامِ الْمَحْضِ وَمِنْ الشُّبُهَةِ مَا لَا يَخْفَى حَتَّى إِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَا يَتَوَقَّفُ فِي شَيْءٍ وَمَهْمَا قَدَّرَ عَلَى تَحْصِيلِ شَيْءٍ هَجَمَ عَلَيْهِ وَلَا يُبَالِي وَالْوَاقِعُ أَنَّ الْبَرَكَةَ فِي الزَّمَانِ وَفِي الرِّزْقِ وَفِي النَّبْتِ إِنَّمَا يَكُونُ مِنْ طَرِيقِ قُوَّةِ الْإِيمَانِ وَاتِّبَاعِ الْأَمْرِ وَاجْتِنَابِ النَّهْيِ وَالشَّاهِدُ لِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ. انْتَهَى مُلَخَّصًا**

وقال ابن القيم رحمه الله في طريق الهجرتين (ص ٢٧٤) ومنها - أي من أضرار المعاصي - أنه بالمعصية قد تعرض لمحق بركته [في كل شيء من أمر دنياه وآخرته فإن الطاعة تجلب للعبد بركات كل شيء والمعصية تمحق منه كل بركة .

السبب الثاني: اتباع القرآن

قال الله تعالى (وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ) [الأنعام: ١٥٥]

قال ابن كثير: فِيهِ الدَّعْوَةُ إِلَى اتِّبَاعِ الْقُرْآنِ وَوَصْفِهِ بِالْبَرَكَةِ لِمَنْ اتَّبَعَهُ وَعَمِلَ بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. أَهْلُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. يَعْنِي أَنْ مَنْ اتَّبَعَهُ وَعَمِلَ بِهِ نَالَ مِنْ بَرَكَتِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

السبب الثالث: تدبر القرآن والتذكر به

قال الله تعالى (كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ) [ص: ٢٩]

قال العلامة السعدي رحمه الله: قوله تعالى {كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ} فِيهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ، وَعِلْمٌ غَزِيرٌ، فِيهِ كُلُّ هُدًى مِنْ ضَلَالَةٍ، وَشِفَاءٌ مِنْ دَاءٍ، وَنُورٌ يَسْتَضَاءُ بِهِ فِي الظُّلُمَاتِ، وَكُلُّ حَكْمٍ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْمَكْلُفُونَ، وَفِيهِ مِنَ الْأَدَلَّةِ الْقَطْعِيَّةِ عَلَى كُلِّ مَطْلُوبٍ، مَا كَانَ بِهِ أَجَلُ كِتَابِ طَرُقِ الْعَالَمِ مِنْذُ أَنْشَأَهُ اللَّهُ.

{لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ} أَي: هَذِهِ الْحِكْمَةُ مِنْ أَنْزَالِهِ، لِيَتَدَبَّرَ النَّاسُ آيَاتِهِ، فَيَسْتَخْرِجُوا عِلْمَهَا وَيَتَأَمَّلُوا أَسْرَارَهَا وَحِكْمَهَا، فَإِنَّهُ بِالتَّدَبُّرِ فِيهِ وَالتَّأَمُّلِ لِمَعَانِيهِ، وَإِعَادَةِ الْفِكْرِ فِيهَا مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ، تَدْرِكُ بَرَكَتَهُ وَخَيْرَهُ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى الْحَثِّ عَلَى تَدَبُّرِ الْقُرْآنِ، وَأَنَّهُ مِنْ

أفضل الأعمال، وأن القراءة المشتملة على التدبر أفضل من سرعة التلاوة التي لا يحصل بها هذا المقصود.

{وَلْيَتَذَكَّرْ أُولُو الْأَنْبَابِ} أي: أولو العقول الصحيحة، يتذكرون بتدبرهم لها كل علم ومطلوب، فدل هذا على أنه بحسب لب الإنسان وعقله يحصل له التذكر والانتفاع بهذا الكتاب. اهـ

السبب الرابع: الإخلاص لله تعالى

قال الله تعالى: فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ [الزمر: ٢-٣]
فالعبادة لا بد فيها من إخلاص لله عزوجل وأي عمل بإخلاص يجعل الله فيه بركة ولو كان قليلا وأي عمل بلا إخلاص فإنه منزوع البركة ولو كان كثيرا وصاحبه إلى الانقطاع أقرب منه إلى الاستمرار.

السبب الخامس: التمسك بالسنة

قال الله تعالى: قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ [آل عمران: ٣١]
فالتمسك بالسنة بركة والرجل السني فيه بركة ونفع وفي دعوته بركة ونفع ولو كان علمه قليلا وهذا شيء مشاهد وملموس والله الموفق. وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: إنما يرفع الله الشخص بقدر تمسكه بالسنة وقد كنا نسمع هذا كثيرا من شيخنا الإمام الوادعي رحمه الله تعالى.
قال الحافظ ابن رجب رحمه الله في فتح الباري (١٦٩/٥) ومنها: إثبات كرامات الأولياء وخرق العوائد لهم.
وهو قول عامة أهل السنة، ووافق على ذلك المعتزلة في زمن الأنبياء خاصة، كما جرى لأبي بكر في هذه القضية، وجعلوها من جملة معجزاتهم حينئذ.
والتحقيق: أنها من جملة معجزات الأنبياء على كل حال، وفي كل زمان؛ لأن ما يكرم الله بذلك أولياءه، وإنما هو من بركة اتباعهم للأنبياء، وحسن اقتدائهم بهم، فدوام ذلك لأتباعهم وخواصهم من جملة معجزاتهم وآياتهم.

السبب السادس: التوبة والاستغفار

قال الله تعالى: {فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا} [نوح: ١٠-١٢]
قال ابن كثير رحمه الله: أي ارجعوا إليه وارجعوا عما أنتم فيه وتوبوا إليه من قريب، فإنه من تاب إليه تاب عليه، ولو كانت ذنوبه مهما كانت في الكفر والشرك. ولهذا قال: {فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا} أي: متواصلة الأمطار. وروى عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب: أنه صعد المنبر ليستسقي، فلم يزد على الاستغفار، وقرأ الآيات في الاستغفار ومنها

هَذِهِ الْآيَةُ {فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا} ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ طَلَبْتُ الْغَيْثَ بِمَجَادِيحِ السَّمَاءِ الَّتِي سَنَزَلُ بِهَا الْمَطَرَ ٧١ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُهُ: يَتَّبِعُ بَعْضُهُ بَعْضًا ٧٢ وَقَوْلُهُ: {وَيُمِدُّكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلُ لَكُمْ أَنْهَارًا} أَي: إِذَا تُبِئْتُمْ إِلَيَّ اللَّهُ وَاسْتَغْفَرْتُمُوهُ وَأَطَعْتُمُوهُ، كَثُرَ الرِّزْقُ عَلَيْكُمْ، وَأَسْفَاكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ السَّمَاءِ، وَأَنْبَتَ لَكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ، وَأَنْبَتَ لَكُمْ الزَّرْعَ، وَأَدَّرَ لَكُمْ الضَّرْعَ، وَأَمَدَّكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ، أَي: أَعْطَاكُمْ الْأَمْوَالَ وَالْأَوْلَادَ، وَجَعَلَ لَكُمْ جَنَّاتٍ فِيهَا أَنْوَاعُ الثَّمَارِ، وَخَلَّلَهَا بِالْأَنْهَارِ الْجَارِيَةِ بَيْنَهَا.

السبب السابع: الاستسلام لأمر الله

عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ، سَقَطَ عَلَى بَعِيرِهِ، وَقَدْ أَضَلَّهُ فِي أَرْضِ فَلَاةٍ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٣٠٩) وَمُسْلِمٌ (٢٧٤٧)

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: لِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ، مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ فَلَاةٍ، فَانْفَلَتَتْ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشِرَابُهُ، فَأَيْسَ مِنْهَا، فَأَتَى شَجْرَةً، فَأَضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا، قَدْ أَيْسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا، قَائِمَةٌ عِنْدَهُ، فَأَخَذَ بِخَطَمِهَا، ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ، أَخْطَأُ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ "

قَالَ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ (١٠٨/١١) وَفِيهِ بَرَكَاتُ الْإِسْتِسْلَامِ لِأَمْرِ اللَّهِ لِأَنَّ الْمَذْكُورَ لَمَّا أَيْسَ مِنْ وَجْدَانِ رَاحِلَتِهِ اسْتَسَلَّمَ لِلْمَوْتِ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِ بِرَدِّ ضَالَّتِهِ.

السبب الثامن: العمل الصالح

عَنْ أَبِي أَمَامَةَ قَالَ: أَنْشَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَزْوَةً فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهُ لِي بِالشَّهَادَةِ. فَقَالَ: «اللَّهُمَّ سَلِّمْهُمْ وَعَنْمُهُمْ». قَالَ: فَسَلَّمْنَا وَعَنْمْنَا. قَالَ: ثُمَّ أَنْشَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَزْوًا ثَانِيًا، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهُ لِي بِالشَّهَادَةِ. فَقَالَ: «اللَّهُمَّ سَلِّمْهُمْ وَعَنْمُهُمْ». قَالَ: فَسَلَّمْنَا وَعَنْمْنَا. قَالَ: ثُمَّ أَنْشَأَ عَزْوًا ثَالِثًا، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَتَيْتُكَ مَرَّتَيْنِ قَبْلَ مَرَّتِي هَذِهِ فَسَأَلْتُكَ أَنْ تَدْعُوَ اللَّهُ لِي بِالشَّهَادَةِ، فَدَعَوْتَ اللَّهُ أَنْ يُسَلِّمَنَا وَيُعْنِمَنَا فَسَلَّمْنَا وَعَنْمْنَا. يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَادْعُ اللَّهُ لِي بِالشَّهَادَةِ. فَقَالَ: «اللَّهُمَّ سَلِّمْهُمْ وَعَنْمُهُمْ». قَالَ: فَسَلَّمْنَا وَعَنْمْنَا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مُرْنِي بِعَمَلٍ. قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ». قَالَ: فَمَا رُبِّي أَبُو أَمَامَةَ وَلَا امْرَأَتُهُ وَلَا خَادِمُهُ إِلَّا صِيَامًا. قَالَ: فَكَانَ إِذَا رُبِّي فِي دَارِهِمْ دُخَانَ بِالنَّهَارِ قِيلَ اعْتَرَاهُمْ ضَيْفٌ نَزَلَ بِهِمْ نَازِلٌ. قَالَ: فَلَبِثْتُ

^{٧١} صحيح. أخرجه عبد الرزاق (٤٩٠٢) وابن أبي حاتم (٢٠٤٥/٦) وفي سنده انقطاع بين الشعبي وعمر وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٤٨٦) من طريق عطاء بن أبي مروان، عن أبيه، قال: «خرجنا مع عمر بن الخطاب نستسقي، فما زاد على الاستغفار» وأبو مروان مختلف في صحبته وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٦٤٢٢) من طريق أبي وجزة السعدي، عن أبيه، قال: " خرج عمر رضي الله عنه يستسقي، فجعل لا يزيد على الاستغفار، فقلت: ألا يتكلم لما خرج له؟ ولا أعلم أن الاستسقاء هو الاستغفار فمطرنا " ^{٧٢} ضعيف. رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٢٦٣/٤) وفي سنده أبو صالح كاتب الليث وهو ضعيف وعلي بن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس.

بِذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَرْتَنَا بِالصِّيَامِ فَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ بَارَكَ اللَّهُ لَنَا فِيهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمُرْنِي بِعَمَلٍ آخَرَ قَالَ: «اعْلَمْ أَنَّكَ لَنْ تَسْجُدَ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَ اللَّهُ لَكَ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا حَاطِيَةٌ» ٧٣

قلت: العمل الصالح فيه بركة على الإنسان في نفسه وأهله وماله وولده قال الحافظ ابن كثير رحمه الله: وَقَوْلُهُ: {وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى} إِبْرَارٌ عَنِ الْوَاقِعِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي جَزَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَحُكْمِهِ وَعَدْلِهِ، أَنَّ النَّفْسَ إِنَّمَا تُجَازَى بِأَعْمَالِهَا إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ، وَإِنْ شَرًّا فَشَرٌّ، وَأَنَّهُ لَا يُحْمَلُ مِنْ حَاطِيَةٍ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ. وَهَذَا مِنْ عَدْلِهِ تَعَالَى، كَمَا قَالَ: {وَإِنْ تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَى حِمْلِهَا لَا يُحْمَلْ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى} [فَاطِر: ١٨] ، وَقَوْلُهُ {فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا} [طه: ١١٢] ، قَالَ عُلَمَاءُ التَّفْسِيرِ : فَلَا يُظْلَمُ بِأَنْ يُحْمَلَ عَلَيْهِ سَيِّئَاتٌ غَيْرُهُ، وَلَا يُهْضَمُ بِأَنْ يُنْقَصَ مِنْ حَسَنَاتِهِ. وَقَالَ تَعَالَى: {كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ * [الْأَصْحَابِ الْيَمِينِ] {الْمُدَّثِّر: ٣٨ ، ٣٩} ، مَعْنَاهُ: كُلُّ نَفْسٍ مُرْتَهَنَةٌ بِعَمَلِهَا السَّيِّئِ إِلَّا أَصْحَابَ الْيَمِينِ، فَإِنَّهُ قَدْ تَعَوَّدُ بَرَكَاتٍ أَعْمَالَهُمُ الصَّالِحَةَ عَلَى ذُرَارِيهِمْ، كَمَا قَالَ فِي سُورَةِ الطُّورِ: {وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلْتَنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ} [الْآيَةَ: ٢١] ، أَي: أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّاتِهِمْ فِي الْمَنْزِلَةِ الرَّفِيعَةِ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا قَدْ شَارَكُوهُمْ فِي الْأَعْمَالِ، بَلْ فِي أَصْلِ الْإِيمَانِ، {وَمَا أَلْتَنَاهُمْ} أَي: أَنْقَضْنَا أَوْلِيكَ السَّادَةَ الرَّفْعَاءَ مِنْ أَعْمَالِهِمْ شَيْئًا حَتَّى سَاوَيْنَاهُمْ وَهُؤُلَاءِ الَّذِينَ هُمْ أَنْقَصُ مِنْهُمْ مَنْزِلَةً، بَلْ رَفَعَهُمْ تَعَالَى إِلَى مَنْزِلَةِ الْأَبَاءِ بِبَرَكَاتِهِمْ، بِفَضْلِهِ وَمَنْتِهِ.

وقال رحمه الله: وَقَوْلُهُ: {وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا} فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الرَّجُلَ الصَّالِحَ يَحْفَظُ فِي ذُرِّيَّتِهِ، وَتَشْمَلُ بَرَكَاتُهُ عِبَادَتَهُ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، بِشَفَاعَتِهِ فِيهِمْ وَرَفَعِ دَرَجَتِهِمْ إِلَى أَعْلَى دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ لِنَقَرِّ عَيْنُهُ بِهِمْ، كَمَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ وَوَرِدَتْ السُّنَّةُ بِهِ . قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: حَفِظَا بِصَلَاحِ أَبِيهِمَا، وَلَمْ يُذَكَّرْ لَهُمَا صَلَاحٌ، وَتَقَدَّمَ أَنَّهُ كَانَ الْأَبُ السَّابِعُ. فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

السبب التاسع: أخذ سورة البقرة

عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ، أَقْرَأُوا الزَّهْرَ أَوْ يَمِينِ الْبَقْرَةَ، وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ، فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا عَمَامَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَابَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا فَرْقَانِ مِنْ طَيْرِ صَوَافٍ، تُحَاجَّانِ عَنِ أَصْحَابِهِمَا، أَقْرَأُوا سُورَةَ الْبَقْرَةَ، فَإِنَّ أَخْذَهَا بِرَكَّةٍ، وَتَرْكُهَا حَسْرَةٌ، وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبَطْلَةُ». قَالَ مُعَاوِيَةُ: بَلَّغْنِي أَنَّ الْبَطْلَةَ: السَّحْرَةُ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٨٠٤) ٧٤

^{٧٣} رواه أحمد (٢٢١٤٠) فقال: حدثنا روح، عن هشام، عن واصل، مولى أبي عيينة، عن محمد بن أبي يعقوب، عن رجاء بن حيوة، عن أبي أمامة به وهذا إسناد حسن.

^{٧٤} (الزهر أَوْ يَمِينِ) سميتا الزهر أَوْ يَمِينِ لنورهما وهدايتهما وعظيم أجرهما (كأنهما غمامتان أو إنهما غيابتان) قال أهل اللغة: الغمامة والغياية كل شيء أظل الإنسان فوق رأسه سحابة وغيرها قال العلماء: المراد أن ثوابهما يأتي كغمامتين (كأنهما فرقان من طير صواف) وفي الرواية الأخرى كأنهما حزقان من طير صواف الفرقان والحزقان معناهما واحد وهما قطيعان وجماعتان يقال في الواحد فرق وحزق وحزقة وقوله من طير صواف جمع صافة وهي من الطيور ما يبسط أجنحتها في الهواء (تحاجان عن أصحابهما) أي تدافعان الجحيم والزبانية

قوله (فإن أخذها) يعني المواظبة على تلاوتها والعمل بها بركة: أي زيادة ونماء
قاله المناوي في فيض القدير (٦٣/٢)
قلت : وذلك لكثرة ما اشتملت عليه هذه السورة العظيمة من الخير الكثير والعلم
الغزير من أحكام وحكم وأوامر ونواهي فمن تلاها وعمل بها حصلت له بركة
عظيمة بسبب ذلك في دينه ودنياه والله الموفق.

السبب العاشر: السلام عند دخول البيت

قال الله تعالى (فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً
كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ [النور: ٦١]
قال ابن كثير رحمه الله تعالى: وَقَوْلُهُ: {فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ} قَالَ
سعيد بن جبير، والحسن البصري، وَقَتَادَةَ، وَالزُّهْرِيُّ: فَلْيُسَلِّمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ.
وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: إِذَا دَخَلْتَ عَلَى
أَهْلِكَ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً. قَالَ: مَا رَأَيْتُهُ إِلَّا يُوجِبُهُ ٧٥.
قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَأَخْبَرَنِي زِيَادٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ بَيْتَهُ،
فَلْيُسَلِّمْ. ٧٦

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَوَاجِبٌ إِذَا خَرَجْتُ ثُمَّ دَخَلْتُ أَنْ أَسَلِّمْ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: لَا وَلَا
أَثْرٌ وَجُوبُهُ عَنْ أَحَدٍ، وَلَكِنْ هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ، وَمَا أَدْعُهُ إِلَّا نَابِيًّا ٧٧
وَقَالَ مُجَاهِدٌ: إِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ فَقُلْ: السَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ. وَإِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ
فَسَلِّمْ عَلَيْهِمْ، وَإِذَا دَخَلْتَ بَيْتًا لَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ فَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ
الصَّالِحِينَ ٧٨

وَرَوَى الثَّوْرِيُّ، عَنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ: إِذَا دَخَلْتَ بَيْتًا لَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ
فَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْنَا مِنْ رَبِّنَا، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ
الصَّالِحِينَ ٧٩

وَقَالَ قَتَادَةُ: إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ فَسَلِّمْ عَلَيْهِمْ، وَإِذَا دَخَلْتَ بَيْتًا لَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ، فَقُلْ:
السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ يُؤْمَرُ بِذَلِكَ ٨٠، اهـ
وقال عبد الرزاق في تفسيره (٢٠٧١) عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، وَقَالَ: قَتَادَةُ فِي
قَوْلِهِ تَعَالَى: { فَسَلِّمُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ } [النور: ٦١] ، قَالَ: " بَيْتِكَ
إِذَا دَخَلْتَهُ فَقُلْ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ " وهذا إسناد صحيح.

وهو كناية عن المبالغة في الشفاعة (ولا يستطيعها) أي لا يقدر على تحصيلها. اهـ من تعليق ابن

عبد الباقي (٥٥٣/١)

^{٧٥} أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٠٩٥) وابن أبي حاتم في تفسيره (٢٦٥٠/٨) من طريق ابن جريج به
وهذا إسناد حسن.

^{٧٦} أخرجه ابن جرير في تفسيره (٢٢٥/١٩) ط شاکر بإسناد صحيح.

^{٧٧} أخرجه ابن جرير (٢٢٥/١٩) بإسناد صحيح.

^{٧٨} أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢٦٥٠/٨) بإسناد صحيح.

^{٧٩} أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٥٠/٨) بإسناد صحيح.

^{٨٠} أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٥١/٨) بإسناد صحيح. وزاد وحدثنا أن الملائكة ترد عليه.

قال العلامة ابن القيم رحمه الله في بدائع الفوائد (٢/١٤٠-١٤٣) (وأما السؤال الرابع: وهو ما معنى السلام المطلوب عند التحية ففيه قولان مشهوران: أحدهما: أن المعنى اسم السلام عليكم والسلام هنا هو الله عز وجل ومعنى الكلام نزلت بركة اسمه عليكم وحلت عليكم ونحو هذا واختير في هذا المعنى من أسمائه عز وجل اسم السلام دون غيره من الأسماء لما يأتي في جواب السؤال الذي بعده واحتج أصحاب هذا القول بحجج منها ما ثبت في الصحيح أنهم كانوا يقولون في الصلاة: "السلام على الله قبل عباده السلام على جبريل السلام على فلان فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تقولوا السلام على الله فإن الله هو السلام ولكن قولوا السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين" ٨١ فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يقولوا السلام على الله لأن السلام هو المسلم عليه دعاء له وطلب أن يسلم والله تعالى هو المطلوب منه لا المطلوب له وهو المدعو لا المدعو له فيستحيل أن يسلم عليه بل هو المسلم على عباده كما سلم عليهم في كتابه حيث يقول: {سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ} وقوله: {سَلَامٌ عَلَى إِبْرَاهِيمَ} {سَلَامٌ عَلَى نُوحٍ} {سَلَامٌ عَلَى إِنْ يَاسِينَ} وقال في يحيى: {وَسَلَامٌ عَلَيْهِ} وقال لنوح: {قِيلَ يَا نُوحُ اهْبِطْ بِسَلَامٍ مِنَّا وَبَرَكَاتٍ عَلَيْكَ} ويسلم يوم القيامة على أهل الجنة كما قال تعالى: {لَهُمْ فِيهَا فَاكِهَةٌ وَلَهُمْ مَا يَدْعُونَ سَلَامًا قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ} فقولا منصوب على المصدر وفعله ما تضمنه سلام من القول لأن السلام قول وقال تعالى: {تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامًا} فهذا تحيتهم يوم يلقونه تبارك وتعالى ومحال أن تكون هذه تحية منهم له فإنهم أعرف به من أن يسلموا عليه وقد نهوا عن ذلك في الدنيا وإنما هذا تحية منه لهم والتحية هنا مضافة إلى المفعول فهي التحية التي يحيون بها لا التحية التي يحيونه هم بها ولولا قوله تعالى في سورة يس: {سَلَامًا قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ} لاحتل أن تكون التحية لهم من الملائكة كما قال الله: {وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ سَلَامًا عَلَيْكُمْ} ولكن هذا سلام الملائكة إذا دخلوا عليهم وهم في منازلهم من الجنة يدخلون مسلمين عليهم وأما التحية المذكورة في قوله: {تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامًا} فتلك تحية لهم وقت اللقاء كما يحيي الحبيب حبيبه إذا لقيه فماذا حرم المحجوبون عن ربهم يومئذ.

يكفي الذي غاب عنك غيبته ... فذاك ذنب عقابه فيه والمقصود أن الله تعالى يطلب منه السلام فلا يمتنع في حقه أن يسلم على عباده ولا يطلب له فلذلك لا يسلم عليه وقوله صلى الله عليه وسلم: "إن الله هو السلام" صريح في كون السلام اسما من أسمائه قالوا فإذا قال المسلم سلام عليكم كان معناه اسم السلام عليكم ومن حججهم ما رواه أبو داود من حديث ابن عمر: "أن رجلا سلم على النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه حتى استقبل الجدار ثم تيمم ورد عليه وقال: إني كرهت أن أذكر الله إلا على طهر" ٨٢ قالوا: ففي هذا الحديث

^{٨١} رواه البخاري (٨٣١) ومسلم (٤٠٢) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

^{٨٢} أخرجه أبو داود (٣٣٠) والبيهقي في السنن الكبرى (٩٩٣) وفي سننه محمد بن ثابت العبدي وهولين الحديث وقد أنكر الحفاظ عليه هذا الحديث لكن أخرجه أبو داود (١٧) وأحمد (١٩٠٣٤) من حديث المهاجر بن قنفذ رضي الله عنه وإسناده صحيح إلا أن فيه فلم يرد عليه حتى توضأ.

بيان أن السلام ذكر الله وإنما يكون ذكرا إذا تضمن اسما من أسمائه ومن حججهم أيضا أن الكفار من أهل الكتاب لا يبدوون بالسلام فلا يقال لهم سلام عليكم ومعلوم أنه لا يكره أن يقال لأحدهم سلمك الله وما ذاك إلا أن السلام اسم من أسماء الله فلا يسوغ أن يطلب للكافر حصول بركة ذلك الاسم عليه فهذه حجج كما ترى قوية ظاهرة القول الثاني: أن السلام مصدر بمعنى السلامة وهم المطلوب المدعو به عند التحية ومن حجة أصحاب هذا القول أنه يذكر بلا ألف ولا م بل يقول المسلم سلام عليكم ولو كان اسما من أسماء الله لم يستعمل كذلك بل كان يطلق عليه معرفة كما يطلق عليه سائر أسمائه الحسنی فيقال: {السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيَّمُنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ} فإن التنكير لا يصرف اللفظ إلى معين فضلا عن أن يصرفه إلى الله وحده بخلاف المعرف فإنه ينصرف إليه تعيينا إذا ذكرت أسماؤه الحسنی ومن حججهم أيضا إن عطف الرحمة والبركة عليه في قوله سلام عليكم ورحمة الله وبركاته يدل على أن المراد به المصدر ولهذا عطف عليه مصدرين مثله ومن حججهم أيضا أنه لو كان السلام هنا اسما من أسماء الله لم يستقم الكلام إلا بإضمار وتقدير يكون به مقيدا ويكون المعنى بركة اسم السلام عليكم فإن الاسم نفسه ليس عليهم ولو قلت اسم الله عليك كان معناه بركة هذا الاسم ونحو ذلك من التقدير ومعلوم أن هذا التقدير خلاف الأصل ولا دليل عليه ومن حججهم أيضا أنه ليس المقصود من السلام هذا المعنى وإنما المقصود منه الإيذان بالسلامة خيرا ودعاء كما يأتي في جواب السؤال الذي بعد هذا ولهذا كان السلام أمانا لتضمنه معنى السلامة وأمن كل واحد من المسلم والراد عليه من صاحبه قالوا: فهذا كله يدل على أن السلام مصدر بمعنى السلامة وحذفت تاؤه لأن المطلوب هذا الجنس لا المرة الواحدة منه والتاء تفيد التحديد كما تقدم وفصل الخطاب في هذه المسألة: أن يقال الحق في مجموع القولين فكل منهما بعض الحق والصواب في مجموعهما وإنما نبين ذلك بقاعدة قد أشرنا إليها مرارا وهي أن من دعا الله تعالى بأسمائه الحسنی أن يسأل في كل مطلوب ويتوسل إليه بالاسم المقتضي لذلك المطلوب المناسب لحصوله حتى كأن الداعي مستشفع إليه متوسل إليه به فإذا قال: "رب اغفر لي وتب علي إنك أنت التواب الغفور" ٨٣ فقد سأله أمرين وتوسل إليه باسمين من أسمائه مقتضيين لحصول مطلوبه وكذلك قوله للصديق وقد سأله أن يعلمه دعاء يدعو به: "اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا وإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم" رواه البخاري ومسلم ٨٤ وهذا كثير جدا فلا نطول بإيراد شواهد هذه وإذا ثبت هذا فالمقام لما كان مقام طلب السلامة التي هي أهم ما عند الرجل أتى في لفظها بصيغة اسم من أسماء الله وهو السلام الذي يطلب منه السلامة فتضمن لفظ السلام معنيين أحدهما: ذكر الله كما في حديث ابن عمر والثاني: طلب السلامة وهو مقصود المسلم فقد تضمن سلام عليكم اسما من أسماء الله وطلب السلامة منه فتأمل هذه الفائدة وقريب من هذا ما روي عن بعض السلف

^{٨٣} أخرجه أبو داود (١٥١٦) والترمذي (٣٤٣٤) من طريق مالك بن مغول، عن محمد بن سوقة، عن نافع، عن ابن عمر، قال: إن كنا لنعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المجلس الواحد مائة مرة: «رب اغفر لي، وتب علي، إنك أنت التواب الرحيم» وهذا إسناد صحيح.

^{٨٤} رواه البخاري (٨٣٤) ومسلم (٢٧٠٥) من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

أنه قال في أمين أنه اسم من أسماء الله تعالى ٨٥ وأنكر كثير من الناس هذا القول وقالوا ليس في أسمائه أمين ولم يفهموا معنى كلامه وإنما أراد أن هذه الكلمة تتضمن اسمه تبارك وتعالى فإن معناها استجب وأعط ما سألتك فهي متضمنة لاسمه مع دلالتها على الطلب وهذا التضمن في سلام عليكم أظهر لأن السلام من أسمائه تعالى فهذا كشف سر المسألة. اهـ

قلت: وما رجحه ابن القيم رحمه الله هو الصواب والله أعلم

السبب الحادي عشر: الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بالصلاة الإبراهيمية عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: لقيني كعب بن عجرة، فقال: ألا أهدي لك هدية سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقلت: بلى، فأهدها لي، فقال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا: يا رسول الله، كيف الصلاة عليكم أهل البيت، فإن الله قد علمنا كيف نسلم عليكم؟ قال: " قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد " رواه البخاري (٣٣٧٠) ومسلم (٤٠٦)

قال العلامة ابن القيم رحمه الله في جلاء الأفهام (ص ٤٤٧) وهو يعدد الفوائد والثمرات الحاصلة بالصلاة عليه صلى الله عليه وسلم الثلاثون أنها سبب البركة في ذات المصلي وعمله وعمره وأسباب مصالحه لأن المصلي داع ربه يبارك عليه وعلى آله وهذا الدعاء مستجاب والجزء من جنسه اهـ

السبب الثاني عشر: الرقية بالمعوذات

عن عائشة رضي الله عنها: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث، فلما اشتد وجعه كنت أقرأ عليه وأمسح بيده رجاء بركتها» رواه البخاري (٥٠١٦) ومسلم (٢١٩٢)

وعنها رضي الله عنها: " أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه، ثم نفث فيهما فقرأ فيهما: قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس، ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده، يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات " رواه البخاري (٥٠١٧)

قال ابن بطال في شرح البخاري (٢٥٣/١٠) ودل فعل النبي صلى الله عليه وسلم في رقية نفسه عند شكواه وعند نومه متعوذاً بهما على عظيم البركة في الرقي بهما، والتعوذ بالله من كل ما يخشى في النوم، وقد روى عبد الرزاق، عن الثوري، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن عقبة بن عامر قال: قال النبي

^{٨٥} أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٦٥١) من قول أبي هريرة وفي سنده بشر بن رافع وهو ضعيف وأخرجه عبد الرزاق (٢٦٥٠) وابن أبي شيبة (٧٩٧١) من طريق منصور، عن هلال بن يساف، قال: " أمين: اسم من أسماء الله " وهذا سند صحيح وأخرجه ابن أبي شيبة (٧٩٧٣) فقال: حدثنا ابن نمير، عن سفیان، عن طارق، عن حكيم بن جابر، قال: " أمين: اسم من أسماء الله تعالى " وهذا سند حسن وأخرجه ابن أبي شيبة (٧٩٧٤) فقال: حدثنا ابن عليه، عن ليث، عن مجاهد، قال: " أمين: اسم من أسماء الله " وهذا سند ضعيف. ليث هو ابن أبي سليم مختلط. فالحاصل أن هذا ثابت عن هلال بن يساف وحكيم بن جابر وضعيف عن أبي هريرة ومجاهد.

(صلى الله عليه وسلم) : أنزل على آيات لم أسمع بمثلهن: المعوذتين ٨٦. وقال عقبه في حديثه مرة أخرى: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ [الإخلاص: ١] و قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ [الناس: ١] ، و قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ [الناس: ١] تعوذ بهن، فإنه لم يتعوذ بمثلهن قط ٨٧

السبب الثالث عشر: الرقية بالفاتحة أو غيرها مع التفل

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: انْطَلَقَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرَةٍ سَافَرُوهَا، حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فَاسْتَضَافُوهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمْ، فَلَدَغَ سَيِّدُ ذَلِكَ الْحَيِّ، فَسَعَوْا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَوْ أَتَيْتُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ نَزَلُوا، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ، فَأَتَوْهُمْ، فَقَالُوا: يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ إِنَّ سَيِّدَنَا لَدَغَ، وَسَعَيْنَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ، فَهَلْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَعَمْ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْقِي، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَضَفْنَاكُمْ فَلَمْ تُضَيِّفُونَا، فَمَا أَنَا بِرَاقٍ لَكُمْ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعَلًا، فَصَالِحُوهُمْ عَلَى قَطِيعٍ مِنَ الْعَنَمِ، فَانْطَلَقَ يَتْفَلُ عَلَيْهِ، وَيَقْرَأُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَكَأَنَّمَا نُشِطُ مِنْ عَقَالٍ، فَانْطَلَقَ يَمْشِي وَمَا بِهِ قَلْبَةٌ، قَالَ: فَأَوْفُوهُمْ جُعْلَهُمُ الَّذِي صَالِحُوهُمْ عَلَيْهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اأَسْمُوا، فَقَالَ الَّذِي رَقِيَ: لَا تَفْعَلُوا حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَذْكُرَ لَهُ الَّذِي كَانَ، فَتَنْظُرَ مَا يَأْمُرُنَا، فَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرُوا لَهُ، فَقَالَ: «وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقِيَةٌ»، ثُمَّ قَالَ: «قَدْ أَصَبْتُمْ، اأَسْمُوا، وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا» فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٢٧٦)

ومسلم (٢٢٠١) ٨٨

قال الحافظ في الفتح (٤/٥٦٤) قوله: فَانْطَلَقَ يَتْفَلُ بِضَمِّ الْفَاءِ وَبِكَسْرِهَا وَهُوَ نَفْحٌ مَعَهُ قَلِيلٌ بُرَاقٍ قَالَ بِن أَبِي حَمْرَةَ: مَحَلُّ التَّفْلِ فِي الرُّقِيَةِ يَكُونُ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ لِتَحْصِيلِ بَرَكَةِ الْقِرَاءَةِ فِي الْجَوَارِحِ الَّتِي يَمُرُّ عَلَيْهَا الرِّيقُ فَتَحْصُلُ الْبَرَكَةُ فِي الرِّيقِ الَّذِي يَتْفَلُهُ.

السبب الرابع عشر: عيادة المريض

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " مَنْ عَادَ مَرِيضًا، لَمْ يَخْضُرْ أَجَلُهُ فَقَالَ عِنْدَهُ سِنَعٌ مَرَارٍ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ، إِلَّا عَافَاهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ الْمَرَضِ " ٨٩
قال الحافظ في الفتح (١١٤/١٠) (قَوْلُهُ بَابُ عِيَادَةِ الْمُغْمَى عَلَيْهِ)

^{٨٦} أخرجه مسلم (٨١٤) من طريق محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا أبي، حدثنا إسماعيل به.

^{٨٧} رواه النسائي (٥٤٣٠) بإسناد صحيح.

^{٨٨} (فاستضافوهم) طلبوا منهم الضيافة. (فلدغ) ضربته حية أو عقرب. (الرهط) ما دون العشرة من الرجال. (لأرقي) من الرقية وهي كل كلام استشفى به من وجع أو غيره. (جعلاً) أجرة. (فصالحوهم) اتفقوا معهم. (قطيع) طائفة من الغنم. (يتفل) من التفل وهو النفخ مع قليل من البصاق. (نشط من عقال) فك من حبل كان مشدوداً به. (قلبة) علة. (وما يدريك أنها رقية) ما الذي أعلمك أنها يرقى بها. (اضربوا لي معكم سهماً) اجعلوا لي منه نصيباً. اهد من تعليق البغا (٧٩٥/٢)

^{٨٩} رواه أبو داود (٣١٠٦) والنسائي في الكبرى (١٠٨١٧) من طريق المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس به وهذا إسناد حسن.

أَيُّ الَّذِي يُصِيبُهُ غَشَى تَتَّعَطَّلُ مَعَهُ قُوَّتُهُ الْحَسَّاسَةُ.
 قَالَ ابْنُ الْمُنْبِيرِ: فَانْدَةُ التَّرْجَمَةُ أَنْ لَا يَعْتَقِدَ أَنَّ عِيَادَةَ الْمُغْمَى عَلَيْهِ سَاقِطَةٌ الْفَائِدَةُ
 لَكُونِهِ لَا يَعْلَمُ بِعَانَدِهِ وَلَكِنْ لَيْسَ فِي حَدِيثِ جَابِرِ النَّصْرِيحِ بِأَنَّهَا عَلِمَا أَنَّهُ مُغْمَى
 عَلَيْهِ قَبْلَ عِيَادَتِهِ فَلَعَلَّهُ وَافَقَ حُضُورَهُمَا قُلْتُ بَلِ الظَّاهِرُ مِنَ السِّيَاقِ وَفُوعَ ذَلِكَ حَالِ
 مَجِيبَتِهِمَا وَقَبْلَ دُخُولِهِمَا عَلَيْهِ وَمُجَرَّدُ عِلْمِ الْمَرِيضِ بِعَانَدِهِ لَا تَتَوَقَّفُ مَشْرُوعِيَّةُ
 الْعِيَادَةِ عَلَيْهِ لِأَنَّ وَرَاءَ ذَلِكَ جَبْرٌ خَاطِرِ أَهْلِهِ وَمَا يُرْجَى مِنْ بَرَكَةِ دُعَاءِ الْعَانِدِ وَوَضْعِ
 يَدِهِ عَلَى الْمَرِيضِ وَالْمَسْحِ عَلَى جَسَدِهِ وَالنَّفْثِ عَلَيْهِ عِنْدَ التَّعْوِذِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

السبب الخامس عشر: العقار والأرض

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا وَقَفَ الزُّبَيْرُ يَوْمَ الْجَمَلِ دَعَانِي،
 فَكَمَتُ إِلَى جَنْبِهِ فَقَالَ: " يَا بُنَيَّ، إِنَّهُ لَا يُقْتَلُ الْيَوْمَ إِلَّا ظَالِمٌ أَوْ مَظْلُومٌ، وَإِنِّي لَا أَرَانِي
 إِلَّا سَاقِطَ الْيَوْمِ مَظْلُومًا، وَإِنْ مِنْ أَكْبَرِ هَمِّي لِدِينِي، أَفْتَرِي بِيَقِي دِينَنَا مِنْ مَالِنَا شَيْئًا؟
 فَقَالَ: يَا بُنَيَّ بَعْ مَالِنَا، فَأَقِضْ دِينِي، وَأَوْصِي بِالثَلَاثِ، وَتَلْتُهُ لِبَنِيهِ - يَعْنِي بَنِي عَبْدِ اللَّهِ
 بْنِ الزُّبَيْرِ - يَقُولُ: ثَلَاثُ الثَّلَاثِ، فَإِنْ فَضَلْ مِنْ مَالِنَا فَضَلٌ بَعْدَ قَضَاءِ الدَّيْنِ شَيْءٌ،
 فَتَلْتُهُ لَوْلَدِكَ "، - قَالَ هَشَامٌ: وَكَانَ بَعْضُ وَلَدِ عَبْدِ اللَّهِ، قَدْ وَازَى بَعْضَ بَنِي الزُّبَيْرِ،
 حُبِيبٌ، وَعَبَادٌ وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعَةُ بَنِينَ، وَتِسْعُ بَنَاتٍ -، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَجَعَلَ يُوصِينِي
 بِدِينِهِ، وَيَقُولُ: «يَا بُنَيَّ إِنْ عَجَزْتَ عَنْهُ فِي شَيْءٍ، فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ مَوْلَايَ»، قَالَ:
 فَوَاللَّهِ مَا دَرَيْتُ مَا أَرَادَ حَتَّى قُلْتُ: يَا أَبَتِ مَنْ مَوْلَاكَ؟ قَالَ: «اللَّهُ»، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا
 وَقَعْتُ فِي كُرْبَةٍ مِنْ دِينِهِ، إِلَّا قُلْتُ: يَا مَوْلَى الزُّبَيْرِ أَقْضِ عَنْهُ دِينَهُ، فَيُقْضِيهِ، فَفُتِلَ
 الزُّبَيْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَمْ يَدْعُ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا إِلَّا أَرْضِيَنَ، مِنْهَا الْعَابَةُ، وَإِخْدَى
 عَشْرَةَ دَارًا بِالْمَدِينَةِ، وَدَارَيْنِ بِالْبَصْرَةِ، وَدَارًا بِالْكُوفَةِ، وَدَارًا بِمِصْرَ، قَالَ: وَإِنَّمَا
 كَانَ دِينُهُ الَّذِي عَلَيْهِ، أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِيهِ بِالْمَالِ، فَيَسْتَوْدِعُهُ إِيَّاهُ، فَيَقُولُ الزُّبَيْرُ: «لَا
 وَلَكِنَّهُ سَلَفٌ، فَأَنِّي أَخْشَى عَلَيْهِ الصَّيْعَةَ»، وَمَا وَلِيَّ إِمَارَةً قَطُّ وَلَا جَبَايَةَ خَرَجٍ، وَلَا
 شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي غَزْوَةٍ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ، وَعَمْرٍ،
 وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ: فَحَسَبْتُ مَا عَلَيْهِ مِنَ الدَّيْنِ ،
 فَوَجَدْتُهُ أَلْفِي أَلْفٍ وَمِائَتِي أَلْفٍ، قَالَ: فَفَقِي حَكِيمٌ بُنُ حِرَامِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ:
 يَا ابْنَ أَخِي، كَمْ عَلَى أَخِي مِنَ الدَّيْنِ فَكْتَمَهُ؟ فَقَالَ: مِائَةٌ أَلْفٍ، فَقَالَ حَكِيمٌ: وَاللَّهِ مَا
 أَرَى أَمْوَالَكُمْ تَسْعُ لِهَذِهِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: أَفَرَأَيْتَكَ إِنْ كَانَتْ أَلْفِي أَلْفٍ وَمِائَتِي أَلْفٍ؟
 قَالَ: مَا أَرَاكُمْ تُطِيفُونَ هَذَا، فَإِنْ عَجَزْتُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَاسْتَعِينُوا بِي، قَالَ: وَكَانَ
 الزُّبَيْرُ اشْتَرَى الْعَابَةَ بِسَبْعِينَ وَمِائَةِ أَلْفٍ، فَبَاعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بِالْأَلْفِ وَسِتِّ مِائَةِ
 أَلْفٍ، ثُمَّ قَامَ: فَقَالَ مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ حَقٌّ، فَلْيُؤَاغِبْنَا بِالْعَابَةِ، فَأَتَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 جَعْفَرٍ، وَكَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ أَرْبَعُ مِائَةِ أَلْفٍ، فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ: إِنْ شِئْتُمْ تَرَكَتُهَا لَكُمْ، قَالَ
 عَبْدُ اللَّهِ: لَا، قَالَ: فَإِنْ شِئْتُمْ جَعَلْتُمُوهَا فِيمَا تُؤَخَّرُونَ إِنْ أَخْرُتُمْ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا،
 قَالَ: قَالَ: فَافْطَعُوا لِي قِطْعَةً، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَكَ مِنْ هَاهُنَا إِلَى هَاهُنَا، قَالَ: فَبَاعَ مِنْهَا
 فِقْضَى دِينَهُ فَأَوْفَاهُ، وَبَقِيَ مِنْهَا أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ، فَقَدِمَ عَلَى مُعَاوِيَةَ، وَعِنْدَهُ
 عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، وَالْمُنْذَرُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَابْنُ زَمْعَةَ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: كَمْ قُومَتِ
 الْعَابَةُ؟ قَالَ: كُلُّ سَهْمٍ مِائَةٌ أَلْفٍ، قَالَ: كَمْ بَقِيَ؟ قَالَ: أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ، قَالَ الْمُنْذَرُ
 بْنُ الزُّبَيْرِ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ، قَالَ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ

أَلْفٌ، وَقَالَ ابْنُ زَمْعَةَ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: كَمْ بَقِيَ؟ فَقَالَ: سَهْمٌ وَنِصْفٌ، قَالَ: قَدْ أَخَذْتُهُ بِخَمْسِينَ وَمِائَةِ أَلْفٍ، قَالَ: وَبَاعَ عَبْدُ اللَّهِ بَنُ جَعْفَرٍ نَصِيبَهُ مِنْ مُعَاوِيَةَ بِسِتِّ مِائَةِ أَلْفٍ، فَلَمَّا فَرَعَ ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ قِضَاءِ دَيْنِهِ، قَالَ بَنُو الزُّبَيْرِ: أَقْسِمُ بَيْنَنَا مِيرَاثًا، قَالَ: لَأَ، وَاللَّهِ لَا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ حَتَّى أَنْادِيَ بِالْمَوْسِمِ أَرْبَعِ سِنِينَ: أَلَا مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا فَلْنَقْضِهِ، قَالَ: فَجَعَلَ كُلَّ سَنَةٍ يُنَادِي بِالْمَوْسِمِ، فَلَمَّا مَضَى أَرْبَعِ سِنِينَ قَسَمَ بَيْنَهُمْ، قَالَ: فَكَانَ لِلزُّبَيْرِ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ، وَرَفَعَ الثَّلَاثَ، فَأَصَابَ كُلَّ امْرَأَةٍ أَلْفٌ وَمِائَتَا أَلْفٍ، فَجَمِيعُ مَالِهِ خَمْسُونَ أَلْفًا، وَمِائَتَا أَلْفٍ.

رواه البخاري (٣١٢٩). ٩٠

قال الحافظ في الفتح (٢٣٥/٦) وفيه بركة العقار والأرض لما فيه من النفع العاجل والأجل بغير كثير تعب ولا دخول في مكروه كاللغو الواقع في البيع والشراء. اهـ وقال رحمه الله: وفيه مبالغة الزبير في الإحسان لأصدقائه لأنه رضي أن يحفظ لهم ودائعهم في غيبتهم ويقوم بوصاياهم على أولادهم بعد موتهم ولم يكتف بذلك حتى احتاط لأموالهم وديعة أو وصية بأن كان يتوصل إلى تصييرها في ذمته مع عدم احتياجه إليها غالباً وإنما ينقلها من اليد للذمة مبالغة في حفظها لهم وفي قول بن بطال المتقدم كان يفعل ذلك ليطيب له ربح ذلك المال نظراً لأنه يتوقف على ثبوت أنه كان يتصرف فيه بالتجارة وأن كثرة ماله إنما زادت بالتجارة والذي يظهر خلاف ذلك لأنه لو كان كذلك لكان الذي خلفه حال موته يفي بالدين وي زيد عليه والواقع أنه كان دون الديون بكثير إلا أن الله تعالى بارك فيه بأن ألقى في قلب من أراد شراء العقار الذي خلفه الرغبة في شرايه حتى زاد على قيمته أضغافاً مضاعفة ثم سررت تلك البركة إلى عبد الله بن جعفر لما ظهر منه في هذه القصة من مكارم الأخلاق حتى ربح في نصيبه من الأرض ما أربحه معاوية.

السبب السادس عشر: الحجامة على الرقيق

عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: يا نافع قد تبغ بي الدّم فالتمس لي حجّاماً واجعله رقيقاً، إن استطعت، ولا تجعله شيخاً كبيراً، ولا صبيّاً صغيراً، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: «الحجامة على الرقيق، أمثل وفيه شفاء، وبركة، وتزيد في العقل، وفي الحفظ، فأحتجموا على بركة الله، يوم الخميس واجتنبوا الحجامة، يوم الأربعاء، والجمعة، والسبت، ويوم الأحد، تحرياً واحتجموا يوم الاثنين، والثلاثاء، فإنه اليوم الذي عافى الله فيه أيوب من البلاء، وضربه

٩٠ (يوم الجمل) يوم وقعة الجمل سنة ست وثلاثين هجرية التي وقعت بين طلحة والزبير وعلي رضي الله عنهم وسميت يوم الجمل لأن عائشة رضي الله عنها كانت تركب على جمل في هودج وكانت هي التي خرجت بالناس وكانت هي محور المعركة رضي الله عنها وعفا عنها وعن شجعها وأغراها بهذا الموقف. (وتلته لبنيه) أي أوصى بثلاث الثلث لبني عبد الله خاصة. (وازي) حاذاهم وسواهم في السن. (الغابة) أرض شهيرة من عوالي المدينة كان الزبير قد اشتراها. (لا ولكنه سلف) أي لا أضعه عندي وديعة ولكني أخذه دينا وذلك حتى يكون مضمونا عليه إذا أصابه شيء من التلف. (فكتمه) كتم أصل الدين حتى لا يستعظمه حكيم فينظر إليه بعين الاحتياج ولكنه لما استعظم القليل أخبره بالحقيقة. (فليوافنا) فليأتنا. (بالموسم) موسم الحج سمي بذلك لاجتماع الناس فيه فهو معلم مأخوذ من الوسم وهو العلامة. اهـ من تعليق البيهقي (١١٣٧/٣)

بِالْبَلَاءِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، فَإِنَّهُ لَا يَبْدُو جُدَامًا، وَلَا بَرَصًا إِلَّا يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، أَوْ لَيْلَةَ
الْأَرْبَعَاءِ» ٩١

فصل في أسباب البركة في المكان

السبب الأول: حضور الملائكة

عن أبي سعيد الخدري، أَنَّ أَسِيدَ بْنَ حُضَيْرٍ بَيْنَمَا هُوَ لَيْلَةً يَقْرَأُ فِي مَرْبَدِهِ، إِذْ جَالَتْ
فَرَسُهُ، فَقَرَأَ، ثُمَّ جَالَتْ أُخْرَى، فَقَرَأَ، ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا، قَالَ أَسِيدٌ: فَخَشِيتُ أَنْ تَطَّأَ
يَحْيَى، فَقُمْتُ إِلَيْهَا، فَأَذَا مِثْلُ الظِّلَّةِ فَوْقَ رَأْسِي فِيهَا أَمْثَالُ السَّرْجِ، عَرَجَتْ فِي الْجَوِّ
حَتَّى مَا أَرَاهَا، قَالَ: فَعَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ
اللَّهِ بَيْنَمَا أَنَا الْبَارِحَةَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ أَقْرَأُ فِي مَرْبَدِي، إِذْ جَالَتْ فَرَسِي، فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَقْرَأِ ابْنَ حُضَيْرٍ» قَالَ: فَقَرَأْتُ، ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَقْرَأِ ابْنَ حُضَيْرٍ» قَالَ: فَقَرَأْتُ، ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَقْرَأِ ابْنَ حُضَيْرٍ» قَالَ: فَأَنْصَرَفْتُ، وَكَانَ
يَحْيَى قَرِيبًا مِنْهَا، فَخَشِيتُ أَنْ تَطَّأَهُ، فَرَأَيْتُ مِثْلَ الظِّلَّةِ فِيهَا أَمْثَالُ السَّرْجِ، عَرَجَتْ فِي
الْجَوِّ حَتَّى مَا أَرَاهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ كَانَتْ
تَسْتَمِعُ لَكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ لِأَصْبَحْتَ يَرَاهَا النَّاسُ مَا تَسْتَتِرُ مِنْهُمْ» رواه مسلم (٧٩٦) ٩٢

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (٦٤/٩)

قَوْلُهُ: أَقْرَأُ يَا بَنَ حُضَيْرٍ أَيُّ كَانَ يَتَّبِعِي أَنْ تَسْتَمِرَّ عَلَى قِرَاءَتِكَ وَلَيْسَ أَمْرًا لَهُ
بِالْقِرَاءَةِ فِي حَالَةِ التَّحْدِيثِ وَكَأَنَّهُ اسْتَخَصَرَ صُورَةَ الْحَالِ فَصَارَ كَأَنَّهُ حَاضِرٌ عِنْدَهُ لَمَّا
رَأَى مَا رَأَى فَكَأَنَّهُ يَقُولُ اسْتَمِرَّ عَلَى قِرَاءَتِكَ لِتَسْتَمِرَّ لَكَ الْبَرَكَةُ بِنَزُولِ الْمَلَائِكَةِ
وَاسْتِمَاعِهَا لِقِرَاءَتِكَ وَفَهُمْ أَسِيدٌ ذَلِكَ فَاجَابَ بَعْدَهُ فِي قَطْعِ الْقِرَاءَةِ وَهُوَ قَوْلُهُ خِفْتُ
أَنْ تَطَّأَ يَحْيَى أَيُّ خَشِيتُ إِنْ اسْتَمَرَّيْتُ عَلَى الْقِرَاءَةِ أَنْ تَطَّأَ الْفَرَسُ وَلَدِي أِهـ

فصل في أسباب بركة العلم

السبب الأول: نشره وبذله للناس

قال الله تعالى عن المسيح عليه السلام: {قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا
* وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ} [مريم: ٣٠ - ٣١].

قال سفيان ابن عيينة: جعلني مباركًا أينما كنت قال: معلمًا للخير رواه ابن جرير
(٥٣١ / ١٥) بإسناد صحيح،

قال ابن القيم: وهذا يدل على أن تعليم الرجل الخير هو البركة التي جعلها الله فيه،
فإن البركة: حصول الخير، ونماؤه، ودوامه.

^{٩١} حسن لغيره. أخرجه ابن ماجه (٣٤٨٧) وغيره وله طرق يحسن بها انظرها في الصحيحة (٧٦٦) للعلامة
الألباني رحمه الله.

^{٩٢} (مربدة) هو الموضع الذي يبس فيه التمر كالبيدر للحنطة ونحوها (جالت فرسه) أي وثبت وقال هنا جالت
فأنت الفرس وفي الرواية السابقة وعنده فرس مربوط فذكره وهما صحيحان والفرس يقع على الذكر والأنثى
(فخشيت أن تطأ يحيى) أراد ابنه وكان قريباً من الفرس أي خفت أن تدوس الفرس ولدي يحيى (الظلة) هي ما
يقي من الشمس كسحاب أو سقف بيت. اهـ من تعليق ابن عبد الباقي على مسلم (٥٤٨/١)

وقال العلامة العثيمين رحمه الله كما في مجموع الفتاوى له (١٤/١٥٠-١٥١) تجده قد أعطاه الله علماً، ولكن لم يتنفع الناس بعلمه، لا بتدريس، ولا بتوجيه، ولا بتأليف، بل هو منحصر على نفسه لم يبارك الله له في العلم، وهذا بلا شك حرمان عظيم، مع أن العلم من أبرك ما يعطيه الله للعبد؛ لأن العلم إذا علمته غيرك، ونشرته بين الناس أجرت على ذلك من عدة وجوه:

أولاً: أن في نشرك للعلم نشرًا لدين الله عز وجل، فتكون من المجاهدين في سبيل الله؛ فالمجاهد في سبيل الله يفتح البلاد بلدًا ببلدًا حتى ينشر فيها الدين، وأنت تفتح القلوب بالعلم حتى تنشر فيها شريعة الله عز وجل.

ثانياً: من بركة نشر العلم وتعليمه، أن فيه حفظاً لشريعة الله وحماية لها، لأنه لولا العلم لم تحفظ الشريعة، فالشريعة لا تحفظ إلا برجالها رجال العلم، ولا يمكن حماية الشريعة إلا برجال العلم، فإذا نشرت العلم، وانتفع الناس بعلمك، حصل في هذا حماية لشريعة الله، وحفظ لها.

ثالثاً: فيه أنك تحسن إلى هذا الذي علمته؛ لأنك تبصره بدين الله عز وجل، فإذا عبد الله على بصيرة؛ كان لك من الأجر مثل أجره؛ لأنك أنت الذي دللته على الخير، والدال على الخير كفاعل الخير. فالعلم في نشره خير وبركة لناشره ولمن نشر إليه. رابعاً: أن في نشر العلم وتعليمه زيادة له، فعلم العالم يزيد إذا علم الناس؛ لأنه استذكار لما حفظ وانفتاح لما لم يحفظ كما قال القائل:

يزيد بكثرة الإنفاق منه
ويُنقص إن به كفاً شددتا
أي إذا أمسكته ولم تعلمه نقص.

وقال رحمه الله في شرح رياض الصالحين (٤/٢١٤-٢١٥) عمر بن أبي سلمة رضي الله عنه كان صغيراً غلاماً جلس مع الرسول صلى الله عليه وسلم يأكل فجعلت يده تطيش في الصحيفة صبي صغير ما تعلم تروح يده يميناً ويساراً يأكل مما يليه ومن وسط الصحيفة ومن الجانب الآخر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: يا غلام سم الله يعني قل بسم الله عند الأكل وكل بيمينك وكل مما يليك فعلم الرسول هذا الغلام ثلاث سنن: سم الله والتسمية على الأكل واجبة وكل بيمينك والأكل باليمين واجب وكل مما يليك تأدبا مع صاحبك لأن من سوء الأدب أن تأكل من حافة صاحبك فعلمه النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث سنن في أكلة واحدة وهذه من بركات النبي صلى الله عليه وسلم أن يجعل الله فيه بركة فيعلم في كل مناسبة وكذلك ينبغي لطالب العلم وغير طالب العلم كل من علم سنة ينبغي أن يبينها في كل مناسبة ولا تقل أنا لست بعالم نعم لست بعالم لكن عندك علم قال النبي صلى الله عليه وسلم: بلغوا عني ولو آية ٩٣ فينبغي للإنسان في مثل هذه الأمور أن ينتهز الفرص كلما سمحت الفرصة لنشر السنة فانشرها يكن لك أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة.

فصل في أسباب البركة في القول والعمل

السبب الأول: ذكر اسم الله في أول كل عمل وقول

^{٩٣} رواه البخاري (٣٤٦١) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

قال الله تعالى {تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ} [الرحمن: ٧٨].
قال ابن القيم رحمه الله كما مختصر الصواعق (ص ٣٦٩) وتأمل قوله تعالى
{الرحمن - علم القرآن - خلق الإنسان - علمه البيان} [الرحمن: ١ - ٤] كيف جعل
الخلق والتعليم ناشئا عن صفة الرحمة متعلقا باسم الرحمن، وجعل معاني السورة
مرتبطة بهذا الاسم وختمها بقوله: {تبارك اسم ربك ذي الجلال والإكرام} [الرحمن:
٧٨] فالاسم الذي تبارك هو الاسم الذي افتتح به السورة، إذ مجيء البركة كلها
منه، وبه وضعت البركة في كل مبارك، فكل ما ذكر عليه بورك فيه وكل ما خلي
منه نزعته منه البركة، فإن كان مذكى وخلي منه اسمه كان ميتة، وإن كان طعاما
شارك صاحبه فيه الشيطان، وإن كان مدخلا دخل معه فيه، وإن كان حدثا لم يرفع
عند كثير من العلماء، وإن كان صلاة لم تصح عند كثير منهم. اهـ
وقال العلامة ابن عثيمين رحمه الله كما في مجموع الفتاوى له (٢٩٤/٨ - ٢٩٥) في
تفسير هذه الآية

{تَبَارَكَ} : قال العلماء: معناها: تعالى وتعظيم إن وصف بها الله، كقوله: {فَتَبَارَكَ
الله أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ} [المؤمنون: ١٤] ، وإن وصف بها اسم الله، كان معناها: أن
البركة تكون باسم الله، أي أن اسم الله إذا صاحب شيئا، صارت فيه البركة. ولهذا
جاء في الحديث: «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بـ " بسم الله " فهو أبتى» ٩٤ ، أي:
ناقص البركة.

بل إن التسمية تفيد حل الشيء الذي يحرم بدونها، فإنه إذا سمي الله على الذبيحة
صارت حلالا، وإذا لم يسم صارت حراما وميتة، وهناك فرق بين الحلال الطيب
الطاهر، والميتة النجسة الخبيثة.
وإذا سمي الإنسان على طهارة الحدث، صحت، وإذا لم يسم، لم تصح على أحد
القولين.

وإذا سمي الإنسان على طعامه، لم يأكل معه الشيطان، وإن لم يسم، أكل معه.
وإذا سمي الإنسان على جماعه، وقال: «اللهم جنبنا الشيطان، وجنب الشيطان ما
رزقتنا» ثم قدر بينهما ولد، لم يضره الشيطان أبدا، وإن لم يفعل، فالولد عرضة
لضرر الشيطان.

وعليه، فنقول: إن {فَتَبَارَكَ} هنا ليست بمعنى: تعالى وتعظيم، بل يتعين أن يكون
معناها: حلت البركة باسم الله، أي أن اسمه سبب للبركة إذا صحب شيئا. اهـ
وقال الحافظ ابن كثير في تفسيره في الكلام على البسملة وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ
فِي مُسْنَدِهِ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا تَمِيمَةَ
يُحَدِّثُ عَنْ رَدِيفِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : عَثَرَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
[حَمَارُهُ] . فَقُلْتُ تَعَسَ الشَّيْطَانُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
«لَا تَقُلْ تَعَسَ الشَّيْطَانُ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ تَعَسَ الشَّيْطَانُ تَعَاطَمَ وَقَالَ بِقَوَّتِي صَرَغْتُهُ،
وَإِذَا قُلْتَ بِاسْمِ اللَّهِ تَصَاغَرَ حَتَّى يَصِيرَ مِثْلَ الذَّبَابِ» هَكَذَا وَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْإِمَامِ
أَحْمَدَ، وَقَدْ رَوَى النَّسَائِيُّ فِي «الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي تَفْسِيرِهِ مِنْ حَدِيثِ
خَالِدِ الْحِذَاءِ عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ وَهُوَ الْهَجِيمِيُّ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بْنِ أَسَامَةَ بْنِ عَمِيرٍ عَنْ

أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَهُ وَقَالَ: «لَا تَقُلْ هَكَذَا فَإِنَّهُ يَتَعَاظَمُ حَتَّى يَكُونَ كَالنَّبِيِّتِ، وَلَكِنْ قُلْ بِسْمِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَصْغُرُ حَتَّى يَكُونَ كَالذُّبَابَةِ» فَهَذَا مِنْ تَأْثِيرِ بَرَكَاتِ بِسْمِ اللَّهِ، وَلِهَذَا تُسْتَحَبُّ فِي أَوَّلِ كُلِّ عَمَلٍ وَقَوْلٍ، فَتُسْتَحَبُّ فِي أَوَّلِ الْخُطْبَةِ لَمَّا جَاءَ «كُلُّ أَمْرٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَهُوَ أَجْزَمٌ ٩٥ وَتُسْتَحَبُّ الْبِسْمَلَةُ عِنْدَ دُخُولِ الْخَلَاءِ لَمَّا وَرَدَ مِنَ الْحَدِيثِ فِي ذَلِكَ ٩٦ وَتُسْتَحَبُّ فِي أَوَّلِ الْوُضُوءِ لَمَّا جَاءَ فِي مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَالسُّنَنِ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ وَأَبِي سَعِيدٍ مَرْفُوعًا: «لَا وَضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ» وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ أَوْجَبَهَا عِنْدَ الذِّكْرِ هَاهُنَا وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ بِوُجُوبِهَا مُطْلَقًا وَكَذَا تُسْتَحَبُّ عِنْدَ الدَّبِيحَةِ فِي مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ وَجَمَاعَةٍ، وَأَوْجَبَهَا آخَرُونَ عِنْدَ الذِّكْرِ وَمُطْلَقًا فِي قَوْلِ بَعْضِهِمْ كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَقَدْ ذَكَرَ الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ فِي فَضْلِ الْبِسْمَلَةِ أَحَادِيثَ مِنْهَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا أَتَيْتَ أَهْلَكَ فَسَمِ اللَّهَ فَإِنَّهُ إِنْ وَجَدَ لَكَ وَلَدًا كَتَبَ بِعَدَدِ أَنْفَاسِهِ وَأَنْفَاسِ ذُرِّيَّتِهِ حَسَنَاتٍ» وَهَذَا لَا أَصْلَ لَهُ وَلَا رَأْيَتُهُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكُتُبِ الْمُعْتَمَدِ عَلَيْهَا وَلَا غَيْرِهَا، وَهَكَذَا تُسْتَحَبُّ عِنْدَ الْأَكْلِ لَمَّا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ ٩٧ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَبِيبِهِ عَمْرِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ: «قُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَكُنْ بِبَيْمِنِكَ وَكُنْ مِمَّا يَلِيكَ» وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ أَوْجَبَهَا وَالْحَالَةَ هَذِهِ وَكَذَلِكَ تُسْتَحَبُّ عِنْدَ الْجَمَاعِ لَمَّا فِي الصَّحِيحَيْنِ ٩٨ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْنَا فَإِنَّهُ إِنْ يَقْدَرُ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ أَبَدًا» .

وقال العلامة ابن القيم رحمه الله في زاد المعاد (١٧٠/٤-١٧١) فصل

في هديه - صلى الله عليه وسلم - في رقية القرحة والجرح

أَخْرَجَ فِي " الصَّحِيحَيْنِ ٩٩ " عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا اشْتَكَى

الإنسان، أو كانت به قرحة أو جرح، قال بأصبعه: هَكَذَا وَوَضَعَ سَفْيَانُ سَبَابَتَهُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ رَفَعَهَا، وَقَالَ: " بِسْمِ اللَّهِ تُرِيَةُ أَرْضِنَا بِرِيقَةٍ بَعْضُنَا يُشْفَى سَقِيمُنَا بِإِذْنِ رَبِّنَا » .

هَذَا مِنَ الْعِلَاجِ الْمُسَرِّ النَّافِعِ الْمُرَكَّبِ، وَهِيَ مُعَالِجَةٌ لَطِيفَةٌ يُعَالَجُ بِهَا الْقُرُوحُ وَالْجَرَاحَاتُ الطَّرِيَّةُ، لَا سِيَّمَا عِنْدَ عَدَمِ غَيْرِهَا مِنَ الْأَدْوِيَةِ إِذْ كَانَتْ مَوْجُودَةً بِكُلِّ أَرْضٍ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ طَبِيعَةَ الشَّرَابِ الْخَالِصِ بَارِدَةٌ يَابِسَةٌ مُجَفَّفَةٌ لِرُطُوبَاتِ الْقُرُوحِ وَالْجَرَاحَاتِ الَّتِي تَمْنَعُ الطَّبِيعَةَ مِنْ جُودَةِ فِعْلِهَا، وَسُرْعَةِ انْدِمَالِهَا، لَا سِيَّمَا فِي الْبِلَادِ الْحَارَّةِ، وَأَصْحَابِ الْأَمْزَجَةِ الْحَارَّةِ، فَإِنَّ الْقُرُوحَ وَالْجَرَاحَاتِ يَتْبَعُهَا فِي أَكْثَرِ الْأَمْرِ

^{٩٥} أَخْرَجَهُ السَّيْكِيُّ فِي طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَةِ الْكُبْرَى (١٢/١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَفِي سَنَدِهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرَانَ الْجَنْدِيُّ قَالَ عَنْهُ الْخَطِيبُ فِي تَارِيخِ بَغْدَادَ (٢٤٤/٦) وَكَانَ يَضْعَفُ فِي رِوَايَتِهِ، وَيَطْعَنُ عَلَيْهِ فِي مَذْهَبِهِ، سَأَلْتُ الْأَزْهَرِيَّ، عَنْ ابْنِ الْجَنْدِيِّ، فَقَالَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ.

^{٩٦} صَحَّحَهُ الْعَلَمَاءُ الْأَلْبَانِيُّ فِي الْإِرْوَاءِ (٥٠)

^{٩٧} بِرَقْمِ (٢٠٢٢)

^{٩٨} الْبُخَارِيُّ (١٤١) وَمُسْلِمٌ (١٤٣٤)

^{٩٩} الْبُخَارِيُّ (٥٧٤٥) وَمُسْلِمٌ (٢١٩٤)

سُوءُ مَزَاجِ حَارٍّ، فَيَجْتَمِعُ حَرَارَةُ الْبَلَدِ وَالْمَزَاجِ وَالْجِرَاحُ، وَطَبِيعَةُ التُّرَابِ الْخَالِصِ بَارِدَةٌ يَابِسَةٌ أَشَدُّ مِنْ بَرُودَةِ جَمِيعِ الْأَدْوِيَةِ الْمُفْرَدَةِ الْبَارِدَةِ، فَتَقَابِلُ بَرُودَةَ التُّرَابِ حَرَارَةَ الْمَرَضِ، لَا سِيَّمَا إِنْ كَانَ التُّرَابُ قَدْ غُسِلَ وَجُفِفَ، وَيَتَّبِعُهَا أَيْضًا كَثْرَةُ الرُّطُوبَاتِ الرَّدِيئَةِ، وَالسَّيْلَانِ، وَالتُّرَابِ مُجَفَّفٍ لَهَا، مُزِيلٌ لَشِدَّةِ يُبْسِهِ، وَتَجْفِيفِهِ لِلرُّطُوبَةِ الرَّدِيئَةِ الْمَانِعَةِ مِنْ بَرْنِهَا، وَيَحْصُلُ بِهِ - مَعَ ذَلِكَ - تَعْدِيلُ مَزَاجِ الْعُضْوِ الْعَلِيلِ، وَمَتَى اعْتَدَلَ مَزَاجُ الْعُضْوِ قَوِيَتْ قُوَاهُ الْمُدْبِرَةُ، وَدَفَعَتْ عَنْهُ الْأَلَمَ بِإِذْنِ اللَّهِ. وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: أَنَّهُ يَأْخُذُ مِنْ رِيْقِ نَفْسِهِ عَلَى أَصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ، ثُمَّ يَضَعُهَا عَلَى التُّرَابِ فَيَعْلُقُ بِهَا مِنْهُ شَيْءًا، فَيَمْسُخُ بِهِ عَلَى الْجُرْحِ، وَيَقُولُ هَذَا الْكَلَامَ لِمَا فِيهِ مِنْ بَرَكَةِ ذِكْرِ اسْمِ اللَّهِ، وَتَفْوِيضِ الْأَمْرِ إِلَيْهِ، وَالتَّوَكُّلِ عَلَيْهِ، فَيَنْضُمُ أَحَدَ الْعِلَاجِينَ إِلَى الْآخَرِ، فَيَقْوَى التَّأثيرُ. اهـ

السبب الثاني: قول إن شاء الله في الأمور المستقبلية

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: لِأَطْوَفِ اللَّيْلَةِ عَلَى تِسْعِينَ امْرَأَةً كُلُّهَا تَأْتِي بِفَارِسٍ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: قُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَقُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَطَافَ عَلَيْهِنَّ جَمِيعًا، فَلَمْ تَحْمَلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً، فَجَاءَتْ بِشِقِّ رَجُلٍ، وَابْنِ الْمَدِينَةِ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَأَيْمُ الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُرْسَانًا أَجْمَعُونَ " رواه

البخاري (٦٧٢٠) ومسلم (١٦٥٤)

قال الحافظ في الفتح (٤٦١/٦) قوله لو قالها لجاهدوا في سبيل الله في رواية شعيب لو قال إن شاء الله وزاد في آخره فرسانا أجمعون وفي رواية ابن سيرين لو استثنى لحملت كل امرأة منهن فولدت فارسا يقاتل في سبيل الله وفي رواية طاوس لو قال إن شاء الله لم يحنث وكان دركا لحاجته كذا عند المصنف من رواية هشام بن حجير وعند أحمد ومسلم مثله من رواية معمر وعند المصنف من طريق معمر وكان أرجى لحاجته وقوله دركا بفتحين من الإدراك وهو كقوله تعالى لا تخاف دركا أي لحاقا والمراد أنه كان يحصل له ما طلب ولا يلزم من إخباره صلى الله عليه وسلم بذلك في حق سليمان في هذه القصة أن يقع ذلك لكل من استثنى في أمميته بل في الاستثناء رجو الوقوع وفي ترك الاستثناء خشية عدم الوقوع وبهذا يجاب عن قول موسى للخضر ستجدني إن شاء الله صابرا مع قول الخضر له أخرا ذلك تأويل ما لم تسطع عليه صبرا.

وقال رحمه الله (٦٠٧/١١) قوله لو قال إن شاء الله لم يحنث تقدم المراد بمعنى الحنث وقد قيل هو خاص بسليمان عليه السلام وأنه لو قال في هذه الواقعة إن شاء الله حصل مقصوده وليس المراد أن كل من قالها وقع ما أراد ويؤيد ذلك أن موسى عليه السلام قالها عندما وعد الخضر أنه يصبر عما يراه منه ولا يسأله عنه ومع ذلك فلم يصبر كما أشار إلى ذلك في الحديث الصحيح رحم الله موسى لو دنا لو صبر حتى يقص الله علينا من أمرهما وقد مضى ذلك مبسوطا في تفسير سورة طه وقد قالها الدبيح فوق ما ذكر في قوله عليه السلام ستجدني إن شاء الله من الصابرين فصبر حتى فداه الله بالدبح وقد سئل بعضهم عن الفرق بين الكليم والدبيح في ذلك فأشار إلى أن الدبيح بالغ في التواضع في قوله من الصابرين حيث

جَعَلَ نَفْسَهُ وَاحِدًا مِنْ جَمَاعَةِ فَرَزَقَهُ اللهُ الصَّبْرَ قُلْتُ وَقَدْ وَقَعَ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ
أَيْضًا نَظِيرُ ذَلِكَ مَعَ شُعَيْبٍ حَيْثُ قَالَ لَهُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللهُ مِنَ الصَّالِحِينَ فَرَزَقَهُ
اللهُ ذَلِكَ.

السبب الثالث: البدء باليمين في كل ما كان من باب التكريم

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ،
فِي تَنَعُّلِهِ، وَتَرَجُّلِهِ، وَطُهُورِهِ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ» رواه البخاري (١٦٨) ومسلم (٢٦٨) ١٠٠

قال ابن عبد البر في الاستذكار (١٤٥/١) الإبتداء باليمنى مستحب رجاء البركة ولأن
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحب التيامن في أمره كله اهـ بتصريف
وقال الحافظ في الفتح (٢٧٠/١) وفي الحديث استحباب البداءة بشق الرأس الأيمن
في الترجل والغسل والخلق ولا يقال هو من باب الإزالة فيبدأ فيه بالأيسر بل هو من
باب العبادة والتزيين وقد ثبت الإبتداء بالشق الأيمن في الخلق كما سيأتي قريباً
وفيه البداءة بالرجل اليمنى في التنعل وفي إزالتها بالإسرى وفيه البداءة باليد
اليمنى في الوضوء وكذا الرجل وبالشق الأيمن في الغسل واستدل به على استحباب
الصلاة عن يمين الإمام وفي ميمنة المسجد وفي الأكل والشرب باليمين وقد أوردته
المصنف في هذه المواضع كلها قال النووي: قاعدة الشرع المستمرة استحباب
البداءة باليمين في كل ما كان من باب التكريم والتزيين وما كان بضد هما استحب
فيه التيسر.

السبب الرابع: الاستخارة

عن جابر بن عبد الله السلمي رضي الله عنه ، قال: كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يعلم أصحابه الاستخارة في الأمور كلها، كما يعلمهم السورة من القرآن
يقول: " إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة، ثم ليقل: اللهم إني
أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم
ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، اللهم فإن كنت تعلم هذا الأمر - ثم تسميه بعينه -
خيراً لي في عاجل أمري وآجله - قال: أو في ديني ومعاشي وعاقبة أمري - فأقدره
لي ويسره لي، ثم بارك لي فيه، اللهم وإن كنت تعلم أنه شر لي في ديني ومعاشي
وعاقبة أمري - أو قال: في عاجل أمري وآجله - فأصرفني عنه، وأقدر لي الخير
حيث كان ثم رضى به " رواه البخاري (٧٣٩٠)

قال ابن القيم رحمه الله في شفاء العليل (ص: ٣٣-٣٤) فصل: وهو سبحانه كما هو
العليم الحكيم في اختياره من خلقه وإضلاله من يضلهم منهم فهو العليم
الحكيم بما في أمره وشرعه من العواقب الحميدة والغايات العظيمة قال تعالى:
{كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ

١٠٠ قال البيضاوي (يعجبه) يحب من الإعجاب وهو الرغبة في الشيء لحسنه. (التيامن) استعمال اليمين في تعاطي
الأشياء والابتداء باليمين وهو المقصود هنا. (تنعله) لبسه النعل. (ترجله) دهن شعره وتسريحه. (طهوره) تطهره
من الحدث أو النجس. (شأنه كله) كل عمل من الأعمال الطيبة المستحسنة لا الأعمال الخبيثة المستفجرة فإنه
يستعمل لها اليسار ويبدأ باليسار كالأستحشاء ودخول بيت الخلاء.

تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ { بين سبحانه أن ما أمرهم به يعلم ما فيه من المصلحة والمنفعة لهم التي اقتضت أن يختاره ويأمرهم به وهم قد يكرهونه إما لعدم العلم وإما لنفور الطبع فهذا علمه بما في عواقب أمره مما لا يعلمونه وذلك علمه بما في اختياره من خلقه بما لا يعلمونه فهذه الآية تضمنت الحض على التزام أمر الله وإن شق على النفوس وعلى الرضا بقضائه وإن كرهته النفوس وفي حديث الاستخارة: "اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري فأقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وإن كنت تعلمه شرا لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري فأصرفه عني واصرفني عنه وأقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به"، ولما كان العبد يحتاج في فعل ما ينفعه في معاشه ومعاده إلى علم ما فيه من المصلحة وقدرة عليه وتيسره له وليس له من نفسه شيء من ذلك بل علمه ممن علم الإنسان ما لم يعلم وقدرته منه فإن لم يقدره عليه وإلا فهو عاجز وتيسيره منه فإن لم ييسره عليه وإلا فهو متعسر عليه بعد إقداره أرشده النبي صلى الله تعالى عليه وسلم إلى محض العبودية وهو جلب الخيرة من العالم بعواقب الأمور وتفصيلها وخيرها وشرها وطلب القدرة منه فإنه إن لم يقدره وإلا فهو عاجز وطلب فضله منه فإن لم ييسره له ويهيئه له وإلا فهو متعذر عليه ثم إذا اختاره له بعلمه وأعانه عليه بقدرته ويسره له من فضله فهو يحتاج إلى أن يبقيه عليه ويديمه بالبركة التي يضعها فيه والبركة تتضمن ثبوته ونموه وهذا قدر زائد على إقداره عليه وتيسيره له ثم إذا فعل ذلك كله فهو محتاج إلى أن يرضيه به فإنه قد يهيئ له ما يكرهه فيظل ساخطا ويكون قد خار الله له فيه قال عبد الله بن عمران: "الرجل ليستخير الله فيختار له فيسخط على ربه فلا يلبث أن ينظر في العاقبة فإذا هو قد خار له" وفي المسند من حديث سعد بن أبي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم: "من سعادة ابن آدم استخارته الله تعالى ومن سعادة ابن آدم رضاه بما قضاه الله ومن شقوة ابن آدم تركه استخارة الله عز وجل ومن شقوة ابن آدم سخطه بما قضى الله^{١٠١} فالمقدور يكتنفه أمران الاستخارة قبله والرضا بعده فمن توفيق الله لعبده وإسعاده إياه أن يختار قبل وقوعه ويرضى بعد وقوعه ومن خذلانه له أن لا يستخيره قبل وقوعه ولا يرضى به بعد وقوعه وقال عمر بن الخطاب: "لا أبالي أصبحت على ما أحب أو على ما أكره لأنني لا أدري الخير فيما أحب أو فيما أكره"^{١٠٢} وقال الحسن: "لا تكرهوا النقمات الواقعة والبلايا الحادثة فلب أمر تكرهه فيه نجاتك ولرب أمر تؤثره فيه عطبك". اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كما في مجموع الفتاوى (١٠/٦٦٢-٦٦٣) وَأَمَّا أَرْجَحُ الْمَكَاسِبِ: فَالتَّوَكُّلُ عَلَى اللَّهِ وَالثَّقَّةُ بِكِفَايَتِهِ وَحَسْنُ الظَّنِّ بِهِ. وَذَلِكَ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْمُهْتَمِّ بِأَمْرِ الرِّزْقِ أَنْ يَلْجَأَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ وَيَدْعُوهُ كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ فِيمَا يَأْتُرُ

^{١٠١} ضعيف. رواه أحمد (١٤٤٤) والترمذي (٢١٥١) وفي سننه محمد بن أبي حميد الأنصاري وهو ضعيف.
^{١٠٢} ضعيف. رواه ابن المبارك في الزهد (٤٢٥) وأبو داود في الزهد (٩٦) والدولابي في الكنى (١٧٢٩) وابن أبي الدنيا في الرضاء عن الله بقضائه (٣٠) من طريق أبي السؤداء، عن أبي مجلز لأحق بن حميد قال: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِهِ. وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ. أَبُو مَجْلَزٍ رَوَيْتَهُ عَنْ عُمَرَ مَرْسَلَةً كَمَا فِي جَامِعِ التَّحْصِيلِ.

عَنْهُ نَبِيَّهُ: {كُلُّكُمْ جَانِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتَهُ فَاسْتَطْعَمُونِي أَطْعَمَكُمْ. يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتَهُ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسَكُمْ} وَفِيمَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {لَيْسَ أَلْحَدُكُمْ رَبَّهُ حَاجَتَهُ كُلُّهَا حَتَّى شِئِعَ نَعْلُهُ إِذَا انْقَطَعَ فَإِنَّهُ إِنْ لَمْ يُبَسِّرْهُ لَمْ يَتَبَسَّرْ} ١٠٣. وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ: {وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ} وَقَالَ سُبْحَانَهُ. {فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ} وَهَذَا وَإِنْ كَانَ فِي الْجُمُعَةِ فَمَعْنَاهُ قَائِمٌ فِي جَمِيعِ الصَّلَوَاتِ. وَلِهَذَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ {أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ وَإِذَا خَرَجَ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ} ١٠٤. وَقَدْ قَالَ الْخَلِيلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرَّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ وَهَذَا أَمْرٌ وَالْأَمْرُ يَقْتَضِي الْإِجَابَ فَلَا اسْتِعَانَةَ بِاللَّهِ وَاللَّجَأَ إِلَيْهِ فِي أَمْرِ الرَّزْقِ وَغَيْرِهِ أَصْلٌ عَظِيمٌ. ثُمَّ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَأْخُذَ الْمَالَ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ لِيُبَارِكَ لَهُ فِيهِ وَلَا يَأْخُذَهُ بِإِشْرَافٍ وَهَلَعٍ؛ بَلْ يَكُونُ الْمَالَ عِنْدَهُ بِمَنْزِلَةِ الْخَلَاءِ الَّذِي يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ لَهُ فِي الْقَلْبِ مَكَانَةٌ وَالسَّعْيُ فِيهِ إِذَا سَعَى كَاصِلَاحِ الْخَلَاءِ. وَفِي الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ الَّذِي رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ: {مَنْ أَصْبَحَ وَالدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمَّهُ شَتَّتَ اللَّهُ عَلَيْهِ شَمْلَهُ وَفَرَّقَ عَلَيْهِ ضِيَعَتَهُ وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ. وَمَنْ أَصْبَحَ وَالْآخِرَةَ أَكْبَرَ هَمَّهُ جَمَعَ اللَّهُ عَلَيْهِ شَمْلَهُ وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ؟ وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ} ١٠٥. وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: أَنْتَ مُحْتَاجٌ إِلَى الدُّنْيَا وَأَنْتَ إِلَى نَصِيْبِكَ مِنَ الْآخِرَةِ أَحْوَجُ فَإِنْ بَدَأْتَ بِنَصِيْبِكَ مِنَ الْآخِرَةِ مَرَّةً عَلَى نَصِيْبِكَ مِنَ الدُّنْيَا فَانْتَظِمَهُ انْتِظَامًا} ١٠٦. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} {وَمَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونَ} {إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ}. فَأَمَّا تَغْيِينُ مَكْسَبِ عَلِيٍّ مَكْسَبَ مَنْ صِنَاعَةٌ أَوْ تِجَارَةٌ أَوْ بِنَايَةٌ أَوْ حِرَاثَةٌ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ فَهَذَا يَخْتَلَفُ بِاخْتِلَافِ النَّاسِ وَلَا أَعْلَمُ فِي ذَلِكَ شَيْئًا عَامًّا لَكِنْ إِذَا عَنَّ لِلْإِنْسَانِ جِهَةٌ فَلْيَسْتَحِرْ اللَّهَ تَعَالَى فِيهَا الْإِسْتِحَارَةَ الْمُتَلَقَّاةَ عَنْ مُعَلِّمِ الْخَيْرِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ فِيهَا مِنَ الْبِرْكَاتِ مَا لَا يُحَاطَبُ بِهِ. ثُمَّ مَا تَبَسَّرَ لَهُ فَلَا يَتَكَلَّفُ غَيْرَهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِنْهُ كَرَاهَةٌ شَرْعِيَّةٌ. اهـ

وقال رحمه الله (٥٣٨/١٠) وَأَمَّا إِذَا لَمْ يَكْرَهُ الْإِكْرَاهَ الشَّرْعِيَّ فَاسْتَسْلِمْهُ لِلْفِعْلِ الْمَطْلُوقِ الَّذِي لَا يَعْرِفُ أَحْيَرٌ هُوَ أَمْ شَرٌّ؟ لَيْسَ هُوَ مَأْمُورًا بِهِ وَإِنْ جَرَى عَلَى يَدِهِ خَرَقٌ عَادَةٌ أَوْ لَمْ يَجْرِ فَلَيْسَ هُوَ مَأْمُورًا أَنْ يَفْعَلَ إِلَّا مَا هُوَ خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. قِيلَ: هَذَا السُّؤَالُ صَحِيحٌ وَحَقِيقَةٌ الْأَمْرُ أَنَّ السَّالِكِينَ إِذَا وَصَلُوا إِلَى هَذَا الْمَقَامِ

١٠٣ منكر. أخرجه الترمذي (٥٨٣/٥) وأبو يعلى (٣٤٠٣) من طريق قطن بن نُسَيْرِ الْعَبْرِيِّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ

سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ مَرْفُوعًا بِهِ. وَقَطْنٌ قَالَ فِيهِ ابْنُ عَدِيٍّ: كَانَ يَسْرِقُ الْحَدِيثَ وَيُوصِلُهُ.

قلت: وقد خالف صالح بن عبد الله الباهلي وهو ثقة حيث رواه عن جعفر بن سليمان عن ثابت مرسلًا أخرجه

الترمذي عقب الأول قال وهو أصح فعلى هذا فرواية الوصل التي رواها قطن منكروا والله أعلم.

١٠٤ رواه مسلم (٧١٣) من حديث أبي حميد أو أبي أسيد رضي الله عنهما.

١٠٥ رواه أحمد (٢١٥٩٠) والدارمي (٢٣٥) بإسناد صحيح.

١٠٦ جاء هذا عن معاذ رضي الله عنه وضح عنه أخرجه ابن أبي شيبه (٣٤٦٩٥) والطبراني في الكبير (٢٠)

(٣٥/) وأبو نعيم في الحلية (٢٣٤/١) من طريق ابن عون، عن محمد بن سيرين، عنه به وهذا إسناد صحيح.

وله طريق أخرى عند إسحاق كما في المطالب العالية (٣٢٧٥) من طريق حبيب بن أبي ثابت عن ميمون بن أبي

شبيب عن معاذ به.

وطريق أخرى عند هناد بن السري في الزهد (٥٢١) من طريق عاصم، عن أبي قلابة قال: حدثني ابن الرجل

الذي لقي معاذًا وأصحابه قال.

فِيحْسُنْ قَصْدَهُمْ وَتَسْلِمُهُمْ وَخُضُوعَهُمْ لِرَبِّهِمْ وَطَلَبَهُمْ مِنْهُ أَنْ يَخْتَارَ لَهُمْ مَا هُوَ الْأَصْلَحُ إِذَا اسْتَعْمَلُوا فِي أُمُورِهِمْ [مَا] لَا يَعْرِفُونَ حُكْمَهُ فِي الشَّرْعِ رَجَاؤًا أَنْ يَكُونَ خَيْرًا؛ لِأَنَّ مَعْرِفَتَهُمْ بِحُكْمِهِ قَدْ تَعَدَّرَتْ عَلَيْهِمْ وَالْإِنْسَانُ غَيْرُ عَالِمٍ فِي كُلِّ حَالٍ بِمَا هُوَ الْأَصْلَحُ لَهُ فِي دِينِهِ وَبِمَا هُوَ أَرْضَى لَلَّهِ وَرَسُولِهِ فَيَبْقَى حَالُهُمْ حَالُ الْمُسْتَخِيرِ لِلَّهِ فِيمَا لَمْ يَعْلَمْ عَاقِبَتَهُ إِذَا قَالَ: " {اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَحْيِرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَفْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ؛ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ؛ وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ؛ وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ. اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي فَأَقْدِرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ. وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي فَأَصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ وَاقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ } " فَأِذَا اسْتَخَارَ اللَّهُ كَانَ مَا شَرَحَ لَهُ صَدْرَهُ وَتَيَسَّرَ لَهُ مِنَ الْأُمُورِ هُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ اللَّهُ لَهُ. اهـ

السبب الخامس: المشاورة

قال الله تعالى (فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ [آل عمران: ١٥٩])
قال ابن كثير رحمه الله: ولذلك كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُشَاوِرُ أَصْحَابَهُ فِي الْأَمْرِ إِذَا حَدَّثَ، تَطْيِيبًا لِقُلُوبِهِمْ؛ لِيَكُونُوا فِيمَا يَفْعَلُونَهُ أَنْشَطَ لَهُمْ كَمَا شَاوِرْهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ فِي الدَّهَابِ إِلَى الْعَيْرِ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ اسْتَعْرَضْتَ بِنَا عَرْضَ الْبَحْرِ لَقَطَعْنَاكَ مَعَكَ، وَلَوْ سَرْتَنَا بِنَا إِلَى بَرِّكَ الْعِمَادِ لَسَرْنَا مَعَكَ، وَلَا نَقُولُ لَكَ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى لِمُوسَى: اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبِّكَ فَقَاتِلْنَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ، وَلَكِنْ نَقُولُ: اذْهَبْ، فَخُنْ مَعَكَ وَبَيْنَ يَدَيْكَ وَعَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ مُقَاتِلُونَ.
وَشَاوِرْهُمْ -أَيْضًا- أَيْنَ يَكُونُ الْمَنْزِلُ؟ حَتَّى أَشَارَ الْمُنْدَرُ بْنُ عَمْرٍو الْمَعْتَقَ لِيَمُوتَ، بِالتَّقَدُّمِ إِلَى أَمَامِ الْقَوْمِ، وَشَاوِرْهُمْ فِي أَحَدٍ فِي أَنْ يَقْعُدَ فِي الْمَدِينَةِ أَوْ يَخْرُجَ إِلَى الْعَدُوِّ، فَأَشَارَ جَمُهورُهُم بِالْخُرُوجِ إِلَيْهِمْ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ.
وَشَاوِرْهُمْ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فِي مُصَالِحَةِ الْأَحْزَابِ بِثَلَاثِ ثَمَارِ الْمَدِينَةِ عَامِنَدٍ، فَأَبَى عَلَيْهِ ذَلِكَ السَّعْدَانُ: سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ وَسَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، فَتَرَكَ ذَلِكَ.

وَشَاوِرْهُمْ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي أَنْ يَمِيلَ عَلَى ذُرَّارِي الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ لَهُ الصَّدِيقُ: إِنَّا لَمْ نَجِءَ لِقِتَالِ أَحَدٍ، وَإِنَّمَا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ، فَأَجَابَهُ إِلَى مَا قَالَ.
وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قِصَّةِ الْإِفْكِ: "أَشِيرُوا عَلَيَّ مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ فِي قَوْمِ أَبْنُو أَهْلِي وَرَمَوْهُمْ، وَإِيَّ اللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي مِنْ سُوءٍ، وَأَبْنُوهُمْ بِمَنْ -وَاللَّهِ- مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا". وَاسْتَشَارَ عَلِيًّا وَأَسَامَةَ فِي فِرَاقِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.
فَكَانَ [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] يُشَاوِرْهُمْ فِي الْحُرُوبِ وَنَحْوِهَا. اهـ
وقال تعالى (وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ)

[الشورى: ٣٨]

قال ابن كثير: أَي لَا يُبْرِمُونَ أَمْرًا حَتَّى يَتَشَاوَرُوا فِيهِ، لِيَتَسَاعَدُوا بِأَرَائِهِمْ فِي مِثْلِ الْحُرُوبِ وَمَا جَرَى مَجْرَاهَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: {وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ} [آل عمران: ١٥٩] ولهذا كَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، يُشَاوِرْهُمْ فِي الْحُرُوبِ وَنَحْوِهَا، لِيُطِيبَ بِذَلِكَ قُلُوبَهُمْ. وَهَكَذَا لَمَّا حَضَرَتْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْوَفَاةَ حِينَ طَعِنَ، جَعَلَ الْأَمْرَ بَعْدَهُ شُورَى فِي سِتَّةِ نَفَرٍ، وَهُمْ: عُثْمَانُ،

وَعَلِيٍّ، وَطَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ، فَاجْتَمَعَ رَأْيُ الصَّحَابَةِ كُلِّهِمْ عَلَى تَقْدِيمِ عُمَانَ عَلَيْهِمْ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَقَالَ الْمَنَاوِي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي فِيضِ الْقَدِيرِ (٢/٤) مَنْ اِكْتَفَى بِرَأْسِهِ ضَلَّ وَمَنْ اسْتَعْنَى بِعَقْلِهِ ذَلَّ وَمَنْ قَالَ حَكِيمًا: الْمَشُورَةُ بَابُ رَحْمَةٍ وَمِفْتَاحُ بَرَكَةٍ لَا يَضِلُّ مَعَهَا رَأْيٌ وَلَا يَفْقَدُ مَعَهَا حَزْمًا.

السبب السادس: استعمال اللسان في قول الخير

قال ابن أبي شيبة في المصنف (٣٥٤٢٢) حدثنا أبو أسامة، عن جرير بن حازم، عن الأعمش عن خيثمة عن عدي بن حاتم قال: أيمن امرئ وأشأمه ما بين لحييه وأخرجه ابن خزيمة في التوحيد (٣٦٥/١) من طريق أبي أسامة به وأخرجه ابن المبارك في الزهد (٣٧٣) من طريق جرير بن حازم به موقوفاً وأخرجه ابن خزيمة في التوحيد (٣٦٤/١) وابن حبان (٥٧١٧) والطبراني في الكبير (٨٥/١٧) من طريق وهب بن جرير بن حازم قال حدثني أبي به مرفوعاً ولا شك أن رواية الوقف أرجح لرجحان ابن المبارك وأبي أسامة على وهب بن جرير ولهذا رجح الموقوف ابن خزيمة في صحيحه قلت: لكن معناه صحيح مؤيد بأدلة كثيرة وقد صححه مرفوعاً العلامة الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٢٨٦)

قال المناوي في شرح هذا الحديث من فيض القدير (١٦٥/٣) (أيمن امرئ وأشأمه) أي أعظم ما في جوارح الإنسان يمنا أي بركة وأعظم ما فيها شؤماً أي شراً (ما بين لحييه) وهو اللسان واللحيان بفتح اللام وسكون المهمل العظمان اللذان بجانب الفم فقوله أيمن بضم الميم من اليمن وهو البركة وأشأم بالهمزة بعد الشين من الشؤم وهو الشر وقد مر مرارا أن أكثر خطايا ابن آدم من اللسان وأن الأعضاء كلها تكفره وأنه إن استقام استقامت وإن اعوج اعوجت فهو المتبوع والإمام في الخير والشر.

السبب السابع: فعل الشيء آخر الليل

عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي، فَأَسْتَجِيبَ لَهُ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ " رواه البخاري (١١٤٥) ومسلم (٧٥٨)

قال المناوي في فيض القدير (٣٤٠/٤) (عليكم بالدلجة) بالضم والفتح سير الليل وهو اسم من الإدلاج بتخفيف الدال وهي السير أول الليل وقيل الإدلاج الليل كله ولعله المراد هنا لتعقيبه بقوله (فإن الأرض تطوى بالليل) أي ينزوي بعضها لبعض ويتداخل فيقطع المسافر من المسافة فيه ما لا يقطعها نهاراً سيما آخر الليل الذي ما فعل فيه شيء إلا كانت البركة فيه أكثر لأنه الوقت الذي ينزل الله فيه إلى سماء الدنيا وعند الصباح يحمد القوم السرى. اهـ

وقال ابن علان في دليل الفالحين (٤٤٨/٦) وقيل: إنه مجاز عن قطع الدواب فيه من المسافة مالا تقطعه منها في النهار لنشاطها ببرد الليل، خصوصاً آخره الذي ما فعل فيه شيء من العبادات والمباحات إلا كان فيه البركة الكثيرة لأنه وقت التجلي اهـ

السبب الثامن: فعله وقت البكور

عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا " ١٠٧

قال ابن القيم رحمه الله في مدارج السالكين (٤٥٧/١) وَمِنَ الْمَكْرُوهِ عِنْدَهُمُ النَّوْمُ بَيْنَ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَطُلُوعِ الشَّمْسِ، فَإِنَّهُ وَقْتُ غَنِيمَةٍ، وَلِلسَّيْرِ ذَلِكَ الْوَقْتُ عِنْدَ السَّالِكِينَ مَزِيَّةٌ عَظِيمَةٌ، حَتَّى لَوْ سَارُوا طَوِيلًا لَيْلَهُمْ لَمْ يَسْمَحُوا بِالْقُعُودِ عَنِ السَّيْرِ ذَلِكَ الْوَقْتُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهُ أَوَّلُ النَّهَارِ وَمِفْتَاحُهُ، وَوَقْتُ نَزُولِ الْأَرْزَاقِ، وَحُصُولِ الْقَسَمِ، وَحُلُولِ الْبِرَكَةِ، وَمِنْهُ يَنْشَأُ النَّهَارُ، وَيَسْحَبُ حُكْمَ جَمِيعِهِ عَلَى حُكْمِ تِلْكَ الْحِصَّةِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ نَوْمُهَا كَنَوْمِ الْمُضْطَرِّ. اهـ

وقال في مفتاح دار السعادة (٢١٦/٢) وَلَا رَيْبَ أَنْ اسْتِقْبَالَ الْأَسْفَارِ وَالْأَفْعَالِ فِي أَوَائِلِ النَّهَارِ وَالشَّهْرِ وَالْعَامِ لَهَا مَزِيَّةٌ وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَدْ قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا وَكَانَ صَخْرَ الْغَامِدي رَاوي الْحَدِيثِ إِذَا بَعَثَ تِجَارَةً لَهُ بَعَثَهَا فِي أَوَّلِ النَّهَارِ فَاتْرَى وَكَثُرَ مَالُهُ وَنَسِبَةَ أَوَّلِ النَّهَارِ نَسِبَةَ أَوَّلِ الشَّهْرِ إِلَيْهِ وَأَوَّلِ الْعَامِ إِلَيْهِ فَلَأَوَائِلِ مَزِيَّةُ الْقُوَّةِ وَأَوَّلِ النَّهَارِ وَالشَّمْسُ بِمَنْزِلَةِ شَبَابِهِ وَآخِرُهُ بِمَنْزِلَةِ شَيْخُوخَتِهِ وَهَذَا أَمْرٌ مَعْلُومٌ بِالتَّجْرِبَةِ وَحِكْمَةِ اللَّهِ تَقْتَضِيهِ.

وقال ابن بطال في شرح البخاري (١٢٤/٥) شارحا قول البخاري باب: الْخُرُوجُ بَعْدَ الظُّهْرِ ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ أَرْبَعًا، وَالْعَصْرَ بِذِي الْخُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ، وَسَمِعْتُهُمْ يَصْرُخُونَ بِهِمَا.

قال: في خروج النبي صلى الله عليه وسلم إلى سفر الحج دليل على أنه لا ينبغي أن يكره السفر وابتداء العمل بعد ذهاب صدر النهار وأوله؛ إذ الأوقات كلها لله، وأن ما روي عنه صلى الله عليه وسلم: (اللهم بارك لأمتي في بكورها). لا يدل أن غير البكور لا بركة فيه؛ لأن كل ما فعل النبي صلى الله عليه وسلم - ففيه البركة ولأتمته فيه أكبر الأسوة. وإنما خص صلى الله عليه وسلم البكور بالدعاء بالبركة فيه من بين سائر الأوقات والله أعلم - لأنه وقت يقصده الناس بابتداء أعمالهم وهو وقت نشاط وقيام من دعة، فخصه بالدعاء؛ لينال بركة دعوته جميع أمته. اهـ

١٠٧ حسن لغیره. أخرجه أحمد (١٣٢٠) وفي سنده عبد الرحمن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد الأول هو الواسطي ضعيف والثاني مجهول وله شاهد عند أحمد (١٥٤٤٣) من حديث صخر الغامدي وفي سنده عمارة بن حديد وهو مجهول وله شاهد من حديث ابن عمر عند الطبراني في الأوسط (٣٣١٢) وفي سنده إسماعيل بن أبي أويس ومحمد بن عبد الرحمن الجديعاني وهما ضعيفان. قال المنذري في الترغيب والترهيب (٢٦١٣) رَوَاهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ عَلِيُّ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ مَسْعُودٍ وَابْنُ عَمْرٍو وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ وَالنَّوَّاسُ بْنُ سَمْعَانَ وَعُمَرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَبَعْضُ أَصَابِيهِ جَدِيدٌ وَنَبِيطُ بْنُ شَرِيطٍ وَرَادُ فِي حَدِيثِهِ يَوْمَ خَمَيْسَهَا وَبُرَيْدَةُ وَأَوْسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَائِشَةُ وَغَيْرُهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ وَفِي كَثِيرٍ مِنْ أَصَابِيهِمْ مَقَالٌ وَبَعْضُهَا حَسَنٌ. اهـ وقال السخاوي في المقاصد الحسنة (١٧١) وفي الباب عن بريدة، وجابر، وعبد الله بن سلام، وابن عمر، وعلي وعمران بن حصين، ونبيط بن شريط، وأبي بكرة. وقال شيخنا- أي ابن حجر: ومنها ما يصح، ومنها ما لا يصح، وفيها الحسن والضعيف. اهـ

وقال المناوي في فيض القدير (٣/١٩٥) ومن ثم قالوا المباركة مباركة فيندب التبكير للسعي في المعاش وقضاء القضايا قال ابن الكمال: ولهذا ندبوا الإبكار لطلب العلم وقيل: إنما ينال العلم ببكور الغراب قيل لبزرجمهر: بم أدركت العلم قال: ببكور كبكور الغراب وتملق كتملق الكلب وتضرع كتضرع السنور وحرص كحرص الخنزير وصبر كصبر الحمار. اهـ باختصار.

وقال العلامة العثيمين في شرح رياض الصالحين (٤/٥٨٢) ثم ذكر -أي النووي- حديث صخر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: اللهم بارك لأمتي في بكورها أي في أول النهار فدعا النبي صلى الله عليه وسلم أن يبارك الله في أول النهار فيه لأمته لأنه مستقبل العمل فإن النهار كما قال الله تعالى معاش وجعلنا النهار معاشا فإذا استقبله الإنسان من أوله صار في ذلك بركة وهذا شيء مشاهد أن الإنسان إذا عمل في أول النهار وجد في عمله بركة لكن وللأسف أكثرنا اليوم ينامون في أول النهار ولا يستيقظون إلا في الضحى فيفوت عليهم أول النهار الذي فيه بركة وقد قال العامة أمير النهار أوله يعني أن أول النهار هو الذي يتركز عليه العمل وكان صخر يبعث بتجارته أول النهار فأثرى وكثر ماله من أجل دعاء النبي صلى الله عليه وسلم بالبركة لهذه الأمة في بكورها والله الموفق.

السبب التاسع: عشرة الكبار في العلم والسن من أهل الدين والعقل
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «الْبَرَكَةُ مَعَ أَكَابِرِكُمْ» ١٠٨

هذا الحديث أخرجه ابن حبان وبوب عليه بقوله: ذَكَرُ اسْتِحْبَابِ التَّبَرُّكِ لِلْمَرْءِ بِعِشْرَةِ مَشَايِخِ أَهْلِ الدِّينِ وَالْعَقْلِ.
وفي فيض القدير (٣/٢٢٠) (البركة مع أكابركم) المجربين للأمور المحافظين على تكثير الأجور فجالسوهم لتقتدوا برأيهم وتهتدوا بهديهم أو المراد من له منصب العلم وإن صغر سنه فيجب إجلالهم حفظا لحرمة ما منحهم الحق سبحانه وتعالى وقال شارح الشهاب: هذا حث على طلب البركة في الأمور والتبجح في الحاجات بمراجعة الأكابر لما خصوا به من سبق الوجود وتجربة الأمور وسالف عبادة المعبود قال تعالى {قال كبيرهم} وكان في يد المصطفى صلى الله عليه وسلم سواك فأراد أن يعطيه بعض من حضر فقال جبريل عليه السلام: كبر كبر فأعطاه الأكبر وقد يكون الكبير في العلم أو الدين فيقدم على من هو أسن منه. اهـ
قلت: الذي يظهر أن الأكابر هنا يشمل أكابر العلم وإن كانوا صغارا في السن وكذلك أكابر السن إذا كانوا من أهل الخير والصلاح كما سبق بيانه في وصف الأكابر بالبركة والله أعلم

فصل في أسباب بركة المال والرزق

^{١٠٨} رواه ابن حبان (٥٥٩) والحاكم في المستدرک (٢١٠) من طريق عبد الله بن المبارك، أنبا خالد بن مهرا ن الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس به وهذا إسناد صحيح.

قبل أن نتكلم في ذلك ينبغي أن يعلم أن البركة قد تكون جلية، وقد تكون خفية. فالبركة الجلية: هو ما يشاهد كثيرا من كثرة الخير وسوق الرزق للإنسان، ونمائه عند صاحبه وما يرافق ذلك من توفيق، وتيسير في الحصول على الرزق، ونحوه. والبركة الخفية: قد تكون بدفع المضرات والجوائح والآفات عن الرزق، وعدم تعرض الإنسان للحوادث أو الأمراض الخطيرة، ونحوه مما يأتي على جانب كبير من رزقه، وقد ذكروا بأن الغنم أو الأنعام إذا أنتجت الإناث فهذا من البركة الخفية لأنها تنمو وتتضاعف، وإذا أنتجت الخراف أو الذكور فهذا من المحق الخفي. ١٠٩ ولنبدأ بذكر الأسباب الجالبة لبركة المال والرزق

السبب الأول: الغزو في سبيل الله

قال الإمام البخاري رحمه الله (٣١٢٩): **بَابُ بَرَكَةِ الْغَازِي فِي مَالِهِ حَيًّا وَمَيِّتًا، مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَلَاةِ الْأَمْرِ** - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ، أَحَدْتَكُمْ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: لَمَّا وَقَفَ الزُّبَيْرُ يَوْمَ الْجَمَلِ دَعَانِي، فَفُئِمْتُ إِلَيْهِ جَنْبِهِ فَقَالَ: " يَا بُنَيَّ، إِنَّهُ لَا يُقْتَلُ الْيَوْمَ إِلَّا ظَالِمٌ أَوْ مَظْلُومٌ، وَإِنِّي لَا أَرَانِي إِلَّا سَافِتًا الْيَوْمَ مَظْلُومًا، وَإِنَّ مِنْ أَكْبَرِ هَمِّي لَدِينِي، أَفْتَرِي يُبْقِي دِينُنَا مِنْ مَالِنَا شَيْئًا؟ فَقَالَ: يَا بُنَيَّ بَعْ مَالِنَا، فَأَقْضِ دِينِي، وَأَوْصِي بِالثَلْثِ، وَتَلْتُهُ لِنَبِيهِ - يَعْنِي بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ - يَقُولُ: ثُلُثُ الثَّلْثِ، فَإِنْ فَضَلَ مِنْ مَالِنَا فَضْلٌ بَعْدَ قَضَاءِ الدَّيْنِ شَيْءٌ، فَتَلْتُهُ لَوْلَدِكَ " - قَالَ هِشَامٌ: وَكَانَ بَعْضُ وُلْدِ عَبْدِ اللَّهِ، قَدْ وَارَى بَعْضَ بَنِي الزُّبَيْرِ، خُبَيْبٌ، وَعَبَادٌ وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعَةُ بَنِينَ، وَتِسْعُ بَنَاتٍ -، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَجَعَلَ يُوصِينِي بِدِينِهِ، وَيَقُولُ: «يَا بُنَيَّ إِنْ عَجَزْتَ عَنْهُ فِي شَيْءٍ، فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ مَوْلَايَ»، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا دَرَيْتُ مَا أَرَادَ حَتَّى قُلْتُ: يَا أَبَا مَنْ مَوْلَاكَ؟ قَالَ: «اللَّهُ»، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا وَقَعْتُ فِي كُرْبَةٍ مِنْ دِينِهِ، إِلَّا قُلْتُ: يَا مَوْلَى الزُّبَيْرِ اقْضِ عَنْهُ دِينَهُ، فَيَقْضِيهِ، فَقَتَلَ الزُّبَيْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَمْ يَدَعْ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا إِلَّا أَرْضَيْنِ، مِنْهَا الْغَابَةِ، وَإِخْدَى عَشْرَةَ دَارًا بِالْمَدِينَةِ، وَدَارَيْنِ بِالْبَصْرَةِ، وَدَارًا بِالْكُوفَةِ، وَدَارًا بِمِصْرَ، قَالَ: وَإِنَّمَا كَانَ دِينُهُ الَّذِي عَلَيْهِ، أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِيهِ بِالْمَالِ، فَيَسْتَوْدِعُهُ إِيَّاهُ، فَيَقُولُ الزُّبَيْرُ: «لَا وَلَكُنْهُ سَلَفٌ، فَإِنِّي أَخْشَى عَلَيْهِ الضَّيْعَةَ»، وَمَا وَلِيَّ إِمَارَةَ قَطُّ وَلَا جَبَايَةَ خَرَجٍ، وَلَا شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي غَزْوَةٍ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ: فَحَسَبْتُ مَا عَلَيْهِ مِنَ الدَّيْنِ، فَوَجَدْتُهُ أَلْفِي أَلْفٍ وَمِائَتِي أَلْفٍ، قَالَ: فَلَقِي حَكِيمَ بْنَ حِرَامِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، كَمْ عَلَى أَخِي مِنَ الدَّيْنِ فَكْتَمَهُ؟ فَقَالَ: مِائَةٌ أَلْفٍ، فَقَالَ حَكِيمٌ: وَاللَّهِ مَا أَرَى أَمْوَالَكُمْ تَسْعُ لِهَذَا، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: أَفَرَأَيْتَكَ إِنْ كَانَتْ أَلْفِي أَلْفٍ وَمِائَتِي أَلْفٍ؟ قَالَ: مَا أَرَاكُمْ تُطِيقُونَ هَذَا، فَإِنْ عَجَزْتُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَاسْتَعِينُوا بِي، قَالَ: وَكَانَ الزُّبَيْرُ اشْتَرَى الْغَابَةَ بِسَبْعِينَ وَمِائَةِ أَلْفٍ، فَبَاعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بِالْأَلْفِ وَسِتِّ مِائَةِ أَلْفٍ، ثُمَّ قَامَ: فَقَالَ

١٠٩ انظر شرح النووي على مسلم (١٤١/١٦) وفيض القدير (٥٠٣/٥) والبركة في الرزق والأسباب الجالبة لها (ص: ٢٥٦)

مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ حَقٌّ، فَلْيُؤَافِنَا بِالْغَابَةِ، فَأَتَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، وَكَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ أَرْبَعُ مِائَةِ أَلْفٍ، فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ: إِنْ شِئْتُمْ تَرَكْتُهَا لَكُمْ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا، قَالَ: فَإِنْ شِئْتُمْ جَعَلْتُمُوهَا فِيمَا تُؤَخَّرُونَ إِنْ أَحْرَتُمْ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا، قَالَ: قَالَ: فَأَقْطَعُوا لِي قِطْعَةً، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَكَ مِنْ هَاهُنَا إِلَى هَاهُنَا، قَالَ: فَبَاعَ مِنْهَا فَقَضَى دَيْنَهُ فَأَوْفَاهُ، وَبَقِيَ مِنْهَا أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ، فَقَدِمَ عَلَى مُعَاوِيَةَ، وَعِنْدَهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، وَالْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَابْنُ زَمْعَةَ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: كَمْ قَوَّمتَ الْغَابَةَ؟ قَالَ: كُلُّ سَهْمٍ مِائَةُ أَلْفٍ، قَالَ: كَمْ بَقِيَ؟ قَالَ: أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ، قَالَ الْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ، قَالَ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ، وَقَالَ ابْنُ زَمْعَةَ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: كَمْ بَقِيَ؟ فَقَالَ: سَهْمٌ وَنِصْفٌ، قَالَ: قَدْ أَخَذْتُهُ بِخَمْسِينَ وَمِائَةِ أَلْفٍ، قَالَ: وَبَاعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ نَصِيبَهُ مِنْ مُعَاوِيَةَ بِسِتِّ مِائَةِ أَلْفٍ، فَلَمَّا فَرَّغَ ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ قَضَاءِ دَيْنِهِ، قَالَ بَنُو الزُّبَيْرِ: أَقْسِمُ بَيْنَنَا مِيرَاثَنَا، قَالَ: لَا، وَاللَّهِ لَا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ حَتَّى أَنْادِيَ بِالْمَوْسِمِ أَرْبَعَ سِنِينَ: أَلَا مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا فَلْنَقْضِهِ، قَالَ: فَجَعَلَ كُلُّ سَنَةٍ يُنَادِي بِالْمَوْسِمِ، فَلَمَّا مَضَى أَرْبَعُ سِنِينَ قَسَمَ بَيْنَهُمْ، قَالَ: فَكَانَ لِلزُّبَيْرِ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ، وَرَفَعَ الثُّلُثَ، فَأَصَابَ كُلَّ امْرَأَةٍ أَلْفٌ أَلْفٌ وَمِائَتَا أَلْفٍ، فَجَمِيعُ مَالِهِ خَمْسُونَ أَلْفَ أَلْفٍ، وَمِائَتَا أَلْفٍ ١١٠

قال الحافظ في الفتح (٢٣٣/٦) العَرَضُ فِيهِ ذِكْرُ الْكَثْرَةِ الَّتِي نَشَأَتْ عَنِ الْبِرْكَةِ فِي تَرْكَةِ الزُّبَيْرِ إِذْ خَلَّفَ دَيْنًا كَثِيرًا وَلَمْ يُخَلَّفْ إِلَّا الْعَقَارَ الْمَذْكُورَ وَمَعَ ذَلِكَ فُبُورِكَ فِيهِ حَتَّى تَحَصَلَ مِنْهُ هَذَا الْمَالُ الْعَظِيمُ.

السبب الثاني: أخذه بسخاوة نفس

عن حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَعْطَانِي ثُمَّ سَأَلْتُهُ، فَأَعْطَانِي ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا حَكِيمُ، إِنْ هَذَا الْمَالُ خَضِرٌ خُلُوًّا، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ، بُورِكَ لَهُ فِيهِ وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ، لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى»، قَالَ حَكِيمٌ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَرُزَأُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَدْعُو حَكِيمًا لِيُعْطِيَهُ الْعَطَاءَ، فَيَأْبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ، فَيَأْبَى أَنْ يَقْبَلَهُ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، إِنِّي أَعْرَضُ عَلَيْهِ حَقَّهُ، الَّذِي قَسَمَ اللَّهُ لَهُ مِنْ هَذَا الْفِيءِ، فَيَأْبَى أَنْ يَأْخُذَهُ، فَلَمْ يَرِزَأُ حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تُؤْفَى رَحْمَةُ اللَّهِ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٧٥٠) ومسلم (١٠٣٥)

١١٠ قال البغا (يوم الجمل) يوم وقعة الجمل سنة ست وثلاثين هجرية التي وقعت بين طلحة والزبير وعلي رضي الله عنهم وسميت يوم الجمل لأن عائشة رضي الله عنها كانت تركب على جمل في هودج وكانت هي التي خرجت بالناس وكانت هي محور المعركة رضي الله عنها وعفا عنها وعن شجعها وأغراها بهذا الموقف. (وثلثة لبنيه) أي أوصى بثلث الثلث لبني عبد الله خاصة. (وازي) حاداهم وساواهم في السن. (الغابة) أرض شهيرة من عوالي المدينة كان الزبير قد اشتراها. (لا ولكنه سلف) أي لا أضعه عندي وديعة ولكني أخذه دينا وذلك حتى يكون مضمونا عليه إذا أصابه شيء من التلف. (فكتمه) كتم أصل الدين حتى لا يستعظمه حكيم فينظر إليه بعين الاحتياج ولكنه لما استعظم القليل أخبره بالحقيقة. (فليوافنا) فليأتنا. (بالموسم) موسم الحج سمي بذلك لاجتماع الناس فيه فهو معلم مأخوذ من الموسم وهو العلامة.

وفي رواية له إنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِطِيبِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ ١١١
قال النووي في شرح مسلم (٧/١٢٦) قَالَ الْعُلَمَاءُ: إِشْرَافُ النَّفْسِ تَطَلُّعُهَا إِلَيْهِ
وَتَعَرُّضُهَا لَهُ وَطَمَعُهَا فِيهِ وَأَمَّا طِيبُ النَّفْسِ فَذَكَرَ الْقَاضِي فِيهِ اِحْتِمَالَيْنِ أَظْهَرُهُمَا أَنَّهُ
عَانِدٌ عَلَى الْأَخْذِ وَمَعْنَاهُ مَنْ أَخَذَهُ بِغَيْرِ سُؤَالٍ وَلَا إِشْرَافٍ وَتَطَلُّعُ بُورِكَ لَهُ فِيهِ
وَالثَّانِي أَنَّهُ عَانِدٌ إِلَى الدَّافِعِ وَمَعْنَاهُ مَنْ أَخَذَهُ مِمَّنْ يَدْفَعُ مُنْشَرِحًا بِدَفْعِهِ إِلَيْهِ طِيبُ
النَّفْسِ لَا بِسُؤَالٍ اضْطُرَّه إِلَيْهِ أَوْ نَحْوِهِ مِمَّا لَا تَطِيبُ مَعَهُ نَفْسُ الدَّافِعِ.
قلت وهذا الذي استظهره النووي هو الأقرب لظاهر الحديث وقد ذكره ابن حبان
وبوب عليه بقوله: ذَكَرَ إِثْبَاتُ الْبِرْكََةِ لِأَخْذِ مَا أُعْطِيَ بِغَيْرِ إِشْرَافٍ نَفْسٍ مِنْهُ
قال الحافظ في الفتح (٣/٣٣٦-٣٣٧) قَالَ ابْنُ أَبِي جَمْرَةَ فِي حَدِيثِ حَكِيمٍ فَوَائِدُ مِنْهَا
أَنَّهُ قَدْ يَقَعُ الزُّهْدُ مَعَ الْأَخْذِ فَإِنَّ سَخَاوَةَ النَّفْسِ هُوَ زُهْدُهَا تَقَوْلُ سَخَتْ بِكَذَا أَي جَادَتْ
وَسَخَتْ عَنْ كَذَا أَي لَمْ تَلْتَفِتْ إِلَيْهِ وَمِنْهَا أَنَّ الْأَخْذَ مَعَ سَخَاوَةِ النَّفْسِ يُحْصَلُ أَجْرُ
الزُّهْدِ وَالْبِرْكََةِ فِي الرَّزْقِ فَتَبَيَّنَ أَنَّ الزُّهْدَ يُحْصَلُ خَيْرِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَفِيهِ ضَرْبُ
الْمَثَلِ لِمَا لَا يَعْقَلُهُ السَّمْعُ مِنَ الْأَمْثَلَةِ لِأَنَّ الْغَالِبَ مِنَ النَّاسِ لَا يَعْرِفُ الْبِرْكََةَ إِلَّا فِي
الشَّيْءِ الْكَثِيرِ فَبَيَّنَ بِالْمَثَالِ الْمَذْكُورِ أَنَّ الْبِرْكََةَ هِيَ خَلْقٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى وَضَرْبٌ
لَهُمُ الْمَثَلِ بِمَا يَعْهَدُونَ فَالْأَكْلُ إِنَّمَا يَأْكُلُ لِيَشْبَعُ فَإِذَا أَكَلَ وَلَمْ يَشْبَعْ كَانَ عَنَاءً فِي حَقِّهِ
بِغَيْرِ فَايِدَةٍ وَكَذَلِكَ الْمَالُ لَيْسَتْ الْفَايِدَةُ فِي عَيْنِهِ وَإِنَّمَا هِيَ لِمَا يَتَحَصَّلُ بِهِ مِنَ الْمَنَافِعِ
فَإِذَا كَثُرَ عِنْدَ الْمَرْءِ بِغَيْرِ تَحْصِيلِ مَنَفْعَةٍ كَانَ وَجُودُهُ كَالْعَدَمِ اهـ
وقال المناوي في فيض القدير (٢/٥٤٦) ومقصود الحديث أن الأخذ بسخاء نفس
يحصل البركة في الرزق فإن الزهد يحصل خير الدارين.

السبب الثالث: أن يكون معطيه طيبة به نفسه

عن معاوية رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ:
«إِنَّمَا أَنَا خَازِنٌ، فَمَنْ أَعْطَيْتُهُ عَنْ طِيبِ نَفْسٍ، فَيُبَارِكُ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَعْطَيْتُهُ عَنْ
مَسْأَلَةٍ وَشَرِّهِ، كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ» رواه مسلم (١٠٣٧)
وعن ابن عمر، يَرْفَعُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تُلْحِفُوا بِالْمَسْأَلَةِ، فَإِنَّهُ
مَنْ يَسْتَخْرِجُ مِنْهَا شَيْئًا لَا يُبَارِكُ لَهُ فِيهِ» ١١٢

السبب الرابع: أن يأخذه بحقه

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، قال: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: «لَا وَاللَّهِ، مَا أَخْشَى عَلَيْكُمْ، أَيُّهَا النَّاسُ، إِلَّا مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ
زَهْرَةِ الدُّنْيَا» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَصَمَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: «كَيْفَ قُلْتِ؟» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّتِي الْخَيْرُ
بِالشَّرِّ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ، أَوْ خَيْرٌ

١١١ قال ابن عبد الباقي (خضرة حلوة) شبهه في الرغبة فيه والميل إليه وحرص النفوس عليه بالفاكهة الخضراء
الحلوة المستلذة فإن الأخضر مرغوب فيه على انفراده والحلو كذلك على انفراده فاجتماعهما أشد وفيه إشارة إلى
عدم بقائه لأن الخضروات لا تبقى ولا تتراد للبقاء (كالذي يأكل ولا يشبع) قيل هو الذي به داء لا يشبع بسببه وقيل
يحتمل أن المراد التشبيه بالبهيمة الراحية.

١١٢ رواه أبو يعلى (٥٦٢٨) فقال: حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، حدثنا حماد، عن عمرو، قال حماد: وليث،
عن عمرو، عن ابن عمر به وهذا إسناد صحيح.

هُوَ، إِنَّ كُلَّ مَا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ حَبَطًا أَوْ يَلْمُ، إِلَّا أَكَلَةَ الْخَضِرِ، أَكَلَتْ، حَتَّى إِذَا
 امْتَلَأَتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسُ، تَلَطَّتْ أَوْ بَالَتْ، ثُمَّ اجْتَرَّتْ، فَعَادَتْ فَأَكَلَتْ فَمَنْ
 يَأْخُذُ مَالًا بِحَقِّهِ يُبَارِكُ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ يَأْخُذُ مَالًا بِغَيْرِ حَقِّهِ فَمَثَلُهُ، كَمَثَلِ الَّذِي يَأْكُلُ وَلَا
 يَشْبَعُ» رواه البخاري (١٤٦٥) ومسلم (١٠٥٢) واللفظ له ١١٣

وعن معاوية رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ
 خَيْرًا يُفَقِّهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ حُلْوٌ حَضِرٌ، فَمَنْ يَأْخُذْهُ بِحَقِّهِ يُبَارِكْ لَهُ فِيهِ،
 وَإِيَّاكُمْ وَالتَّمَادِحَ، فَإِنَّهُ الدَّبْحُ» ١١٤

وعن حوالة بنت قيس، وكانت تحت حمزة بن عبد المطلب قالت: سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول: «إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، مَنْ أَصَابَهُ بِحَقِّهِ بُورِكَ لَهُ
 فِيهِ، وَرَبٌّ مُتَخَوِّصٍ فِيمَا شَاءَتْ بِهِ نَفْسُهُ مِنْ مَالِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لَيْسَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 إِلَّا النَّارُ» ١١٥

فهذه أدلة دالة على أن المال إذا أخذ بحقه أي من طريقه الشرعية فإن الله يبارك فيه
 وأما إذا أخذ بغير حقه أي من غير طريقه الشرعية كأن يكون من تجارة في محرم
 أو من ربا أو سرقة أو انتهاب أو خيانة أو غش أو خداع ونصب فهذا محقوق
 البركة

١١٣ قال محمد فؤاد عبد الباقي

(أيأتي الخير بالشر) أي أيسجلب الخير الشر يعني أن ما يحصل لنا من الدنيا خير إذا كان من جهة مباحة فهل
 يترتب عليه شر؟ (إن الخير لا يأتي إلا بخير) أي أن الخير الحقيقي لا يأتي إلا بالخير ولكن ليست هذه الزهرة
 بخير لما تؤدي إليه من الفتنة والمنافسة والاشتغال بها عن كمال الإقبال على الآخرة (أو خير هو) معناه أن هذا
 الذي يحصل لكم من زهرة الدنيا ليس بخير وإنما هو فتنة (إن كل ما ينبت الربيع يقتل حبطا أو يلم) معناه أن نبات
 الربيع وخضره يقتل حبطا بالتخمة لكثرة الأكل أو يقارب القتل إلا إذا اقتصر منه على اليسير الذي تدعو إليه
 الحاجة وتحصل به الكفاية المقتصدة فإنه لا يضر وهكذا المال هو كنبات الربيع مستحسن تطلبه النفوس وتميل
 إليه فمنهم من يستكثر منه ويستغرق فيه غير صارف له في وجوهه فهذا يهلكه أو يقارب إهلاكه ومنهم من
 يقتصد فيه فلا يأخذ إلا بيسيرا وإن أخذ كثيرا فرقه في وجوهه كما تتلطف الدابة فهذا لا يضره هذا مختصر معنى
 الحديث (حبطا) أي تخمة وهي امتلاء البطن وانتفاخه من الإفراط في الأكل (ويلم) أي يقارب الإهلاك (إلا أكلة
 الخضر) أي إلا الماشية التي تأكل الخضر وهي البقول التي ترعاها المواشي بعد هيج البقول وبيسها قال في
 النهاية الخضر نوع من بقول ليس من أحرارها وجيدها (امتلات خاصرتها) أي امتلات شبعاً وعظم جنبها
 (استقبلت الشمس) أي بركت وقعدت مستقبلية عين الشمس (تلطت) تلط البعير يثلط إذا ألقى رجيعاً سهلاً رقيقاً
 (اجترت) أي أخرجت الجرة وهي ما تخرجه الماشية من كرشها لتمضغه ثم تبلعه تستمرئ بذلك ما أكلت وقال
 ابن الأثير في النهاية: ضرب في هذا الحديث مثلين أحدهما للمفرط في جمع الدنيا والمنع من حقها والآخر
 للمقتصد في أخذها والنعف بها فقله إن مما ينبت الربيع ما يقتل حبطا أو يلم فإنه مثل للمفرط الذي يأخذ الدنيا بغير
 حقها وذلك أن الربيع ينبت أحرار البقول فتستكثر الماشية منه لاستطابتها إياه حتى تنتفخ بطونها عند مجاوزتها
 حد الاحتمال فتنشق أمعاؤها من ذلك فتهلك أو تقارب الهلاك وكذلك الذي يجمع الدنيا والمنع من حقها والآخر
 مستحقها قد تعرض للهلاك في الآخرة بدخول النار وفي الدنيا بأذى الناس له وحسدهم إياه وغير ذلك من أنواع
 الأذى وأما قوله إلا أكلة الخضر فإنه مثل للمقتصد وذلك أن الخضر ليس من أحرار البقول وجيدها التي ينبتها
 الربيع بتوالي الأمطار فتحسن وتنعم ولكنه من البقول التي ترعاها المواشي بعد هيج البقول وبيسها حيث لا تجد
 سواها فلا ترى الماشية تكثر من أكلها ولا تستمرئها فضررب أكلة الخضر من المواشي مثلاً لمن يقتصد في أخذ
 الدنيا وجمعها ولا يحمله الحرص على أخذها بغير حقها فهو بنجوة من وبالها كما نجت أكلة الخضر ذلك أنها إذا
 شبعت منها بركت مستقبلية عين الشمس تستمرئ بذلك ما أكلت وتجتر وتتلط فإذا تلطت فقد زال عنها الحبط وإنما
 تحبط الماشية لأنها تمتلئ بطونها ولا تتلظ ولا تبول فتنتفخ أجوافها فيعرض لها المرض فتهلك وأراد بزهرة الدنيا
 حسننها وبهجتها وبركات الأرض ثمارها وما يخرج من نباتها.

١١٤ رواه أحمد (١٦٨٣٧) وأبو داود الطيالسي (١٠٤٧) وابن أبي شيبة (٣٤٣٨٤) من طريق شعبة، عن سعد بن
 إبراهيم، عن معبد الجهني، عن معاوية به. وهذا إسناد صحيح.

١١٥ صحيح لغيره. أخرجه الترمذي (٢٣٧٤) انظر الصحيحة (١٥٩٢)

قال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى (٦٤٦/٢٨) وَالْقَلِيلُ مِنَ الْحَلَالِ يُبَارِكُ فِيهِ وَالْحَرَامُ الْكَثِيرُ يَذْهَبُ وَيَمْحَقُهُ اللَّهُ تَعَالَى.

السبب الخامس: الإيثار به والتصدق منه لا سيما الصدقة الواجبة كالزكاة

قال تعالى: {يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ}. قوله: {وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ} قال القرطبي في تفسيره (٣٦٢/٣) أَي يُنْمِيهَا فِي الدُّنْيَا بِالْبَرَكَةِ وَيُكثِرُ ثَوَابَهَا بِالتَّضْعِيفِ فِي الآخِرَةِ. وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ: " إِنَّ صَدَقَةً أَحَدِكُمْ لَتَنفَعُ فِي يَدِ اللَّهِ فِيرَبِّبَهَا لَهُ كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ فَلَوْهَ أَوْ فَصِيلَهُ حَتَّى يَجِيءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَإِنَّ اللِّقْمَةَ لَعَلَى قَدَرٍ أَحَدٌ". اهـ وقال تعالى: {الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ} [البقرة: ٢٦٨]

قال ابن جرير رحمه الله في تفسيره (٥/٥) يَعْنِي بِذَلِكَ تَعَالَى ذَكَرَهُ: الشَّيْطَانُ يَعِدُكُم أَيُّهَا النَّاسُ بِالصَّدَقَةِ وَأَدَانِكُمْ الزَّكَاةَ الْوَاجِبَةَ عَلَيْكُمْ فِي أَمْوَالِكُمْ أَنْ تَفْتَقِرُوا، {وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ} يَعْنِي: وَيَأْمُرُكُم بِمَعَاصِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَتَرَكَ طَاعَتَهُ {وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَغْفِرَةً مِنْهُ} يَعْنِي أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَعِدُكُم أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ أَنْ يَسْتُرَ عَلَيْكُمْ فَحْشَاءَكُمْ بِصَفْحِهِ لَكُمْ عَنْ عُقُوبَتِكُمْ عَلَيْهَا، فَيَغْفِرَ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ بِالصَّدَقَةِ الَّتِي تَتَصَدَّقُونَ {وَفَضْلًا} يَعْنِي: وَيَعِدُكُمْ أَنْ يُخْلِفَ عَلَيْكُمْ مِنْ صَدَقَتِكُمْ، فَيَتَفَضَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ عَطَايَاهُ وَيُسَبِّغَ عَلَيْكُمْ فِي أَرْزَاقِكُمْ اهـ

قلت: وإنما سميت الزكاة بذلك لأنها سبب لزكاة المال وتنميته وبركته

قال الحافظ في الفتح (١٨/١٣) قَالَ بِن أَبِي جَمْرَةَ: الشَّحِيحُ شَرَعًا هُوَ مَنْ يَمْنَعُ مَا وَجِبَ عَلَيْهِ وَإِمْسَاكَ ذَلِكَ مُمَحَقٌّ لِلْمَالِ مُذْهَبٌ لِبِرْكَتِهِ وَيُؤَيِّدُهُ مَا نَقَصَ مَالًا مِنْ صَدَقَةٍ فَإِنَّ أَهْلَ الْمَعْرِفَةِ فَهَمُّوا مِنْهُ أَنَّ الْمَالَ الَّذِي يُخْرَجُ مِنْهُ الْحَقُّ الشَّرْعِيُّ لَا يُلْحَقُهُ أَقْبَهُ وَلَا عَاهَةٌ بَلْ يَحْصُلُ لَهُ النَّمَاءُ وَمِنْ ثَمَّ سُمِّيَتِ الزَّكَاةُ لِأَنَّ الْمَالَ يَنْمُو بِهَا وَيَحْصُلُ فِيهِ الْبَرَكَةُ أَنْتَهَى مُلَخَّصًا

وسئل فضيلة الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى كما مجموع الفتاوى له (١١/١٨): ما المقصود بالزكاة في اللغة والشرع؟ وما العلاقة بين المفهومين؟ فأجاب فضيلته بقوله: الزكاة في اللغة الزيادة والنماء، فكل شيء زاد عدداً، أو نما حجماً فإنه يقال له: زكاة، فيقال: زكى الزرع إذا نما وطاب، وأما في الشرع فهي: التعبد لله تعالى بإخراج جزء واجب شرعاً في مال معين لطائفة أو جهة مخصوصة. والعلاقة بين المعنى اللغوي والمعنى الشرعي: أن الزكاة وإن كان ظاهرها نقص كمية المال، لكن آثارها زيادة المال بركة وكمية، فإن الإنسان قد يفتح الله له من أبواب الرزق ما لا يخطر بباله، إذا قام بما أوجب الله عليه في ماله. قال تعالى: {وَمَا آتَيْنَاكَ مِنْ رَبِّاً لِيَرْبُوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُوا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْنَاكَ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ}. وقال تعالى: {وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ} {يخلفه} أي: يأتي بخلفه وبدله، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «ما نقصت صدقة من مال ١١٦»، وهذا أمر مشاهد فإن الموفقين لأداء ما يجب عليهم في أموالهم يجدون بركة فيما ينفقونه، وبركة في ما بقي

عندهم، وربما يفتح الله لهم أبواب رزق يشاهدونها رأي العين بسبب إنفاقهم أموالهم في سبيل الله، ولهذا كانت الزكاة في الشرع ملاقية للزكاة في اللغة من حيث النماء والزيادة، ثم إن في الزكاة أيضاً زيادة أخرى وهي زيادة الإيمان في قلب صاحبها، فإن الزكاة من الأعمال الصالحة، والأعمال الصالحة تزيد من إيمان الرجل؛ لأن مذهب أهل السنة والجماعة أن الأعمال الصالحة من الإيمان، وأن الإيمان يزداد بزيادتها، وينقص بنقصها، وهي أيضاً تزيد الإنسان في خلقه فإنها بذل وعطاء، والبدل والعطاء يدل على الكرم والسخاء، والكرم والسخاء لا شك أنه خلق فاضل كريم، بل إن له آثاراً بالغة في انشراح القلب، وانشراح الصدر، ونور القلب وراحته، ومن أراد أن يطلع على ذلك فليجرب الإنفاق، يجد الآثار الحميدة التي تحصل له بهذا الإنفاق، ولاسيما فيما إذا كان الإنفاق واجباً مؤكداً كالزكاة، فالزكاة أحد أركان الإسلام ومبانيه العظام، وهي التي تأتي كثيراً مقرونة بالصلاة التي هي عمود الإسلام، وهي في الحقيقة محك تبين كون الإنسان محبباً لما عند الله عز وجل؛ لأن

المال محبوب عند النفوس، وبذل المحبوب لا يمكن إلا من أجل محبوب يؤمن به الإنسان وبحصوله، ويكون هذا المحبوب أيضاً أحب مما بذله، ومصالح الزكاة وزيادة الإيمان بها وزيادة الأعمال وغير ذلك أمر معلوم يحصل بالتأمل فيه أكثر ما ذكرنا الآن. اهـ

وقال تعالى (قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ) [سبأ: ٣٩]

قال ابن كثير قوله: { وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ } أَي: مَهْمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فِيمَا أَمَرَكُمْ بِهِ وَأَبَاحَهُ لَكُمْ، فَهُوَ يُخْلِفُهُ عَلَيْكُمْ فِي الدُّنْيَا بِالْبَدْلِ، وَفِي الْآخِرَةِ بِالْجَزَاءِ وَالثَّوَابِ، كَمَا ثَبَتَ فِي الْحَدِيثِ: يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنْفَقَ عَلَيْكَ ١١٧. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ مَلَكََيْنِ يَصِيحَانِ كُلَّ يَوْمٍ، يَقُولُ أَحَدُهُمَا: "اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا"، وَيَقُولُ الْآخَرُ: "اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا" ١١٨ اهـ

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ، إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ» رواه مسلم (٢٥٨٨)

قال النووي رحمه الله في شرح مسلم (١٤١/١٦) قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ) ذَكَرُوا فِيهِ وَجْهَيْنِ أَحَدُهُمَا مَعْنَاهُ أَنَّهُ يُبَارِكُ فِيهِ وَيُدْفَعُ عَنْهُ الْمَضْرَرَّاتُ فَيَنْجِبُ نَفْسَ الصُّورَةِ بِالْبَرَكَاتِ الْخَفِيَّةِ وَهَذَا مُدْرَكٌ بِالْحَسِّ وَالْعَادَةِ وَالثَّانِي أَنَّهُ وَإِنْ نَقَصَتْ صُورَتُهُ كَانَ فِي الثَّوَابِ الْمُرْتَبِّ عَلَيْهِ جِبْرٌ لِنَقْصِهِ وَزِيَادَةٌ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ.

وقال العلامة العثيمين رحمه الله في شرح رياض الصالحين (٤٠٧/٣-٤٠٨): " ما نقصت صدقة من مال " يعني الإنسان إذا تصدق؛ فإن الشيطان يقول له: أنت إذا

١١٧ رواه مسلم (٩٩٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

١١٨ رواه البخاري (١٤٤٢) ومسلم (١٠١٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

تصدقت نقص مالك، عندك مائة ريال إذا تصدقت بعشرة لم يكن عندك إلا تسعون، إذا نقص المال فلا تتصدق، كلما تصدقت ينقص مالك.

ولكن من لا ينطق عن الهوى يقول: ((إن الصدقة لا تنقص المال، لا تنقصه لماذا؟)) ، قد تنقصه كما، لكنها تزيده كيفاً وبركة، وربما هذه العشرة يأتي بدلها مائة، كما قال تعالى: (وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ) [سبأ: ٣٩] ، أي يجعل لكم خلفاً عنه عاجلاً، وأجرأ وثواباً أجلاً. قال تعالى: (مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ) [البقرة: ٢٦١] . - إلى أن قال- فالزيادة التي تحصل بدل الصدقة إما كمية وإما كيفية.

مثال الكمية: أن الله تعالى يفتح لك باباً من الرزق ما كان في حسابك والكيفية: أن ينزل الله لك البركة فيما بقي من مالك. اهـ

وقال ابن علان في دليل الفالحين (٥٣٩/٤) (ما نقص مال عبد من صدقة) أي بل البركة النازلة فيه أو الثواب المعد لبادلته وذلك يجبر ما نقص منه حساً، أو ما نقص ثوابه بل يضاعف يوم القيامة أضعافاً كثيرة، وفي «أمالي» العز بن عبد السلام معنى الحديث أن ابن آدم لا يضيع به شيء وما لم ينتفع به في دنياه انتفع به في عقباه، فإن الإنسان إذا كان له داران فحول ماله من إحداهما إلى الأخرى لا يقال في ذلك المحول إنه نقص من ماله، وكان بعض السلف إذا رأى السائل يقول: مرحباً بمن جاء يحول مال دنيانا إلى آخرنا قال: هذا معنى الحديث، وليس معناه أنه لا ينقص في الحس ولا أن الله يخلف عليه فإن ذلك معنى مستأنف اهـ وعن أسماء رضي الله عنها، قالت: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم: «لَا تُوكِي فَيُوكِي عَلَيْكَ» رواه البخاري (١٤٣٣)

قال ابن بطال رحمه الله في شرح صحيح البخاري (٤٣٥/٣-٤٣٦) ومعنى قوله: (لا توكي فيوكي الله عليك) ، أي لا توكي مالك عن الصدقة، فلا تتصدق خشيّة نفاذه، فيوكي الله عليك، أي: يمنعك كما منعت السائل. دلّ هذا الحديث أنّ الصدقة قد تنمي المال، وتكون سبباً إلى البركة والزيادة فيه، وأن من شح ولم يتصدق، فإن الله يوكي عليه، ويمنعه من البركة في ماله والنماء فيه. اهـ

وقال السندي في حاشيته على سنن النسائي (٧٤/٥): وَلَا تُوكِي صِيغَةَ نَهْيِ الْمُخَاطَبَةِ مِنَ الْإِيكَاءِ بِمَعْنَى الشَّدِّ وَالرِّبْطِ أَي لَا تَمْنَعِي مَا فِي يَدِكَ فَيَشُدُّ اللَّهُ عَلَيْكَ أَبْوَابَ الرِّزْقِ، وَفِيهِ أَنْ السَّخَاءَ يَفْتَحُ أَبْوَابَ الرِّزْقِ وَالْبَخْلُ بِخِلَافِهِ اهـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَّصِدِّقِ، كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ، قَدْ اضْطُرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى تَدْيِهِمَا وَتَرَاقِبِهِمَا، فَجَعَلَ الْمُتَّصِدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ أَنْبَسَطَتْ عَنْهُ، حَتَّى تَغْشَى أَنْامِلَهُ وَتَغْفُوَ أَثْرَهُ، وَجَعَلَ الْبَخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ قَالَتْ، وَأَخَذَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ بِمَكَانِهَا» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِإِصْبَعِهِ «هَكَذَا فِي جَيْبِهِ، فَلَوْ رَأَيْتَهُ يُوسِّعُهَا وَلَا تَتَّوَسَّعُ» رواه البخاري (٥٧٩٧) ومسلم (١٠٢١) قال النووي في شرحه (١٠٩/٧): وَمَعْنَى يَغْفُو أَثْرَهُ أَي يُمَحِّي أَثْرَ مَشْيِهِ بِسُبُوغِهَا وَكَمَالِهَا وَهُوَ تَمَثِيلٌ لِنَمَاءِ الْمَالِ بِالصَّدَقَةِ وَالْإِنْفَاقِ وَالْبَخْلُ بِضِدِّ ذَلِكَ.

فائدة: فيما يسهل على النفس الإيثار

قال ابن القيم رحمه الله في طريق الهجرتين (ص ٣٠٠-٣٠١) فإن قيل: فما الذي يسهل على النفس هذا الإيثار، فإن النفس مجبولة على الأثرة لا على الإيثار؟ قيل: يسهله أمور:

أحدها: رغبة العبد في مكارم الأخلاق ومعاليها، فإن من أفضل أخلاق الرجل وأشرفها وأعلاها الإيثار، وقد جبل الله القلوب على تعظيم صاحبه ومحبته، كما جبلها على بغض المستأثر ومقته، لا تبديل لخلق الله. والأخلاق ثلاثة: خلق الإيثار، وهو خلق الفضل. وخلق القسمة والتسوية، وهو خلق العدل. وخلق الاستئثار والاستبداد وهو خلق الظلم. فصاحب الإيثار محبوب مطاع مهيب، وصاحب العدل لا سبيل للنفوس إلى أذاه والتسلط عليه ولكنها لا تنقاد إليه انقيادها لمن يؤثرها، وصاحب الاستئثار النفوس إلى أذاه والتسلط عليه أسرع من السيل في حدوره. وهل أزال الممالك وقلعها إلا الاستئثار؟ فإن النفوس لا صبر لها عليه. ولهذا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه بالسمع والطاعة لولاية الأمر وإن استأثروا عليهم، لما في طاعة المستأثر من المشقة والكره.

الثاني: النفرة من أخلاق اللئام، ومقت الشح وكراهته له.

الثالث: تعظيم الحقوق التي جعلها الله سبحانه وتعالى للمسلمين بعضهم على بعض، فهو يرهاها حق رعايتها، ويخاف من تضييعها، ويعلم أنه إن لم يبذل فوق العدل لم يمكنه الوقوف مع حده، فإن ذلك عسر جداً، بل لا بد من مجاوزته إلى الفضل أو التقصير عنه إلى الظلم، فهو لخوفه من تضييع الحق والدخول في الظلم يختار الإيثار بما لا ينقصه ولا يضره ويكتسب به جميل الذكر في الدنيا وجزيل الأجر في الآخرة، مع ما يجلبه له الإيثار من البركة وفيضان الخير عليه، فيعود عليه من إيثاره أفضل مما بذله. ومن جرب هذا عرفه، ومن لم يجربه فليستقر أحوال العالم. والموفق من وفقه الله سبحانه وتعالى. اهـ

السبب السادس: صلة الرحم

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ، أَوْ يُنْسَأَ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ» رواه البخاري (٢٠٦٧) ومسلم (٢٥٥٧) وبوب عليه ابن حبان في صحيحه (١٨٠/٢) ذَكَرُ إِثْبَاتِ طَيْبِ الْعَيْشِ فِي الْأَمْنِ، وَكَثْرَةِ الْبِرَكَةِ فِي الرَّزْقِ لِلْوَصْلِ رَحِمَهُ وَقَالَ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ (١١٤/١٦) وَبَسَطَ الرَّزْقُ تَوْسِيْعُهُ وَكَثْرَتُهُ وَقِيلَ الْبِرَكَةُ فِيهِ وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي الْفَتْحِ (٣٠٢/٤) قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَى الْبَسْطِ فِي الرَّزْقِ الْبِرَكَةُ فِيهِ.

وقال ابن بطال (٢٠٦/٦-٢٠٧) قال المهلب: اختلف العلماء في وجه الجمع بينهما على قولين: فقيل: معنى البسط في رزقه هو البركة؛ لأن صلته أقاربه صدقة، والصدقة تُربى المال وتزيد فيه، فينمو بها ويزكو. والقول الثاني: أنه يجوز أن يكتب في بطن أمه أنه إن وصل رحمه فإن رزقه وأجله كذا، وإن لم يصل رحمه فكذا، بدلالة قوله تعالى في قصة نوح: (أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ وَأَطِيعُوا أَمْرًا لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرَكُمْ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى) يريد أجلا قد قضى به لكم إن أطعتم يؤخركم إليه لأن أجل الله إذا جاء في حال معصيتكم لا يؤخر عنكم قال تعالى: (إِذَا قَامَ يُونُسُ لَمَّا أَمَّنَا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيَانِ فِي الْحَيَاةِ وَهُوَ الْهَلَاكُ عَلَى الْكُفْرِ) ومتعناهم إلى حين) فهذا كله من المكتوب في بطن أمه، أي الأجلين استحق لا يؤخر عنه، ويؤيد هذا قوله تعالى: (يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ) (وقد روي عن عمر بن الخطاب ما هو تفسير لهذه الآية، روي أنه كان يقول في دعائه: اللهم إن كنت كتبتني عندك شقيا، فامحني واكتبني سعيدا، فإنك تقول: (يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ) اهـ

قلت: القول الأول أقرب والله أعلم.

وقال ابن القيم رحمه الله كما في مختصر الصواعق (ص ٣٧٠) ولما خلق سبحانه الرحم واشتق لها اسما من اسمه، فأراد إنزالها إلى الأرض تعلق به سبحانه فقال: مه، فقالت: هذا مقام العائذ بك من القطيعة، فقال: ألا ترضين أن أقطع من قطعك وأصل من وصلك؟ وهي متعلقة بالعرش لها حنحة كحنحة المغزل، وكان تعلقها بالعرش رحمة منه بها، وإنزالها إلى الأرض رحمة منه بخلقه، ولما علم سبحانه ما تلقاه من نزولها إلى الأرض ومفارقتها لما اشتقت منه رحمها بتعلقها بالعرش واتصالها به، وقوله: " «ألا ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك» " .
ولذلك كان من وصل رحمه لقربه من الرحمن، ورعاية حرمة الرحم، قد عمر دنياه، واتسعت له معيشتة، وبورك له في عمره، ونسى له في أثره، فإن وصل ما بينه وبين الرحمن جل جلاله مع ذلك وما بينه وبين الخلق بالرحمة والإحسان تم له أمر دنياه وأخره، وإن قطع ما بينه وبين الرحم وما بينه وبين الرحمن أفسد عليه أمر دنياه وأخرته، ومحق بركة رحمته ورزقه وأثره، كما قال صلى الله عليه وسلم: " «ما من ذنب أجدر أن يعجل لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له من العقوبة يوم القيامة من البغي وقطيعة الرحم ١٩١» " ، فالبغي معاملة الخلق بصد الرحمة، وكذلك قطيعة الرحم، وإن القوم ليتواصلون وهم فجرة فتكثر أموالهم ويكثر عددهم، وإن القوم ليتقاطعون فنقل أموالهم ويقل عددهم، وذلك لكثرة نصيب هؤلاء من الرحمة وقلة نصيب هؤلاء منها." اهـ

السبب السابع: الأمانة

قال الله تعالى: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا [النساء: ٥٨]

^{١١٩} أخرجه أبو داود (٤٩٠٢) والترمذي (٢٥١١) وابن ماجه (٤٢١١) من طريق عبيدة بن عبد الرحمن بن جوشن، عن أبيه، عن أبي بكر مرفوعاً به وهذا إسناد صحيح.

قال ابن كثير في تفسيره (٣٣٨/٢) وَهَذَا يَعُمُّ جَمِيعَ الْأَمَانَاتِ الْوَاجِبَةِ عَلَى الْإِنْسَانِ، مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَى عِبَادِهِ، مِنَ الصَّلَوَاتِ وَالزَّكَاةِ، وَالْكَفَّارَاتِ وَالنُّذُورِ وَالصِّيَامِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، مِمَّا هُوَ مُؤْتَمَنٌ عَلَيْهِ لَا يَطَّلَعُ عَلَيْهِ الْعِبَادُ، وَمِنْ حُقُوقِ الْعِبَادِ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ كَالْوَدَائِعِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَأْتُمُونَ بِهِ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْ غَيْرِ اِطْلَاعِ بَيِّنَةٍ عَلَى ذَلِكَ. فَأَمَرَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، بِأَدَائِهَا، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فِي الدُّنْيَا أَخَذَ مِنْهُ ذَلِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَمَا ثَبَتَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَتُؤَدَّنَ الْحُقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا، حَتَّى يُقْتَصَّ لِلشَّاةِ الْجَمَاءِ مِنْ الْقُرْنَاءِ ١١٢٠هـ"

قلت: ووجه البركة في الأمانة أن الناس يثقون بصاحبها ويحبونه ويحبون معاملته فتحصل له البركة بسببها في رزقه بتيسيره وحلول البركة فيه وحب الناس له بخلاف الخيانة فإنها تمحق بركة الرزق وتنفر الناس عن صاحبها.

السبب الثامن: الاستقامة

قال الله تعالى: وَأَلَّوْا اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لِأَسْقِينَاهُمْ مَاءً عَذَقًا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَمَنْ يُعْرِضْ عَنْ ذِكْرِ رَبِّهِ يَسْلُكْهُ عَذَابًا صَعَدًا [الجن: ١٦-١٧]

قال ابن كثير رحمه الله: وَقَوْلُهُ: {وَأَنْ لَوْ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لِأَسْقِينَاهُمْ مَاءً عَذَقًا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ} اِخْتَلَفَ الْمُفَسِّرُونَ فِي مَعْنَى هَذَا عَلَى قَوْلَيْنِ: أَحَدُهُمَا: وَأَنْ لَوْ اسْتَقَامَ الْقَاسِطُونَ عَلَى طَرِيقَةِ الْإِسْلَامِ وَعَدَلُوا إِلَيْهَا وَاسْتَمَرُّوا عَلَيْهَا، {لِأَسْقِينَاهُمْ مَاءً عَذَقًا} أَي: كَثِيرًا. وَالْمُرَادُ بِذَلِكَ سَعَةِ الرَّزْقِ. كَقَوْلِهِ تَعَالَى: {وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِمْ مِنَ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ} [المائدة: ٦٦] وكقوله: {وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ} [الأعراف: ٩٦] وَعَلَى هَذَا يَكُونُ مَعْنَى قَوْلِهِ: {لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ} أَي: لِنُخَبِرَهُمْ، كَمَا قَالَ مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: {لِنَفْتِنَهُمْ} لِنَبِّئِيهِمْ، مَنْ يَسْتَمِرُّ عَلَى الْهَدَايَةِ مِمَّنْ يَرْتَدُّ إِلَى الْغَوَايَةِ؟

ذَكَرَ مَنْ قَالَ بِهَذَا الْقَوْلِ: قَالَ مُجَاهِدٌ: {وَأَنْ لَوْ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ} قَالَ: الْإِسْلَامُ. وَكَذَا قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعَطَاءٌ، وَالسُّدِّيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ الْقُرَظِيُّ.

وَقَالَ قَتَادَةُ: {وَأَنْ لَوْ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ} يَقُولُ: لَوْ آمَنُوا كُلُّهُمْ لِأَوْسَعْنَا عَلَيْهِمْ مِنَ الدُّنْيَا.

وَالْقَوْلُ الثَّانِي: {وَأَنْ لَوْ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ} الضَّلَالَةَ {لِأَسْقِينَاهُمْ مَاءً عَذَقًا} أَي: لِأَوْسَعْنَا عَلَيْهِمُ الرَّزْقَ اسْتِدْرَاجًا، كَمَا قَالَ: {فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَحَدْنَاهُمْ بِغَتَّةٍ فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ} [الأنعام: ٤٤] وَكَقَوْلِهِ: {أَيْحَسِبُونَ أَنَّمَا نُمَدُّهُمْ بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَيْنِ نَسَارِعٍ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ} [المؤمنون: ٥٥، ٥٦] وَهَذَا قَوْلُ أَبِي مَجْلَزٍ لِأَحَقِّ بْنِ حَمِيدٍ؛ فَإِنَّهُ فِي قَوْلِهِ: {وَأَنْ لَوْ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ} أَي: طَرِيقَةَ الضَّلَالَةِ. رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْرٍ، وَابْنُ

أَبِي حَاتِمٍ، وَحَكَاهُ الْبَغَوِيُّ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَالْكَلْبِيِّ، وَابْنِ كَيْسَانَ. وَهُوَ لِاتِّجَاهِهِ، وَتَيَاوُدِ بَقْوَلِهِ: {لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ} قُلْتُ: الْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَقْرَبُ وَقَدْ رَجَحَهُ ابْنُ جَرِيرٍ وَكَذَا الْقُرْطُبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ (١٩/١٩) فَقَالَ: وَالْأَوَّلُ أَشْبَهُ، لِأَنَّ الطَّرِيقَةَ مُعْرِفَةً بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ، فَلِأَوْجِبُ أَنْ تَكُونَ طَرِيقَتَهُ طَرِيقَةَ الْهُدَى، وَلِأَنَّ الْإِسْتِقَامَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا مَعَ الْهُدَى. وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ ١٢١ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا) قَالُوا: وَمَا زَهْرَةُ الدُّنْيَا؟ قَالَ: (بَرَكَاتُ الْأَرْضِ..) وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَإِنَّمَا أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ قَبْلَكُمْ فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا فَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ ١٢٢).

السبب التاسع: الاستغفاف عن أموال الناس والاستغناء والاستكفاء

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ، فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ، فَأَعْطَاهُمْ حَتَّى نَفَدَ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: «مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدْخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعْفَهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنْ الصَّبْرِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٤٦٩) وَمُسْلِمٌ (١٠٥٣) (١٢٣) وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَرَّحْتَنِي أُمِّي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْأَلُهُ، فَاتَيْتُهُ فَقَعَدْتُ قَالَ: فَاسْتَقْبَلَنِي، فَقَالَ: «مَنْ اسْتَعْفَى أَعْنَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ اسْتَعْفَى أَعْفَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ اسْتَكْفَى كَفَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ سَأَلَ وَلَهُ قِيَمَةٌ أَوْ قِيَّةٌ فَقَدْ أَلْحَفَ» قَالَ: فَقُلْتُ: نَاقَتِي الْيَافُوتَةُ هِيَ خَيْرٌ مِنْ أَوْقِيَّةٍ فَرَجَعْتُ، وَلَمْ أَسْأَلْهُ ١٢٤

السبب العاشر: رضى العبد بما قسم الله له

عَنْ رَجُلٍ، مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنْ اللَّهُ تَعَالَى لَيَبْتَلِي الْعَبْدَ بِمَا أَعْطَاهُ، فَمَنْ رَضِيَ بِمَا آتَاهُ اللَّهُ بَارِكْ لَهُ وَوَسَّعْهُ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ، لَمْ يُبَارِكْ لَهُ فِيهِ وَلَمْ يُوَسَّعْهُ " ١٢٥

قُلْتُ: فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَنْ رَضِيَ وَقَنِعَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَهُ مِنَ الرِّزْقِ بَوْرَكَ لَهُ فِي رِزْقِهِ وَإِنْ كَانَ قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَرْضَ وَلَمْ يَقْنَعْ بِمَا رَزَقَهُ اللَّهُ لَمْ يَبَارِكْ لَهُ وَإِنْ كَانَ رِزْقُهُ كَثِيرًا

قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْجَوَابِ الْكَافِي (ص ٨٤) وَلَيْسَتْ سَعَةُ الرِّزْقِ وَالْعَمَلُ بِكَثْرَتِهِ، وَلَا طَوْلُ الْعُمْرِ بِكَثْرَةِ الشُّهُورِ وَالْأَعْوَامِ، وَلَكِنَّ سَعَةَ الرِّزْقِ وَطَوْلَ الْعُمْرِ بِالْبَرَكَاتِ فِيهِ أَهـ

^{١٢١} برقم (١٠٥٢) وهو في البخاري (٦٤٢٧)

^{١٢٢} رواه البخاري (٣١٥٨) ومسلم (٢٩٦١) من حديث عمرو بن عوف الأنصاري رضي الله عنه.

^{١٢٣} (فلن أدخره عنكم) لن أحبسها وأمنعكم منه. (يستعفف) يظهر العفة ويكف عن السؤال.

^{١٢٤} أخرجه أحمد (١١٠٦٠، ١١٠٦١) والنسائي (٢٥٩٥) من طريق عبد الرحمن بن أبي الرجال، عن عمارة بن غزيرة، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري به. وهذا إسناد حسن.

^{١٢٥} أخرجه أحمد (٢٠٢٧٩) والبيهقي في شعب الإيمان (١٢٩٢) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٧١٦٦) من طريق يونس بن عبيد، عن أبي العلاء بن عبد الله بن الشخير، عن رجل، من بني سليم به وهذا إسناد صحيح.

السبب الحادي عشر: أن يكون العبد همه الآخرة

عن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ «مَنْ كَانَ هَمُّهُ الْآخِرَةَ، جَمَعَ اللَّهُ شَمْلَهُ، وَجَعَلَ غَنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَأَنْتَهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ، وَمَنْ كَانَتْ نِيَّتُهُ الدُّنْيَا، فَرَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِ ضَيْعَتَهُ، وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كَتَبَ لَهُ» ١٢٦

وقال الحاكم رحمه الله (٧٩٢٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْحَوْضِيُّ، ثنا سَلَامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " يَقُولُ رَبُّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ تَفَرَّغْ لِعِبَادَتِي أَمَلًا قَلْبِكَ غِنَى وَأَمَلًا يَدَيْكَ رِزْقًا، يَا ابْنَ آدَمَ لَا تَبَاعِدْ مِنِّي فَأَمَلًا قَلْبِكَ فَقْرًا وَأَمَلًا يَدَيْكَ شُغْلًا. هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

السبب الثاني عشر: التجارة

عن إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ أَخَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَسَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَالًا، فَأَقْسِمُ مَالِي نَصْفَيْنِ، وَلِي امْرَأَتَانِ فَانظُرْ أَعْجَبَهُمَا إِلَيْكَ فَسَمِّهَا لِي أَطْلُقْهَا، فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَتَرَوُجْهَا، قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، أَيْنَ سَوْقِكُمْ؟ فَدَلُّوهُ عَلَى سَوْقِ بَنِي قَيْنِقَاعَ، فَمَا انْقَلَبَ إِلَّا وَمَعَهُ فَضْلٌ مِنْ أَقِطٍ وَسَمْنٍ، ثُمَّ تَابَعَ الْعُدُوَّ، ثُمَّ جَاءَ يَوْمًا وَبِهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَهْيِمٌ»، قَالَ: تَرَوُجْتُ، قَالَ: «كَمْ سُقْتُ إِلَيْهَا؟». قَالَ: نَوَاةٌ مِنْ ذَهَبٍ، - أَوْ وَرَنٌ نَوَاةٌ مِنْ ذَهَبٍ، شَكََّ إِبْرَاهِيمُ - رواه البخاري (٣٧٨٠)

وقد دل هذا الحديث على أن التجارة فيها بركة فعبدا الرحمن بن عوف بدأ بهذه التجارة فبارك الله له فيها حتى صار من كبار أثرياء الصحابة رضوان الله عليهم والتجارة التي فيها بركة هي التي تكون في حلال أما التجارة في حرام فليس فيها بركة لشوم الحرام وعدم بركته.

قال العيني في عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٦٤/١١) وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا بَأْسَ لِلشَّرِيفِ أَنْ يَتَصَرَّفَ فِي السُّوقِ بِالْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ، وَيَتَعَفَّفَ بِذَلِكَ عَمَّا يَبْدُلُهُ مِنَ الْمَالِ وَغَيْرِهِ. وَفِيهِ: الْأَخْذُ بِالشَّدَةِ عَلَى نَفْسِهِ فِي أَمْرِ مَعَاشِهِ. وَفِيهِ: أَنَّ الْعَيْشَ مِنَ الصَّنَاعَاتِ أَوْلَى بِنِزَاهَةِ الْأَخْلَاقِ مِنَ الْعَيْشِ مِنَ الْهَبَاتِ وَالصَّدَقَاتِ وَشَبَهَهُمَا. وَفِيهِ: الْبُرْكََةُ لِلتَّجَارَةِ. وَفِيهِ: الْمَوَاحَاةُ عَلَى التَّعَاوُنِ فِي أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَبِذَلِكَ الْمَالِ لِمَنْ يُوَاحَى عَلَيْهِ.

١٢٦ أخرجه أحمد (٢١٥٩٠) وابن ماجه (٤١٠٥) من طريق شعبة، حدثنا عمر بن سليمان، من ولد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عن عبد الرحمن بن أبان بن عثمان، عن أبيه عن زيد بن ثابت به وهذا إسناد صحيح.

السبب الثالث عشر: الصدق والبيان في البيع والشراء

عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَ بَرَكَتُهُ بَيْعُهُمَا» رواه البخاري (٢٠٧٩) ومسلم (١٥٣٢)

وَالْغَرَضُ مِنْهُ قَوْلُهُ فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا الْخُ وَقَوْلُهُ صَدَقَا أَيُّ مِنْ جَانِبِ الْبَائِعِ فِي السُّؤْمِ وَمِنْ جَانِبِ الْمُشْتَرِي فِي الْوَفَاءِ وَقَوْلُهُ وَبَيَّنَّا أَيُّ لِمَا فِي الثَّمَنِ وَالْمُتَمَّنِّ مِنْ عَيْبٍ فَهُوَ مِنْ جَانِبَيْهِمَا وَكَذَا نَقَصُهُ وَفِي الْحَدِيثِ حُصُولُ الْبَرَكَتِ لَهُمَا إِنْ حَصَلَ مِنْهُمَا الشَّرْطُ وَهُوَ الصِّدْقُ وَالتَّبَيُّنُ وَمَحْفُوظًا إِنْ وُجِدَ ضِدُّهُمَا وَهُوَ الْكُذْبُ وَالْكَتْمُ وَهَلْ تَحْصُلُ الْبَرَكَتُ لِأَحَدِهِمَا إِذَا وُجِدَ مِنْهُ الْمَشْرُوطُ دُونَ الْآخَرِ ظَاهِرُ الْحَدِيثِ يَفْتَضِيهِ وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَعُودَ سُؤْمٌ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ بِأَنْ تُنْزَعِ الْبَرَكَتُ مِنَ الْمُبِيعِ إِذَا وُجِدَ الْكُذْبُ أَوْ الْكَتْمُ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَإِنْ كَانَ الْأَجْرُ ثَابِتًا لِلصَّادِقِ الْمُتَبَيَّنِّ وَالْوَزْرُ حَاصِلًا لِلْكَاذِبِ الْكَاتِمِ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ الدُّنْيَا لَا يَتِمُّ حُصُولُهَا إِلَّا بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ وَأَنَّ سُؤْمَ الْمُعَاصِي يَذْهَبُ بِخَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ كَذَا فِي الْفَتْحِ (٣١١/٤)

وَالصَّادِقُ فِي الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ وَكَذَا الَّذِي لَا يَكْتُمُ الْعَيْبَ يَثِقُ بِهِ النَّاسُ وَيَحْبُونَهُ وَيَحْبُونَ مَعَامَلَتَهُ بَلْ وَيَنْدَفِعُونَ إِلَى ذَلِكَ انْدِفَاعًا شَدِيدًا لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ صَدَقِهِ وَعَدَمِ كِتْمَانِهِ فَيَحْصِلُ لَهُ بِذَلِكَ بَرَكَتٌ فِي رِزْقِهِ وَإِذَا عَلِمَ النَّاسُ مِنْ إِنْسَانٍ كَذِبًا وَكِتْمَانًا فِي بَيْعِهِ وَشِرَائِهِ زَهَدُوا عَنْهُ وَنَفَرُوا مِنْهُ فَالْعَاقِلُ اللَّيِّبُ هُوَ الَّذِي يَصْدُقُ وَلَا يَكْتُمُ وَيَفْعَلُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ وَأَمَّا مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ خَوْفًا عَلَى سَمْعَتِهِ فَقَطُّ فَلِيَحْرَصَ عَلَى أَنْ يَضْمَ إِلَى ذَلِكَ نِيَّةَ الْقُرْبَةِ إِلَى اللَّهِ حَتَّى يَأْجِرَهُ اللَّهُ وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ.

السبب الرابع عشر: السماحة في البيع والشراء

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى» رواه البخاري (٢٠٧٦) وَالْمُرَادُ بِالسَّمَاةِ تَرْكُ الْمُضَاجَرَةِ وَنَحْوِهَا لَا الْمُكَايَسَةَ فِي ذَلِكَ قَالَه الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ (٣٠٧/٤)

وَقَالَ ابْنُ بَطَالٍ فِي شَرْحِ الْبُخَارِيِّ (٢١٠/٦) وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: الْحُضُّ عَلَى السَّمَاةِ وَحَسَنُ الْمَعَامَلَةِ، وَاسْتِعْمَالُ مَعَالِي الْأَخْلَاقِ وَمَكَارِمِهَا، وَتَرْكُ الْمَشَاحَةِ وَالرِّقَّةِ فِي الْبَيْعِ، وَذَلِكَ سَبَبٌ إِلَى وَجُودِ الْبَرَكَتِ فِيهِ لِأَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا يَحْضُ أُمَّتَهُ إِلَّا عَلَى مَا فِيهِ النِّفْعُ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَأَمَّا فَضْلُ ذَلِكَ فِي الْآخِرَةِ فَقَدْ دَعَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالرَّحْمَةِ لِمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ تَنَالَهُ بَرَكَتُ دَعْوَةِ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَلْيَقْتَدِ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَيَعْمَلْ بِهِ. وَفِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (إِذَا اقْتَضَى) حُضُّ عَلَى تَرْكِ التَّضْيِيقِ عَلَى النَّاسِ عِنْدَ طَلْبِ الْحَقُوقِ وَأَخْذِ الْعَفْوِ مِنْهُمْ.

وَقَالَ الْمَنَاوِيُّ فِي فَيْضِ الْقَدِيرِ (١٤٥/٤) قَالَ الْعَامِرِيُّ فِي شَرْحِ الشَّهَابِ: أَصْلُ السَّمَاةِ السَّهْوَةُ فِي الْأَمْرِ وَذَلِكَ لِأَنَّ سَخَاءَ النَّفْسِ وَسَعَةَ الْأَخْلَاقِ وَالرَّفْقَ بِالْمَعَامِلِ مِنْ أَسْبَابِ الْبَرَكَتِ. وَالْعَسْرُ يَذْهَبُهَا وَيُوجِبُ الشُّؤْمَ وَالْخُسْرَانَ.

فصل في أسباب بركة الطعام

السبب الأول: الأكل من حوالي الصفحة وترك الأكل من وسطها

عن عبد الله بن بسر رضي الله عنهما، قال: كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِصْعَةٌ يُقَالُ لَهَا الْغِرَاءُ يَحْمِلُهَا أَرْبَعَةُ رِجَالٍ، فَلَمَّا أَضْحَوْا وَسَجَدُوا الضَّحَى أَتَى بِتِلْكَ الْقِصْعَةِ - يَعْنِي وَقَدْ ثَرَدَ فِيهَا - فَالْتَفُوا عَلَيْهَا، فَلَمَّا كَثُرُوا جِئَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: مَا هَذِهِ الْجُلْسَةُ؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللهَ جَعَلَنِي عَبْدًا كَرِيمًا، وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا عَنِيدًا» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُوا مِنْ حَوَالِيهَا، وَدَعُوا ذُرْوَتَهَا، يُبَارِكُ فِيهَا» ١٢٧

قال السندي في حاشيته على ابن ماجه (٣٠٥/٢) قوله: (ذُرْوَتُهَا) فِي الْقَامُوسِ الذُّرْوَةُ بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ أَعْلَى الشَّيْءِ، وَالْمُرَادُ الْوَسْطُ وَالْبِرْكَةُ وَالنَّمَاءُ وَالزِّيَادَةُ وَمَحَلُّهَا الْوَسْطُ فَاللَّائِقُ بِبِقَاوِهِ إِلَى آخِرِ الطَّعَامِ لِبَقَاءِ الْبِرْكَةِ وَاسْتِمْرَارِهَا وَلَا يَحْسُنُ إِفْئَاؤُهُ وَإِزَالَتُهُ.

وقال ابن علان في دليل الفالحين (٢٣٢/٥) وفيه الحرص على إبقاء ما فيه البركة والخير وعدم إزالته، فبحصولها يحصل الخير الكثير. وجاء في الحديث «من بورك له في شيء فليزمه» ١٢٨

وعن ابن عباس رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْبِرْكَةُ تَنْزِلُ وَسْطَ الطَّعَامِ، فَكُلُوا مِنْ حَافَتَيْهِ، وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ وَسْطِهِ» ١٢٩

قال في عون المعبود (١٧٦/١٠-١٧٧) قال القاري: وَالْوَسْطُ أَعْدَلُ الْمَوَاضِعِ فَكَانَ أَحَقَّ بِنُزُولِ الْبِرْكَةِ فِيهِ

وَفِي الْحَدِيثِ مَشْرُوعِيَّةُ الْأَكْلِ مِنْ جَوَانِبِ الطَّعَامِ قَبْلَ وَسْطِهِ.
قَالَ الرَّافِعِيُّ وَغَيْرُهُ: يُخْرَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ أَعْلَى الثَّرِيدِ وَوَسْطِ الْقِصْعَةِ وَأَنْ يَأْكُلَ مِمَّا يَلِي أَكِيلَهُ وَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ فِي الْفَوَاحِ وَتَعَقُّبِهِ الْإِسْنَوِيُّ بِأَنَّ الشَّافِعِيَّ نَصَّ عَلَى التَّخْرِيمِ

١٢٧ أخرجه أبو داود (٣٧٧٣) وابن ماجه (٣٢٧٥) والبيهقي في الكبرى (١٤٦٥٣) من طريق عمرو بن عثمان، نا أبي، نا محمد بن عبد الرحمن بن عرق، عن عبد الله بن بسر به وهذا إسناد حسن.

قال في عون المعبود (١٧٧/١٠) (كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِصْعَةٌ) أَي صَحْفَةٌ كَبِيرَةٌ (فَلَمَّا أَضْحَوْا) أَي دَخَلُوا فِي الضَّحَى (وَسَجَدُوا الضَّحَى) أَي صَلَّوْهَا (أَتَى بِتِلْكَ الْقِصْعَةِ) أَي جِيءَ بِهَا (وَقَدْ ثَرَدَ فِيهَا) أَي فِي الْقِصْعَةِ (فَالْتَفُوا) أَي اجْتَمَعُوا (عَلَيْهَا) أَي حَوْلَهَا (فَلَمَّا كَثُرُوا جِئَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أَي مِنْ جِهَةِ ضَيْقِ الْمَكَانِ تَوَسَّعَتْ عَلَى الْإِخْوَانِ وَفِي الْقَامُوسِ كَدَعَا وَرَمَى جُنُودًا وَجُنُبًا بضمهمَا جَلَسَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ (مَا هَذِهِ الْجُلْسَةُ) قَالَ الطَّبِيبِيُّ: هَذِهِ نَحْوُهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى مَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا كَأَنَّهُ اسْتَحْفَرَهَا وَرَفَعَ مَنْزِلَتَهُ عَنْ مِثْلِهَا (إِنَّ اللهَ تَعَالَى جَعَلَنِي عَبْدًا كَرِيمًا) أَي مُتَوَاضِعًا سَخِيًّا وَهَذِهِ الْجُلْسَةُ أَقْرَبُ إِلَى التَّوَاضُعِ وَأَنَا عَبْدٌ وَالتَّوَاضُعُ بِالْعَبْدِ الْيَقِينُ قَالَ الطَّبِيبِيُّ أَي هَذِهِ جُلْسَةٌ تَوَاضِعٌ لَا حَقَارَةَ وَلِذَلِكَ وَصَفَ عَبْدًا بِقَوْلِهِ كَرِيمًا (وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا) أَي مُتَكَبِّرًا مُتَمَرِّدًا (عَنِيدًا) أَي مُعَانِدًا جَائِرًا عَنِ الْقَصْدِ وَأَدَاءِ الْحَقِّ مَعَ عِلْمِهِ بِهِ (كُلُوا مِنْ حَوَالِيهَا) أَي لِيَأْكُلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِمَّا يَلِيهِ مِنْ أَطْرَافِ الْقِصْعَةِ (وَدَعُوا) أَي ائْرُكُوا (ذُرْوَتَهَا) أَي وَسْطَهَا وَأَعْلَاهَا (يُبَارِكُ) بِالْجَزْمِ عَلَى جَوَابِ الْأَمْرِ قَالَ الْقَارِي: وَفِي نُسْخَةٍ بِالرَّفْعِ أَي هُوَ سَبَبٌ أَنْ تَكْثُرَ الْبِرْكَةُ (فِيهَا) أَي فِي الْقِصْعَةِ بِخِلَافِ مَا إِذَا أَكَلَ مِنْ أَعْلَاهَا انْقَطَعَ الْبِرْكَةُ مِنْ أَسْفَلِهَا.

١٢٨ هذا مما يدور على الألسنة وليس بحديث، ونسبه ابن تيمية إلى بعض السلف وقد جاءت بمعناه أحاديث

ضعيفة انظرها في كشف الخفاء (٢٣٧٦) وفي المقاصد الحسنة (١٠٦٢)

١٢٩ رواه الترمذي (١٨٠٥) وأبو داود (٣٧٧٢) بإسناد حسن.

قَالَ الْغَزَالِيُّ: وَكَذَا لَا يَأْكُلُ مِنْ وَسَطِ الرَّغِيفِ بَلْ مِنْ اسْتِدَارَتِهِ إِلَّا إِذَا قَلَّ الْخُبْزُ
فَلْيَكْسِرِ الْخُبْزَ

وَالْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ مَا فِي الْحَدِيثِ مِنْ كَوْنِ الْبَرَكَةِ تَنْزُلُ فِي وَسَطِ الطَّعَامِ
وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: وَفِيهِ وَجْهٌ آخَرٌ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ النَّهْيُ إِنَّمَا وَقَعَ عَنْهُ إِذَا أَكَلَ مَعَ غَيْرِهِ
وَذَلِكَ أَنَّ وَجْهَ الطَّعَامِ هُوَ أَفْضَلُهُ وَأَطْيَبُهُ فَإِذَا كَانَ قَصْدُهُ بِالْأَكْلِ كَانَ مُسْتَأْتِراً بِهِ عَلَى
أَصْحَابِهِ وَفِيهِ مِنْ تَرْكِ الْأَدَبِ وَسُوءِ الْعِشْرَةِ مَا لَا حَفَاءَ بِهِ فَأَمَّا إِذَا أَكَلَ وَحْدَهُ فَلَا
بَأْسَ بِهِ أَنْتَهَى

قُلْتُ: هَذَا وَجْهٌ ضَعِيفٌ لَا يُقْبَلُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قلت: وهو ضعيف فعلاً فإن الحديث عام في الأكل وحده أو معه غيره ثم الصحيح
أن النهي للتحريم لعدم الصارف.

قال الصنعاني رحمه الله في السيل (٢٣٥/٢) دَلَّ عَلَى النَّهْيِ عَنِ الْأَكْلِ مِنْ وَسَطِ
الْقِصْعَةِ، وَعَلَّلَهُ بِأَنَّهُ تَنْزُلُ الْبَرَكَةُ فِي وَسَطِهَا، وَكَأَنَّهُ إِذَا أَكَلَ مِنْهُ لَمْ تَنْزِلِ الْبَرَكَةُ
عَلَى الطَّعَامِ، وَالنَّهْيُ يَقْتَضِي التَّحْرِيمَ، وَسِوَاءَ كَانَ الْأَكْلُ وَحْدَهُ أَوْ مَعَ جَمَاعَةٍ أَوْ
وَفِي فَيْضِ الْقَدِيرِ (٣٢٤/٢) (إن البركة تنزل في وسط الطعام) بسكون السين قال
الحافظ العراقي: يحتمل إرادة الإمداد من الله تعالى (فكلوا) ندبا (من حافاته) أي
جوانبه وأطرافه كل يأكل مما يليه (ولا تأكلوا من وسطه) ندبا لكونه محل تنزلات
البركة قال ابن العربي: البركة في الطعام تكون بمعان كثيرة منها استمرار الطعام
ومنها صيانتها عن مرور الأيدي عليه فتتقذر النفس منه ومنها أنه إذا أخذ الطعام
من الجوانب يتيسر عليه شيئا فشيئا وإذا أخذ من أعلاه كان ما بقي بعده دونه في
الطيب ومنها ما يخلق الله من الأجزاء الزائدة فيه.

السبب الثاني: لعق الصفحة

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعِقَ
أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ، قَالَ: وَقَالَ: «إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيُمِطْ عَنْهَا الْأَدَى وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا
يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ»، وَأَمَرْنَا أَنْ نَسَلَّتِ الْقِصْعَةَ، قَالَ: «فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمْ
الْبَرَكَةُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٠٣٤)

قال النووي (٢٠٧/١٣) قَوْلُهُ (وَأَمَرْنَا أَنْ نَسَلَّتِ الْقِصْعَةَ) هُوَ بَفَتْحِ النُّونِ وَضَمِّ اللَّامِ
وَمَعْنَاهُ نَمَسَحَهَا وَنَتَبَّعَ مَا بَقِيَ فِيهَا مِنَ الطَّعَامِ وَمِنْهُ سَلَّتِ الدَّمَ عَنْهَا.

وقال في عون المعبود (٢٣٢/١٠) (إِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ يُبَارِكُ لَهُ) أَي
أَنَّ الطَّعَامَ الَّذِي يَحْضُرُ الْإِنْسَانُ فِيهِ بَرَكَةٌ وَلَا يَدْرِي أَنَّ تِلْكَ الْبَرَكَةَ فِيمَا أَكَلَ أَوْ فِيمَا
بَقِيَ عَلَى أَصَابِعِهِ أَوْ فِيمَا بَقِيَ فِي أَسْفَلِ الْقِصْعَةِ أَوْ فِي اللَّقْمَةِ السَّاقِطَةِ فَيَنْبَغِي أَنْ
يُحَافِظَ عَلَى هَذَا كُلِّهِ لِتَحْصُلِ الْبَرَكَةِ وَأَصْلُ الْبَرَكَةِ الزِّيَادَةُ وَتَبَوُّتُ الْخَيْرِ وَالْإِمْتِنَاعُ بِهِ
قَالَ النَّوَوِيُّ وَالْمُرَادُ هُنَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ مَا تَحْصُلُ بِهِ التَّغْذِيَةُ وَتَسَلَّمَ عَاقِبَتُهُ مِنْ أَدَى
وَيَقْوَى عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَعَبْرَ ذَلِكَ أَه

وقال الخطابي معلقا على هذا الحديث في معالم السنن (٢٦٠/٤) سَلَّتِ الصَّحْفَةَ تَتَّبِعُ

ما يبقى فيها من الطعام ومسحها بالإصبع ونحوه، ويقال سَلَّتِ الرَّجْلَ الدَّمَ عَنْ
وَجْهِهِ إِذَا مَسَحَهُ بِأَصْبَعِهِ وَقَدْ بَيْنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِلَّةَ فِي لَعْقِ الْأَصَابِعِ
وَسَلَّتِ الصَّحْفَةَ، وَهُوَ قَوْلُهُ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ يُبَارِكُ لَهُ. يَقُولُ لَعَلَّ الْبَرَكَةَ

فيما لعق بالأصابع والصحفة من لطح ذلك الطعام. وقد عابه قوم أفسدت عقولهم الترفه وغير طباعهم الشبع والتخمة وزعموا أن لعق الأصابع مستقبح أو مستقذر كأنهم لم يعلموا أن الذي علق بالإصبع أو الصحفة جزء من أجزاء الطعام الذي أكلوه وازدردوه فإذا لم يكن سائر أجزاءه المأكولة مستقذرة لم يكن هذا الجزء اليسير منه الباقي في الصحفة واللاصق بالأصابع مستقذراً كذلك. وإذا ثبت هذا فليس بعده شيء أكثر من مسه أصابعه بباطن شفتيه وهو ما لا يعلم عاقل به بأساً إذا كان المساس والممسوس جميعاً طاهرين نظيفين. وقد يتممض الإنسان فيدخل إصبعه في فيه فيدلك أسنانه وباطن فمه فلم ير أحد ممن يعقل أنه قدارة أو سوء أدب فكذلك هذا لا فرق بينهما في منظر حسن ولا مخبر عقل. اهـ

وقال العلامة العثيمين معلقاً على هذا الحديث في شرح رياض الصالحين (٢٣١/٤) ينبغي للإنسان أن يلعق الصحن أو القدر أو الإناء الذي فيه الطعام إذا انتهيت فالحس حافته كما أمر بهذا النبي عليه الصلاة والسلام فإنك لا تدري في أي طعامك البركة ومع الأسف أن الناس يتفرقون عن الطعام بدون تنفيذ هذه السنة فتجد حافات الأنية عليها الطعام كما هي والسبب في هذا الجهل بالسنة ولو أن طلبة العلم إذا أكلوا مع العامة وجهوهم إلى هذه السنة وغيرها من سنن الأكل والشرب لانتشرت هذه السنن لكن نسأل الله أن يعاملنا بعفوه فنحن نتجاوز كثيراً ونتهاون في الأمر وهذا خلاف الدعوة إلى الحق اهـ

وعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا طَعِمَ أَحَدُكُمْ فَسَقَطَتْ لُقْمَتُهُ مِنْ يَدِهِ فَلْيُمِطْ مَا رَابَهُ مِنْهَا، وَلْيَطْعَمْهَا وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ، وَلَا يَمْسَحَ يَدَهُ بِالْمُنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَقَ يَدَهُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ يُبَارِكُ لَهُ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَرْصُدُ النَّاسَ أَوْ الْإِنْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى عِنْدَ مَطْعَمِهِ أَوْ طَعَامِهِ، وَلَا يَرْفَعُ الصَّحْفَةَ حَتَّى يَلْعَقَهَا، أَوْ يُلْعَقَهَا فَإِنَّ فِي آخِرِ الطَّعَامِ الْبَرَكَةَ» ١٣٠

قال العلامة الألباني رحمه الله في الصحيحة (٣٩٥/٣) معلقاً على هذا الحديث (يرصد) أي يرقب. جاء في " المصباح " : " الرصد: الطريق، والجمع (أرصاد) مثل: سبب وأسباب. ورصدته رصداً، من باب القتل: قعدت له على الطريق، والفاعل: راصد، وربما جمع على (رصد) مثل خادم وخدم. و (الرصيدي) نسبته إلى الرصد، وهو الذي يقعد على الطريق ينتظر الناس ليأخذ شيئاً من أموالهم ظلماً وعدواناً " .

قلت: ومن المؤسف حقاً أن ترى كثير من المسلمين اليوم وبخاصة أولئك الذين تأثروا بالعادات الغربية والتقاليد الأوربية - قد تمكن الشيطان من سلبه قسماً من أموالهم ليس عدواناً بل بمحض اختيارهم، وما ذاك إلا لجهلهم بالسنة، أو إهمالاً منهم إياها، ألست تراهم يتفرقون في طعامهم على موائدهم، وكل واحد منهم يأكل لوحده - دون ضرورة - في صحن خاص، لا يشاركه فيه على الأقل جاره بالجانب، خلافاً للحديث السابق (٦٦٤) . وكذلك إذا سقطت اللقمة من أحدهم،

١٣٠ أخرجه ابن حبان (٥٢٥٣) والبيهقي في شعب الإيمان (٥٤٦٨) من طريق ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابراً به وهذا إسناد حسن.

فإنه يترفع عن أن يتناولها ويميط الأذى عنها ويأكلها، وقد يوجد فيهم من المتعالمين والمتفلسفين من لا يجيز ذلك بزعم أنها تلوثت بالجراثيم والميكروبات! ضرباً منه في صدر الحديث إذ يقول صلى الله عليه وسلم: " فليمط ما رابه منها وليطعمها ولا يدعها للشيطان ". ثم إنهم لا يلحقون أصابعهم بل إن الكثيرين منهم يعتبرون ذلك قلة ذوق وإخلال بآداب الطعام، ولذلك اتخذوا في مواعدهم مناديل من الورق الخفيف النشاف المعروف بـ (كلينكس) ، فلا يكاد أحدهم يجد شيئاً من الزهومة في أصابعه، بل وعلى شفثيه إلا بادر إلى مسح ذلك بالمنديل ، خلافاً لنص الحديث. وأما لعق الصفحة، أي لعق ما عليها من الطعام بالأصابع، فإنهم يستهجنونه غاية الاستهجان، وينسبون فاعله إلى البخل أو الشراهة في الطعام، ولا عجب في ذلك من الذين لم يسمعوأ بهذا الحديث فهم به جاهلون، وإنما العجب من الذين يسايرونهم ويدهنونهم، وهم به عالمون. ثم تجدهم جميعاً قد أجمعوا على الشكوى من ارتفاع البركة من رواتبهم وأرزاقهم، مهما كان موسعاً فيها عليهم، ولا يدرون أن السبب في ذلك إنما هو إعراضهم عن اتباع سنة نبيهم، وتقليدهم لأعداء دينهم، في أساليب حياتهم ومعاشهم. فالسنة السنة أيها المسلمون! * (يا أيها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحيبكم واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه وأنه إليه تحشرون) * . اهـ

السبب الثالث: لعق الأصابع

عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا وَقَعَتْ لُقْمَةٌ أَحَدَكُمْ فَلْيَأْخُذْهَا، فَلْيَمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَدَى وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ، وَلَا يَمْسَخْ يَدَهُ بِالْمَنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَقَ أَصَابِعَهُ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ الْبَرَكَةُ» رواه مسلم (٢٠٣٣)

قال النووي: فيه استنباب لعق اليد محافظةً على بركة الطعام وتنظيفاً لها. وقوله صلى الله عليه وسلم (لاتدرون في أيه البركة) معناه والله أعلم أن الطعام الذي يحضره الانسان فيه بركة ولا يدري أن تلك البركة فيما أكله أو فيما بقي على أصابعه أو في ما بقي في أسفل القصعة أو في اللقمة الساقطة فينبغي أن يحافظ على هذا كله لتحصل البركة وأصل البركة الزيادة وثبوت الخير والإمتاع به والمراد هنا والله أعلم ما يحصل به التغذية وتسلم عاقبته من أذى ويقوي على طاعة الله تعالى وغير ذلك. اهـ

وقال العلامة العثيمين في شرح رياض الصالحين (٢٢٩/٤ - ٢٣٠) ينبغي للإنسان إذا انتهى من الطعام أن يلحق أصابعه قبل أن يمسحها بالمنديل كما أمر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم - إلى أن قال - وقال النبي عليه الصلاة والسلام إنكم لا تدرون في أي طعامكم البركة قد يكون البركة ونفع الطعام الكثير بهذا الجزء الذي تلعبه من أصابعك حتى إنه ذكر لي بعض الناس عن بعض الأطباء أن الأنامل بإذن الله تفرز إفرازات عند الطعام تعين على هضم الطعام في المعدة وهذه من الحكمة ولكننا نفعلها سنة إن حصلت لنا هذه الفائدة الطيبة حصلت وإن لم تحصل فلا يهمنا الذي يهمنا امتثال أمر النبي عليه الصلاة والسلام اهـ

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْعُقْ أَصَابِعَهُ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّتِهِنَّ الْبَرَكَةُ» رواه مسلم (٢٠٣٥)
 قال الخطابي في معالم السنن (٢٦٠/٤) وقد عابه قوم أفسدت عقولهم الترفه وغير طباعهم الشبع والتخمة وزعموا أن لعق الأصابع مستقبح أو مستقذر كأنهم لم يعلموا أن الذي علق بالإصبع أو الصفحة جزء من أجزاء الطعام الذي أكلوه وازدردوه فإذا لم يكن سائر أجزائه المأكولة مستقذرة لم يكن هذا الجزء اليسير منه الباقي في الصفحة واللصق بالأصابع مستقذراً كذلك. وإذا ثبت هذا فليس بعده شيء أكثر من مسه أصابعه بباطن شفتيه وهو ما لا يعلم عاقل به بأساً إذا كان المساس والممسوس جميعاً ظاهرين نظيفين. وقد يتمضمض الإنسان فيدخل إصبعه في فيه فيدلك أسنانه وباطن فمه فلم ير أحد ممن يعقل أنه قدارة أو سوء أدب فذلك هذا لا فرق بينهما في منظر حس ولا مخبر عقل. اهـ
 فائدة: قال البيهقي رحمه الله في شعب الإيمان (٤٠/٨) وَالْأَخْبَارُ كُلُّهَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذَا اللَّعْقَ، إِنَّمَا هُوَ عِنْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الطَّعَامِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ " اهـ

السبب الرابع: الاجتماع وتكثير الأيدي عليه

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «طَعَامُ الْاِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ» رواه البخاري (٥٣٩٢) ومسلم (٢٠٥٨)
 وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ، وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ» رواه مسلم (٢٠٥٩)
 هذا الحديث بوب عليه أبو عوانة في مستخرجه (٢٠٦/٥) بَيَانُ طَعَامٍ يَتَّخَذُ لِوَاحِدٍ أَنَّهُ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ، وَالذَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْبَرَكَةَ فِي الْاجْتِمَاعِ عَلَى الطَّعَامِ.
 وقال النووي في شرح مسلم (٢٣/١٤) هَذَا فِيهِ الْحَثُّ عَلَى الْمُوَاسَاةِ فِي الطَّعَامِ وَأَنَّهُ وَإِنْ كَانَ قَلِيلاً حَصَلَتْ مِنْهُ الْكِفَايَةُ الْمَقْصُودَةُ وَوَقَعَتْ فِيهِ بَرَكَةٌ تَعْمُ الْحَاضِرِينَ عَلَيْهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ اهـ

وقال العيني في عمدة القاري (٤٠/٢١) قَوْلُهُ: (وَطَعَامُ الْاِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ) يَعْنِي: مَا يَشْبَعُ بِهِ اِثْنَانِ يَشْبَعُ ثَلَاثَةٌ وَمَا يَشْبَعُ بِهِ ثَلَاثَةٌ يَشْبَعُ أَرْبَعَةٌ. قَالَ الْمُهَلَّبُ: الْمُرَادُ بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ الْحُضُّ عَلَى الْمَكَارِمَةِ وَالتَّقَنُّعُ بِالْكَفَايَةِ يَعْنِي: لَيْسَ الْمُرَادُ الْحُضْرُ فِي مَقْدَارِ الْكِفَايَةِ وَإِنَّمَا الْمُرَادُ الْمُوَاسَاةُ، وَأَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْاِثْنَيْنِ إِدْخَالَ ثَالِثٍ لَطَعَامِهِمَا وَإِدْخَالَ رَابِعٍ أَيْضًا بِحَسَبِ مَنْ يَحْضُرُ، وَقَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ: يُؤْخَذُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ اسْتِحْبَابُ الْاجْتِمَاعِ عَلَى الطَّعَامِ، وَأَنْ لَا يَأْكُلَ الْمَرْءُ وَحْدَهُ، فَإِنَّ الْبَرَكَةَ فِي ذَلِكَ. اهـ
 وقال الباجي في المنتقى شرح الموطأ (٢٤١/٧) قَالَ عَيْسَى بْنُ دِينَارٍ فِي الْمَرْزِيَّةِ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ إِذَا اجْتَمَعَتِ الْأَيْدِي وَكَانَتِ الْمُوَاسَاةُ وَأَكَلَ النَّاسُ عَظُمَتِ الْبَرَكَةُ وَقَدْ هَمَّ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي سَنَةِ مَجَاعَةٍ أَنْ يَجْعَلَ مَعَ أَهْلِ كُلِّ بَيْتٍ مِثْلَهُمْ.

وَقَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ لَنْ يَهْلِكَ عَلَى نِصْفِ قُوَّتِهِ. اهـ

وقال ابن رجب معلقا على هذا الحديث في فتح الباري (١٦٧/٥) وفي هذا إشارة إلى أن البركة تتضاعف مع الكثرة والاجتماع على الطعام. ومعنى: (يكفي) : أنه يكتفي به، وإن لم يشبعه. وكان عمر في عام الرمادة يدخل على أهل البيت من المسلمين مثلهم، ويقول: لن يهلك امرؤ وعنده نصف قوته.

فهذا مأخوذ من هذا الحديث. والله أعلم. اهـ

وقال ابن حجر في الفتح (٥٣٥/٩) فَيُؤَخَذُ مِنْهُ-أي من هذا الحديث- أَنَّ الْكُفَايَةَ تَنْشَأُ عَنْ بَرَكَةِ الْاجْتِمَاعِ وَأَنَّ الْجَمْعَ كُلَّمَا كَثُرَ زَادَتْ الْبَرَكَةُ وَفِي الْحَدِيثِ أَيْضًا الْإِشَارَةُ إِلَى أَنَّ الْمُوَاسَاةَ إِذَا حَصَلَتْ حَصَلَتْ مَعَهَا الْبَرَكَةُ فَتَعْمُّ الْحَاضِرِينَ وَفِيهِ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلْمَرْءِ أَنْ يَسْتَحَقِرَّ مَا عِنْدَهُ فَيَمْتَنِعَ مِنْ تَقْدِيمِهِ فَإِنَّ الْقَلِيلَ قَدْ يَخْصُلُ بِهِ الْاِكْتِفَاءُ بِمَعْنَى حُصُولِ سَدِّ الرَّمَقِ وَقِيَامِ الْبِنْيَةِ لَا حَقِيقَةَ الشَّبَعِ اهـ

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثِينَ وَمِائَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ؟»، فَأَادَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوَهُ، فَعَجِنَ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ، مُشْعَانٌ طَوِيلٌ، بَغَمٌ يَسُوقُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " بَيْعًا أَمْ عَطِيَّةً، أَوْ قَالَ: أَمْ هِبَةً؟ "، قَالَ: لَا بَلْ بَيْعٌ، فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً، فَصَنَعَتْ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَوَادِ الْبَطْنِ أَنْ يَشْوَى، وَابْتِغَاءَ اللَّهِ، مَا فِي الثَّلَاثِينَ وَالْمِائَةِ إِلَّا قَدْ حَزَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ حُرَّةً مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا، إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا خَبَأَ لَهُ، فَجَعَلَ مِنْهَا قِصْعَتَيْنِ، فَأَكَلُوا أَجْمَعُونَ وَشَبِعْنَا، فَفَضَلَتْ الْقِصْعَتَانِ، فَحَمَلْنَاهُ عَلَى الْبَعِيرِ، أَوْ كَمَا قَالَ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٦١٨) وَمُسْلِمٌ (٢٠٥٦) (١٣١)

قال الحافظ في الفتح (٢٣٢/٥) وَفِيهِ الْمُوَاسَاةُ عِنْدَ الضَّرُورَةِ وَظُهُورُ الْبَرَكَةِ فِي الْاجْتِمَاعِ عَلَى الطَّعَامِ. اهـ

وَعَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ أُمَّهُ، عَمَدَتْ إِلَى مُدٍّ مِنْ شَعِيرِ جَشْتِهِ، وَجَعَلَتْ مِنْهُ خَطِيفَةً، وَعَصَرَتْ عَكَّةً عِنْدَهَا، ثُمَّ بَعَثْتَنِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاتَيْتُهُ وَهُوَ فِي أَصْحَابِهِ فَدَعَوْتُهُ، قَالَ: «وَمَنْ مَعِي؟» فَجِئْتُ فَقُلْتُ: إِنَّهُ يَقُولُ: وَمَنْ مَعِي؟ فَخَرَجَ إِلَيْهِ أَبُو طَلْحَةَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ صَنَعْتَهُ أُمَّ سُلَيْمٍ، فَدَخَلَ فَجِئْتُ بِهِ، وَقَالَ: «أَدْخُلْ عَلَيَّ عَشْرَةَ» فَدَخَلُوا فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ قَالَ: «أَدْخُلْ عَلَيَّ عَشْرَةَ» فَدَخَلُوا فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ قَالَ: «أَدْخُلْ عَلَيَّ عَشْرَةَ» حَتَّى عَدَّ أَرْبَعِينَ، ثُمَّ أَكَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَامَ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ، هَلْ نَقَصَ مِنْهَا شَيْءٌ" رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٥٤٥٠) (١٣٢)

قال ابن بطال في شرح البخاري (٥٠٢/٩) فيه أن الاجتماع على الطعام من أسباب البركة فيه. اهـ

فائدة: قال ابن كثير في تفسير قوله تعالى {لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا} ،

^{١٣١} (بسواد البطن) ما في البطن من كبد وغيره وقيل هو الكبد. (وابم الله) من أفاظ القسم وقيل هي جمع يمين ومعناها أيمن الله قسمي. اهـ من تعليق البيضا

^{١٣٢} قال البيضا (جشته) جعلته جشيشا وهو الدقيق غير الناعم. (خطيفة) لبن يذر عليه الدقيق ثم يطبخ فيلحقه الناس ويختطفونه بسرعة.

هَذِهِ رُخْصَةٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ وَحْدَهُ، وَمَعَ الْجَمَاعَةِ، وَإِنْ كَانَ الْأَكْلَ
مَعَ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلَ وَأَبْرَكَ. اهـ

قلت: أما تلك الطريقة التي يفعلها كثير من المسلمين تقليداً منهم للكفار وهي أنهم
يجتمعون في مكان واحد وكل يأكل في صحن وحده فهذا الفعل ليس داخلاً في هذه
الرخصة بل هو من التشبه المذموم الذي حذر منه الإسلام وقد ألف شيخنا يحيى
حفظه الله رسالة طيبة رداً على هذه الطريقة سماها الأربعون الحسان في الاجتماع
على الطعام.

السبب الخامس: إطعام المسكين

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلْتُ امْرَأَةً عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى
آلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: أَيُّ أَبِي وَأُمِّي، إِنِّي ابْتَعْتُ أَنَا وَابْنِي مِنْ فَلَانٍ ثَمَرَ مَالِهِ،
فَأَحْصَيْنَاهُ، وَحَشَدْنَاهُ لَا، وَالَّذِي أَكْرَمَكَ بِمَا أَكْرَمَكَ بِهِ، مَا أَصَبْنَا مِنْهُ شَيْئًا، إِلَّا شَيْنًا
نَأْكُلُهُ فِي بُطُونِنَا، أَوْ نُطْعِمُهُ مَسْكِينًا رَجَاءَ الْبِرْكََةِ، فَنَقْصِنَا عَلَيْهِ، فَجِئْنَا نَسْتَوْضِعُهُ مَا
نَقْصِنَا، فَحَلَفَ بِاللَّهِ: لَا يَضَعُ لَنَا شَيْئًا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
«تَأَلَّى لَا أَصْنَعُ خَيْرًا» ثَلَاثَ مَرَارٍ، قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ صَاحِبَ الثَّمَرِ، فَجَاءَهُ، فَقَالَ: أَيُّ
بِأَبِي وَأُمِّي، إِنْ شِئْتَ وَضَعْتُ مَا نَقْصُوا، وَإِنْ شِئْتَ مِنْ رَأْسِ الْمَالِ مَا شِئْتَ؟ فَوَضَعَ
مَا نَقْصُوا ١٣٣

والشاهد منه قولها أو نُطْعِمُهُ مَسْكِينًا رَجَاءَ الْبِرْكََةِ وأقرأها النبي صلى الله عليه
وسلم على ذلك وهذا مشاهد ومحسوس فيمن يطعم المساكين أن الله يجعل له بركة
في طعامه وفي سائر رزقه وكان في بعض المناطق رجل يهتم بذلك فعدم السكر من
تلك المنطقة وما بقي أحد معه سكر إلا ذلك الرجل الذي كان يهتم بإطعام المساكين
والله موفق.

السبب السادس: تغطية الطعام حتى يذهب فوره ودخانه

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا أُتِيَتْ بِثَرِيدٍ، أَمَرَتْ بِهِ
فَعُطِيَ حَتَّى يَذْهَبَ فُورُهُ وَدُخَانُهُ، وَتَقُولُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ: «هُوَ أَعْظَمُ لِلْبِرْكََةِ» ١٣٤
بوب ابن حبان على هذا الحديث بقوله ذَكَرُ الْإِسْتِحْبَابِ لِلْمَرْءِ تَغْطِيَةَ ثَرِيدِهِ قَبْلَ الْأَكْلِ
رَجَاءَ وُجُودِ الْبِرْكََةِ فِيهِ

١٣٣ أخرجه أحمد (٢٤٤٠٥، ٢٤٧٤٢) وابن حبان (٥٠٣٢) من ثلاث طرق عن عبد الرحمن بن أبي الرجال، قال:
سمعت أبي، يحدث، عن عمرة، عن عائشة به وهذا إسناد حسن. قال السندي: قولها: أي بأبي وأمي، أي حرف
نداء، والمنادى مقدر، والمعنى: أي رسول الله أنت مفدى بأبي وأمي.
قولها: ثمر ماله، أي: ثمر بستانه.
قولها: وحشدناه، من إهمال الحاء، أي: جمعناه.
قولها: فنقصنا، ضبط على بناء المفعول.
قولها: نستوضعه، أي: نطلب من أن يترك لنا.
أو له: "تألى" أي: حلف. اهـ من حاشية مسند أحمد (٤٦٩/٤٠)
١٣٤ أخرجه أحمد (٢٦٩٥٨) والدارمي (٢٠٩١) وابن حبان (٥٢٠٧) من طريقين عن ابن شهاب، عن عروة بن
الزبير، عن أسماء بنت أبي بكر به وهذا إسناد صحيح.

قلت: يلاحظ على الطعام الذي يؤكل وهو حار جدا أنه قليل البركة وذلك لأن نفس الأكل لا تهنا به ولو أنه أخذ بهذا الهدى النبوي الكريم لتهنا في طعامه ولحصلت له البركة فيه بإذن الله تعالى.

السبب السابع: كيله

عَنِ الْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرَبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «كَيْلُوا طَعَامَكُمْ يُبَارِكْ لَكُمْ» رواه البخاري (٢١٢٨)

بواب عليه البيهقي في سننه الكبرى (١١١٦١) بقوله: بَابُ مَا جَاءَ فِي ابْتِغَاءِ الْبَرَكَةِ مِنْ كَيْلِ الطَّعَامِ اهـ

قال الحافظ في الفتح (٣٤٦/٤) قوله يُبَارِكْ لَكُمْ قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ الْكَيْلُ مَنْدُوبٌ إِلَيْهِ فِيمَا يُنْفَقُهُ الْمَرْءُ عَلَى عِيَالِهِ وَمَعْنَى الْحَدِيثِ أَخْرَجُوا بِكَيْلٍ مَعْلُومٍ يُبَلِّغُكُمْ إِلَى الْمُدَّةِ الَّتِي قَدَّرْتُمْ مَعَ مَا وَضَعَ اللَّهُ مِنَ الْبَرَكَةِ فِي مَدِّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ بِدَعْوَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ ابْنُ الْجَوَزِيِّ يُشْبِهُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْبَرَكَةُ لِلتَّسْمِيَةِ عَلَيْهِ عِنْدَ الْكَيْلِ وَقَالَ الْمُهَلَّبِيُّ لَيْسَ بَيْنَ هَذَا الْحَدِيثِ وَحَدِيثِ عَائِشَةَ كَانَ عِنْدِي شَطْرُ شَعِيرٍ أَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ فَكَلْتُهُ فَفَنِي مُعَارَضَةً لِأَنَّ مَعْنَى حَدِيثِ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تُخْرَجُ فُوتَهَا وَهُوَ شَيْءٌ يَسِيرٌ بَغَيْرِ كَيْلٍ فَيُورِكُ لَهَا فِيهِ مَعَ بَرَكَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَالَتْهُ عَلِمَتْ الْمُدَّةَ الَّتِي يَبْلُغُ إِلَيْهَا عِنْدَ انْقِضَائِهَا اهـ وَهُوَ صَرَفٌ لِمَا يَتَّبَادَرُ إِلَى الدَّهْنِ مِنْ مَعْنَى الْبَرَكَةِ وَقَدْ وَقَعَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ الْمَذْكُورِ عِنْدَ ابْنِ حِبَّانٍ فَمَا زِلْنَا نَأْكُلُ مِنْهُ حَتَّى كَالَتْهُ الْجَارِيَةُ فَلَمْ نَلْبَثْ أَنْ فَنِي وَلَوْ لَمْ تَكُلْهُ لَرَجَوْتُ أَنْ يَبْقَى أَكْثَرَ وَقَالَ الْمُحِبُّ الطَّبْرِيُّ لَمَّا أَمَرَتْ عَائِشَةُ بِكَيْلِ الطَّعَامِ نَازِرَةً إِلَى مُقْتَضَى الْعَادَةِ غَافِلَةً عَنْ طَلَبِ الْبَرَكَةِ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ رُدَّتْ إِلَى مُقْتَضَى الْعَادَةِ اهـ وَالَّذِي يَظْهَرُ لِي أَنَّ حَدِيثَ الْمَقْدَامِ مَحْمُولٌ عَلَى الطَّعَامِ الَّذِي يُشْتَرَى فَالْبَرَكَةُ تَحْصُلُ فِيهِ بِالْكَيْلِ لِامْتِثَالِ أَمْرِ الشَّارِعِ وَإِذَا لَمْ يَمْتِثَلِ الْأَمْرُ فِيهِ بِالْاِكْتِيَالِ نَزَعَتْ مِنْهُ لَشُومُ الْعَصِيانِ وَحَدِيثُ عَائِشَةَ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهَا كَالَتْهُ لِلْاِخْتِبَارِ فَلِذَلِكَ دَخَلَهُ النَّقْصُ وَهُوَ شَبِيهٌ بِقَوْلِ أَبِي رَافِعٍ لَمَّا قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الثَّلَاثَةِ نَاوِلْنِي الذَّرَاعَ قَالَ وَهَلْ لِلشَّاةِ الْاِذْرَاعَانَ فَقَالَ لَوْ لَمْ تَقُلْ هَذَا لَنَاوَلْتَنِي مَا دُمْتُ أَطْلُبُ مِنْكَ فَخَرَجَ مِنْ شُومِ الْمُعَارَضَةِ انْتِزَاعُ الْبَرَكَةِ وَيَشْهَدُ لِمَا قُلْتُهُ حَدِيثٌ لَا تُحْصِي فِيُحْصِي اللَّهُ عَلَيْكَ الْاِتْيَ وَالْحَاصِلُ أَنَّ الْكَيْلَ بِمَجْرَدِهِ لَا تَحْصُلُ بِهِ الْبَرَكَةُ مَا لَمْ يَنْضَمَّ إِلَيْهِ أَمْرٌ آخَرٌ وَهُوَ اِمْتِثَالُ الْأَمْرِ فِيمَا يُشْرَعُ فِيهِ الْكَيْلُ وَلَا تُنْزَعُ الْبَرَكَةُ مِنَ الْمَكِيلِ بِمَجْرَدِ الْكَيْلِ مَا لَمْ يَنْضَمَّ إِلَيْهِ أَمْرٌ آخَرٌ كَالْمُعَارَضَةِ وَالْاِخْتِبَارِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى قَوْلِهِ كَيْلُوا طَعَامَكُمْ أَيُّ إِذَا دَخَرْتُمُوهُ طَالِبِينَ مِنَ اللَّهِ الْبَرَكَةَ وَاتَّقِينَ بِالْاِجَابَةِ فَكَانَ مِنْ كَالِهِ بَعْدَ ذَلِكَ إِنَّمَا يَكِيلُهُ لِيَتَعَرَّفَ مَقْدَارَهُ فَيَكُونَ ذَلِكَ شَكًّا فِي الْاِجَابَةِ فَيُعَاقَبُ بِسُرْعَةِ نَفَادِهِ قَالَهُ الْمُحِبُّ الطَّبْرِيُّ وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ الْبَرَكَةُ الَّتِي تَحْصُلُ بِالْكَيْلِ بِسَبَبِ السَّلَامَةِ مِنْ سُوءِ الظَّنِّ بِالْخَادِمِ لِأَنَّهُ إِذَا أَخْرَجَ بَغَيْرِ حِسَابٍ قَدْ يَفْرُغُ مَا يُخْرِجُهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ فَيَتَّهَمُ مَنْ يَتَوَلَّى أَمْرَهُ بِالْاِخْتِمْ مِنْهُ وَقَدْ يَكُونُ بَرِيئًا وَإِذَا كَالَهُ أَمِنْ مِنْ ذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ اهـ

وقال في (٢٨١/١١) معلقا على حديث عائشة المذكور

وَأَمَّا قَوْلُهَا فَكَئِثُهُ فَفَنِي قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ فِيهِ أَنَّ الطَّعَامَ الْمَكِيلَ يَكُونُ فَنَاؤُهُ مَعْلُومًا لِلْعِلْمِ بِكَيْلِهِ وَأَنَّ الطَّعَامَ غَيْرَ الْمَكِيلِ فِيهِ الْبَرَكَةُ لِأَنَّهُ غَيْرُ مَعْلُومٍ مِقْدَارُهُ قُلْتُ فِي تَعْمِيمِ كُلِّ الطَّعَامِ بِذَلِكَ نَظَرٌ وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْخُصُوصِيَّةِ لِعَائِشَةَ بِبَرَكَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ وَقَعَ مِثْلُ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ جَابِرِ الَّذِي أَدْرَكَهُ آخِرُ الْبَابِ وَوَقَعَ مِثْلُ ذَلِكَ فِي مَزُودِ أَبِي هُرَيْرَةَ الَّذِي أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَنَهُ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الدَّلَائِلِ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمَرَاتٍ فَقُلْتُ ادْعُ لِي فِيهِنَّ بِالْبَرَكَةِ قَالَ فَقَبِضْ ثُمَّ دَعَا ثُمَّ قَالَ خُذْنِ فَاجْعَلْنِ فِي مَزُودٍ فَإِذَا أَرَدْتِ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُنَّ فَأَدْخِلِي يَدَكَ فَخُذِي وَلَا تَنْتَثِرِي بَيْنَ نَثْرًا فَحَمَلْتُ مِنْ ذَلِكَ كَذَا وَكَذَا وَسَقَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَكُنَّا نَأْكُلُ وَنُطْعِمُ وَكَانَ الْمَزُودُ مُعَلَّقًا بِحَقْوِي لَا يُفَارِقُهُ فَلَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ انْقَطَعَ وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مُطَوَّلًا وَفِيهِ فَأَدْخَلِي يَدَكَ فَخُذِي وَلَا تَكْفِيءِي فَيُكْفَأُ عَلَيْكَ وَمِنْ طَرِيقِ يَزِيدِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ نَحْوَهُ وَنَحْوَهُ مَا وَقَعَ فِي عَكَّةَ الْمَرْأَةِ وَهُوَ مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ أُمَّ مَالِكٍ كَانَتْ تُهْدِي لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَكَّةَ لَهَا سَمْنًا فَيَأْتِيهَا بَنُوهَا فَيَسْأَلُونَ الْأَدَمَ فَتَعْمُدُ إِلَى الْعَكَّةِ فَتَجِدُ فِيهَا سَمْنًا فَمَا زَالَ يُقِيمُ لَهَا أَدَمَ بَيْنَهَا حَتَّى عَصَرَتْهُ فَأَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَوْ تَرَكَتَهَا مَا زَالَ قَائِمًا

وَقَدْ اسْتَشْكَلَ هَذَا النَّهْيُ مَعَ الْأَمْرِ بِكَيْلِ الطَّعَامِ وَتَرْتِيبِ الْبَرَكَةِ عَلَى ذَلِكَ كَمَا تَقَدَّمَ فِي الْبُيُوعِ مِنْ حَدِيثِ الْمُقْدَامِ بْنِ مَعَدٍ يَكْرَبُ بِلَفْظِ كَيْلُوا طَعَامَكُمْ يُبَارِكُ لَكُمْ فِيهِ وَأَجِيبُ بَأَنَّ الْكَيْلَ عِنْدَ الْمُبَايَعَةِ مَطْلُوبٌ مِنْ أَجْلِ تَعَلُّقِ حَقِّ الْمُتَبَايَعِينَ فَلِهَذَا الْقَصْدِ يُنْدَبُ وَأَمَّا الْكَيْلُ عِنْدَ الْإِنْفَاقِ فَقَدْ يَبْعَثُ عَلَيْهِ الشَّيْخُ فَلِذَلِكَ كُرِهَ وَيُؤَيِّدُهُ مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ مَعْقِلِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَنْطَعُمُهُ فَأَطْعَمَهُ شَطْرَ وَسْقٍ شَعِيرٍ فَمَا زَالَ الرَّجُلُ يَأْكُلُ مِنْهُ وَأَمْرَأَتُهُ وَضَيْفُهُمَا حَتَّى كَالَهُ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَوْ لَمْ تَكُلْهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ وَلَقَامَ لَكُمْ قَالَ الْفُرْطَبِيُّ سَبَبَ رَفْعِ النَّمَاءِ مِنْ ذَلِكَ عِنْدَ الْعَصْرِ وَالْكَيْلِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ الْإِنْفَاقَاتِ بَعَيْنِ الْحَرِصِ مَعَ مُعَايِنَةِ إِدْرَارِ نَعْمِ اللَّهِ وَمَوَاهِبِ كَرَامَاتِهِ وَكَثْرَةِ بَرَكَاتِهِ وَالْعَقْلُ عَنِ الشُّكْرِ عَلَيْهَا وَالثَّقَّةُ بِالَّذِي وَهَبَهَا وَالْمَيْلُ إِلَى الْأَسْبَابِ الْمُعْتَادَةِ عِنْدَ مُشَاهَدَةِ حَرْقِ الْعَادَةِ وَيُسْتَفَادُ مِنْهُ أَنْ مَنْ رَزِقَ شَيْئًا أَوْ أَكْرَمَ بِكَرَامَةٍ أَوْ لُطْفَ بِهِ فِي أَمْرٍ مَا فَالْمُتَعَيِّنُ عَلَيْهِ مَوَالَاةُ الشُّكْرِ وَرُؤْيَاةُ الْمِنَّةِ لِلَّهِ تَعَالَى وَلَا يُحَدِّثُ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ تَغْيِيرًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَهـ

وقال النووي في شرح مسلم (٤١/١٥) قوله في حديث المرأة أنها حين عصرت العكَّة ذهب بركة السمن وفي حديث الرجل حين كالم الشعير فني ومثله حديث عائشة حين كالت الشعير ففني قال العلماء الحكمة في ذلك أن عصرها وكيلها مضادة للتسليم والتوكل على رزق الله تعالى ويتضمن التدبير والأخذ بالحوال والقوة وتكليف الإحاطة. اهـ

وفي مرقاة المفاتيح (٢٧٠٨/٧) قال المظهر: الغرض من كيل الطعام معرفة مقدار ما يستقرض الرجل ويبيع ويشترى، فاته لو لم يكن لكان ما يبيعه ويشتره مجهولاً، ولا يجوز ذلك، وكذلك لو لم يكن ما ينفق على عياله ربماً يكون ناقصاً عن

قَدْرَ كِفَايَتِهِمْ، فَيَكُونُ النُّقْصَانُ ضَرَرًا عَلَيْهِمْ، وَقَدْ يَكُونُ زَانِدًا عَلَى قَدْرِ كِفَايَتِهِمْ، وَلَمْ يَعْرِفَ مَا يَدَّخِرُ لِتَمَامِ السَّنَةِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِالْكَيْلِ لِيَكُونُوا عَلَى عِلْمٍ وَيَقِينُ فِيمَا يَعْمَلُونَ، فَمَنْ رَاعَى سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَجِدُ بَرَكَةَ عَظِيمَةً فِي الدُّنْيَا وَأَجْرًا عَظِيمًا فِي الْآخِرَةِ، فَإِنْ قُلْتُمْ: كَيْفَ التَّوْفِيقُ بَيْنَ هَذَا وَمَا رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهَا قَالَتْ: تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَمَا لِي شَيْءٌ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إِلَّا شَطَرَ شَعِيرٍ فِي رَفٍّ، وَكُنْتُ أَكُلُ مِنْهُ مُدَّةً، فَكَلْتُهُ فَذَهَبَتْ بَرَكَتُهُ؟ ، قُلْتُ: الْكَيْلُ عِنْدَ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ مَأْمُورٌ بِهِ لِإِقَامَةِ الْقِسْطِ وَالْعَدْلِ، وَفِيهِ الْبَرَكَةُ وَالْخَيْرُ، وَعِنْدَ الْإِنْفَاقِ إِحْصَاؤُهُ وَضَبْطُهُ، وَهُوَ مِنْهُيَّ عَنْهُ، قَالَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " «أَنْفَقْ بِلَالًا وَلَا تَخْشَ مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِفْلَالًا» ١٣٥ هـ

وقال السندي: كيلو، أي: خذوا ما تأكلونه بالكيل، وهذا محمل هذا الحديث- أي حديث المقداد-، والذي يقتضي أن عدم الكيل من أسباب البركة-وهو حديث عائشة- محمولٌ على أن الإنسان يضعه في البيت بلا كيل. والله تعالى أعلم. اهـ من حاشية مسند أحمد (٤١٥/٢٨)

السبب الثامن: التسمية عليه

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ نَسِيَ أَنْ يَذْكَرَ اللَّهَ فِي أَوَّلِ طَعَامِهِ فَلْيَقُلْ حِينَ يَذْكَرُ: بِسْمِ اللَّهِ فِي أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ، فَإِنَّهُ يَسْتَقْبِلُ طَعَامَهُ جَدِيدًا، وَيَمْنَعُ الْخَبِيثَ مَا كَانَ يُصِيبُ مِنْهُ» ١٣٦

ويعني بالخبيث الشيطان فإنه يصيب من الطعام الذي لا يسمى الله عليه فتزوع البركة منه فأي شيء شارك فيه الشيطان لا بركة فيه ودل هذا الحديث على أن الشيطان لا يصيب من الطعام الذي سمي عليه صاحبه فإذا كان كذلك فقد حلت فيه البركة بإذن الله تعالى.

قال ابن عثيمين في شرح رياض الصالحين (١٩٧/٤) الإنسان إذا لم يسم نزعت البركة من طعامه لأن الشيطان يأكل معه فيكون الطعام الذي يظن أنه يكفيه لا يكفيه لأن البركة تنزع منه اهـ

وفي صحيح مسلم (٢٠١٧) عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا إِذَا حَضَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا لَمْ نَضَعْ أَيْدِيَنَا حَتَّى يَبْدَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَضَعُ يَدَهُ، وَإِنَّا حَضَرْنَا مَعَهُ مَرَّةً طَعَامًا، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَانَتْهَا تُدْفَعُ، فَذَهَبَتْ لِتَضَعَ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهَا، ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ كَانَتْهَا تُدْفَعُ فَأَخَذَ بِيَدِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ أَنْ لَا يَذْكَرَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ جَاءَ بِهَذِهِ الْجَارِيَةَ لِيَسْتَحِلَّ بِهَا فَأَخَذْتُ بِيَدِهَا، فَجَاءَ بِهَذَا الْأَعْرَابِيِّ لِيَسْتَحِلَّ بِهِ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ يَدَهُ فِي يَدِي مَعَ يَدِهَا»

^{١٣٥} قال العلامة الألباني في الصحيحة (٢٦٦١) الحديث صحيح بمجموع طرقه.

^{١٣٦} رواه ابن حبان (٥٢١٣) والطبراني في الدعاء (٨٨٩) من طريقين عن خليفة بن خياط، قال: حدثنا عمر بن علي المقدمي قال: سمعت موسى الجهني، يقول: أخبرني القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، عن جده به وهذا إسناد حسن.

قال النووي في شرح مسلم (١٩٠/١٣) مَعْنَى يَسْتَحِلُّ يَتَمَكَّنُ مِنْ أَكْلِهِ وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ يَتَمَكَّنُ مِنْ أَكْلِ الطَّعَامِ إِذَا شَرَعَ فِيهِ إِنْسَانٌ بغيرِ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَمَّا إِذَا لَمْ يَشْرَعْ فِيهِ أَحَدٌ فَلَا يَتَمَكَّنُ وَإِنْ كَانَ جَمَاعَةً فَذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ بَعْضُهُمْ دُونَ بَعْضٍ لَمْ يَتَمَكَّنْ مِنْهُ ثُمَّ الصَّوَابُ الَّذِي عَلَيْهِ جَمَاهِيرُ الْعُلَمَاءِ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَالْفُقَهَاءِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ وَشِبْهَهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي أَكْلِ الشَّيْطَانِ مَحْمُولَةٌ عَلَى ظَوَاهِرِهَا وَأَنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ حَقِيقَةً إِذَ الْعَقْلَ لَا يَحِيلُهُ وَالشَّرْعُ لَمْ يُنْكَرْهُ بَلْ أَثْبَتَهُ فَوَجِبَ قَبُولُهُ وَاعْتِقَادُهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَهـ

قلت: أما قوله رحمه الله: وَإِنْ كَانَ جَمَاعَةً فَذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ بَعْضُهُمْ دُونَ بَعْضٍ لَمْ يَتَمَكَّنْ مِنْهُ.

أقول: هذا فيه نظر فقد قال ابن القيم رحمه الله في الزاد (٣٦٢/٢-٢٦٣) وَهَاهُنَا مَسْأَلَةٌ تَدْعُو الْحَاجَةَ إِلَيْهَا، وَهِيَ أَنَّ الْأَكْلِينَ إِذَا كَانُوا جَمَاعَةً، فَسَمِيَ أَحَدُهُمْ، هَلْ تَزُولُ مُشَارَكَةُ الشَّيْطَانِ لَهُمْ فِي طَعَامِهِمْ بِتَسْمِيَتِهِ وَحْدَهُ، أَمْ لَا تَزُولُ إِلَّا بِتَسْمِيَةِ الْجَمِيعِ؟ فَنَصَّ الشَّافِعِيُّ عَلَى اجْزَاءِ تَسْمِيَةِ الْوَاحِدِ عَنِ الْبَاقِينَ، وَجَعَلَهُ أَصْحَابُهُ كَرَدِّ السَّلَامِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَقَدْ يُقَالُ لَا تُرْفَعُ مُشَارَكَةُ الشَّيْطَانِ لِلْأَكْلِ إِلَّا بِتَسْمِيَتِهِ هُوَ، وَلَا يَكْفِيهِ تَسْمِيَةُ غَيْرِهِ، وَلِهَذَا جَاءَ فِي حَدِيثٍ حَذِيفَةَ («إِنَّا حَضَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَانَتْ تَدْفَعُ، فَذَهَبَتْ لِتَضَعَ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهَا، ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ كَانَتْ يَدْفَعُ فَأَخَذَ بِيَدِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذْكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ جَاءَ بِهَذِهِ الْجَارِيَةَ لَيَسْتَحِلَّ بِهَا، فَأَخَذْتُ بِيَدِهَا، فَجَاءَ بِهَذَا الْأَعْرَابِيِّ لَيَسْتَحِلَّ بِهِ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ يَدَهُ لَفِي يَدِي مَعَ يَدَيْهِمَا) ثُمَّ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ وَأَكَلَ، ، وَلَوْ كَانَتْ تَسْمِيَةُ الْوَاحِدِ تَكْفِي، لَمَا وَضَعَ الشَّيْطَانُ يَدَهُ فِي ذَلِكَ الطَّعَامِ.

وَلَكِنْ قَدْ يُجَابُ بِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ قَدْ وَضَعَ يَدَهُ، وَسَمِيَ بَعْدَ وَلَكِنَّ الْجَارِيَةَ ابْتَدَأَتْ بِالْوَضْعِ بغيرِ تَسْمِيَةٍ وَكَذَلِكَ الْأَعْرَابِيُّ، فَشَارَكَهُمَا الشَّيْطَانُ، فَمَنْ أَيْنَ لَكُمْ أَنَّ الشَّيْطَانَ شَارَكَ مَنْ لَمْ يُسَمَّ بَعْدَ تَسْمِيَةِ غَيْرِهِ؟ فَهَذَا مِمَّا يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ، لَكِنْ قَدْ رَوَى التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ طَعَامًا فِي سِتَّةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ، فَأَكَلَهُ بِلُفْمَتَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَمَّا إِنَّهُ لَوْ سَمِيَ لَكَفَاكُمْ)» (١٣٧) وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَوْلِيكَ السَّنَّةِ سَمَوْا فَلَمَّا جَاءَ هَذَا الْأَعْرَابِيُّ فَأَكَلَ وَلَمْ يُسَمَّ، شَارَكَهُ الشَّيْطَانُ فِي أَكْلِهِ، فَأَكَلَ الطَّعَامَ بِلُفْمَتَيْنِ، وَلَوْ سَمِيَ لَكَفَى الْجَمِيعَ. وَأَمَّا مَسْأَلَةُ رَدِّ السَّلَامِ وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، فَفِيهَا نَظْرٌ، وَقَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: («إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَحَمِدَ اللَّهَ، فَحَقَّ عَلَى كُلِّ مَنْ سَمِعَهُ أَنْ يُشَمِّتَهُ») وَإِنْ سَلَّمَ الْحُكْمَ فِيهِمَا، فَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ مَسْأَلَةِ الْأَكْلِ ظَاهِرٌ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ إِنَّمَا يَتَوَصَّلُ إِلَى مُشَارَكَةِ الْأَكْلِ فِي أَكْلِهِ إِذَا لَمْ يُسَمَّ، فَإِذَا سَمِيَ غَيْرُهُ لَمْ تُجْزِ تَسْمِيَةُ مَنْ سَمِيَ عَمَّنْ لَمْ يُسَمَّ مِنْ مُقَارَنَةِ الشَّيْطَانِ لَهُ فَيَأْكُلُ مَعَهُ، بَلْ تَقَلُّ مُشَارَكَةُ الشَّيْطَانِ بِتَسْمِيَةِ بَعْضِهِمْ وَتَبْقَى الشَّرِكَةُ بَيْنَ مَنْ لَمْ يُسَمَّ وَبَيْنَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَهـ

قلت: وما قرره ابن القيم أقرب إلى الصواب والله أعلم.
وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رجلاً كان يأكل أكلاً كثيراً، فأسلم، فكان يأكل
أكلاً قليلاً، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: «إن المؤمن يأكل في معي
واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء» رواه البخاري (٥٣٩٧) ومسلم (٢٠٦٣)
قال أبو جعفر الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٥١/٥): فكانت هذه الآثار قد
رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤتلفة غير مختلفة، فتأملناها فوجدنا
المؤمن يسمي على طعامه، فيكون فيه البركة. ووجدنا الكافر لا يسمي على طعامه
، فلا يكون فيه بركة، غير أننا قد وجدنا بعض المؤمنين يكثر طعامهم، وبعض
الكافرين يقل طعامهم، فعقلنا أنه لم يرد بما في هذه الآثار كل المؤمنين، ولا كل
الكافرين، وأنه إنما أراد به الخاص منهم. اهـ
وقال البيهقي في شعب الإيمان (٤٣٦/٧) وقرأت في كتاب الغريبين قال: قال أبو
عبيد: نرى ذلك بتسمية المؤمن عند طعامه، فيكون فيه البركة والكافر لا يفعل ذلك
اهـ

قلت: ونقله عنه البغوي في شرح السنة (٣١٩/١١)
وقال ابن عبد البر في الاستذكار (٣٤٨/٨) وكونه صلى الله عليه وسلم أخبر عن ذلك
الضيف بخبر كان على ما أخبر لا شك فيه كأنه قال هذا الضيف إذ كان كافراً أكل في
سبعة أمعاء فلما أسلم بورك له في إسلامه فأكل في معي واحد يريد أنه كان أكله
عنده قبل أن يسلم سبعة أمثال ما أكل عنده لما أسلم إما لبركة التسمية التي أمره
رسول الله صلى الله عليه وسلم فأشبعه الله عز وجل بحلاب تلك الشاة وما وضع له
فيها من البركة ما يكون له برهاناً وآية ليرسخ الإيمان في نفسه. اهـ
وقال ابن الجوزي رحمه الله في كشف المشكل من حديث الصحيحين (٤١٩/١ -
٤٢٠) ولهذا الحديث معنيان: أحدهما أن المؤمن يسمي الله عز وجل إذا أكل،
فيحصل له شينان: البركة في الطعام، ودفع الشيطان عنه، فيكون المتناول منه
قليلاً، فكان المؤمن قد أكل في معي واحد، والكافر لا يبارك له لعدم التسمية،
ويتناول الشيطان معه فيذهب من الطعام كثير، فكانه قد أكل في سبعة أمعاء.
والثاني: أن المؤمن لاستشعاره الخوف، ونظره في حل المطعم، وحذره من حساب
الكسب، يقل أكله، والكافر لا يهتم بشيء من ذلك فيكثر أكله، ولهذا المعنى ترى من
قوي خوفه وحزنه نحيلاً، بخلاف أهل الغفلات.
فائدة: قال ابن عبد البر في الاستذكار (٢٤٩/٥) العلماء مجمعون على أن التسمية
على الأكل مندوب إليها لما في ذلك من البركة. اهـ
وهكذا قال النووي في شرح مسلم (١٨٨/١٣) استحباب التسمية في ابتداء الطعام
وهذا مجمع عليه. اهـ

قلت: وفي نقل هذا الإجماع نظر فقد قال ابن القيم رحمه الله في زاد
المعاد (٣٦٢/٢) والصحيح وجوب التسمية عند الأكل، وهو أحد الوجهين لأصحاب
أحمد، وأحاديث الأمر بها صحيحة صريحة، ولا معارض لها، ولا إجماع يسوغ
مخالفتها ويخرجها عن ظاهرها، وتاركها شريك الشيطان في طعامه وشرابه. اهـ

قلت: وما صححه ابن القيم رحمه الله أقرب إلى الصواب لعدم الصارف لهذه الأوامر من الوجوب إلى الاستحباب والله أعلم.

السبب التاسع: المواساة فيه

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «طَعَامُ الْإِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ» رواه البخاري (٥٣٩٢) ومسلم (٢٠٥٨)

وعن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْإِثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الْإِثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ، وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ» رواه مسلم (٢٠٥٩)

قال الإمام النووي رحمه الله في شرح مسلم (٢٣/١٤) هَذَا فِيهِ الْحَثُّ عَلَى الْمُوَاسَاةِ فِي الطَّعَامِ وَأَنَّهُ وَإِنْ كَانَ قَلِيلًا حَصَلَتْ مِنْهُ الْكِفَايَةُ الْمَقْصُودَةُ وَوَقَعَتْ فِيهِ بَرَكَةٌ تَعْمُ الْحَاضِرِينَ عَلَيْهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَهـ

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٥٣٥/٩) وَفِي الْحَدِيثِ أَيْضًا الْإِشَارَةُ إِلَى أَنَّ الْمُوَاسَاةَ إِذَا حَصَلَتْ مَعَهَا الْبَرَكَةُ فَتَعْمُ الْحَاضِرِينَ.

فصل في أسباب بركة العمر

السبب الأول: صلة الرحم

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ» رواه البخاري (٢٠٦٧) ومسلم (٢٥٥٧)

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٤٦٠/١٠) قَالَ ابْنُ التَّيْنِ: ظَاهِرُ الْحَدِيثِ يُعَارِضُ قَوْلَهُ تَعَالَى إِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ وَالْجَمْعُ بَيْنَهُمَا مِنْ وَجْهَيْنِ أَحَدُهُمَا أَنَّ هَذِهِ الزِّيَادَةَ كِنَايَةٌ عَنِ الْبَرَكَةِ فِي الْعُمُرِ بِسَبَبِ التَّوْفِيقِ إِلَى الطَّاعَةِ وَعِمَارَةِ وَفْتِهِ بِمَا يَنْفَعُهُ فِي الْآخِرَةِ وَصِيَانَتِهِ عَنِ تَضْيِيعِهِ فِي غَيْرِ ذَلِكَ وَمِثْلُ هَذَا مَا جَاءَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقَاصَرَ أَعْمَارَ أُمَّتِهِ بِالنَّسْبَةِ لِأَعْمَارِ مَنْ مَضَى مِنَ الْأُمَّمِ فَأَعْطَاهُ اللَّهُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ وَحَاصِلُهُ أَنَّ صَلَةَ الرَّحِمِ تَكُونُ سَبَبًا لِلتَّوْفِيقِ لِلطَّاعَةِ وَالصِّيَانَةِ عَنِ الْمَعْصِيَةِ فَيَبْقَى بَعْدَهُ الذِّكْرُ الْجَمِيلُ فَكَأَنَّهُ لَمْ يَمُتْ وَمِنْ جُمْلَةِ مَا يَحْصُلُ لَهُ مِنَ التَّوْفِيقِ الْعِلْمُ الَّذِي يُنْتَفَعُ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ وَالصَّدَقَةُ الْجَارِيَةُ عَلَيْهِ وَالْخَلْفُ الصَّالِحُ وَسَيَاتِي مَزِيدٌ لِدَلَالِكَ فِي كِتَابِ الْقَدْرِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ثَانِيهِمَا أَنَّ الزِّيَادَةَ عَلَى حَقِيقَتِهَا وَذَلِكَ بِالنَّسْبَةِ إِلَى عِلْمِ الْمَلِكِ الْمُوَكَّلِ بِالْعُمُرِ وَأَمَّا الْأَوَّلُ الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ الْآيَةُ فَبِالنَّسْبَةِ إِلَى عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى كَأَنَّ يُقَالُ لِلْمَلِكِ مِثْلًا إِنَّ عُمَرَ فُلَانٌ مِائَةٌ مِثْلًا إِنْ وَصَلَ رَحِمَهُ وَسِتُونَ إِنْ قَطَعَهَا وَقَدْ سَبَقَ فِي عِلْمِ اللَّهِ أَنَّهُ يَصِلُ أَوْ يَقْطَعُ فَالَّذِي فِي عِلْمِ اللَّهِ لَا يَتَقَدَّمُ وَلَا يَتَأَخَّرُ وَالَّذِي فِي عِلْمِ الْمَلِكِ هُوَ الَّذِي يُمْكِنُ فِيهِ الزِّيَادَةُ وَالنَّقْصُ وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ

فَالْمَحْوُ وَالْإِثْبَاتُ بِالنَّسْبَةِ لِمَا فِي عِلْمِ الْمَلِكِ وَمَا فِي أَمِّ الْكِتَابِ هُوَ الَّذِي فِي عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى فَلَا مَحْوَ فِيهِ أَلْبَتَّةَ وَيَقَالُ لَهُ الْقَضَاءُ الْمُبْرَمُ وَيَقَالُ لِلأَوَّلِ الْقَضَاءُ الْمَعْلَقُ وَالْوَجْهَ الأَوَّلُ أَلْيَقُ بِلَفْظِ حَدِيثِ الْبَابِ فَإِنَّ الأَثَرَ مَا يَتَّبِعُ الشَّيْءَ فَأَذَا أُخِرَ حَسُنَ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى الذِّكْرِ الْحَسَنِ بَعْدَ فَقْدِ الْمَذْكَورِ وَقَالَ الطَّبِيبِيُّ الْوَجْهَ الأَوَّلُ أَظْهَرَ وَإِلَيْهِ يُشِيرُ كَلَامُ صَاحِبِ الْفَائِقِ. اهـ

قلت وهذا الذي رجحه الحافظ من أن المراد بذلك البركة في العمر هو الراجح وهو الذي رجحه الصنعاني في السبل (٢/٦٢٨)

ورجحه النووي أيضا في شرح مسلم (١١٤/١٦)

ورجحه الخولي في الأدب النبوي حيث قال (ص ١١٥) وأحسن من هذا أن تفسر مد الأجل بالبركة في العمر؛ فيهبه الله قوة في الجسم؛ ورجاحة في العقل؛ ومضاء في العزيمة. فتكون حياته حافلة بالأعمال الطيبة.

فهي حياة طويلة وإن كانت في الحساب قصيرة وذلك لأن المقياس الحقيقي للحياة المباركة ليس الشهور والأعوام ولكنه جلائل الأعمال؛ وكثرة الآثار. فرب شخص عمّر طويلا؛ وكان لم يكن. ورب آخر عاش قليلا؛ وكأنه لبث فينا قرونا؛ لكثرة ما عمل؛ وعظم ما خُلف.

وإنما رتبت البركة في العمر على صلة الرحم لأن المرء إذا وصل أقرباءه أجلّوه واحترموا؛ فامتلت نفسه سرورا، وشعر بمكانة عالية من أجل صنيعه الذي صنع، والسرور منشط كما أن الحزن مثبّط، والشعور بالعظمة عن أعمال مجيدة داع للإكثار منها وبذل الجهد في سبيلها. اهـ

ورجحه أيضا ابن علان في دليل الفالحين (٣/١٥٤) والمناوي في فيض القدير (٢/٤٥٦)

وأما شيخ الإسلام فيرجح القول الثاني كما في مجموع الفتاوى (١٤/٤٩٠) والفتاوى الكبرى (٣/٧١)

وقال الإمام ابن باز رحمه الله عند أن سئل كيف نوفق بين الأحاديث التي وردت في زيادة العمر وذلك حين صلة الرحم ووليّة القدر وغير ذلك مما ورد فيها أحاديث التي ورد أنها مما يزداد في العمر وينسأ في الأجل، ومعنى الحديث الذي ورد أن الإنسان حينما يتكون أو يصير في أربعين يوما يكتب أجله وشقي أو سعيد أفيدونا ماجورين؟

فأجاب: ليس بين الأحاديث منافاة ولا تناقض فإن الله جل وعلا قدر الأشياء، قدر الآجال، قدر الأرزاق، قدر الأعمال والشقاء والسعادة، وقدر أسبابها، وقدر أن هذا يبر والديه ويصل أرحامه، ويكون له بسبب ذلك زيادة في عمره، وقدر أن الآخر يكون قاطعا وغير بار، ويكون النقص في العمر وقد يكون هذا، هذا طويل العمر وهذا قصير العمر؛ لأسباب أخرى، فالله قدر الأشياء وقدر أسبابها سبحانه وتعالى فلا منافاة، فبر الوالدين وصلة الأرحام من أسباب بركة العمر وطوله، والقطيعة والعقوق من أسباب قصره ومحق بركته، ولا منافاة بين هذا وبين كون الأجل معدودا ومحدودا، وليس هناك زيادة ولا نقص فيما قدره الله سبحانه وتعالى، لكن هذه الأقدار مقدرة بأسبابها فهذا يطول عمره إلى كذا بأسباب كذا وكذا، وهذا ينقص

عمره بأسباب كذا وكذا، وهذا يقتل لسن كذا وكذا، وهذا يموت لسن كذا وكذا إلى آخره، ربنا قدر الأشياء بأسبابها سبحانه وتعالى. اهـ من مجموع فتاوى ابن باز رحمه الله (٣٥٨/٢٥)

السبب الثاني: البر

عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَرُدُّ الْقَضَاءُ إِلَّا الدُّعَاءَ، وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمْرِ إِلَّا الْبِرُّ» ١٣٨
قال القاري في المرقاة (٣٠٨٨/٧) وَالْمُرَادُ بِزِيَادَةِ الْعُمْرِ الْبِرْكَةُ فِيهِ.

السبب الثالث: حسن الخلق وحسن الجوار

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا: «إِنَّهُ مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ، فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَصَلَتْهُ الرَّحْمُ وَحُسْنُ الْخُلُقِ وَحُسْنُ الْجَوَارِ يَعْمُرَانِ الدِّيَارَ، وَيَزِيدَانِ فِي الْأَعْمَارِ» ١٣٩
قال المناوي في فيض القدير (١٩٥/٤) (صلة الرحم) أي الإحسان إلى الأقارب على حسب حال الواصل والموصول إليه فتارة يكون بالمال وتارة بالخدمة وتارة بالزيارة (وحسن الخلق وحسن الجوار) بكسر الجيم وضمها وعليه اقتصر في المصباح (يعمرن الديار) أي البلاد قال في الكشاف: تسمى البلاد الديار لأنه يدار فيها أي يتصرف يقال ديار بكر لبلادهم وتقول العرب الذين من حوالي مكة نحن من عرب الديار يريدون من عرب البلد (ويزدن في الأعمار) كناية عن البركة في العمر بالتوفيق إلى الطاعة وعمارته ووقته بما ينفعه في آخرته أو الزيادة بالنسبة إلى علم الملك الموكل بالعمرك قال ابن الكمال: في تخصيص حسن الجوار بالذكر من جملة ما ينظمه حسن الخلق نوع تفضيل له على سائر أفراده والظاهر من سياق الكلام أن ذلك الفضل من جهة قوة التأثير في الأمرين المذكورين وينبغي للبلوغ أن يراعي هذه القاعدة في مواقع التخصيص بعد التعميم.

فصل في أسباب بركة النكاح

السبب الأول: دعوة العروس بعض إخوانه إلى ما زاد من طعامه

^{١٣٨} حسن لغيره. أخرجه الترمذي (٢١٣٩) والبخاري (٢٥٤٠) من حديث سلمان رضي الله عنه وفي سننه أبو مودود البصري ضعفه أبو حاتم يسيرا كما في الميزان وله شاهد يحسن به عند أحمد (٢٢٣٨٦) وابن ماجه (٩٠) من حديث ثوبان رضي الله عنه وفي سننه عبد الله بن أبي الجعد قال الذهبي في الميزان وإن كان قد وثق ففيه جهالة وقال الحافظ في التريب: مقبول.
^{١٣٩} أخرجه أحمد (٢٥٢٥٩) فقال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثنا محمد بن مهزم، عن عبد الرحمن بن القاسم، حدثنا القاسم، عن عائشة به. وهذا إسناد صحيح.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّ بِنَا فِي مَسْجِدِ بَنِي رِفَاعَةَ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَرَّ بِجَنَابَاتٍ أُمَّ سُلَيْمٍ دَخَلَ عَلَيْهَا فَسَلَّمَ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرُوسًا بِزَيْنَبَ، فَقَالَتْ لِي أُمَّ سُلَيْمٍ: لَوْ أَهْدَيْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدِيَّةً، فَقُلْتُ لَهَا: أَفْعَلِي، فَعَمَدَتْ إِلَى تَمْرٍ وَسَمَنٍ وَأَقِطٍ، فَاتَّخَذَتْ حَيْسَةً فِي بُرْمَةٍ، فَأَرْسَلَتْ بِهَا مَعِيَ إِلَيْهِ، فَانْطَلَقْتُ بِهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لِي: «ضَعَّهَا» ثُمَّ أَمَرَنِي فَقَالَ: «ادْعُ لِي رَجَالًا - سَمَاهُمْ - وَادْعُ لِي مَنْ لَقِيتُ» قَالَ: فَفَعَلْتُ الَّذِي أَمَرَنِي، فَرَجَعْتُ فَإِذَا الْبَيْتُ غَاصُّ بِأَهْلِهِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى تِلْكَ الْحَيْسَةِ وَتَكَلَّمَ بِهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ جَعَلَ يَدْعُو عَشْرَةَ عَشْرَةَ يَأْكُلُونَ مِنْهُ، وَيَقُولُ لَهُمْ: «ادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَلْيَأْكُلْ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا يَلِيهِ» قَالَ: حَتَّى تَصَدَّعُوا كُلُّهُمْ عَنْهَا، فَخَرَجَ مِنْهُمْ مَنْ خَرَجَ، وَبَقِيَ نَفَرٌ يَتَحَدَّثُونَ، قَالَ: وَجَعَلْتُ أَعْتَمُّ، ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ الْحُجْرَاتِ وَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ، فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ قَدْ ذَهَبُوا، فَرَجَعْتُ فَدَخَلْتُ الْبَيْتَ، وَأَرَخَى السِّتْرَ وَإِنِّي لَفِي الْحُجْرَةِ، وَهُوَ يَقُولُ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ، إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرِينَ إِنَاءً، وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا، فَإِذَا طَعَمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مَسْتَأْسِنِينَ لِحَدِيثٍ، إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ، وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ} [الأحزاب: ٥٣] رواه البخاري (٥١٦٣) معلقا ومسلم (١٤٢٨)

قال ابن بطال في شرح البخاري (٢٨١/٧) قال المهلب: فيه الهدية للعروس من أجل أنه مشغول بأهله ومانع لها عن تهيئة الطعام واستعماله، فلذلك استحب أن يهدي لهم طعام من أجل اشتغالهم عنه بأول اللقاء كما كان هذا المعنى في الجنائز لاشتغالهم بالحزن حتى كان ذلك الطعام يسمى تعزية. وفيه: أن من سنة العروس إذا فضل له طعام أن يدعو له من خف عليه من إخوانه، فيكون زيادة في الإعلان بالنكاح وسبباً إلى صالح دعاء الآكلين ورجاء البركة بأكلهم. اهـ

السبب الثاني: تيسير صداق المرأة وخطبتها ورحمها

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ مِنْ يُمْنِ الْمَرْأَةِ تَيْسِيرَ خِطْبَتِهَا، وَتَيْسِيرَ صَدَاقِهَا، وَتَيْسِيرَ رَحِمِهَا» ١٤٠
واليمن هو البركة فمن بركة المرأة تيسير هذه الأمور منها ومن شؤمها تعسير هذه الأمور منها

قال المناوي في فيض القدير (٥/٢) قال العامري: أراد المرأة التي قنعت بالقليل من الحلال عن الشهوات وزينة الحياة الدنيا فخفت عنه كلفتها ولم يلتجئ بسببها إلى ما فيه حرمة أو شبهة فيستريح قلبه وبدنه من التعنت والتكلف فتعظم البركة لذلك وفي رواية بدله مهورا وفي أخرى صداقا وأقلهن بركة من هي بصد ذلك وذلك لأنه داع إلى عدم الرفق والله سبحانه وتعالى رفيق يحب الرفق في الأمر كله قال عروة أول شؤم المرأة كثرة صداقها اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في الفتاوى الكبرى (٣/١٩٣-١٩٥): السُّنَّةُ: تَخْفِيفُ الصَّدَاقِ، وَأَنْ لَا يَزِيدَ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَبَنَاتِهِ وَمَا

يَفْعَلُهُ بَعْضُ أَهْلِ الْجَفَاءِ وَالْخِيَلَاءِ وَالرِّيَاءِ مِنْ تَكْثِيرِ الْمَهْرِ لِلرِّيَاءِ وَالْفَخْرِ، وَهُمْ لَا يَقْصِدُونَ أَخْذَهُ مِنَ الزَّوْجِ، وَهُوَ يَنْوِي أَنْ لَا يُعْطِيَهُمْ إِيَّاهُ: فَهَذَا مُنْكَرٌ قَبِيحٌ، مُخَالَفٌ لِلسُّنَّةِ، خَارِجٌ عَنِ الشَّرِيعَةِ.

وَإِنْ قَصَدَ الزَّوْجُ أَنْ يُؤَدِّيَهُ وَهُوَ فِي الْعَالِبِ لَا يُطِيقُهُ فَقَدْ حَمَلَ نَفْسَهُ، وَشَغَلَ اهـ باختصار.

وقال أيضا: والمُسْتَحَبُّ فِي " الصَّدَاقِ " مَعَ الْفُدْرَةِ وَالْيَسَارِ: أَنْ يَكُونَ جَمِيعُ عَاجِلِهِ وَأَجَلِهِ لَا يَزِيدُ عَلَى مَهْرِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَلَا بَنَاتِهِ، وَكَانَ مَا بَيْنَ أَرْبَعِمِائَةٍ إِلَى خَمْسِمِائَةٍ بِالذَّرَاهِمِ الْخَالِصَةِ، نَحْوًا مِنْ تِسْعَةِ عَشْرٍ دِينَارًا. فَهَذِهِ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ اسْتَنَّ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي الصَّدَاقِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - «كَانَ: صَدَاقُنَا إِذْ كَانَ فِيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَشْرَ أَوْاقٍ، وَطَبَّقَ بِيَدَيْهِ. وَذَلِكَ أَرْبَعِمِائَةٍ دِرْهَمٍ». رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ، وَهَذَا لَفْظُ أَبِي دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ ١٤١.

وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: «قُلْتُ لِعَائِشَةَ: كَمْ كَانَ صَدَاقُ رَسُولِ اللَّهِ؟ قَالَتْ: كَانَ صَدَاقُهُ لِأَزْوَاجِهِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً وَنَشَأَ. قَالَتْ أَتَدْرِي مَا النَّشَأُ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَتْ: نَصْفُ أُوقِيَّةٍ: فَذَلِكَ خَمْسِمِائَةُ دِرْهَمٍ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ١٤٢، وَقَدْ تَقَدَّمَ عَنْ عُمَرَ أَنَّ «صَدَاقَ بَنَاتِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ نَحْوًا مِنْ ذَلِكَ»، فَمَنْ دَعَتْهُ نَفْسُهُ إِلَى أَنْ يَزِيدَ صَدَاقَ ابْنَتِهِ عَلَى صَدَاقِ بَنَاتِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - اللَّوَاتِي هُنَّ خَيْرُ خَلْقِ اللَّهِ فِي كُلِّ فَضِيلَةٍ، وَهُنَّ أَفْضَلُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ فِي كُلِّ صِفَةٍ: فَهُوَ جَاهِلٌ أَحْمَقٌ. وَكَذَلِكَ صَدَاقُ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ. وَهَذَا مَعَ الْفُدْرَةِ وَالْيَسَارِ. فَأَمَّا الْفَقْرُ وَنَحْوُهُ فَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَصْدُقَ الْمَرْأَةَ إِلَّا مَا يَقْدِرُ عَلَى وَفَائِهِ مِنْ غَيْرِ مَشَقَّةٍ. اهـ

وقال ابن القيم في زاد المعاد (١٦٢/٥) المَغَالَاةُ فِي الْمَهْرِ مَكْرُوهُةٌ فِي النِّكَاحِ وَهِيَ مِنْ قِلَّةِ بَرَكَتِهِ وَعُسْرِهِ. اهـ بتصرف يسير.

فصل في أسباب بركة الولد

السبب الأول: الدعاء بالمأثور في ذلك عند الجماع

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ، قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنَّهُ إِنْ يَفْقَرُ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا " رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٤١) وَمُسْلِمٌ (١٤٣٤)

قال الحافظ في الفتح (٢٢٩/٩) واخْتَلَفَ فِي الضَّرَرِ الْمُنْفِيِّ بَعْدَ الْإِتِّفَاقِ عَلَى مَا نَقَلَ عِيَاضٌ عَلَى عَدَمِ الْحَمْلِ عَلَى الْعُمُومِ فِي أَنْوَاعِ الضَّرَرِ وَإِنْ كَانَ ظَاهِرًا فِي الْحَمْلِ عَلَى عُمُومِ الْأَحْوَالِ مِنْ صِبْغَةِ النَّفْيِ مَعَ التَّأْيِيدِ وَكَانَ سَبَبُ ذَلِكَ مَا تَقَدَّمَ فِي بَدْءِ الْخَلْقِ إِنَّ كُلَّ بَنِي آدَمَ يَطْعَنُ الشَّيْطَانَ فِي بَطْنِهِ حِينَ يُولَدُ إِلَّا مَنْ اسْتَتَى فَإِنَّ فِي هَذَا

^{١٤١} لم أره في سنن أبي داود وأخرجه أحمد (٨٨٠٧) والنسائي (٣٣٤٨) وعبد الرزاق في المصنف (١٠٤٠٦) من طريق داود بن قيس، عن موسى بن يسار، عن أبي هريرة به وهذا إسناد صحيح.

^{١٤٢} برقم (١٤٢٦)

الطَّعْنِ نَوْعٍ ضَرَرَ فِي الْجُمْلَةِ مَعَ أَنَّ ذَلِكَ سَبَبٌ صُرَاخِهِ ثُمَّ اخْتَلَفُوا فَقِيلَ الْمَعْنَى لَمْ يُسَلِّطْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْلِ بَرَكَةِ التَّسْمِيَةِ بَلْ يَكُونُ مِنْ جُمْلَةِ الْعِبَادِ الَّذِينَ قِيلَ فِيهِمْ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ وَقِيلَ الْمُرَادُ لَمْ يُطْعَنَ فِي بَطْنِهِ وَهُوَ بَعِيدٌ لِمُنَابَذَتِهِ ظَاهِرُ الْحَدِيثِ الْمُتَقَدِّمِ وَلَيْسَ تَخْصِيصُهُ بِأَوْلَى مِنْ تَخْصِيصِ هَذَا وَقِيلَ الْمُرَادُ لَمْ يَصْرَعَهُ وَقِيلَ لَمْ يَضْرَهُ فِي بَدَنِهِ وَقَالَ بِنِ دَقِيقِ الْعِيدِ يَحْتَمَلُ أَنْ لَا يَضْرَهُ فِي دِينِهِ أَيْضًا وَلَكِنْ يُبْعَدُهُ انْتِفَاءُ الْعِصْمَةِ وَتُعَقَّبُ بِأَنَّ اخْتِصَاصَ مَنْ خُصَّ بِالْعِصْمَةِ بِطَرِيقِ الْوُجُوبِ لَا بِطَرِيقِ الْجَوَازِ فَلَا مَانِعَ أَنْ يُوجَدَ مَنْ لَا يَصْدُرُ مِنْهُ مَعْصِيَةٌ عَمْدًا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ وَاجِبًا لَهُ وَقَالَ الدَّوْدِيُّ مَعْنَى لَمْ يَضْرَهُ أَيُّ لَمْ يَفْتِنَهُ عَنْ دِينِهِ إِلَى الْكُفْرِ وَلَيْسَ الْمُرَادُ عِصْمَتَهُ مِنْهُ عَنِ الْمَعْصِيَةِ وَقِيلَ لَمْ يَضْرَهُ بِمُشَارَكَةِ أَبِيهِ فِي جَمَاعِ أُمَّهِ كَمَا جَاءَ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّ الَّذِي يُجَامَعُ وَلَا يُسَمَّى يَلْتَفُّ الشَّيْطَانُ عَلَى إِخْلِيلِهِ فَيُجَامَعُ مَعَهُ وَلَعَلَّ هَذَا أَقْرَبُ الْأَجْوِبَةِ وَيَتَأَيَّدُ الْحَمْلُ عَلَى الْأَوَّلِ بِأَنَّ الْكَثِيرَ مِمَّنْ يَعْرِفُ هَذَا الْفَضْلَ الْعَظِيمَ يَذْهَلُ عَنْهُ عِنْدَ إِرَادَةِ الْمَوَاقِعَةِ وَالْقَلِيلُ الَّذِي قَدْ يَسْتَحْضِرُهُ وَيَفْعَلُهُ لَا يَقَعُ مَعَهُ الْحَمْلُ فَادًّا كَانَ ذَلِكَ نَادِرًا لَمْ يَبْعُدْ وَفِي الْحَدِيثِ مِنَ الْفَوَائِدِ أَيْضًا اسْتِحْبَابُ التَّسْمِيَةِ وَالِدُعَاءِ وَالْمُحَافَظَةِ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى فِي حَالَةِ الْمَلَادِ كَالْوَقَاعِ وَقَدْ تَرَجَّمَ عَلَيْهِ الْمُصَنِّفُ فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ وَتَقَدَّمَ مَا فِيهِ وَفِيهِ الْإِعْتِصَامُ بِذِكْرِ اللَّهِ وَدُعَائِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ وَالتَّبَرُّكِ بِاسْمِهِ وَالِاسْتِعَاذَةَ بِهِ مِنْ جَمِيعِ الْأَسْوَاءِ اهـ

وقال القاري في المرقاة (١٦٧٦/٤) (لَمْ يَضْرَهُ) بَفَتْحِ الرَّاءِ وَضَمِّهَا أَيُّ: يَضْرُ دِينَ ذَلِكَ الْوَلَدِ (شَيْطَانٌ) أَيُّ: مِنَ الشَّيَاطِينِ، أَوْ مِنْ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ وَالْحِجْنِ (أَبْدًا) وَفِيهِ إِيْمَاءٌ إِلَى حُسْنِ خَاتَمَةِ الْوَلَدِ بِبَرَكَةِ ذِكْرِ اللَّهِ فِي ابْتِدَاءِ وَجُودِ نُطْفَتِهِ فِي الرَّحِمِ، فَالضَّرُّ مُخْتَصٌّ بِالْكَفْرِ فَلَا يَرُدُّ مَا قِيلَ مِنْ أَنَّ كَثِيرًا يَقَعُ ذِكْرُ ذَلِكَ وَيَكُونُ الْوَلَدُ غَيْرَ مَحْفُوظٍ مِنَ الشَّيْطَانِ، مَعَ أَنَّهُ يُمْكِنُ حَمْلُهُ عَلَى عُمُومِهِ وَيَكُونُ الْمُرَادُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ مُخْلِصًا، أَوْ مُتَّصِفًا بِشُرُوطِ الدُّعَاءِ، أَوْ لَمْ يَضْرُ ذَلِكَ الْوَلَدُ شَيْطَانًا بِالْجُنُونِ وَالصَّرَعِ وَنَحْوَهُمَا اهـ

السبب الثاني: العقيقة عنه

عَنْ سَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كُلُّ غُلَامٍ مَرَّتَهُنَّ بِعَقِيْقَتِهِ، تُدْبِحُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِعِ، وَيَخْلُقُ رَأْسُهُ، وَيُسَمَّى» ١٤٣

قال ابن القيم رحمه الله في تحفة المودود (ص: ٧٢-٧٥) وَمِنْهَا فَك رَهَانِ الْمَوْلُودِ فَإِنَّهُ مَرَّتَهُنَّ بِعَقِيْقَتِهِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي مَعْنَى هَذَا الْحَبْسِ وَالِارْتِهَانِ فَقَالَتْ طَانِفَةُ هُوَ مَحْبُوسٌ مَرَّتَهُنَّ عَنِ الشَّفَاعَةِ لَوَالِدِهِ كَمَا قَالَ عَطَاءٌ وَتَبِعَهُ عَلَيْهِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَفِيهِ نَظَرٌ لَا يَخْفَى فَإِنَّ شَفَاعَةَ الْوَلَدِ فِي الْوَالِدِ لَيْسَتْ بِأَوْلَى مِنَ الْعَكْسِ وَكَوْنِهِ وَالِدًا لَهُ لَيْسَ لِلشَّفَاعَةِ فِيهِ وَكَذَا سَائِرِ الْقَرَابَاتِ وَالِارْحَامِ وَقَدْ قَالَ تَعَالَى {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ وَاحْشُوا يَوْمًا لَا يَجْزِي وَالِدٌ عَنْ وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَنِ وَالِدِهِ شَيْئًا} (لُقْمَانَ ٣٣) وَقَالَ تَعَالَى {وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي

^{١٤٣} رواه الترمذي (١٥٢٢) وابن ماجه (٣١٦٥) من طريقين عن الحسن عن سمرة به. وهذا إسناد صحيح. قال ابن القيم رحمه الله في تحفة المودود (ص: ٤١) وَهَذَا الْحَدِيثُ قَدْ سَمِعَهُ الْحَسَنُ مِنْ سَمْرَةَ فَذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ قَالَ قَالَ لِي ابْنُ سَيْرِينَ سَأَلْتُ الْحَسَنَ مِمَّنْ سَمِعَ حَدِيثَ الْعَقِيْقَةِ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ مِنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ. اهـ

نفس عن نفس شئنا ولا يقبل منها شفاعاً { البقرة ٤٨ } وَقَالَ تَعَالَى { من قبل أن يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة { البقرة ٢٥٤ } فلا يشفع أحد لأحد يوم القيامة إلا من بعد أن يَأذن الله لمن يشاء ويرضى فإنه سبحانه في الشفاعة موقوف على عمل المشفوع له من توحيده وإخلاصه ومن الشافع من قربه عند الله ومنزلته ليست مستحقة بقرابة ولا بنوة ولا أبوة وقد قال سيد الشفعاء وأوجههم عند الله لعمه ولعمته وابنته لا أعني عنكم من الله شئنا وفي رواية لا أملك لكم من الله شئنا وقال في شفاعته العظمى لما يسجد بين يدي ربه ويشفع فيحد لي حدا فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة فشفاعته في حد محدود يحدهم الله سبحانه له لا يجاوزهم شفاعته

فمن أين يقال إن الولد يشفع لوالده فإذا لم يعق عنه حبس عن الشفاعة له ولا يقال لمن لم يشفع لغيره إنه مرتهن ولا في اللفظ ما يدل على ذلك والله سبحانه يخبر عن ارتهان العبد بكسبه كما قال الله تعالى { كل نفس بما كسبت رهينة { المدثر ٣٨ } وقال تعالى { أولئك الذين أسلوا بما كسبوا { الأنعام ٧٠ } فالمرتهن هو المحبوس إما بفعل منه أو فعل من غيره وأما من لم يشفع لغيره فلا يقال له مرتهن على الإطلاق بل المرتهن هو المحبوس عن أمر كان بصدد نيله وحصوله ولا يلزم من ذلك أن يكون بسبب منه بل يحصل ذلك تارة بفعله وتارة بفعل غيره وقد جعل الله سبحانه النسبنة عن الولد سببا لفك رهانه من الشيطان الذي يعلق به من حين خروجه إلى الدنيا وطعن في خاصرته فكانت العقيقة فداء وتخليصا له من حبس الشيطان له وسجنه في أسره ومنعه له من سعيه في مصالح آخرته التي إليها معاده فكأنه محبوس بذبح الشيطان له بالسكين التي أعضها لأتباعه وأوليائه وأقسم لربه أنه ليستأصلن ذرية آدم إلا قليلا منهم فهو بالمرصاد للمولود من حين يخرج إلى الدنيا فحين يخرج يبتره عدوه ويضمه إليه ويحرص على أن يجعله في قبضته وتحت أسره ومن جملة أوليائه وحزبه فهو أحرص شيء على هذا

وأكثر المولودين من أقطاعه وجنده كما قال تعالى { وشاركهم في الأموال والأولاد { الإسراء ٦٤ } وقال { ولقد صدق عليهم إبليس ظنه { سبأ ٢٠ } فكان المولود بصدد هذا الارتهان فشرع الله سبحانه للوالدين أن يفكا رهانه بذبح يكون فداء فإذا لم يذبح عنه بقي مرتهنا به فلهدا قال النبي صلى الله عليه وسلم الغلام مرتهن بعقيقته فأريقوا عنه الدم وأميطوا عنه الأذى فأمر بإراقة الدم عنه الذي يخلص به من الارتهان ولو كان الارتهان يتعلق بالأبوين لقال فأريقوا عنكم الدم لتخلص إليكم شفاعاً أولادكم فلما أمر بإزالة الأذى الظاهر عنه وإراقة الدم الذي يزيل الأذى الباطن بارتهانه علم أن ذلك تخليص للمولود من الأذى الباطن والظاهر والله أعلم بمراده ورَسُولُهُ أَهـ

وما قرره ابن القيم رحمه الله أقرب إلى الصواب والله أعلم وهو الذي قرره العلامة العثيمين رحمه الله كما في مجموع الفتاوى له (٢٥/٢٠٧) فقد سئل رحمه الله:- ما معنى قوله - صلى الله عليه وسلم - : "كل غلام مرتهن بعقيقته؟ فأجاب بقوله: معنى قوله - صلى الله عليه وسلم - : "كل غلام مرتهن بعقيقته" أن الغلام محبوس عن الشفاعة لوالديه يوم القيامة إذا لم يعق عنه أبوه، هكذا فسره

بعض أهل العلم، وقال بعض العلماء: (مرتهن بعقيقته) يعني: أن العقيقة من أسباب انطلاق الطفل في مصالح دينه ودنياه، وانسراح صدره عند ذلك، وأنه إذا لم يعق عنه فإن هذا قد يحدث له حالة نفسية توجب أن يكون كالمرتهن، وهذا القول أقرب، وأن العقيقة من أسباب صلاح الولد، وانسراح صدره، ومضيه في أعماله اهـ

فصل في أسباب بركة البيت

السبب الأول: التسمية عند دخوله

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: لَا مَبِيتَ لَكُمْ، وَلَا عِشَاءَ، وَإِذَا دَخَلَ، فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ: أَدْرَكْتُمُ الْعِشَاءَ وَالْعِشَاءَ» رواه مسلم (٢٠١٨) وفي رواية له «وَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عِنْدَ طَعَامِهِ، وَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عِنْدَ دُخُولِهِ»

السبب الثاني: صلاة النافلة فيه

عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذَ حُجْرَةً - قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ مِنْ حَصِيرٍ - فِي رَمَضَانَ، فَصَلَّى فِيهَا لَيْالِي، فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا عَلِمَ بِهِمْ جَعَلَ يَقْعُدُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: «قَدْ عَرَفْتُ الَّذِي رَأَيْتُمْ مِنْ صَنِيعِكُمْ، فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ صَلَاةَ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ» رواه البخاري (٧٣١) ومسلم (٧٨١) قال السيوطي في شرح سنن ابن ماجه (٨٢/١) قوله في بيوتكم أي الأفضل كونها فيها لأنه أبعد من الرياء ولأن فيه حظ البيوت من البركة اهـ وقال صاحب عون المعبود (١٢٩/٤) الأفضل كونها فيها لأنها أبعد من الرياء وأقرب إلى الإخلاص لله تعالى ولأنه فيه حظ للبيوت من البركة في القوت والظاهر أن هذا إنما هو لمن يريد الرجوع إلى بيته بخلاف المعتكف في المسجد فإنه يصلّيها فيه ولا كراهة بالاتفاق اهـ

وَعَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا» رواه البخاري (١١٨٧) ومسلم (٧٧٧) قال في مرقاة المفاتيح (٧٤٤/٢) أي: كالتقبور الخالية عن ذكر الله وطاعته، بل اجْعَلُوا لَهَا نَصِيبًا مِنَ الْعِبَادَةِ النَّافِلَةِ لِحُصُولِ الْبِرْكَاتِ النَّازِلَةِ اهـ وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِهِ، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا» رواه مسلم (٧٧٨)

قال النووي في شرح مسلم (٦٧/٦-٦٨) وَإِنَّمَا حَثَّ عَلَى النَّافِلَةِ فِي الْبَيْتِ لِكَوْنِهِ أَخْفَى وَأَبْعَدَ مِنَ الرِّيَاءِ وَأَصْوَنَ مِنَ الْمُخْبَطَاتِ وَلِيَتَبَرَّكَ الْبَيْتُ بِذَلِكَ وَتَنْزِلَ فِيهِ

الرَّحْمَةُ وَالْمَلَائِكَةُ وَيَنْفِرُ مِنْهُ الشَّيْطَانُ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا. اهـ
وقد قال نحو هذا الكلام العراقي في طرح التثريب (٣٧/٣)
وقال في المرقاة (٩٦٦/٣) (فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيْبًا) ، أَي: حَصَّةً وَحِطًّا (مِنْ صَلَاتِهِ) ،
أَي: لِيَعُوْدَ عَلَيْهِ مِنْ بَرَكَةِ صَلَاتِهِ بِأَنْ يُصَلِّيَ النُّوَافِلَ وَالسُّنَنَ فِيهِ، بِلِ الْقَضَاءِ أَيْضًا
(فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَاعِلٌ) ، أَي: خَالِقٌ أَوْ مُصَيِّرٌ (فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ) ، أَي: مِنْ أَجْلِهَا
(خَيْرًا) : يَعُوْدُ عَلَى أَهْلِهِ بِتَوْفِيقِهِمْ وَهَدَايَتِهِمْ وَنَزُولِ الْبَرَكَةِ فِي أَرْزَاقِهِمْ وَأَعْمَارِهِمْ،
وَلِذَا جَعَلَ النَّفْلَ فِي الْبَيْتِ أَفْضَلَ، وَلَوْ كَانَ الْمَسْجِدُ خَالِيًا بَعِيدًا عَنِ الرِّيَاءِ كَذَا، قَالَهُ
ابْنُ حَجْرٍ. اهـ

وقال النووي في رياض الصالحين باب استحباب جعل النوافل
في البيت) قال ابن علان في شرحه (٥٩٩/٦) أي لكونه أبعد عن الرياء وإخراج
المنزل عن كونه شبيهاً بالقبر ولعود البركة عليه وعلى أهله. اهـ

السبب الثالث: ذكر الله فيه

عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَثَلُ الْبَيْتِ
الَّذِي يُذَكَّرُ اللَّهُ فِيهِ، وَالْبَيْتِ الَّذِي لَا يُذَكَّرُ اللَّهُ فِيهِ، مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ» رَوَاهُ
مُسْلِمٌ (٧٧٩)

قال النووي في شرح مسلم (٦٨/٦) فِيهِ النَّذْبُ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْبَيْتِ وَأَنَّهُ لَا
يُخْلَى مِنَ الذِّكْرِ. اهـ

فصل في أسباب البركة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

السبب الأول: أن ينوي به إصلاح الخلق لا التسلط عليهم

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا
لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأَجُورِ، يُصَلُّونَ كَمَا
نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: " أَوْلَيْسَ قَدْ جَعَلَ
اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ؟ إِنْ بَكَلَّ تَسْبِيحَةَ صَدَقَةٍ، وَكُلَّ تَكْبِيرَةَ صَدَقَةٍ، وَكُلَّ تَحْمِيدَةَ
صَدَقَةٍ، وَكُلَّ تَهْلِيلَةَ صَدَقَةٍ، وَأَمَرَ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةً، وَنَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةً، وَفِي
بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةً، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، آيَاتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟
قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ
كَانَ لَهُ أَجْرٌ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٠٠٦)

قال العلامة العثيمين رحمه الله في شرح الرياض (١٦٥/٢)

ثم إنه يجب على الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر أن ينوي بهذا إصلاح
الخلق. لا الانتصار عليهم، لأن من الناس من يأمر بالمعروف أو ينهي عن المنكر
لينفذ سلطته وينتصر لنفسه، وهذا نقص كبير. قد يحصل فيه خير من جهة درء
المنكر وفعل المعروف، ولكنه نقص كبير فانت إذا أمرت بالمعروف، أو نهيت عن

المنكر، فانو بقلبك أنك تريد إصلاح الخلق، لا أنك تتسلط عليهم، وتنتصر عليهم، حتى تؤجر، ويجعل الله في أمرك ونهيك بركة. والله المستعان. اهـ
 وقال في موضع آخر (٤٥١/٢) ولكن على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يلاحظ مسألة مهمة، وهي أن يكون قصده بذلك إصلاح أخيه، لا الانتقام منه والاستنثار عليه؛ لأنه ربما إذا قصد الانتقام منه والاستنثار عليه يُعجب بنفسه وبعمله، ويحقر أخاه، وربما يستبعد أن يرحمه الله، ويقول: هذا بعيدٌ من رحمة الله، ثم ذلك يحبط عمله. كما جاء ذلك في الحديث الذي صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم، أن رجلاً قال لرجل آخر مسرف على نفسه: " والله لا يغفر الله لفلان " فقال الله عزَّ وجلَّ: " من ذا الذي يتألى عليَّ أن لا أغفر لفلان، إني قد غفرت له، وأحببت عملك ١٤٤.

فانظر إلى هذا الرجل؛ تكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته، هلك كلَّ عمله وسعيه؛ لأنه حملة إعجابه بنفسه واحتقاره لأخيه، واستبعاده رحمة الله على أن يقول هذه المقالة، فحصل بذلك أن أوبقت هذه الكلمة دنياه وآخرته.
 فالمهم أنه يجب على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يستحضر هذا المعنى، وأن لا يكون قصده الانتصار لنفسه أو الانتقام من أخيه، بل يكون كالطبيب المخلف قصده دواء هذا المريض، الذي مرض بالمنكر فيعمل على أن يعالجه معالجة تقيه شر هذا المنكر، أو ترك واجباً فيعالجه معالجةً تحمله على فعل الواجب. وإذا علم الله من نيته الإخلاص، جعل في سعيه بركة، وهدى به من شاء من عباده، فحصل على خير كثير، وحصل منه خير عظيم، والله الموفق.

الباب السادس: في أسباب محق البركة

فصل في أسباب محق البركة مطلقاً

السبب الأول: الكفر

قال الله تعالى (أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ) [إبراهيم: ٢٤-٢٦]

قال ابن القيم رحمه الله في إعلام الموقعين (١/٣٥) ثُمَّ ذَكَرَ سُبْحَانَهُ مَثَلِ الْكَلِمَةِ الْخَبِيثَةِ فَشَبَّهَهَا بِالشَّجَرَةِ الْخَبِيثَةِ الَّتِي اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ، فَلَا عَرَقٌ ثَابِتٌ، وَلَا فَرْعٌ عَالٍ، وَلَا ثَمَرَةٌ زَاكِيَّةٌ، فَلَا ظِلٌّ، وَلَا جَنَى، وَلَا سَاقٌ قَائِمٌ، وَلَا عَرَقٌ فِي الْأَرْضِ ثَابِتٌ، فَلَا أَسْفَلَهَا مُغْدِقٌ وَلَا أَعْلَاهَا مُوْنِقٌ، وَلَا جَنَى لَهَا، وَلَا تَعْلَى. بَلْ تَعْلَى.

^{١٤٤} رواه مسلم (٢٦٢١) عن جندب رضي الله عنه.

وَإِذَا تَأَمَّلَ اللَّيْبُ أَكْثَرَ كَلَامِ هَذَا الْخَلْقِ فِي خَطَابِهِمْ وَكَسْبِهِمْ وَجَدَهُ كَذَلِكَ؛ فَأَلْخَسْرَانُ الْوُقُوفَ مَعَهُ وَالِاشْتِعَالَ بِهِ عَنِ أَفْضَلِ الْكَلَامِ وَأَنْفَعِهِ.
 قَالَ الضَّحَّاكُ: ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلْكَافِرِ بِشَجَرَةٍ أُجْتُتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ، يَقُولُ: لَيْسَ لَهَا أَصْلٌ وَلَا فَرْعٌ، وَلَيْسَ لَهَا ثَمَرَةٌ، وَلَا فِيهَا مَنَفَعَةٌ، كَذَلِكَ الْكَافِرُ لَا يَعْمَلُ خَيْرًا وَلَا يَقُولُهُ، وَلَا يَجْعَلُ اللَّهُ فِيهِ بَرَكََةً وَلَا مَنَفَعَةً.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: {وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ} [إبراهيم: ٢٦] - وَهِيَ الشِّرْكَ - {كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ} [إبراهيم: ٢٦] يَعْني الْكَافِرَ، {أُجْتُتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ} [إبراهيم: ٢٦]، يَقُولُ: الشِّرْكَ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ يَأْخُذُ بِهِ الْكَافِرُ وَلَا بُرْهَانٌ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ مَعَ الشِّرْكَ عَمَلًا، فَلَا يَقْبَلُ عَمَلُ الْمُشْرِكِ، وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ، فَلَيْسَ لَهُ أَصْلٌ ثَابِتٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فَرْعٌ فِي السَّمَاءِ؛ يَقُولُ: لَيْسَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ فِي السَّمَاءِ وَلَا فِي الْأَرْضِ. وَقَالَ الرَّبِيعُ بْنُ أَنَسٍ: مَثَلُ الشَّجَرَةِ الْخَبِيثَةِ مَثَلُ الْكَافِرِ، لَيْسَ لِقَوْلِهِ وَلَا لِعَمَلِهِ أَصْلٌ وَلَا فَرْعٌ، وَلَا يَسْتَقَرُّ قَوْلُهُ وَلَا عَمَلُهُ عَلَى الْأَرْضِ، وَلَا يَصْعَدُ إِلَى السَّمَاءِ. وَقَالَ سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: أَنَّ رَجُلًا لَقِيَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فَقَالَ لَهُ: مَا تَقُولُ فِي الْكَلِمَةِ الْخَبِيثَةِ؟ قَالَ: مَا أَعْلَمُ لَهَا فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرًّا وَلَا فِي السَّمَاءِ مُصْعَدًا، إِلَّا أَنْ تَلْزِمَ عُنُقَ صَاحِبِهَا حَتَّى يُوَافِيَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَقَوْلُهُ: {أُجْتُتْ} [إبراهيم: ٢٦] أَيِ اسْتُوْصِلَتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ أَهـ

السبب الثاني: المعاصي وطاعة الشيطان

قال الله تعالى (وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ) [الأعراف: ٩٦]

قال ابن القيم رحمه الله في الجواب الكافي (ص ٨٤-٨٥) وَمِنْ عُقُوبَاتِهَا - أَيِ الْمَعَاصِي -: أَنَّهَا تَمَحِّقُ بَرَكَةَ الْعُمُرِ، وَبَرَكَةَ الرِّزْقِ، وَبَرَكَةَ الْعِلْمِ، وَبَرَكَةَ الْعَمَلِ، وَبَرَكَةَ الطَّاعَةِ. وَبِالْجُمْلَةِ أَنَّهَا تَمَحِّقُ بَرَكَةَ الدِّينِ وَالْدُنْيَا، فَلَا تَجِدُ أَقْلَ بَرَكَةٍ فِي عُمُرِهِ وَدِينِهِ وَدُنْيَاهُ مِمَّنْ عَصَى اللَّهَ، وَمَا مُحِقَّتِ الْبَرَكَةُ مِنَ الْأَرْضِ إِلَّا بِمَعَاصِي الْخَلْقِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ} [الأعراف: ٩٦].

وَقَالَ تَعَالَى: {وَأَنْ لَوْ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَاهُمْ مَاءً غَدَقًا - لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ} [الجن: ١٦ - ١٧].

وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيُخْرَمُ الرِّزْقُ بِالذَّنْبِ يُصِيبُهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ نَفَثَ فِي رُوعِي أَنَّهُ لَنْ تَمُوتَ نَفْسٌ حَتَّى تَسْتَكْمَلَ رِزْقَهَا، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، فَإِنَّهُ لَا يَبَالُ مَا عِنْدَ اللَّهِ إِلَّا بِطَاعَتِهِ، وَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الرُّوحَ وَالْفَرَحَ فِي الرِّضَى وَالْيَقِينِ، وَجَعَلَ الْهَمَّ وَالْحُزْنَ فِي الشَّكِّ وَالسُّخْطِ» ١٤٥.

وَلَيْسَتْ سَعَةُ الرَّزْقِ وَالْعَمَلُ بِكَثْرَتِهِ، وَلَا طُولُ الْعُمُرِ بِكَثْرَةِ الشُّهُورِ وَالْأَعْوَامِ، وَلَكِنَّ سَعَةَ الرَّزْقِ وَطُولَ الْعُمُرِ بِالْبِرَّةِ فِيهِ.

وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ عُمَرَ الْعَبْدِ هُوَ مُدَّةُ حَيَاتِهِ، وَلَا حَيَاةَ لِمَنْ أَعْرَضَ عَنِ اللَّهِ وَاشْتَغَلَ بغيرِهِ، بَلْ حَيَاةُ الْبَهَائِمِ خَيْرٌ مِنْ حَيَاتِهِ، فَإِنَّ حَيَاةَ الْإِنْسَانِ بِحَيَاةِ قَلْبِهِ وَرُوحِهِ، وَلَا حَيَاةَ لِقَلْبِهِ إِلَّا بِمَعْرِفَةِ فَاطِرِهِ، وَمَحَبَّتِهِ، وَعِبَادَتِهِ وَحُدَّةِ، وَالْإِنَابَةِ إِلَيْهِ، وَالطَّمَأِينَةَ بِذِكْرِهِ، وَالْأَنْسَ بِقُرْبِهِ، وَمَنْ فَقَدَ هَذِهِ الْحَيَاةَ فَقَدَ الْخَيْرَ كُلَّهُ، وَلَوْ تَعَرَّضَ عَنْهَا بِمَا تَعَوَّضَ مِمَّا فِي الدُّنْيَا، بَلْ لَيْسَتْ الدُّنْيَا بِأَجْمَعِهَا عَوْضًا عَنْ هَذِهِ الْحَيَاةِ، فَمَنْ كُلَّ شَيْءٍ يَفُوتُ الْعَبْدَ عَوْضًا، وَإِذَا فَاتَهُ اللَّهُ لَمْ يَعْوَضْ عَنْهُ شَيْءٌ الْبَتَّةَ.

وَكَيفَ يَعْوَضُ الْفَقِيرُ بِالذَّاتِ عَنِ الْغَنِيِّ بِالذَّاتِ، وَالْعَاجِزُ بِالذَّاتِ عَنِ الْقَادِرِ بِالذَّاتِ، وَالْمَيِّتُ عَنِ الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْمَخْلُوقُ عَنِ الْخَالِقِ، وَمَنْ لَا وُجُودَ لَهُ وَلَا شَيْءَ لَهُ مِنْ ذَاتِهِ الْبَتَّةَ عَمَّنْ غَنَاهُ وَحَيَاتُهُ وَكَمَالُهُ وَوُجُودُهُ وَرَحْمَتُهُ مِنْ لَوَائِمِ ذَاتِهِ؟ وَكَيفَ يَعْوَضُ مَنْ لَا يَمْلِكُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ عَمَّنْ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ.

وَإِنَّمَا كَانَتْ مَعْصِيَةُ اللَّهِ سَبَبًا لِمَحَقِّ بَرَكَةِ الرَّزْقِ وَالْأَجَلِ، لِأَنَّ الشَّيْطَانَ مُوَكَّلَ بِهَا وَبِأَصْحَابِهَا، فَسُلْطَانُهُ عَلَيْهِمْ، وَحَوَالَتُهُ عَلَى هَذَا الدِّيْوَانِ وَأَهْلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَكُلُّ شَيْءٍ يَتَّصِلُ بِهِ الشَّيْطَانُ وَيُقَارِنُهُ، فَبِرَكَتُهُ مَمْحُوقَةٌ، وَلِهَذَا شَرَعَ ذِكْرُ اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى عِنْدَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَاللَّبْسِ وَالرُّكُوبِ وَالْجَمَاعِ لِمَا فِي مُقَارَنَةِ اسْمِ اللَّهِ مِنَ الْبِرَّةِ، وَذِكْرُ اسْمِهِ يَطْرُدُ الشَّيْطَانَ فَتَحْصُلُ الْبِرَّةُ وَلَا مَعَارِضَ لَهُ، وَكُلُّ شَيْءٍ لَا يَكُونُ لِلَّهِ فَبِرَكَتُهُ مَنْزُوعَةٌ، فَإِنَّ الرَّبَّ هُوَ الَّذِي يُبَارِكُ وَحُدَّةِ، وَالْبِرَّةُ كُلُّهَا مِنْهُ، وَكُلُّ مَا نُسِبَ إِلَيْهِ مُبَارَكٌ، فَكَلَامُهُ مُبَارَكٌ، وَرَسُولُهُ مُبَارَكٌ، وَعَبْدُهُ الْمُؤْمِنُ النَّافِعُ لَخَلْقِهِ مُبَارَكٌ، وَبَيْتُهُ الْحَرَامُ مُبَارَكٌ، وَكِنَاتُهُ مِنْ أَرْضِهِ، وَهِيَ الشَّامُ أَرْضُ الْبِرَّةِ، وَصَفَهَا بِالْبِرَّةِ فِي سِتِّ آيَاتٍ مِنْ كِتَابِهِ، فَلَا مُبَارَكٌ إِلَّا هُوَ وَحُدَّةِ، وَلَا مُبَارَكٌ إِلَّا مَا نُسِبَ إِلَيْهِ، أَعْنِي إِلَى الْوَهْيَةِ وَمَحَبَّتِهِ وَرِضَاهُ، وَإِلَّا فَالْكُونُ كُلُّهُ مَنْسُوبٌ إِلَى رَبُّوبِيَّتِهِ وَخَلْقِهِ، وَكُلُّ مَا بَاعَدَهُ مِنْ نَفْسِهِ مِنَ الْأَعْيَانِ وَالْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ فَلَا بَرَكَةَ فِيهِ، وَلَا خَيْرَ فِيهِ، وَكُلُّ مَا كَانَ مِنْهُ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ فَفِيهِ مِنَ الْبِرَّةِ عَلَى حَسَبِ قُرْبِهِ مِنْهُ.

وَضِدُّ الْبِرَّةِ اللَّغْنَةُ؛ فَأَرْضٌ لَعْنَتُهَا اللَّهُ أَوْ شَخْصٌ لَعْنَتُ اللَّهِ أَوْ عَمَلٌ لَعْنَتُ اللَّهِ أَبْعَدُ شَيْءٍ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبِرَّةِ، وَكُلَّمَا اتَّصَلَ بِذَلِكَ وَارْتَبَطَ بِهِ وَكَانَ مِنْهُ بِسَبِيلٍ فَلَا بَرَكَةَ فِيهِ الْبَتَّةَ.

وَقَدْ لَعَنَ عَدُوَّهُ إِبْلِيسَ وَجَعَلَهُ أَبْعَدَ خَلْقِهِ مِنْهُ، فَكُلُّ مَا كَانَ جِهَتَهُ قَلْبُهُ مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ بِقَدْرِ قُرْبِهِ وَاتِّصَالِهِ بِهِ، فَمَنْ هَاهُنَا كَانَ لِلْمَعَاصِيِ أَعْظَمُ تَأْثِيرٍ فِي مَحَقِّ بَرَكَةِ الْعُمُرِ وَالرِّزْقِ وَالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، وَكُلُّ وَقْتٍ عَصَيْتَ اللَّهُ فِيهِ، أَوْ مَالٍ عَصِيَ اللَّهُ بِهِ، أَوْ بَدَنٍ أَوْ جَاهٍ أَوْ عِلْمٍ أَوْ عَمَلٍ فَهُوَ عَلَى صَاحِبِهِ لَيْسَ لَهُ، فَلَيْسَ لَهُ مِنْ عُمُرِهِ وَمَالِهِ وَقُوَّتِهِ وَجَاهِهِ وَعِلْمِهِ وَعَمَلِهِ إِلَّا مَا أَطَاعَ اللَّهُ بِهِ.

وَلِهَذَا مِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْيشُ فِي هَذِهِ الدَّارِ مِائَةَ سَنَةٍ أَوْ نَحْوَهَا، وَيَكُونُ عُمُرُهُ لَا يَبْلُغُ عَشْرِينَ سَنَةً أَوْ نَحْوَهَا، كَمَا أَنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَمْلِكُ الْقِنَاطِيرَ الْمُقَنْطَرَةَ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَيَكُونُ مَالُهُ فِي الْحَقِيقَةِ لَا يَبْلُغُ أَلْفَ دِرْهَمٍ أَوْ نَحْوَهَا، وَهَكَذَا الْجَاهُ وَالْعِلْمُ.

وَفِي التِّرْمِذِيِّ عَنْهُ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ، مَلْعُونٌ مَا فِيهَا، إِلَّا ذِكْرُ اللهِ وَمَا وَالَاهُ، أَوْ عَالِمٌ أَوْ مُتَعَلِّمٌ ٤٦٤» .
وَفِي آخَرَ: «الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا مَا كَانَ لِلَّهِ ٤٧١» فَهَذَا هُوَ الَّذِي فِيهِ الْبَرَكَةُ خَاصَّةً، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ. اهـ

وقال رحمه الله في المصدر المذكور (ص ٦٥-٦٦) فَإِذَا أَرَادَ اللهُ أَنْ يُطَهِّرَ الْأَرْضَ مِنَ الظُّلْمَةِ وَالْخَوْنَةِ وَالْفَجْرَةِ، يُخْرِجُ عَبْدًا مِنْ عِبَادِهِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِيمَلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا كَمَا مَلَأْتُ جَوْرًا، وَيَقْتُلُ الْمَسِيحَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، وَيُقِيمُ الدِّينَ الَّذِي بَعَثَ اللهُ بِهِ رَسُولَهُ، وَتُخْرِجُ الْأَرْضَ بَرَكَاتِهَا، وَتَعُودُ كَمَا كَانَتْ، حَتَّى إِنَّ الْعَصَابَةَ مِنَ النَّاسِ لَيَأْكُلُونَ الرِّمَانَةَ وَيَسْتَنْظِلُونَ بِقَحْفِهَا، وَيَكُونُ الْعَنْقُودُ مِنَ الْعُنْبِ وَفَرَّ بَعِيرٌ، وَلَبِنُ اللَّقْحَةِ الْوَاحِدَةُ لَتَكْفِي الْفَنَامَ مِنَ النَّاسِ، وَهَذِهِ لِأَنَّ الْأَرْضَ لَمَّا طَهَّرَتْ مِنَ الْمَعَاصِي ظَهَرَتْ فِيهَا آثَارُ الْبَرَكَةِ مِنَ اللهِ تَعَالَى الَّتِي مَحَقَّتْهَا الذُّنُوبُ وَالْكَفْرُ، وَلَا رَيْبَ أَنَّ الْعُقُوبَاتِ الَّتِي أَنْزَلَهَا اللهُ فِي الْأَرْضِ بَقِيَتْ آثَارُهَا سَارِيَةً فِي الْأَرْضِ تَطْلُبُ مَا يُشَاكِلُهَا مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي هِيَ آثَارُ تِلْكَ الْجَرَائِمِ الَّتِي عَذِبَتْ بِهَا الْأُمَّمُ، فَهَذِهِ الْآثَارُ فِي الْأَرْضِ مِنْ آثَارِ تِلْكَ الْعُقُوبَاتِ، كَمَا أَنَّ هَذِهِ الْمَعَاصِي مِنْ آثَارِ تِلْكَ الْجَرَائِمِ، فَتَنَاسَبَتْ كَلِمَةُ اللهِ وَحُكْمُهُ الْكُونِيُّ أَوْلَا وَآخِرًا، وَكَانَ الْعَظِيمُ مِنَ الْعُقُوبَةِ لِلْعَظِيمِ مِنَ الْجِنَايَةِ، وَالْأَخْفُ لِلْأَخْفِ، وَهَكَذَا يَحْكُمُ سُبْحَانَهُ بَيْنَ خَلْقِهِ فِي دَارِ الْبَرَزِخِ وَدَارِ الْجَزَاءِ.

وَتَأْمَلَنَّ مُقَارَنَةَ الشَّيْطَانِ وَمَحَلَّهُ وَدَارَهُ، فَإِنَّهُ لَمَّا قَارَنَ الْعَبْدَ وَاسْتَوْلَى عَلَيْهِ نَزَعَتْ الْبَرَكَةَ مِنْ عُمُرِهِ، وَعَمَلِهِ، وَقَوْلِهِ، وَرِزْقِهِ، وَلَمَّا أَثَرَتْ طَاعَتُهُ فِي الْأَرْضِ مَا أَثَرَتْ، وَنَزَعَتْ الْبَرَكَةَ مِنْ كُلِّ مَحَلٍّ ظَهَرَتْ فِيهِ طَاعَتُهُ، وَكَذَلِكَ مَسَكْنُهُ لَمَّا كَانَ الْجَحِيمُ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ شَيْءٌ مِنَ الرُّوحِ وَالرَّحْمَةِ وَالْبَرَكَةِ. اهـ

وقال في موضع آخر (ص ٥٢) وَمِنْهَا-أَيَ مِنْ عَقُوبَاتِ الْمَعَاصِي-: الْوَحْشَةُ الَّتِي تَحْصُلُ لَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ، وَلَا سِيَّمَا أَهْلَ الْخَيْرِ مِنْهُمْ، فَإِنَّهُ يَجِدُ وَحْشَةً بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ، وَكُلَّمَا قَوِيَتْ تِلْكَ الْوَحْشَةُ بَعْدَ مِنْهُمْ وَمِنْ مُجَالَسَتِهِمْ، وَحَرَمَ بَرَكَةَ الْإِنْتِفَاعِ بِهِمْ، وَقَرَّبَ مِنْ حَزْبِ الشَّيْطَانِ، بِقَدْرِ مَا بَعُدَ مِنْ حَزْبِ الرَّحْمَنِ، وَتَقَوَّى هَذِهِ الْوَحْشَةُ حَتَّى تَسْتَحْكِمَ، فَتَقَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ وَوَلَدِهِ وَأَقَارِبِهِ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ نَفْسِهِ، فَتَرَاهُ مُسْتَوْحِشًا مِنْ نَفْسِهِ. اهـ

وقال رحمه الله في زاد المعاد (٤/٣٢-٤/٣٤) وَمَنْ لَهُ مَعْرِفَةٌ بِأَحْوَالِ الْعَالَمِ وَمَبْدَأِهِ يَعْرِفُ أَنَّ جَمِيعَ الْفَسَادِ فِي جَوْهِ وَنَبَاتِهِ وَحَيَوَانِهِ، وَأَحْوَالِ أَهْلِهِ حَادِثٌ بَعْدَ خَلْقِهِ بِأَسْبَابٍ اقْتَضَتْ حُدُوثَهُ، وَلَمْ تَزَلْ أَعْمَالُ بَنِي آدَمَ وَمُخَالَفَتُهُمْ لِلرُّسُلِ تُحْدِثُ لَهُمْ مِنَ الْفَسَادِ الْعَامِّ وَالْخَاصِّ مَا يَجْلِبُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْأَلَامِ وَالْأَمْرَاضِ، وَالْأَسْقَامِ، وَالطَّوَاعِينِ، وَالْفُحُوطِ وَالْجُدُوبِ، وَسَلْبِ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ وَثِمَارِهَا وَنَبَاتِهَا وَسَلْبِ مَنَافِعِهَا أَوْ نَقْصَانِهَا أُمُورًا مُتَتَابِعَةً يَتَلَوُ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَإِنْ لَمْ يَتَسَعَّ عِلْمُكَ لِهَذَا فَانْتَفِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: {ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ} [الروم: ٤١] [الروم: ٤١] وَنَزَلَ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى أَحْوَالِ الْعَالَمِ وَطَابِقِ بَيْنِ الْوَاقِعِ وَبَيْنِهَا، وَأَنْتَ تَرَى كَيْفَ

تَحَدَّثُ الْأَفَاتُ وَالْعُلَلُ كُلَّ وَقْتٍ فِي النَّمَارِ وَالزَّرْعِ وَالْحَيَوَانِ، وَكَيْفَ يَحْدُثُ مِنْ تِلْكَ الْأَفَاتِ آفَاتٌ أُخْرَى مُتَلَازِمَةٌ، بَعْضُهَا آخِذٌ بِرِقَابِ بَعْضٍ، وَكَلَّمَا أَحْدَثَ النَّاسُ ظُلْمًا وَفُجُورًا، أَحْدَثَ لَهُمْ رَبُّهُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنَ الْأَفَاتِ وَالْعُلَلِ فِي أَغْذِيَّتِهِمْ وَفَوَاحِيهِمْ، وَأَهْوِيَّتِهِمْ وَمِيَاهِهِمْ، وَأَبْدَانِهِمْ وَخَلْقِهِمْ، وَصُورِهِمْ وَأَشْكَالِهِمْ وَأَخْلَاقِهِمْ مِنَ النَّفْسِ وَالْأَفَاتِ مَا هُوَ مُوجِبٌ أَعْمَالِهِمْ وَظَلَمِهِمْ وَفُجُورِهِمْ. وَلَقَدْ كَانَتْ الْحُبُوبُ مِنَ الْحِنْطَةِ وَغَيْرِهَا أَكْبَرَ مِمَّا هِيَ الْيَوْمَ، كَمَا كَانَتْ الْبُرْكَاءُ فِيهَا أَعْظَمَ. وَقَدْ رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادِهِ: أَنَّهُ وَجَدَ فِي خَزَائِنِ بَعْضِ بَنِي أُمَيَّةٍ صُرَّةً فِيهَا حِنْطَةٌ أَمْثَالُ نَوَى النَّخْلِ مَكْتُوبٌ عَلَيْهَا: هَذَا كَانَ يَنْبُتُ أَيَّامَ الْعَدْلِ. وَهَذِهِ الْقِصَّةُ، ذَكَرَهَا فِي " مُسْنَدِهِ " عَلَى أَثَرِ حَدِيثِ رَوَاهُ.

وَأَكْثَرَ هَذِهِ الْأَمْرَاضِ وَالْأَفَاتِ الْعَامَّةِ بَقِيَّةُ عَدَابٍ عُدِّتْ بِهَ الْأُمَّمُ السَّالِفَةُ، ثُمَّ بَقِيَتْ مِنْهَا بَقِيَّةٌ مُرْصَدَةٌ لِمَنْ بَقِيَتْ عَلَيْهِ بَقِيَّةٌ مِنْ أَعْمَالِهِمْ، حَكَمًا قَسِطًا، وَقَضَاءً عَدْلًا، وَقَدْ أَشَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى هَذَا بِقَوْلِهِ فِي الطَّاعُونَ: «إِنَّهُ بَقِيَّةُ رِجْزٍ أَوْ عَدَابٍ أُرْسِلَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ» ١٤٨ .

وَكَذَلِكَ سَلَطَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الرَّيْحُ عَلَى قَوْمٍ سَبَعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ، ثُمَّ أَبْقَى فِي الْعَالَمِ مِنْهَا بَقِيَّةً فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ، وَفِي نَظِيرِهَا عِظَةٌ وَعِبْرَةٌ. وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْمَالَ الْبِرِّ وَالْفَاجِرِ مُفْتَضِيَاتٍ لِأَثَارِهَا فِي هَذَا الْعَالَمِ اقْتِضَاءً لَا بُدَّ مِنْهُ، فَجَعَلَ مَنَعَ الْإِحْسَانَ وَالزَّكَاةَ وَالصَّدَقَةَ سَبَبًا لِمَنْعِ الْعَيْثِ مِنَ السَّمَاءِ، وَالْقَحْطِ وَالْجَدْبِ، وَجَعَلَ ظُلْمَ الْمَسَاكِينِ، وَالْبَخْسَ فِي الْمَكَايِلِ وَالْمَوَازِينِ، وَتَعَدِّي الْقَوِيِّ عَلَى الضَّعِيفِ سَبَبًا لَجُورِ الْمُلُوكِ وَالْوُلَاةِ الَّذِينَ لَا يَرْحَمُونَ إِنْ اسْتَرْحَمُوا، وَلَا يَعْطِفُونَ إِنْ اسْتَعْطَفُوا، وَهُمْ فِي الْحَقِيقَةِ أَعْمَالُ الرَّعَايَا ظَهَرَتْ فِي صُورِ وُلَايَتِهِمْ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ بِحِكْمَتِهِ وَعَدْلِهِ يَظْهَرُ لِلنَّاسِ أَعْمَالَهُمْ فِي قَوْلِ الْبِ وَصُورِ تَنَاسُبِهَا، فَتَارَةً بِقَحْطِ وَجَدْبٍ، وَتَارَةً بَعْدُ، وَتَارَةً بِوُلَاةِ جَائِرِينَ، وَتَارَةً بِأَمْرَاضِ عَامَّةٍ، وَتَارَةً بِهُمُومِ وَالْأَمِّ وَغَمُومِ تَحْضُرِهَا نَفُوسُهُمْ لَا يَنْفَكُونَ عَنْهَا، وَتَارَةً بِمَنْعِ بَرَكَاتِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ عَنْهُمْ، وَتَارَةً بِتَسْلِيْطِ الشَّيَاطِينِ عَلَيْهِمْ تَوَزُّؤُهُمْ إِلَى أَسْبَابِ الْعَدَابِ أَرَا لِنَحَقِّ عَلَيْهِمُ الْكَلِمَةَ، وَلِيَصِيرَ كُلُّ مَنْهُمْ إِلَى مَا خَلَقَ لَهُ، وَالْعَاقِلُ يُسَيِّرُ بِصِيرَتِهِ بَيْنَ أَفْطَارِ الْعَالَمِ فَيُشَاهِدُهُ، وَيَنْظُرُ مَوَاقِعَ عَدْلِ اللَّهِ وَحِكْمَتِهِ، وَحِينَئِذٍ يَتَبَيَّنُ لَهُ أَنَّ الرُّسُلَ وَاتَّبَاعَهُمْ خَاصَّةً عَلَى سَبِيلِ النَّجَاةِ، وَسَائِرِ الْخَلْقِ عَلَى سَبِيلِ الْهَلَاكِ صَائِرُونَ، وَإِلَى دَارِ الْبُورِ صَائِرُونَ، وَاللَّهُ بَالِغُ أَمْرِهِ، لَا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ، وَلَا رَادَّ لِأَمْرِهِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقِ. اهـ

وقال رحمه الله في الطرق الحكمية (ص ٢٠٩) وَلَوْ اعْتَمَدَ الْجُنْدُ وَالْأَمْرَاءُ مَعَ الْفَلَاحِينَ: مَا شَرَعَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَجَاءَتْ بِهِ السُّنَّةُ، وَفَعَلَهُ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ، لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ، وَلَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَكَانَ الَّذِي يَحْصُلُ لَهُمْ مِنَ الْمَغَلِّ أَضْعَافَ مَا يَحْصُلُونَهُ بِالظُّلْمِ وَالْعُدْوَانِ، وَلَكِنْ يَأْبَى جَهَنَّهُمْ وَظَلَمُهُمْ إِلَّا أَنْ يَرْتَكِبُوا الظُّلْمَ وَالْإِثْمَ، فَيُمنَعُوا الْبُرْكَاءَ وَسَعَةَ الرِّزْقِ، فَيُجْتَمِعُ لَهُمْ عِقُوبَةُ الْآخِرَةِ، وَنَزْعُ الْبُرْكَاءِ فِي الدُّنْيَا. اهـ

وقال رحمه الله في الفوائد(ص ٣٢) قلة التوفيق وفساد الرأي وخفاء الحق وفساد القلب وخمول الذكر وإضاعة الوقت ونفرة الخلق والوحشة بين العبد وبين ربه ومنع إجابة الدعاء وقسوة القلب ومحق البركة في الرزق والعمر وحرمان العلم ولباس الذل وإهانة العدو وضيق الصدر والابتلاء بقرناء السوء الذين يفسدون القلب ويضيعون الوقت وطول الهم والغم وضنك المعيشة وكسف البال تتولد من المعصية والغفلة عن ذكر الله كما يتولد الزرع عن الماء والإحراق عن النار وأضداد هذه تتولد عن الطاعة. اهـ

وقال رحمه الله في طريق الهجرتين(ص ٢٧٤) ومنها أنه بالمعصية قد تعرض لمحق بركته في كل شيء من أمر دنياه وآخرته فإن الطاعة تجلب للعبد بركات كل شيء والمعصية تمحق منه كل بركة . وبالجمل فآثار المعصية القبيحة أكثر من أن يحيط بها العبد علماً، وآثار الطاعة الحسنة أكثر من أن يحيط بها علماً فخير الدنيا والآخرة بحذافيره في طاعة الله، وشر الدنيا والآخرة بحذافيره في معصيته. اهـ

السبب الثالث: إثارة غير الله على الله تعالى

قال ابن القيم رحمه الله في الوابل الصيب(ص:٨) فاستقامة القلب بشيئين: (أحدهما) أن تكون محبة الله تعالى تتقدم عنده على جميع المحاب، فإذا تعارض حب الله تعالى وحب غيره سبق حب الله تعالى حب ما سواه، فرتب على ذلك مقتضاه. ما أسهل هذا بالدعوى وما أصعبه بالفعل، فعند الامتحان، يكرم المرء أو يهان. وما أكثر ما يقدم العبد ما يحبه هو ويهواه أو يحبه كبيره وأميره وشيخه وأهله على ما يحبه الله تعالى.

فهذا لم تتقدم محبة الله تعالى في قلبه جميع المحاب، ولا كانت هي الملكة المؤمرة عليها، وسنة الله تعالى فيمن هذا شأنه أن ينكد عليه محابه وينغصها عليه ولا ينال شيئاً منها إلا بنكد وتنغيص، جزاء له على إثارة هواه وهوى من يعظمه من الخلق أو يحبه على محبة الله تعالى.

وقد قضى الله تعالى قضاء لا يرد ولا يدفع أن من أحب شيئاً سواه عذب به ولا بد، وأن من خاف غيره سلط عليه، وأن من اشتغل بشيء غيره كان شؤماً عليه، ومن أثر غيره عليه لم يبارك فيه، ومن أرضى غيره بسخطه أسخطه عليه ولا بد.

(الأمر الثاني) الذي يستقيم به القلب تعظيم الأمر والنهي، وهو ناشئ عن تعظيم الأمر الناهي، فإن الله تعالى ذم من لا يعظم أمره ونهيه، قال سبحانه وتعالى: {ما لكم لا ترجون لله وقاراً} قالوا في تفسيرها: ما لكم لا تخافون لله تعالى عظمة.

ما أحسن ما قال شيخ الاسلام في تعظيم الأمر والنهي: هو أن لا يعارضاً بترخص جاف، ولا يعرضاً لتشديد غال، ولا يحملاً على علة توهن الانقياد.

ومعنى كلامه أن أول مراتب تعظيم الحق عز وجل تعظيم أمره ونهيه، وذلك المؤمن يعرف ربه عز وجل برسالته التي أرسل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى كافة الناس ومقتضاها الانقياد لأمره ونهيه، وإنما يكون ذلك بتعظيم أمر الله عز وجل واتباعه، وتعظيم نهيه واجتنابه، فيكون تعظيم المؤمن لأمر الله تعالى ونهيه

دالاً على تعظيمه لصاحب الأمر والنهي، ويكون بحسب هذا التعظيم من الأبرار المشهود لهم بالإيمان والتصديق وصحة العقيدة والبراءة من النفاق الأكبر. فإن الرجل قد يتعاطى فعل الأمر لنظر الخلق، وطلب المنزلة والجاه عندهم، ويتقي المناهي خشية سقوطه من أعينهم، وخشية العقوبات الدنيوية من الحدود التي رتبها الشارع صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على المناهي.

فهذا ليس فعله وتركه صادراً عن تعظيم الأمر والنهي ولا تعظيم الأمر والنهي، فعلمة التعظيم للأوامر رعاية أوقاتها وحدودها والتفتيش على أركانها وواجباتها وكمالها، والحرص على تحينها في أوقاتها، والمسارة إليها عند وجوبها، والحزن والكآبة والأسف عند فوت حق من حقوقها، كمن يحزن على فوت الجماعة ويعلم أنه تقبلت منه صلاته منفرداً فإنه قد فاتته سبعة وعشرون ضعفاً.

ولو أن رجلاً يعاني البيع والشراء تفوته صفقة واحدة في بلده من غير سفر ولا مشقة قيمتها سبعة وعشرون ديناراً لأكل يديه ندماً وأسفاً، فكيف وكل ضعف مما تضاعف به صلاة الجماعة خير من ألف وألف ألف وما شاء الله تعالى.

فإذا فوت العبد عليه هذا الربح قطعاً - وكثير من العلماء لا صلاة له - وهو بارد القلب فارغ من هذه المصيبة غير مرتاع لها، فهذا عدم تعظيم أمر الله تعالى في قلبه، وكذلك إذا فاته أول وقت الذي هو رضوان الله تعالى، أو فاتته الصف الأول الذي يصلي الله وملائكته على ميامنه، ولو يعلم العبد فضيلته لجالد عليه ولكانت قرعة.

وكذلك فوت الجمع الكثير الذي تضاعف الصلاة بكثرتة وقلته. كلما كثر الجمع كان أحب إلى الله عز وجل، وكلما بعدت الخطى كانت خطوة تحط خطيئة، وأخرى ترفع درجة.

وكذلك فوت الخشوع في الصلاة وحضور القلب فيها بين يدي الرب تبارك وتعالى الذي هو روحها ولبها، فصلاة بلا خشوع ولا حضور كبدن ميت لا روح فيه، أفلا يستحي العبد أن يهدي إلى مخلوق مثله عبداً ميتاً أو جارية ميتة؟ فما ظن هذا العبد أن تقع تلك الهدية ممن قصده بها من ملك أو من أمير أو غيره؟ فهكذا سواء الصلاة الخالية عن الخشوع والحضور وجمع الهمة على الله تعالى فيها بمنزلة هذا العبد - أو الأمة - الميت الذي يريد إهداءه إلى بعض الملوك ولهذا لا يقبلها الله تعالى منه وإن أسقطت الفرض في أحكام الدنيا، ولا يثيبه عليها، فإنه ليس للعبد من صلاته إلا ما عقل منها كما في السنن ومسند الإمام أحمد وغيره عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إنه قال «إن العبد ليصلي الصلاة وما كتب له إلا نصفها إلا ثلثها إلا ربعها إلا خمسها حتى بلغ عشرينها ١٤٩» .

وينبغي أن يعلم أن سائر الأعمال تجري هذا المجرى، فتفاضل الأعمال عند الله تعالى بتفاضل ما في القلوب من الإيمان والإخلاص والمحبة وتوابعها. اهـ

السبب الرابع: الاختلاف والتنازع

قال الله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ) [الأنفال: ٤٥-٤٦]

فهذا دليل على أن التنازع يذهب بركة القوة والاجتماع

قال ابن كثير رحمه الله

{وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ} أي: فَوُتُّكُمْ وَحَدَّثْتُكُمْ وَمَا كُنْتُمْ فِيهِ مِنَ الْإِقْبَالِ، {وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ}

وَقَدْ كَانَ لِلصَّحَابَةِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- فِي بَابِ الشَّجَاعَةِ وَالِائْتِمَارِ بِأَمْرِ اللَّهِ، وَامْتِنَالِ مَا أُرْسَدَهُمْ إِلَيْهِ -مَا لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ مِنَ الْأُمَمِ وَالْقُرُونِ قَبْلَهُمْ، وَلَا يَكُونُ لِأَحَدٍ مِمَّنْ بَعْدَهُمْ؛ فَانْتَهَمَ بِبِرْكَاتِ الرَّسُولِ، صَلَوَاتِ اللَّهِ وَسَلَامِهِ عَلَيْهِ، وَطَاعَتِهِ فِيمَا أَمَرَهُمْ، فَتَحُّوا الْقُلُوبَ وَالْأَقَالِيمَ شَرْقًا وَعَرَبًا فِي الْمُدَّةِ الْيَسِيرَةِ، مَعَ قَلَّةِ عَدَدِهِمْ بِالنِّسْبَةِ إِلَى جُبُوشِ سَائِرِ الْأَقَالِيمِ، مِنَ الرُّومِ وَالْفَرَسِ وَالتُّرْكِ وَالصَّقَالِبَةِ وَالتَّبَرِّ وَالحَبُوشِ وَأَصْنَافِ السُّودَانَ وَالْقِبْطِ، وَطَوَائِفِ بَنِي آدَمَ، فَهَرُّوا الْجَمِيعَ حَتَّى عَلَتْ كَلِمَةُ اللَّهِ، وَظَهَرَ دِينُهُ عَلَى سَائِرِ الْأَدْيَانِ، وَامْتَدَّتْ الْمَمَالِكُ الْإِسْلَامِيَّةُ فِي مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا، فِي أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثِينَ سَنَةً، فَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ أَجْمَعِينَ، وَحَشَرْنَا فِي زُمْرَتِهِمْ، أَنَّهُ كَرِيمٌ وَهَابٌ. اهـ

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَمَا يَوْمَ الْخَمِيسِ؟ اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعُهُ، فَقَالَ: «اِثْنُونِي أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضَلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا»، فَتَنَازَعُوا وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٍ، فَقَالُوا: مَا شَأْنُهُ، أَهَجَرَ اسْتَفْهَمُوهُ؟ فَذَهَبُوا يَرُدُّونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «دَعُونِي، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ» وَأَوْصَاهُمْ بِثَلَاثٍ، قَالَ: «أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُمْ أُجِيزُهُمْ» وَسَكَتَ عَنِ الثَّلَاثَةِ أَوْ قَالَ فَنَسِيَتْهَا "رواه البخاري (٤٤٣١) قال الحافظ في الفتح (١٣٣/٨-١٣٤) وفي قوله في الرواية الثانية فَاخْتَصَمُوا فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ قَرَّبُوا يَكْتَبُ لَكُمْ مَا يَشْعُرُ بِأَنَّ بَعْضَهُمْ كَانَ مُصَمِّمًا عَلَى الْإِمْتِنَالِ وَالرَّدِّ عَلَى مَنْ امْتَنَعَ مِنْهُمْ وَلَمَّا وَقَعَ مِنْهُمْ الْاِخْتِلَافُ ارْتَفَعَتِ الْبِرْكَةُ كَمَا جَرَتْ الْعَادَةُ بِذَلِكَ عِنْدَ وُقُوعِ التَّنَازُعِ وَالتَّشَاجُرِ وَقَدْ مَضَى فِي الصِّيَامِ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يُخْبِرُهُمْ بِبَلِيَّةِ الْقَدْرِ فَرَأَى رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ فَرَفَعَتْ قَالَ الْمَازِرِيُّ إِنَّمَا جَازَ لِلصَّحَابَةِ الْاِخْتِلَافَ فِي هَذَا الْكِتَابِ مَعَ صَرِيحِ أَمْرِهِ لَهُمْ بِذَلِكَ لِأَنَّ الْأَوْامِرَ قَدْ يُقَارَنُهَا مَا يَنْقُلُهَا مِنَ الْوُجُوبِ فَكَأَنَّهُ ظَهَرَتْ مِنْهُ قَرِينَةٌ دَلَّتْ عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ لَيْسَ عَلَى التَّحْتُمِ بَلْ عَلَى الْاِخْتِيَارِ فَاخْتَلَفَ اجْتِهَادُهُمْ وَصَمَّ عَمْرٌ عَلَى الْاِمْتِنَاعِ لِمَا قَامَ عِنْدَهُ مِنَ الْقَرَائِنِ بِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَلِكَ عَنْ غَيْرِ قَصْدٍ جَازِمٍ. اهـ

فصل في أسباب محق بركة العلم

السبب الأول: كتمان الكذب على الله فيه

قال ابن القيم رحمه الله في اعلام الموقعين (١٣٣/٤-١٣٤)

حُكْمُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ يَظْهَرُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَلْسِنَةٍ: لِسَانِ الرَّاويِّ، وَلِسَانِ الْمُفْتِيِّ، وَلِسَانِ الْحَاكِمِ، وَلِسَانِ الشَّاهِدِ؛ فَالرَّاويُّ يَظْهَرُ عَلَى لِسَانِهِ لَفْظُ حُكْمِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَالْمُفْتِيُّ

يُظْهِرُ عَلَى لِسَانِهِ مَعْنَاهُ وَمَا اسْتَنْبَطَهُ مِنْ لَفْظِهِ، وَالْحَاكِمُ يَظْهِرُ عَلَى لِسَانِهِ الْإِخْبَارُ بِحُكْمِ اللَّهِ وَتَنْفِيدِهِ، وَالشَّاهِدُ يَظْهِرُ عَلَى لِسَانِهِ الْإِخْبَارُ بِالسَّبَبِ الَّذِي يُثْبِتُ حُكْمَ الشَّارِعِ.

وَالْوَاجِبُ عَلَى هَوْلَاءِ الْأَرْبَعَةِ أَنْ يُخْبِرُوا بِالصِّدْقِ الْمُسْتَبَدِّ إِلَى الْعِلْمِ، فَيَكُونُونَ عَالِمِينَ لِمَا يُخْبِرُونَ بِهِ، صَادِقِينَ فِي الْإِخْبَارِ بِهِ، وَأَفَهُ أَحَدِهِمُ الْكُذْبَ وَالْكَتْمَانَ، فَمَتَى كَتَمَ الْحَقَّ أَوْ كَذَبَ فِيهِ فَقَدْ حَادَّ اللَّهَ فِي شَرْعِهِ وَدِينِهِ، وَقَدْ أَجْرَى اللَّهُ سُنَّتَهُ أَنْ يَمْحَقَ عَلَيْهِ بَرَكَةُ عِلْمِهِ وَدِينِهِ وَدُنْيَاهُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ، كَمَا أَجْرَى عَادَتَهُ سُبْحَانَهُ فِي الْمُتَبَايَعِينَ إِذَا كَتَمَا وَكَذَبَا أَنْ يَمْحَقَ بَرَكَةَ بَيْنَهُمَا، وَمَنْ التَزَمَ الصِّدْقَ وَالْبَيَانَ مِنْهُمْ فِي مَرْتَبَتِهِ بُورِكَ لَهُ فِي عِلْمِهِ وَوَقْتِهِ وَدِينِهِ وَدُنْيَاهُ، وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسَنَ أَوْلِيكَ رَفِيقًا، ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عِلِيمًا، فَيَا لِكُتْمَانِ يَغْزُلُ الْحَقَّ عَنِ سُلْطَانِهِ، وَيَا لِكُذْبِ يَقْلِبُهُ عَن وَجْهِهِ، وَالْجَزَاءُ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ، فَجَزَاءُ أَحَدِهِمْ أَنْ يَغْزِلَهُ اللَّهُ عَنِ سُلْطَانِ الْمَهَابَةِ وَالْكَرَامَةِ وَالْمَحَبَّةِ وَالْتَعْظِيمِ الَّذِي يُلْبَسُهُ أَهْلُ الصِّدْقِ وَالْبَيَانَ، وَيُلْبَسُهُ ثَوْبَ الْهُوَانِ وَالْمَقْتِ وَالْخِزْيِ بَيْنَ عِبَادِهِ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جَارَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ مَنْ يَشَاءُ مِنَ الْكَاذِبِينَ الْكَاتِمِينَ بِطَمَسِ الْوُجُوهِ وَرَدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا كَمَا طَمَسُوا وَجْهَ الْحَقِّ وَقَلْبُوهُ عَن وَجْهِهِ جَزَاءً وَفَاقًا {وَمَا رَبُّكَ بِظَلَامٍ لِلْعَبِيدِ} [فصلت: ٤٦] . اهـ

السبب الثاني: صرف الهمة إلى ما لا فائدة فيه من المسائل كالحوادث التي لم تقع ونحو ذلك

عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ما نهيتكم عنه، فأجتنبوه وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم، فإنا ما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم، واختلافهم على أنبيائهم» رواه البخاري (٧٢٨٨) ومسلم (١٣٣٧)

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله في جامع العلوم والحكم (٢٤٤/١) فالذي يتعين على المسلم الإغتناء به والاهتمام أن يبحث عما جاء عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، ثم يجتهد في فهم ذلك، والوقوف على معانيه، ثم يشتغل بالتصديق بذلك إن كان من الأمور العلمية، وإن كان من الأمور العملية، بذل وسعه في الاجتهاد في فعل ما يستطيعه من الأوامر، واجتناب ما ينهي عنه، وتكون همته مصروفة بالكليّة إلى ذلك؛ لا إلى غيره. وهكذا كان حال أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين لهم بإحسان في طلب العلم النافع من الكتاب والسنة. فأما إن كانت همّة السامع مصروفة عند سماع الأمر والنهي إلى فرض أمور قد تقع، وقد لا تقع، فإن هذا مما يدخل في النهي، ويثبت عن الجد في متابعة الأمر. وقد «سأل رجل ابن عمر عن استلام الحجر، فقال له: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله»، فقال له الرجل: رأيت إن غلبت عليه؟ رأيت إن زوجمت؟ فقال له ابن عمر: اجعل " رأيت " باليمن، رأيت رسول الله يستلمه ويقبله خرجه الترمذي ١٥٠ ومراد ابن عمر أن لا يكون لك هم إلا في الاقتداء بالنبي صلى الله

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا حَاجَةَ إِلَّا فَرَضَ الْعَجْزَ عَن ذَلِكَ أَوْ تَعَسَّرَهُ قَبْلَ وَقُوعِهِ؛ فَإِنَّهُ قَدْ يَفْتُرُ الْعَزْمَ عَلَى التَّصْمِيمِ عَنِ الْمُنَابَعَةِ، فَإِنَّ التَّفَقُّهَ فِي الدِّينِ، وَالسُّؤَالَ عَنِ الْعِلْمِ إِنَّمَا يُحْمَدُ إِذَا كَانَ لِلْعَمَلِ، لَا لِلْمِرَاءِ وَالْجِدَالِ. - إِلَى أَنْ قَالَ- وَلِهَذَا الْمَعْنَى كَانَ كَثِيرًا مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ يَكْرَهُونَ السُّؤَالَ عَنِ الْحَوَادِثِ قَبْلَ وَقُوعِهَا، وَلَا يُجِيبُونَ عَن ذَلِكَ، قَالَ عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ: خَرَجَ عَمْرُ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: أُحَرِّجُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَسْأَلُونَا عَن مَا لَمْ يَكُنْ، فَإِنَّ لَنَا فِيهَا كَانَ شُغْلًا. وَعَن ابْنِ عَمَرَ، قَالَ: لَا تَسْأَلُوا عَمَّا لَمْ يَكُنْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ عَمَرَ لَعَنَ السَّائِلَ عَمَّا لَمْ يَكُنْ. وَكَانَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ إِذَا سُئِلَ، عَنِ الشَّيْءِ يَقُولُ: كَانَ هَذَا؟ فَإِنْ قَالُوا: لَا، قَالَ: دَعُوهُ حَتَّى يَكُونَ. - إِلَى أَنْ قَالَ - وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَحْرِمَ عَبْدَهُ بَرَكَاتِ الْعِلْمِ، أَلْقَى عَلَى لِسَانِهِ الْمَغَالِيطَ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ أَقَلَّ النَّاسِ عِلْمًا. اهـ

السبب الثالث: عدم العمل به

قال شيخ الإسلام في شرح العقيدة الأصفهانية (ص: ١٤١) والمقصود هنا: أن ترك ما يجب من العمل بالعلم الذي هو مقتضى التصديق والعلم قد يفضي إلى سلب التصديق والعلم كما قيل: العلم يهتف بالعمل فإن أجابه وإلا ارتحل وكما قيل: كنا نستعين على حفظ العلم بالعمل به فما في القلب من التصديق بما جاء به الرسول إذا لم يتبعه موجهه ومقتضاه من العمل قد يزول إذ وجود العلة يقتضي وجود المعلول وعدم المعلول يقتضي عدم العلة فكما أن العلم والتصديق سبب للإرادة والعمل فعدم الإرادة والعمل سبب لعدم العلم والتصديق ثم إن كانت العلة تامة فعدم المعلول دليل يقتضي عدمها وإن كانت سببا قد يتخلف معلولها كان له بخلفه أمارة على عدم المعلول قد يتخلف مدلولها اهـ

وقال ابن القيم رحمه الله في مفتاح دار السعادة (١/١٠٠-١٠١) ومن كلام بعض السلف يهتف العلم بالعمل فإن أجابه حل وإلا ارتحل وقال بعض السلف كنا نستعين على حفظ العلم بالعمل به فترك العمل بالعلم من أقوى الأسباب في ذهابه ونسيانه وأيضا فإن العلم يراد للعمل فإنه بمنزلة الدليل للسائر فإذا لم يسر خلف الدليل لم ينفع بدلالته فنزل منزلة من لم يعلم شيئا لأن من علم ولم يعمل بمنزلة الجاهل الذي لا يعلم كما أن من ملك ذهبا وفضة وجاع وعري ولم يشتر منها ما يأكل ويلبس فهو بمنزلة الفقير العادم كما قيل:

ومن ترك الإنفاق عند احتياجه ... مخافة فقر فالذي فعل الفقر والعرب تسمى الفحش والبذاء جهلاً إما لكونه ثمرة الجهل فيسمى باسم سببه وموجهه وإما لأن الجهل يقال في جانب العلم والعمل قال الشاعر:

ألا لا يجهلن أحد علينا ... فنجهل فوق جهل الجاهلينا

ومن هذا قول موسى لقومه وقد قالوا {أتتخذنا هزواً قال أعوذ بالله أن أكون من الجاهلين} فجعل الاستهزاء بالمؤمنين جهلاً ومنه قوله تعالى حكاية عن يوسف أنه قال {والأوتار تصرف عني كيدهن أصب إليهن وأكن من الجاهلين} ومن هذا قوله تعالى {خذ العفو وأمر

بالعرف وأعرض عن الجاهلين} ليس المراد إعراضه عمن لا علم عنده فلا يعلمه ولا يرشده وإنما المراد إعراضه عن جهل من جهل عليه فلا يقابله ولا يعاتبه قال

مقاتل وعُرْوَة وَالضَّحَّاكَ وَغَيْرَهُمْ صَنَ نَفْسِكَ عَن مَقَابِلَتِهِمْ عَلَى سَفَهُهِمْ وَهَذَا كَثِيرٌ فِي كَلَامِهِمْ وَمِنَ الْحَدِيثِ إِذَا كَانَ صَوْمٌ أَحَدِكُمْ فَلَا يَصُخَبُ وَلَا يَجْهَلُ ١٥١ وَمِنْ هَذَا تَسْمِيَةَ الْمُعْصِيَةِ جَهْلًا قَالَ قَتَادَةُ أَجْمَعَ اصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ كُلَّ مَنْ عَصَى اللَّهَ فَهُوَ جَاهِلٌ وَلَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّهُ جَاهِلٌ بِالتَّحْرِيمِ إِذْ لَوْ كَانَ جَاهِلًا لَمْ يَكُنْ عَاصِيًا فَلَا يَتَرْتَّبُ الْحَدُّ فِي الدُّنْيَا وَالْعُقُوبَةُ فِي الْآخِرَةِ عَلَى جَاهِلٍ بِالتَّحْرِيمِ بَلْ نَفْسُ الذَّنْبِ يُسَمَّى جَهْلًا وَإِنْ عِلْمٌ مَرْتَكِبُهُ بِتَحْرِيمِهِ إِمَّا أَنَّهُ لَا يَصْدُرُ إِلَّا عَن ضَعْفِ الْعِلْمِ وَنَقْصَانِهِ وَذَلِكَ جَهْلٌ فَسَمِيَ بِاسْمِ سَبَبِهِ وَإِمَّا تَنْزِيلًا لِفَاعِلِهِ مَنْزِلَةَ الْجَاهِلِ بِهِ أَهـ

وقال شيخ الإسلام كما في جامع المسائل (٨٥/٣) فإن صلاح العبد في أن يعلم الحق ويعمل به، فمن لم يعلم الحق فهو ضالٌّ عنه، ومن علمه فخالفه واتبع هواه فهو غاوي، ومن علمه وعمل به كان من أولي الأيدي عملاً ومن أولي الأبصار علمًا.

وهو الصراط المستقيم الذي أمرنا الله سبحانه في كل صلاة أن نقول: (اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين ، فالمغضوب عليهم: الذين يعرفون الحق ولا يتبعونه كاليهود، والضالون: الذين يعملون أعمال القلوب والجوارح بلا علم كالنصارى.

ولهذا وصف الله اليهود بالغواية في قوله تعالى: (سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ يَرَوْا كَلِمًا آيَةً لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ) ، ووصف العالم الذي لم يعمل بعلمه بذلك في قوله تعالى: (وَإِذْ عَلَّمْنَا نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَاتَّبَعَهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الضَّالِّينَ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ [الأعراف: ١٧٥-١٧٦] أَهـ

وقال رحمه الله كما في مجموع الفتاوى (٢٦/١١-٢٧) الصراط المستقيم " يشتمل على علم وعمل: علم شرعي وعمل شرعي فمن علم ولم يعمل بعلمه كان فاجرًا ومن عمل بغير علم كان ضالًا وقد أمرنا الله سبحانه أن نقول {اهدنا الصراط المستقيم} {صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين} . قال النبي صلى الله عليه وسلم {اليهود مغضوب عليهم والنصارى ضالون} ١٥٢ وذلك أن اليهود عرفوا الحق ولم يعملوا به والنصارى عبدوا الله بغير علم . ولهذا كان السلف يقولون: اخذوا فتنة العالم الفاجر والعباد الجاهل فإن فتنتهما فتنة لكل مفتون. وكانوا يقولون: من فسد من العلماء ففيه شبهة من اليهود ومن فسد من العباد ففيه شبهة من النصارى فمن دعا إلى العلم دون العمل بالمأمور به كان مضلًا ومن دعا إلى العمل دون العلم كان مضلًا. أَهـ

وقال أيضا كما في المصدر المذكور (١١/١٦-١٢) {ولو علم الله فيهم خيرا لأسمعهم} دلت الآية على أنه ليس لكل من سمع وفقه يكون فيه خير؛ بل قد يفقه ولا يعمل بعلمه فلا ينفع به فلا يكون فيه خيرا. أَهـ

فصل في أسباب محق البركة من الشيء

^{١٥١} رواه البخاري (١٩٠٤) ومسلم (١١٥١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
^{١٥٢} صحيح انظر الصحيحة (٣٢٦٣)

السبب الأول: أن ينال من طريق الحيل المحرمة

قال الله تعالى (وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ) [الأعراف: ١٦٣]

قال ابن كثير رحمه الله في تفسيره (٤٩٣/٣) يَقُولُ اللهُ تَعَالَى، لِنَبِيِّهِ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: {وَاسْأَلْهُمْ} أَي: وَاسْأَلْ هَؤُلَاءِ الْيَهُودَ الَّذِينَ بَحَضَرْتِكَ عَنْ قِصَّةِ أَصْحَابِهِمُ الَّذِينَ خَالَفُوا أَمْرَ اللهِ، فَفَاجَأَتْهُمْ نِقْمَتُهُ عَلَى صَنِيعِهِمْ وَاعْتِدَائِهِمْ وَاجْتِيَالِهِمْ فِي الْمُخَالَفَةِ، وَحَدَّرَ هَؤُلَاءِ مِنْ كِتْمَانِ صِفَتِكَ الَّتِي يَجِدُونَهَا فِي كُتُبِهِمْ؛ لِنَلَا يَحِلَّ بِهِمْ مَا حَلَّ بِأَخْوَانِهِمْ وَسَلَفِهِمْ. وَهَذِهِ الْقَرْيَةُ هِيَ "أَيْلَةَ" وَهِيَ عَلَى شَاطِئِ بَحْرِ الْقَلْزَمِ. وَقَوْلُهُ: {إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ} أَي: يَعْتَدُونَ فِيهِ وَيَخَالِفُونَ أَمْرَ اللهِ فِيهِ لَهُمْ بِالْوَصَاةِ بِهِ إِذْ ذَلِكَ. {إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا} قَالَ الضَّحَّاكُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَيِ ظَاهِرَةً عَلَى الْمَاءِ.

قال ابن جرير: وَقَوْلُهُ: {وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبِّئُهُمْ} أَي: نَخْتَبِرُهُمْ بِإِظْهَارِ السَّمَكِ لَهُمْ عَلَى ظَهْرِ الْمَاءِ فِي الْيَوْمِ الْمَحْرَمِ عَلَيْهِمْ صَيْدُهُ، وَإِخْفَانِهِ عَنْهُمْ فِي الْيَوْمِ الْمَحْلَلِ لَهُمْ صَيْدُهُ {كَذَلِكَ نَبِّئُهُمْ} نَخْتَبِرُهُمْ {بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ} يَقُولُ: بِفِسْقِهِمْ عَنْ طَاعَةِ اللهِ وَخُرُوجِهِمْ عَنْهَا. وَهَؤُلَاءِ قَوْمٌ اخْتَلَوْا عَلَى انْتِهَاكِ مَحَارِمِ اللهِ، بِمَا تَعَاظُوا مِنَ الْأَسْبَابِ الظَّاهِرَةِ الَّتِي مَعْنَاهَا فِي الْبَاطِنِ تَعَاظِي الْحَرَامِ.

وَقَدْ قَالَ الْفَقِيهَةُ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللهِ بْنِ بَطَّةَ، رَحِمَهُ اللهُ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ الزَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَا تَرْتَكِبُوا مَا ارْتَكَبَتِ الْيَهُودُ، فَتَسْتَحِلُّوا مَحَارِمَ اللهِ بِأَذْنِي الْحَيْلِ" وَهَذَا إِسْنَادٌ جَيِّدٌ، فَإِنَّ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ هَذَا ذَكَرَهُ الْخَطِيبُ فِي تَارِيخِهِ وَوَثَّقَهُ، وَبَاقِي رِجَالِهِ مَشْهُورُونَ ثِقَاتٌ، وَيُصَحِّحُ التِّرْمِذِيُّ بِمِثْلِ هَذَا الْإِسْنَادِ كَثِيرًا. اهـ

وقال ابن القيم رحمه الله في إعلام الموقعين (١٧٣/٣) وهو يتكلم على فوائد قصة يوسف عليه السلام: تَنْبِيَةُ عَلَى بَطْلَانِ الْحَيْلِ وَأَنَّ مَنْ كَادَ كَيْدًا مُحْرَمًا؛ فَإِنَّ اللهَ يَكِيدُهُ وَيَعَامِلُهُ بِنَقِيضِ قَصْدِهِ وَبِمِثْلِ عَمَلِهِ، وَهَذِهِ سُنَّةُ اللهِ فِي أَرْبَابِ الْحَيْلِ الْمُحْرَمَةِ أَنَّهُ لَا يُبَارِكُ لَهُمْ فِيمَا نَالُوهُ بِهِذِهِ الْحَيْلِ، وَيُهَيِّئُ لَهُمْ كَيْدًا عَلَى يَدِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ خَلْقِهِ يُجْرُونَ بِهِ مِنْ جِنْسِ كَيْدِهِمْ وَحَيْلِهِمْ. اهـ

فصل في أسباب محق بركة الرزق والمال

السبب الأول: أخذه بإشراف نفس

عن حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَعْطَانِي ثُمَّ سَأَلْتُهُ، فَأَعْطَانِي ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا حَكِيمُ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَصْرٌ حُلُوٌّ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ، بُورِكَ لَهُ فِيهِ وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ، لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى»، قَالَ حَكِيمٌ: فَقُلْتُ: يَا

رَسُولِ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَرْزَأُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَدْعُو حَكِيمًا لِيُعْطِيَهُ العَطَاءَ، فَيَأْبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ، فَيَأْبَى أَنْ يَقْبَلَهُ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، إِنِّي أَعْرَضُ عَلَيْهِ حَقَّهُ، الَّذِي قَسَمَ اللَّهُ لَهُ مِنْ هَذَا الْفِيءِ، فَيَأْبَى أَنْ يَأْخُذَهُ، فَلَمْ يَرْزَأُ حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تُوفِّيَ رَحِمَهُ اللَّهُ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٧٥٠) وَمُسْلِمٌ (١٠٣٥) وَهَذَا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ

قال النووي رحمه الله في شرح مسلم (١٢٦/٧) قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنَّ هَذَا الْمَالُ خَضِرَةٌ خُلُوةٌ) شَبَّهَهُ فِي الرَّغْبَةِ فِيهِ وَالْمِيلَ إِلَيْهِ وَحِرْصِ النُّفُوسِ عَلَيْهِ بِالْفَاكِهَةِ الْخَضِرَاءِ الْخُلُوةِ الْمُسْتَلْدَةِ فَإِنَّ الْأَخْضَرَ مَرْغُوبٌ فِيهِ عَلَى انْفِرَادِهِ وَالْخُلُوةُ كَذَلِكَ عَلَى انْفِرَادِهِ فَاجْتَمَاعُهُمَا أَشَدُّ وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى عَدَمِ بَقَائِهِ لِأَنَّ الْخَضِرَاتِ لَا تَبْقَى وَلَا تُرَادُ لِلْبَقَاءِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (فَمَنْ أَخَذَهُ بِطَيْبِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ) قَالَ الْعُلَمَاءُ إِشْرَافُ النَّفْسِ تَطَلُّعُهَا إِلَيْهِ وَتَعَرُّضُهَا لَهُ وَطَمَعُهَا فِيهِ وَأَمَّا طَيْبُ النَّفْسِ فَذَكَرَ الْقَاضِي فِيهِ اِحْتِمَالَيْنِ أَظْهَرَهُمَا أَنَّهُ عَائِدٌ عَلَى الْإِخْذِ وَمَعْنَاهُ مَنْ أَخَذَهُ بِغَيْرِ سَوْأَلٍ وَلَا إِشْرَافٍ وَتَطَلُّعُ بُورِكَ لَهُ فِيهِ وَالثَّانِي أَنَّهُ عَائِدٌ إِلَى الدَّافِعِ وَمَعْنَاهُ مَنْ أَخَذَهُ مِمَّنْ يَدْفَعُ مُنْشَرِحًا بِدَفْعِهِ إِلَيْهِ طَيْبِ النَّفْسِ لَا بِسَوْأَلٍ اضْطُرَّ إِلَيْهِ أَوْ نَحْوِهِ مِمَّا لَا تَطْيِيبَ مَعَهُ نَفْسِ الدَّافِعِ وَأَمَّا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ فَقِيلَ هُوَ الَّذِي بِهِ دَاءٌ لَا يَشْبَعُ بِسَبَبِهِ وَقِيلَ يَحْتَمِلُ أَنَّ الْمُرَادَ التَّشْبِيهَ بِالْبَهِيمَةِ الرَّاعِيَةِ وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ وَمَا قَبْلَهُ وَمَا بَعْدَهُ الْحَثُّ عَلَى التَّعَفُّفِ وَالْقَنَاعَةِ وَالرِّضَا بِمَا تيسَّرَ فِي عِفَافٍ وَإِنْ كَانَ قَلِيلًا وَالْإِجْمَالُ فِي الْكَسْبِ وَأَنَّهُ لَا يَغْتَرُّ الْإِنْسَانُ بِكَثْرَةِ مَا يَحْصُلُ لَهُ بِإِشْرَافٍ وَنَحْوِهِ فَإِنَّهُ لَا يُبَارَكُ لَهُ فِيهِ وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ. اهـ

وقال ابن حجر في الفتح (٣٣٧/٣) قَالَ ابْنُ أَبِي جَمْرَةَ فِي حَدِيثِ حَكِيمٍ فَوَائِدُ مِنْهَا أَنَّهُ قَدْ يَقَعُ الزُّهْدُ مَعَ الْأَخْذِ فَإِنَّ سَخَاوَةَ النَّفْسِ هُوَ زُهْدُهَا تَقُولُ سَخَتْ بِكَذَا أَيِ جَادَتْ وَسَخَتْ عَنْ كَذَا أَيِ لَمْ تَلْتَفِتْ إِلَيْهِ وَمِنْهَا أَنَّ الْأَخْذَ مَعَ سَخَاوَةِ النَّفْسِ يُحْصَلُ أَجْرُ الزُّهْدِ وَالْبِرْكَةِ فِي الرِّزْقِ فَتَبَيَّنَ أَنَّ الزُّهْدَ يُحْصَلُ خَيْرِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَفِيهِ ضَرْبُ الْمَثَلِ لِمَا لَا يَعْقَلُهُ السَّمَاعُ مِنَ الْأَمْثَلَةِ لِأَنَّ الْغَالِبَ مِنَ النَّاسِ لَا يَعْرِفُ الْبِرْكَةَ إِلَّا فِي الشَّيْءِ الْكَثِيرِ فَبَيَّنَ بِالْمَثَلِ الْمَذْكُورِ أَنَّ الْبِرْكَةَ هِيَ خَلْقٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى وَضَرْبُ لَهُمُ الْمَثَلِ بِمَا يَعْهَدُونَ فَالْأَكْلُ إِنَّمَا يَأْكُلُ لِيَشْبَعَ فَإِذَا أَكَلَ وَلَمْ يَشْبَعْ كَانَ عَنَاءً فِي حَقِّهِ بِغَيْرِ فَايِدَةٍ وَكَذَلِكَ الْمَالُ لَيْسَتْ الْفَايِدَةُ فِي عَيْنِهِ وَإِنَّمَا هِيَ لِمَا يَتَحَصَّلُ بِهِ مِنَ الْمَنَافِعِ فَإِذَا كَثُرَ عِنْدَ الْمَرْءِ بِغَيْرِ تَحْصِيلِ مَنَفَعَةٍ كَانَ وَجُودُهُ كَالْعَدَمِ. اهـ

السبب الثاني: أن يكون من طريق سؤال الناس

عن معاوية رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: «إِنَّمَا أَنَا خَازِنٌ، فَمَنْ أَعْطَيْتُهُ عَنْ طَيْبِ نَفْسٍ، فَيُبَارَكُ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَعْطَيْتُهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ وَشَرِّهِ، كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٠٣٧)

وَعَنْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَلْحَقُوا فِي الْمَسْأَلَةِ، فَوَاللَّهِ، لَا يَسْأَلُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا، فَتُخْرَجَ لَهُ مَسْأَلَتُهُ مِنِّي شَيْئًا، وَأَنَا لَهُ كَارَةٌ، فَيُبَارِكَ لَهُ فِيمَا أُعْطِيَتْهُ» رواه مسلم (١٠٣٨)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَفْتَحُ الْإِنْسَانُ عَلَيَّ نَفْسَهُ بِأَبِ مَسْأَلَةٍ، إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ، يَأْخُذُ الرَّجُلُ حَبْلَهُ فَيَعْمِدُ إِلَى الْجَبَلِ، فَيَحْتَضِبُ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَأْكُلُ بِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ مُعْطَى أَوْ مَمْنُوعًا» ١٥٣

وَعَنْ قَبِيصَةَ بِنِ مُخَارِقِ الْهَلَالِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: تَحَمَلْتُ حَمَالَةً، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْأَلُهُ فِيهَا، فَقَالَ: أَقِمِ حَتَّى تَأْتِيَنَا الصَّدَقَةُ، فَنَأْمُرَ لَكَ بِهَا، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: " يَا قَبِيصَةُ إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثَةَ رَجُلٍ، تَحَمَّلَ حَمَالَةً، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا، ثُمَّ يُمْسِكُ، وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَاكَتْ مَالَهُ، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ - أَوْ قَالَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ - وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ حَتَّى يَقُومَ ثَلَاثَةَ مِنْ ذَوِي الْحِجَا مِنْ قَوْمِهِ: لَقَدْ أَصَابَتْ فَلَانًا فَاقَةً، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ - أَوْ قَالَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ - فَمَا سِوَاهُنَّ مِنْ الْمَسْأَلَةِ يَا قَبِيصَةُ سُحْتًا يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُحْتًا " رواه مسلم (١٠٤٤) ١٥٤

قوله (يا قبيصة سحت)

قال ابن علان في دليل الفالحين (٥١٩/٤) أي حرام لا يحل فعله لأنه يسحت البركة أي يذهبها ويهلكها، اهـ

وقال الصنعاني في سبل السلام (٥٥١/١) السحت الحرام الذي لا يحل كسبه؛ لأنه يسحت البركة أي يذهبها، اهـ

وقال ابن عثيمين في شرح رياض الصالحين (٣٩٣/٣) والسحت هو الحرام وسمي سحتاً؛ لأنه يسحت بركة المال، وربما يسحت المال كله، فيكون عليه آفات وغرامات تسحت ماله من أصله والله الموفق، اهـ

السبب الثالث: أن يأخذه بغير حقه وهذا شامل لكل ما كان حراماً سواء كان عن طريق بيع محرم أو انتهاب أو سرقة أو نحو ذلك

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمِنْبَرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي، مَا يُفْتَحُ

١٥٣ رواه أحمد (٩٤٢١) وابن حبان (٣٣٨٧) من طريق عبد العزيز بن محمد، عن العلاء يعني ابن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة به وهذا إسناد حسن.

١٥٤ قال ابن عبد الباقي: (تحملت حمالة) الحمالة هي المال الذي يتحملة الإنسان أي يستدينه ويدفعه في إصلاح ذات البين كالإصلاح بين قبيلتين ونحو ذلك (حتى يصيبها ثم يمسك) أي إلى أن يجد الحمالة ويؤدي ذلك الدين ثم يمسك نفسه عن السؤال (ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله) قال ابن الأثير: الجائحة هي الآفة التي تهلك الثمار والأموال وتستأصلها وكل مصيبة عظيمة واجتاحت أي أهلكت (قواما من عيش) أي إلى أن يجد ما تقوم به حاجته من معيشة (سدادا من عيش) القوام والسداد بمعنى واحد وهو ما يغني عن الشيء وما تسد به الحاجة وكل شيء سددهت به شيئاً فهو سداد ومنه سداد الثغر وسداد القارورة وقولهم سداد من عوز (فاقة) أي فقر وضرورة بعد غنى (حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحجا من قومه) هكذا هو في جميع النسخ حتى يقوم ثلاثة وهو صحيح أي يقومون بهذا الأمر فيقولون لقد أصابته فاقة والحجا مقصور وهو العقل وإنما قال صلى الله عليه وسلم من قومه لأنهم من أهل الخبرة بباطنه والمال مما يخفى في العادة فلا يعلمه إلا من كان خبيراً بصاحبه (سحتاً يأكلها صاحبها) هكذا هو في جميع النسخ سحتاً وفيه إضرار أي اعتقده سحتاً أو يؤكل سحتاً والسحت هو الحرام.

عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزَيْنَتِهَا» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوَيَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقِيلَ لَهُ: مَا شَأْنُكَ؟ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يُكَلِّمُكَ؟ فَرَأَيْنَا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: فَمَسَحَ عَنْهُ الرَّحْضَاءُ، فَقَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ؟» وَكَأَنَّهُ حَمْدُهُ، فَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ، وَإِنْ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ أَوْ يُلِّمُ، إِلَّا أَكَلَةَ الْخَضْرَاءِ، أَكَلْتُ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلْتُ عَيْنَ الشَّمْسِ، فَتَلَطَّتْ وَبَالَتْ، وَرَتَعَتْ، وَإِنْ هَذَا الْمَالُ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَنَعَمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ مَا أُعْطِيَ مِنْهُ الْمُسْكِينِ وَالْيَتِيمِ وَابْنِ السَّبِيلِ - أَوْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَإِنَّهُ مَنْ يَأْخُذُهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ، كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَيَكُونُ شَهِيدًا عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه البخاري (١٤٦٥) ومسلم (١٠٥٢)

قال ابن بطال في شرح البخاري (٤٩٠/٣) وفيه: أن المكتسب للمال من غير حله غير مبارك له فيه، لقوله: (كالذي يأكل ولا يشبع) لأن الله تعالى قد رفع عنه البركة، وألقى في قلوب آكليه ومكتسبيه الفاقة، وقلة القناعة، ويشهد لهذا قوله تعالى: (يمحق الله الربا ويربى الصدقات) [البقرة: ٢٧٦] فالمحق أبدأ في المال المكتسب من غير الواجب. اهـ

وعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ، إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ لَحْمٌ نَبَتَ مِنْ سُحْتِ النَّارِ، أَوْلَى بِهِ. رواه أحمد (١٤٤٤١) بسند حسن.

قال القاري في مرقاة المفاتيح (١٨٩٩/٥) " لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَي دُخُولًا أَوْلِيًا مَعَ النَّاجِينَ ؛ بَلْ بَعْدَ عَذَابٍ بِقَدْرِ أَكْلِهِ لِلْحَرَامِ مَا لَمْ يُعْفَ عَنْهُ، أَوْ لَا يَدْخُلُ مَنَازِلَهُ الْعَلِيَّةَ، أَوْ الْمُرَادُ أَنْ لَا يَدْخُلَهَا أَبَدًا إِنْ اِعْتَقَدَ حَلَّ الْحَرَامِ، وَكَانَ مَعْلُومًا مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ، أَوْ الْمُرَادُ بِهِ الزَّجْرُ وَالتَّهْدِيدُ وَالْوَعِيدُ الشَّدِيدُ، وَلِذَا لَمْ يُقَيِّدْهُ بِنَوْعٍ مِنَ التَّقْيِيدِ (لَحْمٌ) : أَي صَاحِبُ لَحْمٍ (نَبَتَ مِنَ السُّحْتِ) : بِضَمِّ السَّيْنِ وَالْحَاءِ وَسُكُونِهَا الْحَرَامِ ؛ لِأَنَّهُ يُسْحَتُ الْبَرَكَةُ أَي يُذْهِبُهَا، وَأَسْنَدَ عَدَمَ دُخُولِ الْجَنَّةِ إِلَى اللَّحْمِ لَا إِلَى صَاحِبِهِ إِشْعَارًا بِالْعَلِيَّةِ، وَأَنَّهُ حَبِيبٌ لَا يَصْلُحُ أَنْ يَدْخُلَ الطَّيِّبُ ؛ لِأَنَّ الْخَبِيثَ لِلْحَبِيبِ، وَلِذَا أَتْبَعَهُ بِقَوْلِهِ: (وَكُلُّ لَحْمٍ نَبَتَ مِنْ سُحْتِ كَانَتْ النَّارُ) وَفِي نُسْخَةٍ كَانَ النَّارُ (أَوْلَى بِهِ) أَي: مِنْ الْجَنَّةِ لِتَطْهَرَهُ النَّارُ عَنْ ذَلِكَ بِإِحْرَاقِهَا إِيَّاهُ اهـ

وقال البغوي في شرح السنة (١٢٥/٦) السُّحْتُ: الْحَرَامُ. وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: {أَكَالُونَ لِلْسُّحْتِ} [المائدة: ٤٢] ، أَي: لِلْحَرَامِ، يَعْنِي الرَّشَا فِي الْحُكْمِ، سُمِّيَ سُحْتًا، لِأَنَّهُ يُسْحَتُ الْبَرَكَةُ، فَيَذْهَبُ بِهَا. اهـ

السبب الرابع: قطيعة الرحم

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ حَتَّى إِذَا فَرَعَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّحْمُ، فَقَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَانِدِ مِنَ الْقَطِيعَةِ، قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ، وَأَقْطَعَ مِنْ قَطْعِكَ؟ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَذَلِكَ لَكَ " ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: افْرَعُوا إِنْ شِئْتُمْ: {فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ، أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ، أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا} [محمد: ٢٣] رواه البخاري (٤٨٣٠) ومسلم (٢٥٥٤)

قال ابن القيم رحمه الله كما في مختصر الصواعق (ص: ٣٧٠) ولما خلق سبحانه الرحم واشتق لها اسما من اسمه، فأراد إنزالها إلى الأرض تعلق به سبحانه فقال: مه، فقالت: هذا مقام العائذ بك من القطيعة، فقال: ألا ترضين أن أقطع من قطعك وأصل من وصلك؟ وهي متعلقة بالعرش لها حنحة كحنحة المغزل، وكان تعلقها بالعرش رحمة منه بها، وإنزالها إلى الأرض رحمة منه بخلقه، ولما علم سبحانه ما تلقاه من نزولها إلى الأرض ومفارقتها لما اشتقت منه رحمها بتعلقها بالعرش واتصالها به، وقوله: "«ألا ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك»".
ولذلك كان من وصل رحمه لقربه من الرحمن، ورعاية حرمة الرحم، قد عمر دنياه، واتسعت له معيشتة، وبورك له في عمره، ونسى له في أثره، فإن وصل ما بينه وبين الرحمن جل جلاله مع ذلك وما بينه وبين الخلق بالرحمة والإحسان تم له أمر دنياه وأخراه، وإن قطع ما بينه وبين الرحم وما بينه وبين الرحمن أفسد عليه أمر دنياه وأخرته، ومحق بركة رحمته ورزقه وأثره، كما قال صلى الله عليه وسلم: "«ما من ذنب أجد أن يعجل لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له من العقوبة يوم القيامة من البغي وقطيعة الرحم»" ١٥٥، فالبغي معاملة الخلق بصد الرحمة، وكذلك قطيعة الرحم، وإن القوم ليتواصلون وهم فجرة فتكثر أموالهم ويكثر عددهم، وإن القوم ليتقاطعون فتقل أموالهم ويقل عددهم، وذلك لكثرة نصيب هؤلاء من الرحمة وقلة نصيب هؤلاء منها.
وفي الحديث: "«إن صلة الرحم تزيد في العمر»" ١٥٦ هـ

السبب الخامس: الكذب والكتمان في البيع

عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا» قَالَ هَمَّامٌ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِي «يَخْتَارُ - ثَلَاثَ مَرَارٍ -، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُرُوكَ لهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكْتَمَا فَعَسَى أَنْ يَرْبِحَا رِبْحًا، وَيُمَحَقَّا بَرَكَتَهُ بَيْعِهِمَا» رواه البخاري (٢١١٤) ومسلم (١٥٣٢)
قال الحافظ في الفتح (٣٢٩/٤) قوله مُحَقَّتْ بَرَكَتُهُ بَيْعِهِمَا يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عَلَى ظَاهِرِهِ وَأَنَّ شَوْمَ التَّدْلِيسِ وَالْكَذْبِ وَقَعَ فِي ذَلِكَ الْعَقْدِ فَمَحَقَّ بَرَكَتَهُ وَإِنْ كَانَ الصَّادِقُ مَا جُورًا وَالْكَاذِبُ مَا زُورًا وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مُخْتَصًّا بِمَنْ وَقَعَ مِنْهُ التَّدْلِيسُ وَالْعَيْبُ دُونَ الْآخَرِ وَرَجَحَهُ بِنُ أَبِي جَمْرَةَ وَفِي الْحَدِيثِ فَضْلُ الصِّدْقِ وَالْحَثُّ عَلَيْهِ وَدَمُّ الْكَذْبِ وَالْحَثُّ عَلَى مَنْعِهِ وَأَنَّهُ سَبَبٌ لِذَهَابِ الْبَرَكَتِ وَأَنَّ عَمَلَ الْآخِرَةِ يُحْصَلُ خَيْرِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ اهـ

وقال ابن عثيمين رحمه الله في شرح رياض الصالحين (١٦٢/٦)
واعلم أن الكذب يتضاعف جرمه بحسب ما يؤدي إليه؛ فالكذب في المعاملات أشد من الكذب في مجرد الإخبار، فإذا صار الرجل يكذب في بيعه وشرائه وأخذه وعطائه صار هذا أشد؛ لأنه إذا كذب في البيع والشراء تمحق بركة بيعه قال النبي

^{١٥٥} صحيح وقد تقدم.

^{١٥٦} حديث صحيح وهو قطعة من حديث عائشة المتقدم في السبب الثالث من أسباب بركة العمر اهـ

صلى الله عليه وسلم: البيعان بالخيار فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كذبا وكتما محقت بركة بيعهما.

وما ترتب على الكذب في البيع والشراء من زيادة في الثمن أو زيادة في المبيع فإنه سحت والعياذ بالله؛ لأنه مبني على الكذب، والكذب باطل، وما بني على الباطل فهو باطل، وكذلك الكذب في وصف السلعة، يقول الإنسان مثلاً: هذه السلعة فيها كذا وكذا من الصفات المرغوبة وهو كاذب، هذا أيضاً من أكل المال بالباطل، ومن ذلك ما يفعله بائعو السيارات كما يقولون: يعطي الإنسان سيارته هذا الدلال وهو يدري أن فيها العيب الفلاني ثم يقول عند عرضها للبيع كل عيب فيها ولا يظهر العيب الحقيقي، فهذا حرام لا يجوز، إذا كان البائع يعلم العيب لكن كتّمه وقال للمشتري: اصبر في كل عيب، هذا حرام إذا كان يعلم أن فيها عيباً، أما إذا كان لا يعلم لكنه يخشى أن يكون فيها عيب لا يطلع عليه، فلا بأس أن يترك البراءة من كل عيب مشبوّه والله الموفق. اهـ

السبب السادس: إحصاء المال أو الطعام

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَنْفَقِي، وَلَا تُحْصِي، فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَلَا تُوعِي، فَيُوعِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ» رواه

البخاري (٢٥٩١) ومسلم (١٠٢٩)

قال الحافظ في الفتح (٢١٨/٥) قَوْلُهُ فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْمَعْنَى لَا تَجْمَعِي فِي الْوَعَاءِ وَتَبْخَلِي بِالنَّفَقَةِ فَتُجَازِي بِمِثْلِ ذَلِكَ اهـ

وقال البغوي في شرح السنة (١٥٤/٦) قَوْلُهُ: «لَا تُحْصِي»، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يُحْصِي مَا يُحْصِيهِ لِلتَّبْقِيَةِ، فَيُحْصِي عَلَيْهِ الزِّيَادَةَ، وَتَنْقَطِعُ الْبَرَكَةُ، وَقَدْ يَكُونُ مَرْجِعُ الْإِحْصَاءِ إِلَى الْمَحَاسِبَةِ عَلَيْهِ، وَالْمُنَاقَشَةِ فِي الْآخِرَةِ. اهـ

وقال المناوي في التيسير بشرح الجامع الصغير (٣٨٢/١) (أنفقي) تصدقي يا أسماء بنت أبي بكر فإن ما أنفقتيه في خير فهو يخلفه بنص القرآن {وَلَا تُحْصِي} لا تبقي شيئاً للآخرة أو لا تعدي ما أنفقتيه فتستكثريه (فيحصى الله عليك) أي يقلل رزقك بقطع البركة أو بحبس مادته (ولا توعي) بعين مهملة لا تحفظي فضل مالك في الوعاء أو لا تجمعي الشيء فيه وتدخر به بخلا (فيوعي الله عليك) يمنع عنك مزيد نعمته. اهـ

السبب السابع: أخذ أموال الناس للإتلاف

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ» رواه

البخاري (٢٣٨٧)

قال في التيسير (٣٩٠/٢) (من أخذ أموال الناس) بوجه من وجوه التّعامل أو للتحفظ أو بقرض أو غير ذلك لكنه (يريد أداؤها أدى الله عنه) خبر لفظاً ومعنى أي يسر الله ذلك بإعانتة وتوسيع رزقه ويصح كونها إنشائية معنى بأن يخرج مخرج الدّعاء (ومن أخذها يريد إتلافها) على أصحابها بصدقة أو غيرها (أتلفه الله) أي أتلف الله

أمواله في الدنيا بكثرة المحن والمغرم والمصائب ومحق البركة وفي الآخرة
بالعذاب. اهـ
قلت: وهذا الحديث شامل لمن يستلف من الناس أموالهم وهو لا يريد أداها.

السبب الثامن: الغش والخداع في البيع

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ رَجُلًا
حَمَلَ مَعَهُ خَمْرًا فِي سَفِينَةٍ يَبِيعُهَا، وَمَعَهُ قَرْدٌ»، قَالَ: «فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا بَاعَ الْخَمْرَ،
شَابَهُ بِالْمَاءِ ثُمَّ بَاعَهُ»، قَالَ: «فَأَخَذَ الْقَرْدُ الْكَيْسَ، فَصَعَدَ بِهِ فَوْقَ الدَّقْلِ»، قَالَ:
«فَجَعَلَ يَطْرُحُ دِينَارًا فِي الْبَحْرِ وَدِينَارًا فِي السَّفِينَةِ، حَتَّى قَسَمَهُ» ١٥٧

السبب التاسع: تطفيف المكيال

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَمْسٌ
بِخْمَسٍ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا خَمْسٌ بِخْمَسٍ؟ قَالَ: «مَا نَقَصَ قَوْمٌ الْعَهْدَ إِلَّا سَلَطَ
عَلَيْهِمْ عَدُوَّهُمْ، وَمَا حَكَمُوا بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الْفَقْرُ، وَلَا ظَهَرَتْ فِيهِمْ
الْفَاحِشَةُ إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الْمَوْتُ، وَلَا طَفَفُوا الْمِكْيَالَ إِلَّا مُنِعُوا النَّبَاتَ وَأُخِدُوا بِالسِّنِينَ،
وَلَا مَنَعُوا الزَّكَاةَ إِلَّا حُبِسَ عَنْهُمْ الْقَطْرُ» ١٥٨
قال في فيض القدير (٤٥٢/٣) (ولا طففوا المكيال إلا منعوا) بضم الميم (النبات)
يعني البركة فيه. اهـ

السبب العاشر: الحلف الكاذب في البيع

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:
«الْحَلْفُ مَنْقَعَةٌ لِلسُّلْعَةِ، مُمَحَقَّةٌ لِلْبِرْكَاتِ» رواه البخاري (٢٠٨٧) ومسلم (١٦٠٦)
قال ابن المنير كما في الفتح (٣١٦/٤) فَأَوْضَحَ الْحَدِيثُ أَنَّ الْحَلْفَ الْكَاذِبَ وَإِنْ زَادَ
فِي الْمَالِ فَإِنَّهُ يَمَحَقُ الْبِرْكَاتِ. اهـ
وقال الشيخ الفقي في حاشيته على فتح المجيد (ص: ٤٨٨) والمعنى: أنه إذا حلف
على سلعة أنه أعطي فيها كذا وكذا، أو أنه اشتراها بكذا وكذا، وقد يظنه المشتري
صادقا فيما حلف عليه فيأخذها بزيادة على قيمتها، والبائع كذاب وحلف طمعا في
الزيادة، فيكون قد عصى الله تعالى، فيعاقب بمحق البركة، فإذا ذهب بركة كسبه
دخل عليه من النقص أعظم من تلك الزيادة التي دخلت عليه بسبب حلفه، وربما
ذهب ثمن تلك السلعة رأسا. وما عند الله لا ينال إلا بطاعته، وإن تزخرفت الدنيا
للعاصي فعاقبتها اضمحلال وذهاب وعقاب. اهـ

١٥٧ رواه أحمد (٨٠٥٥) بسند صحيح وهو في الجامع الصحيح (١٦٩٧) لشيخنا الإمام الوادعي رحمه الله. والدَّقْلُ،
قال السندي: بفتحين، خشبة يُمدُّ عليها شراع السفينة، ويسمى البحرية: الصَّارِي.
١٥٨ أخرجه الطبراني في الكبير (٤٥/١١) بسند فيه إسحاق بن عبد الله بن كيسان وهولين ولكن له طريق أخرى
عند البيهقي في شعب الإيمان (٣٠٣٩) وإسنادها حسن وله شاهد من حديث ابن عمر عند الطبراني في
الأوسط (٤٦٧) بسند صحيح.

وقال العلامة العثيمين رحمه الله كما في مجموع الفتاوى له (١٠٤٥/١٠) قوله: (الحلف) . المراد به الحلف الكاذب، كما بينته رواية أحمد: (اليمين الكاذبة) أما الصادقة، فليس فيها عقوبة، لكن لا يكثر منها كما سبق.

قوله: (منفقة للسلعة) . أي: ترويح للسلعة، مأخوذ من النفاق وهو مضي الشيء ونفاذه، والحلف على السلعة قد يكون حلفاً على ذاتها أو نوعها أو وصفها أو قيمتها.

الذات: كأن يحلف أنها من المصنع الفلاني المشهور بالجودة وليست منه.

النوع: كأن يحلف أنها من الحديد، وهي من الخشب.

الصفة: كأن يحلف أنها طيبة، وهي رديئة.

القيمة: كأن يحلف أن قيمتها بعشرة، وهي بثمانية.

قوله: (محمقة للكسب) . أي: متلفة له، والإتلاف يشمل الإتلاف الحسي بأن يسلط الله على ماله شيئاً يتلفه من حريق أو نهب أو مرض يلحق صاحب المال فيتلفه في العلاج، والإتلاف المعنوي بأن ينزع الله البركة من ماله فلا ينتفع به دينا ولا دنيا، وكما من إنسان عنده مال قليل، لكن نفعه الله به ونفع غيره ومن وراءه، وكما من إنسان عنده أموال لكن لم ينتفع بها صار - والعياذ بالله - بخيلاً يعيش عيشة الفقراء وهو غني؛ لأن البركة قد محقت. اهـ

السبب الحادي عشر: الإكثار من الحلف ولو كان صادقاً

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ، فَإِنَّهُ يَنْفَقُ، ثُمَّ يَمْحَقُ» رواه مسلم (١٦٠٧)

قال السيوطي في شرح ابن ماجه (ص: ١٦٠) يَعْني الحلف يروج المال في الحال ثم ينقص ويذهب البركة في المال

قَالَ النَّوَوِيُّ: وَفِيهِ النَّهْيُ عَنْ كَثْرَةِ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ فَإِنَّ الْحَلْفَ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ مَكْرُوهٍ وَيَنْضَمُّ إِلَيْهِ هُنَا تَرْوِيجُ السَّلْعَةِ وَرُبَّمَا اغْتَرَّ الْمُشْتَرِي بِالْيَمِينِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

انتهى

وقال السندي في حاشيته على سنن النسائي (٢٤٦/٧) وَكَثْرَةُ الْحَلْفِ بِفَتْحٍ فَكسر أو سُكُونٌ فَإِنَّهُ أَي الْحَلْفِ وَالْمُرَادُ الْكَاذِبَةُ أَوْ مُطْلَقًا ثُمَّ يَمْحَقُ مِنَ الْمَحْقِ وَهُوَ الْمَحْوُ أَي يزيل البركة قوله الحلف قال السيوطي في حاشيته أبي داود المراد اليمين الكاذبة قلت يمكن إبقاؤه على إطلاقه لأن الصادق لترويح أمر الدنيا وتحصيله يتضمّن ذكر الله للدنيا وهو لا يخلو عن كراهة ما بخلاف يمين المدعى عليه فإنها لإزالة التهمة فلا كراهة فيها إذا كانت صادقة منفقة هو وما بعده مفعلة بفتح ميم وعين أي موضع لنفاقها ورواجها ومظنة له في الحال ومحمقة أي موضع لنقصان البركة ومظنة له في المال بأن يسلط الله تعالى عليه وجوهاً يتلف فيها إما سرقة أو حرقاً أو غرقاً أو غصبا أو نهباً أو عوارض ينفق فيها من أمراض وغير ذلك ممّا شاء الله تعالى كذا ذكره السيوطي. اهـ

وقال في فيض القدير (١٢٤/٣) (إياكم) نصب على التحذير (وكثرة الحلف في البيع) أي توقوا إكثاره فهو للزجر والتحذير على حد إياك والأسد أي باعد نفسك عنه واحذره وتقيده بالكثرة يؤذن بأن المراد النهي عن إكثار الأيمان ولو صادقة

لأن الكثرة مظنة الوقوع في المكذب كالواقع حول الحمى يوشك أن يقع فيه مع ما فيه من ذكر الله لا على جهة تعظيمه بل تعظيم السلعة فالحلف لها لا له أما الكاذبة فحرام وإن قلت (فإنه) تعليل لما قبله (ينفق) أي يروج البيع (ثم يمحق) بفتح حرف المضارعة أي يذهب بركته بوجه ما من تلف أو صرف فيما لا ينفع. قال الطيبي: ثم للتراخي في الزمن يعني وإن أنفق اليمين المبيع حالا فإنه يذهب بالبركة مآلا ويحتمل كونها للتراخي في الرتبة أي إن محقه لبركته أبلغ حينئذ من الإنفاق والمراد من محق البركة عدم النفع به دنيا أو دينا حالا أو مآلا أو أعم. اهـ

وقال العلامة العثيمين رحمه الله في شرح رياض الصالحين (٦/٤٦١) قال المؤلف رحمه الله في كتابه رياض الصالحين باب كراهة الحلف في البيع وإن كان صادقا يعني معنى هذا أن الإنسان يكره أن يحلف عند البيع والشراء ولو كان صادقا فمثلا يكره أن يقول والله لقد اشتريتها بمائة ولو كان صادقا فإن كان كاذبا صار ظلما على ظلم والعياذ بالله لو قال والله لقد اشتريتها بمائة ولم يشتريها إلا بثمانين صار أشد لأنه يكون بذلك كاذبا حالفا في البيع وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وأخبر كما في حديث أبي هريرة أنه منفقة للسلعة محقة للكسب يعني أنها وإن زادت السلعة بالحلف فإن الله ينزع بركتها ويمحق كسبها لأن هذا الكسب مبني على معصية الرسول صلى الله عليه وسلم ومعصية الرسول معصية لله وكثير من الناس يبتلى في هذا الأمر تجده مثلا يقول للزبون والله إنه طيب والله إنني اشتريته بكذا وكذا سواء كان صادقا أو كاذبا فهو منهي عنه بع واشتر بلا يمين إذا أردت أن الله يبارك لك في كسبك وكذلك حديث أبي قتادة فيه التحذير عن الحلف في البيع إياكم والحلف في البيع فإنه ينفق السلعة ويمحق البركة والحديثان معناهما واحد كلاهما يدل على أن الإنسان ينهى عن الحلف في البيع وظاهر الحديث أنه لا فرق بين أن يكثر الحلف أو لا لكن لما كان الإنسان البائع والمشتري دائما يحلف دائما يبيع ويشترى حمله بعض العلماء على الكثرة كثرة الحلف عند البيع والشراء فالإنسان إذا أراد الله له الرزق أتاه بدون يمين نسأل الله أن يرزقنا وإياكم الرزق الحلال. اهـ

وَعَنْ زَادَانَ، قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ يَأْتِي السُّوقَ، فَيَسَلُّ ثُمَّ يَقُولُ: «يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ، إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ؛ فَإِنَّهُ يَنْفِقُ السَّلْعَةَ وَيَمْحَقُ الْبَرَكَةَ» رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٢١٩٦) بإسناد حسن.

السبب الثاني عشر: أخذ مال المسلم باليمين

قال الإمام أحمد رحمه الله (١٦٤٠) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذُنْبٍ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ مَرْوَانَ، قَالَ: أَذْهَبُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَ هَدَيْنَ لَسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ وَأَرْوَى، فَقَالَ سَعِيدٌ: أَتُرُونِي أَخَذْتُ مِنْ حَقِّهَا شَيْئًا؟ أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ، طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ. وَمَنْ تَوَلَّى مَوْلَى قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ. وَمَنْ أَقْتَطَعَ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ، فَلَا بَارِكَ اللَّهُ لَهُ فِيهَا» هذا حديث حسن.

السبب الثالث عشر: منع الصدقة خشية النفاق

عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَنْفَقِي، وَلَا تُحْصِي، فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَلَا تُوعِي، فَيُوعِي اللَّهُ عَلَيْكَ» رواه البخاري (٢٥٩١) ومسلم (١٠٢٩) وفي رواية للبخاري (١٤٣٣) «لَا تُوكِي فَيُوكِي عَلَيْكَ» قال الحافظ في الفتح (٣٠٠/٣) وَهُوَ بِمَعْنَاهُ يُقَالُ أَوْعَيْتُ الْمَتَاعَ فِي الْوِعَاءِ أَوْعِيَهُ إِذَا جَعَلْتَهُ فِيهِ وَوَعَيْتُ الشَّيْءَ حَفَظْتُهُ وَالْإِيكَاءُ شُدُّ رَأْسِ الْوِعَاءِ بِالْوِكَاءِ وَهُوَ الرِّبَاطُ الَّذِي يَرْبُطُ بِهِ وَالْإِحْصَاءُ مَعْرِفَةُ قَدْرِ الشَّيْءِ وَزِنًا أَوْ عَدَدًا وَهُوَ مِنْ بَابِ الْمُقَابَلَةِ وَالْمَعْنَى النَّهْيُ عَنِ مَنَعِ الصَّدَقَةِ خَشْيَةَ النِّفَادِ فَإِنَّ ذَلِكَ أَعْظَمُ الْأَسْبَابِ لِقَطْعِ مَادَّةِ الْبَرَكَةِ لِأَنَّ اللَّهَ يُثِيبُ عَلَى الْعَطَاءِ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَمَنْ لَا يَحَاسِبُ عِنْدَ الْجَزَاءِ لَا يُحَسِبُ عَلَيْهِ عِنْدَ الْعَطَاءِ وَمَنْ عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ يَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ فَحَقُّهُ أَنْ يُعْطَى وَلَا يَحْسَبُ وَقِيلَ الْمُرَادُ بِالْإِحْصَاءِ عَدُّ الشَّيْءِ لِأَنَّ يُدَخَّرَ وَلَا يُنْفَقَ مِنْهُ وَأَحْصَاهُ اللَّهُ قَطَعَ الْبَرَكَةَ عَنْهُ أَوْ حَبَسَ مَادَّةَ الرِّزْقِ أَوْ الْمَحَاسِبَةَ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ. اهـ

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ، إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا " رواه البخاري (١٤٤٢) ومسلم (١٠١٠)

قال الحافظ في الفتح (٣٠٥/٣) وَأَمَّا الدُّعَاءُ بِالتَّلْفِ فَيَحْتَمِلُ تَلْفَ ذَلِكَ الْمَالِ بَعِيْنِهِ أَوْ تَلْفَ نَفْسِ صَاحِبِ الْمَالِ وَالْمُرَادُ بِهِ فَوَاتِ أَعْمَالِ الْبِرِّ بِالتَّشَاغُلِ بِغَيْرِهَا قَالَ النَّوَوِيُّ الْإِنْفَاقُ الْمَمْدُوحُ مَا كَانَ فِي الطَّاعَاتِ وَعَلَى الْعِيَالِ وَالضَّيْفَانِ وَالتَّطَوُّعَاتِ وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ وَهُوَ يَعْمُ الْوَأَجِبَاتِ وَالْمُنْدُوبَاتِ لَكِنَّ الْمُمْسِكَ عَنِ الْمُنْدُوبَاتِ لَا يَسْتَحِقُّ هَذَا الدُّعَاءَ إِلَّا أَنْ يَغْلِبَ عَلَيْهِ الْبُخْلُ الْمَدْمُومُ بِحَيْثُ لَا تَطْيِبُ نَفْسُهُ بِإِخْرَاجِ الْحَقِّ الَّذِي عَلَيْهِ وَلَوْ أَخْرَجَهُ وَقَدْ تَقَدَّمَتِ الْإِشَارَةُ إِلَى ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى طَيِّبَةً بِهَا نَفْسَهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. اهـ

السبب الرابع عشر: عدم رضى العبد بما قسم الله له

عَنْ رَجُلٍ، مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيَبْتَلِي الْعَبْدَ بِمَا أَعْطَاهُ، فَمَنْ رَضِيَ بِمَا آتَاهُ اللَّهُ بَارِكْ لَهُ وَوَسَّعْهُ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ، لَمْ يَبَارِكْ لَهُ فِيهِ وَلَمْ يُوسَّعْهُ " ١٥٩

قال في فيض القدير (٢٨١/٢) (إن الله تعالى يبتلي) أي يمتحن ويختبر (العبد فيما أعطاه) من الرزق (فإن رضى بما قسم الله له) أي بالذي قسم له منه أو بقسمة الله (بورك له) بالبناء للمفعول يعني بارك الله له فيه (ووسعه) عليه (وإن لم يرض) به (لم يبارك له) فيه (ولم يزد على ما كتب له) أي قدر له في الأزل أو في بطن أمه لأن من لم يرض بالمقسوم كأنه سخط على ربه حيث لم يقسم له فوق ما قسم فاستحق حرمانه من البركة لكونه يرى نفسه أهلاً لأكثر مما قدر له واعترض على الله في حكمته. قال بعضهم: وهذا الداء قد كثر في أبناء الدنيا فترى أحدهم يحتقر ما قسم له ويقلله ويقبحه ويعظم ما بيد غيره ويكثره ويحسنه ويجهد في المزيد دائماً فيذهب عمره وتتحل قواه ويهرم من كثرة الهم والتعب فيتعب بدنه ويفرق جبينه

^{١٥٩} أخرجه أحمد (٢٠٢٧٩) والبيهقي في شعب الإيمان (١٢٩٢) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٧١٦٦) من طريق يونس بن عبيد، عن أبي العلاء بن عبد الله بن الشخير، عن رجل، من بني سليم به وهذا إسناد صحيح.

وتسود صفحته من كثرة الآثام بسبب الانهماك في التحصيل مع أنه لا ينال إلا المقسوم فخرج من الدنيا مفلسا لا هو شاکر ولا نال ما طلب. اهـ

السبب الخامس عشر: اقتناء الردي من كل شيء

قال الله تعالى عن أصحاب الكهف (فَابْعَثُوا أَحَدَكُمْ بِوَرِقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلْيَنْظُرْ أَيُّهَا أَزْكَى طَعَامًا فَلْيَأْتِكُمْ بِرِزْقٍ مِنْهُ وَلْيَتَلَطَّفْ وَلَا يُشْعِرَنَّ بِكُمْ أَحَدًا) [الكهف: ١٩]
قال ابن كثير رحمه الله {فَلْيَنْظُرْ أَيُّهَا أَزْكَى طَعَامًا} أي: أطيّب طعامًا. اهـ
قال ابن القيم رحمه الله في زاد المعاد (٢١٥/٤) فإن الرديء من كل شيء لا خير فيه، ورأى بعض السلف رجلاً يشتري حاجة رديئة، فقال: لا تفعل أما علمت أن الله نزع البركة من كل رديء.

السبب السادس عشر: المكاسب الربوية

قال الله تعالى (يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ) [البقرة: ٢٧٦]

قال ابن كثير رحمه الله: يُخْبِرُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ يَمْحَقُ الرِّبَا، أَي: يُذْهِبُهُ، إِمَّا بِأَنْ يُذْهِبَهُ بِالْكُلِّيَّةِ مِنْ يَدِ صَاحِبِهِ، أَوْ يَحْرِمَهُ بَرَكَةَ مَالِهِ فَلَا يَنْتَفِعُ بِهِ، بَلْ يُعَذِّبُهُ بِهِ فِي الدُّنْيَا وَيُعَاقِبُهُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. كَمَا قَالَ تَعَالَى: {قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ} [المائدة: ١٠٠] ، وَقَالَ تَعَالَى: {وَيَجْعَلُ الْخَبِيثَ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَيَرْكُمُهُ جَمِيعًا فَيَجْعَلُهُ فِي جَهَنَّمَ} [الأنفال: ٣٧] ، وَقَالَ: {وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبِّا لِيَرْبُوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُوا عِنْدَ اللَّهِ} [الآية] [الرُّوم: ٣٩].
وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: فِي قَوْلِهِ: {يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا} وَهَذَا نَظِيرُ الْخَبْرِ الَّذِي رُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: "الرِّبَا وَإِنْ كَثُرَ فَالْيَ قُلْ".
ثم ذكر رواية أخرى بلفظ: "مَا أَحَدٌ أَكْثَرَ مِنَ الرِّبَا إِلَّا كَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهِ إِلَى قَلَّةٍ" ١٦٠.
ثم قال ابن كثير: وَهَذَا مِنْ بَابِ الْمُعَامَلَةِ بِنَقِيضِ الْمُقْصُودِ. اهـ
وقال ابن المنير في المتواري (ص: ٢٣٨) فتأويل قوله: {يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا} يَمْحَقُ اللَّهُ الْبَرَكَةَ مِنْهُ وَإِنْ كَانَ عَدَدُهُ بَاقِيًا عَلَى مَا كَانَ. اهـ

وقال في مرقاة المفاتيح (١٩٢٥/٥) (إِنَّ الرِّبَا) أَي مَالُهُ (وَإِنْ كَثُرَ) أَي صُورَةٌ وَعَاجِلَةٌ (فَإِنَّ عَاقِبَتَهُ) أَي أَجَلَتَهُ وَحَقِيقَتَهُ (تَصِيرُ) أَي تَرْجِعُ وَتَنُوءُ (إِلَى قُلٍّ) بِضَمِّ قَافٍ وَتَشْدِيدِ لَامٍ: فُقْرٌ وَذُلٌّ. قَالَ الطَّبِيبِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ: الْقُلُّ وَالْقَلَّةُ كَالذَّلِّ وَالذَّلَّةُ يَغْنِي أَنَّهُ مَمْحُوقُ الْبَرَكَةِ. اهـ

وقال العلامة ابن باز رحمه الله رداً على من قال "ولن تكون هناك قوة اقتصادية بدون بنوك، ولن تكون هناك بنوك بلا فوائد"

وأما المقدمتان الثانية والثالثة وهما قوله: "ولن تكون هناك قوة اقتصادية بدون بنوك، ولن تكون هناك بنوك بلا فوائد" فهما مقدمتان باطلتان والأدلة الشرعية التي قدمنا بعضها وما درج عليه المسلمون من عهد نبيهم صلى الله عليه وسلم إلى أن أنشئت البنوك، كل ذلك يدل على بطلان هاتين المقدمتين، فقد استقام اقتصاد

١٦٠ أخرجه أحمد (٣٧٥٤) وابن ماجه (٢٢٧٩) من طريقين عن ركين بن الربيع بن عميلة، عن أبيه، عن ابن مسعود به وهذا إسناد صحيح.

المسلمين طيلة القرون الماضية وهي أكثر من ثلاثة عشر قرناً بدون وجود بنوك، وبدون فوائد ربوية، وقد نمت ثرواتهم واستقامت معاملاتهم وحصلوا على الأرباح الكثيرة والأموال الجزيلة بواسطة المعاملات الشرعية، وقد نصر الله المسلمين في عصرهم الأول على أعدائهم، وسادوا غالب المعمورة، وحكموا شرع الله في عبادته، وليس هناك بنوك ولا فوائد ربوية، بل الصواب عكس ما ذكره الكاتب إبراهيم وهو أن وجود البنوك والفوائد الربوية صار سبباً لتفريق المسلمين وانهيار اقتصادهم، وظهور الشحناء بينهم وتفرق كلمتهم إلا من رحمه الله؛ وما ذاك إلا لأن المعاملات الربوية تسبب الشحناء والعداوة وتسبب المحق ونزع البركة وحلول العقوبات كما قال عز وجل: {يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ} ولأن ما يقع بين الناس بسبب الربا من كثرة الديون ومضاعفتها بسبب الزيادة المتلاحقة، كل ذلك يسبب الشحناء والعداوة مع ما ينتج عن ذلك من البطالة وقلة الأعمال والمشاريع النافعة؛ لأن أصحاب الأموال يعتمدون في تنميتها على الربا ويعطلون الكثير من المشاريع المفيدة النافعة من أنواع الصناعات وعمارة الأرض وغير ذلك من أنواع الأعمال المفيدة، وقد شرع الله لعباده أنواعاً من المعاملات يحصل بها تبادل المنافع ونمو الثروات والتعاون على كل ما ينفع المجتمع ويشغل الأيدي العاطلة، ويعين الفقراء على كسب الرزق الحلال والاستغناء عن الربا والتسول وأنواع المكاسب الخبيثة، ومن ذلك المضاربات وأنواع الشركات التي تنفع المجتمع، وأنواع المصانع؛ لما يحتاج إليه الناس من السلاح والملابس والأواني والمفارش وغير ذلك، وهكذا أنواع الزراعة التي تشغل بها الأرض ويحصل بها النفع العام للفقراء وغيرهم؛ وبذلك يعلم كل من له أدنى بصيرة أن البنوك الربوية ضد الاقتصاد السليم، وضد المصالح العامة، ومن أعظم أسباب الانهيار والبطالة، ومحق البركات وتسليط الأعداء وحلول العقوبات المتنوعة والعواقب الوخيمة، فنسأل الله أن يعافي المسلمين من ذلك، وأن يمنحهم البصيرة والاستقامة على الحق. اهـ

وقال العلامة العثيمين رحمه الله في شرح رياض الصالحين (٣٣٣/٦) ثم إن هذا الربا الذي يدخل عليك ينزع الله به البركة من مالك وربما يوالي عليه النكبات حتى يلتف قال الله تعالى {وما آتيتم من ربا ليربوا في أموال الناس فلا يربوا عند الله} اهـ

فصل في أسباب محق البركة من الطعام

السبب الأول: عدم التسمية عليه

وقد تقدمت أدلة هذا في السبب الثامن من أسباب البركة في الطعام.

السبب الثاني: كيله نظراً إلى مقتضى العادة

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «ثُوْفِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا فِي بَيْتِي مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ، إِلَّا شَطْرُ شَعِيرٍ فِي رَفِّ لِي، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلِيٌّ، فَكَلَّتُهُ فَفَنَيْ» رواه البخاري (٣٠٩٧) ومسلم (٢٩٧٣)

قال ابن الجوزي رحمه الله في كشف المشكل (٣٣١/٤) فإن قيل: كيف أجمع بين هذا وبين ما تقدم في مسند المقدام بن معدي كرب: " كيلوا طعامكم بيارك لكم فيه

"؟ فَأَجَاب: أَنَّ عَائِشَةَ كَالْتِطْعَامِ نَازِرَةً إِلَى مُقْتَضَى الْعَادَةِ غَيْرِ مُتَمَلِّحَةٍ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ مِنْحَةَ الْبُرْكَاتِ، فَرَدَّ إِلَى مُقْتَضَى الْعَادَةِ كَمَا رَدَّتْ زَمْرَمٌ إِلَى عَادَةِ الْبِنَارِ حِينَ جَمَعَتْ هَاجِرَ مَاءِهَا.
وَكَذَلِكَ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي رَافِعٍ: " نَاولني الذَّرَاعَ " قَالَ لَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ: وَهَلْ لِلشَّاةِ إِلَّا ذِرَاعَانِ؟ فَقَالَ: " لَوْ سَكَتَ لَنَاوَلْتَنِي مِنْهَا مَا دَعَوْتُ بِهِ " فَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَمِدًّا لِلْبُرْكَاتِ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ نَازِرًا إِلَى مُقْتَضَى الْعَادَةِ. اهـ

السبب الثالث: الأكل من أعلى الصفحة وكذلك التفرق على الطعام

وقد تقدمت أدلة ذلك

وقال العلامة العثيمين رحمه الله في شرح رياض الصالحين (٢١٨/٤) أما الباب الثاني: فهو في الأكل ولا يشبع ولذلك أسباب منها: أنه يسمى الله على الطعام فإن الإنسان إذا لم يسم الله على الطعام أكل الشيطان معه ونزعت البركة من طعامه ومنها: أن يأكل من أعلى الصفحة فإن ذلك أيضا مما ينزع البركة من الصفحة لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يأكل الإنسان من أعلى الصفحة فإن فيه البركة فيأكل من الجوانب ومنها: التفرق على الطعام فإن ذلك من أسباب نزع البركة لأن التفرق يستلزم أن كل واحد يجعل له إناء خاص فيتفرق الطعام وتنزع بركته وذلك لأنك لو جعلت لكل إنسان طعاما في صحن واحد أو في إناء واحد لتفرق الطعام لكن إذا جعلته كله في إناء واحد اجتمعوا عليه وصار في القليل بركة وهذا يدل على أنه ينبغي للجماعة أن يكون طعامهم في إناء واحد ولو كانوا عشرة أو خمسة يكون طعامهم في صحن واحد بحسبهم فإن ذلك من أسباب نزول البركة والتفرق من أسباب نزع البركة. اهـ

وقال رحمه الله في المصدر السابق (٢٢١/٤) ينبغي للناس أن يأكلوا من حواف القصعة يعني من جوانبها لا من وسطها ولا من أعلاها ففي حديث عبد الله بن عباس وعبد الله بن بسر رضي الله عنهما ما يدل على ذلك وان الإنسان إذا قدم إليه الطعام فلا يأكل من أعلاه بل يأكل من الجانب وإذا كان معه جماعة فليأكل مما يليه ولا يأكل مما يلي غيره وقوله صلى الله عليه وسلم: إن البركة تنزل في وسط الطعام يدل على أن الإنسان إذا أكل من أعلاه أي من الوسط نزعت البركة من الطعام قال أهل العلم: إلا إذا كان الطعام أنواعا وكان نوع منه في الوسط وأراد أن يأخذ منه شيئا فلا بأس مثل أن يوضع اللحم في وسط الصفحة فإنه لا بأس أن تأكل من اللحم ولو كان في وسطها لأنه ليس له نظير في جوانبها فلا حرج كما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتتبع الدباء يلتقطها من الصفحة كلها والدباء هي القرع. اهـ

السبب الرابع: تحديد المدعوين إلى الطعام

قال الإمام البخاري رحمه الله (٥٤٣٤) بَابُ الرَّجُلِ يَتَكَلَّفُ الطَّعَامَ لِإِخْوَانِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: كَانَ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ، وَكَانَ لَهُ غَلَامٌ لَحَامٌ، فَقَالَ: اصْنَعْ لِي طَعَامًا، أَدْعُو رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَامِسَ خَمْسَةٍ، فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَامِسَ خَمْسَةٍ، فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّكَ دَعَوْتَنَا خَامِسَ خَمْسَةٍ، وَهَذَا رَجُلٌ قَدْ تَبِعَنَا، فَإِنْ شِئْتَ أَذِنْتُ لَهُ، وَإِنْ شِئْتَ تَرَكْتَهُ» قَالَ: بَلْ أَذِنْتُ لَهُ

قال ابن المنير رحمه الله في المتواري على أبواب البخاري (ص: ٣٨٠-٣٨١) قلت: رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ تَرْجَمَ لِهَذَا الْحَدِيثِ بِصِيغَةِ التَّكْلِيفِ، وَلَمْ يَتَرَجَمْ كَذَلِكَ لِحَدِيثِ أَبِي طَلْحَةَ. وَسَرَّ ذَلِكَ أَنَّهُ قَالَ لِغَلَامِهِ: اصْنَعْ لِي طَعَامًا لِحَمْسَةٍ فَكَانَتْ نِيَّتُهُ فِي الْإِصَالَةِ التَّحْدِيدِ، وَلِهَذَا لَمْ يَأْذِنِ النَّبِيُّ -[صلى الله عليه وسلم]- لِّلسَادِسِ حَتَّى أَذِنَ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ.

أما حديث أبي طلحة فإنه استصحب معه أمة كبيرة لم يدعها أبو طلحة، لاسترسال نية أبي طلحة من الأول. والمعروف أن التحديد ينافي البركة، والاسترسال يلائمه. والتحديد في الطعام حال المتكلف. والله أعلم. اهـ

وقال الحافظ في الفتح (٥٥٩/٩) قَوْلُهُ بَابُ الرَّجُلِ يَتَكَلَّفُ الطَّعَامَ لِإِخْوَانِهِ قَالَ الْكُرْمَانِيُّ وَجْهُ التَّكْلِيفِ مِنْ حَدِيثِ الْبَابِ أَنَّهُ حَصَرَ الْعَدَدَ بِقَوْلِهِ خَامِسُ خَمْسَةٍ وَلَوْلَا تَكْلُفُهُ لَمَا حَصَرَ وَسَبَقَ إِلَى نَحْوِ ذَلِكَ ابْنُ التَّيْنِ وَزَادَ أَنَّ التَّحْدِيدَ يَنَافِي الْبَرَكَهَ وَلِذَلِكَ لَمَا لَمْ يُحَدِّدْ أَبُو طَلْحَةَ حَصَلَتْ فِي طَعَامِهِ الْبَرَكَهَ حَتَّى وَسِعَ الْعَدَدَ الْكَثِيرَ. اهـ

فصل في أسباب محق البركة من الخطبة

السبب الأول: أن تكون خالية من التشهد

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «كُلُّ خُطْبَةٍ لَيْسَ فِيهَا تَشَهُدٌ، فَهِيَ كَالْيَدِ الْجَذْمَاءِ» ١٦١
قال ابن علان في دليل الفالحين (٢٩/١) كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء» أي: القليلة البركة. اهـ

السبب الثاني: أن تكون خالية من أدلة الكتاب والسنة

قال الله تعالى (تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَ اللَّهِ وَآيَاتِهِ يُؤْمِنُونَ) [الجاثية: ٦]
وقال تعالى: (أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَى لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ) [العنكبوت: ٥١]

١٦١ رواه أبو داود (٤٨٤١) والترمذي (١١٠٦) من طريقين عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن أبي هريرة به وهذا إسناد حسن.

فصل في أسباب حرمان بركة دخول الملائكة البيت

السبب الأول: وجود صور نوات الأرواح فيه

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: حَشَوْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَادَةً فِيهَا تَمَائِيلُ كَأَنَّهَا نُمْرُقَةٌ، فَجَاءَ فَقَامَ بَيْنَ الْبَابَيْنِ وَجَعَلَ يَتَغَيَّرُ وَجْهَهُ، فَقُلْتُ: مَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَا بَالُ هَذِهِ الْوَسَادَةِ؟»، قَالَتْ: وَسَادَةٌ جَعَلْتُهَا لَكَ لِتَضْطَجَعَ عَلَيْهَا، قَالَ: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ، وَأَنْ مَنْ صَنَعَ الصُّورَةَ يُعَذَّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ» رواه البخاري (٣٢٢٤) ومسلم (٢١٠٧)

عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ» رواه البخاري (٣٢٢٦) ومسلم (٢١٠٦)

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْتَ، فَوَجَدَ فِيهِ صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ، وَصُورَةَ مَرْيَمَ، فَقَالَ «أَمَا لَهُمْ، فَقَدْ سَمِعُوا أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ، هَذَا إِبْرَاهِيمُ مُصَوَّرٌ، فَمَا لَهُ يَسْتَفْسِمُ» رواه البخاري (٣٣٥١)

عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «وَعَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِبْرِيلَ، فَرَأَتْ عَلَيْهِ، حَتَّى اسْتَدَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاقْبَهُ، فَشَكَا إِلَيْهِ مَا وَجَدَ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ» رواه البخاري (٥٩٦٠)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ تَمَائِيلٌ أَوْ تَصَاوِيرٌ» رواه مسلم (٢١١٢)

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ صَنَعَ طَعَامًا، فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَ فَرَأَى فِي الْبَيْتِ سِتْرًا فِيهِ تَصَاوِيرٌ، فَرَجَعَ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَجَعَكَ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي؟ قَالَ: «إِنَّ فِي الْبَيْتِ سِتْرًا فِيهِ تَصَاوِيرٌ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تَصَاوِيرٌ» ١٦٢

قال الحافظ في الفتح (٣٨٢/١٠) قَالَ الْخَطَّابِيُّ: وَالصُّورَةُ الَّتِي لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ الْبَيْتَ الَّذِي هِيَ فِيهِ مَا يَحْرُمُ افْتِنَاؤَهُ وَهُوَ مَا يَكُونُ مِنَ الصُّورِ الَّتِي فِيهَا الرُّوحُ مِمَّا لَمْ يُقَطَّعْ رَأْسُهُ أَوْ لَمْ يُمْتَهَنَ عَلَى مَا سَيَأْتِي تَفْصِيلُهُ فِي بَابِ مَا وَطِئَ مِنْ النَّصَاوِيرِ بَعْدَ بَابَيْنِ وَتَأْتِي الْإِشَارَةُ إِلَى تَقْوِيَةِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْخَطَّابِيُّ فِي بَابِ لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَأَعْرَبَ بِنِ حَبَانَ فَادَّعَى أَنَّ هَذَا الْحُكْمَ خَاصٌّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَهُوَ نَظِيرُ الْحَدِيثِ الْأَخْرَجَ لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ قَالَ فَاتَهُ مَحْمُودٌ عَلَى رُفْقَةٍ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ مُحَالٌ أَنْ يَخْرُجَ الْحَاجُّ وَالْمُعْتَمِرُ لِقَصْدِ بَيْتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَوَاحِلٍ لَا تَصْحَبُهَا الْمَلَائِكَةُ وَهُمْ وَفَدَّ اللَّهُ أَنْتَهَى وَهُوَ تَأْوِيلٌ بَعِيدٌ جَدًّا لَمْ أَرَهُ لِعَظِيمِهِ وَيَزِيلُ شُبُهَتَهُ أَنَّ كَوْنَهُمْ وَفَدَّ اللَّهُ لَا يَمْنَعُ أَنْ يُوَاخِدُوا بِمَا يَرْتَكِبُونَهُ مِنْ خَطِيئَةٍ فَيَجُوزُ أَنْ يَحْرَمُوا بِرُكَّةِ الْمَلَائِكَةِ بَعْدَ مُخَالَطَتِهِمْ

١٦٢ رواه النسائي (٥٣٥١) وأبو يعلى (٤٣٦) من طريقين عن وكيع، عن هشام، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن علي بن وهب وهذا سند صحيح.

لَهُمْ إِذَا ارْتَكَبُوا النَّهْيَ وَاسْتَصْحَبُوا الْجَرَسَ وَكَذَا الْقَوْلُ فِيمَنْ يَقْتَنِي الصُّورَةَ وَالْكَلْبَ
وَاللَّهُ أَعْلَمُ. اهـ

السبب الثاني: وجود كلب فيه

عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا تَدْخُلُ
الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ» رواه البخاري (٣٣٢٢) ومسلم (٢١٠٦)
وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: وَاعَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي سَاعَةٍ يَأْتِيهِ فِيهَا، فَجَاءَتْ تِلْكَ السَّاعَةُ وَلَمْ يَأْتِهِ، وَفِي يَدِهِ
عَصَا، فَأَلْقَاهَا مِنْ يَدِهِ، وَقَالَ: «مَا يُخْلِفُ اللَّهَ وَعَدَهُ وَلَا رُسُلَهُ»، ثُمَّ انْتَفَتَتْ، فَأَذَا جَرُّوْ
كَلْبٌ تَحْتَ سَرِيرِهِ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، مَتَى دَخَلَ هَذَا الْكَلْبُ هَاهُنَا؟» فَقَالَتْ: وَاللَّهِ، مَا
دَرَيْتُ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، فَجَاءَ جِبْرِيلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
«وَأَعَدْتَنِي فَجَلِسْتُ لَكَ فَلَمْ تَأْتِ»، فَقَالَ: «مَنْعَنِي الْكَلْبُ الَّذِي كَانَ فِي بَيْتِكَ، إِنَّا لَا
نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ» رواه مسلم (٢١٠٤)

وَعَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْبَحَ يَوْمًا
وَاجِمًا، فَقَالَتْ مَيْمُونَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ اسْتَنْكَرْتُ هَيْئَتَكَ مُنْذُ الْيَوْمِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ كَانَ وَعَدَنِي أَنْ يَلْقَانِي اللَّيْلَةَ فَلَمْ يَلْقَانِي، أَمْ وَاللَّهِ مَا
أَخْلَفَنِي»، قَالَ: فَظَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَهُ ذَلِكَ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ وَقَعَ
فِي نَفْسِهِ جِرْوُ كَلْبٍ تَحْتَ فُسْطَاطِ لَنَا، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ مَاءً فَضَحَّ
مَكَانَهُ، فَلَمَّا أَمْسَى لَقِيَهُ جِبْرِيلُ، فَقَالَ لَهُ: «قَدْ كُنْتَ وَعَدْتَنِي أَنْ تَلْقَانِي الْبَارِحَةَ»،
قَالَ: «أَجَلٌ، وَلَكِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ»، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ فَأَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، حَتَّى إِنَّهُ يَأْمُرُ بِقَتْلِ كَلْبِ الْحَائِطِ الصَّغِيرِ، وَيَتْرُكُ
كَلْبَ الْحَائِطِ الْكَبِيرِ رواه مسلم (٢١٠٥)

السبب الثالث: وجود البول المتنقع فيه

قال الإمام الطبراني رحمه الله في الأوسط (٢٠٧٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ: نا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ الْبَغَوِيِّ قَالَ: نا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ أَبِي عُبَادٍ قَالَ: نا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ
بَكْرِ بْنِ مَاعِزٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ: «لَا يُنْقَعُ بَوْلٌ فِي طَسْتٍ فِي الْبَيْتِ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ بَوْلٌ يَنْقَعُ، وَلَا
تَبُولَنَّ فِي مَغْتَسَلِكَ»

قال الطبراني: لا يروى عن ابن يزيد إلا بهذا الإسناد، تفرد به: يحيى بن عباد " قلت: هذا إسناد حسن والتوفيق بينه وبين حديث أميمة بنت رقيقة قالت: " كان للنبي صلى الله عليه وسلم قدح من عيدان تحت سريره يبول فيه بالليل ". أخرجه أبو داود وغيره وهو مخرج في " صحيح أبي داود " (١٩) . بأن يحمل حديث الباب على أن المراد بانتقاعه طول مكثه، فلا يعارض حديث أميمة، لأن ما يجعل في الإناء لا يطول مكثه غالبا. والله أعلم. قاله العلامة الألباني في الصحيحة (٥٤/٦) وقد حكم على حديث الباب بالصحة.

وقال ابن أبي شيبة في المصنف (١٨٤٥) حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ
مُحَارِبٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ بَوْلٌ» هذا إسناد حسن.

فصل في أسباب حرمان بركة صحبة الملائكة

السبب الأول: وجود الكلب والجرس مع القوم

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رُقْفَةً فِيهَا كَلْبٌ وَلَا جَرَسٌ» رواه مسلم (٢١١٣)
قال في عون المعبود (١٦٢/٧) (لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رُقْفَةً فِيهَا كَلْبٌ) اِخْتَلَفَ فِي عِلَّةِ ذَلِكَ فَقِيلَ إِنَّهُ لَمَّا نَهَى عَنِ اتِّخَاذِ الْكَلْبِ عُوقِبَ مُتَّخِذُهُ بِتَجَنُّبِ الْمَلَائِكَةِ عَنْ صُحْبَتِهِ فَحُرِّمَ مِنْ بَرَكَاتِهِمْ وَاسْتِغْفَارِهِمْ وَإِعَانَتِهِمْ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَقِيلَ لِكُونِهِ نَجَسًا وَهُمْ الْمُطَهَّرُونَ الْمُقَدَّسُونَ (أَوْ جَرَسٌ) أَوْ لِلتَّنْوِيعِ. اهـ

فصل في أسباب حرمان الجالس في مصلاه بركة استغفار الملائكة له

السبب الأول: كونه يؤدي أو يحدث فيه

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ، وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ، بَضْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً، وَذَلِكَ أَنْ أَحَدَهُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ لَا يَنْهَازُهُ إِلَّا الصَّلَاةَ، لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ، فَلَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي الصَّلَاةِ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ هِيَ تَحْبِسُهُ، وَالْمَلَائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ثَبِّ عَلَيْهِ، مَا لَمْ يُؤَدِّ فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ " رواه البخاري (٢١١٩) ومسلم (٦٤٩)

قال الحافظ في الفتح (٣٤١/٤) وَقَوْلُهُ لَا يَنْهَازُهُ يَنْهَازُهُ وَرَنًا وَمَعْنَى وَالْمُرَادُ لَا يُزْعِجُهُ وَالْجُمْلَةُ بَيَانٌ لِلْجُمْلَةِ الَّتِي قَبْلَهَا وَهِيَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ وَقَوْلُهُ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ بَيَانٌ لِقَوْلِهِ يُصَلِّي عَلَيْهِ أَي يَقُولُ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ وَقَوْلُهُ مَا لَمْ يُؤَدِّ فِيهِ أَي يَحْصُلُ مِنْهُ أَدَى لِلْمَلَائِكَةِ أَوْ لِمُسْلِمٍ بِالْفِعْلِ أَوْ بِالْقَوْلِ. اهـ
وقال رحمه الله (٥٣٢/١) قَوْلُهُ الْمَلَائِكَةُ تَصَلِّي وَالْمُرَادُ بِالْمَلَائِكَةِ الْحَفَظَةُ أَوْ السِّيَّارَةُ أَوْ أَعْمٌ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ مَفْهُومُهُ أَنَّهُ إِذَا انْصَرَفَ عَنْهُ انْقَضَى ذَلِكَ وَسَيَّاتِي فِي بَابِ مَنْ جَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ بَيَانٌ فَضِيلَةٌ مِنْ انْتِظَارِ الصَّلَاةِ مُطْلَقًا سِوَاءَ ثَبَّتَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ مِنَ الْمَسْجِدِ أَمْ تَحَوَّلَ إِلَى غَيْرِهِ وَلَفْظُهُ وَلَا يَزَالُ فِي صَلَاةٍ مَا انْتَظَرَ الصَّلَاةَ فَأُثِّبَ لِلْمُنْتَظِرِ حُكْمَ الْمُصَلِّي فَيُمْكِنُ أَنْ يُحْمَلَ قَوْلُهُ فِي مُصَلَّاهُ عَلَى الْمَكَانِ الْمُعَدِّ لِلصَّلَاةِ لَا الْمَوْضِعِ الْخَاصِّ بِالسُّجُودِ فَلَا يَكُونُ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ تَخَالُفٌ وَقَوْلُهُ مَا لَمْ يُحْدِثْ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْحَدِيثَ يُبْطِلُ ذَلِكَ وَلَوْ اسْتَمَرَ جَالِسًا وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْحَدِيثَ فِي الْمَسْجِدِ أَشَدُّ مِنَ النَخَامَةِ لَمَّا تَقَدَّمَ مِنْ أَنْ لَهَا كَفَّارَةٌ وَلَمْ يَذْكَرْ لِهَذَا كَفَّارَةٌ بَلْ عَوْمِلَ صَاحِبُهُ بِحَرَمَانِ اسْتِغْفَارِ الْمَلَائِكَةِ وَدُعَاءِ الْمَلَائِكَةِ مَرْجُوًّا لِإِجَابَةِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى. اهـ باختصار

فصل في أسباب رفع البركة من المكان

السبب الأول: حضور الشيطان فيه

قال الله تعالى (وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وَأَعُوذُ بِكَ رَبَّ أَنْ يَحْضُرُونِ) [المؤمنون: ٩٧-٩٨]

وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يُخْبِرُ بَلِيلَةَ الْقَدْرِ، فَتَلَّحَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: «إِنِّي خَرَجْتُ لِأُخْبِرْكُمْ بَلِيلَةَ الْقَدْرِ، وَإِنَّهُ تَلَّحَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ، فَرَفَعْتُ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ، التَّمْسُوها فِي السَّبْعِ وَالتَّسْعِ وَالْخَمْسِ» رواه البخاري (٤٩) ١٦٣
قال الحافظ في الفتح (١١٣/١) قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَيَّ أَنَّ الْمُخَاصِمَةَ مَذْمُومَةٌ وَأَنَّهَا سَبَبٌ فِي الْعُقُوبَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ أَيِ الْحَرَمَانِ وَفِيهِ أَنَّ الْمَكَانَ الَّذِي يَحْضُرُهُ الشَّيْطَانُ تَرْفَعُ مِنْهُ الْبَرَكَةُ وَالْخَيْرُ. اهـ

فصل في أسباب محق البركة من البيت

السبب الأول: عدم ذكر الله فيه

عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَثَلُ الْبَيْتِ الَّذِي يُذَكَّرُ اللَّهُ فِيهِ، وَالْبَيْتِ الَّذِي لَا يُذَكَّرُ اللَّهُ فِيهِ، مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ» رواه مسلم (٧٧٩)

السبب الثاني: وجود الصور والكلاب فيه وغير ذلك من المعاصي

وقد تقدمت أدلة ذلك في عدة أبواب.

السبب الثالث: وجود الخيانة فيه

قال البيهقي رحمه الله في الشعب (٤٩٠٢) أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيه، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَعَاوِيَةَ النَّيْسَابُورِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ وَارَةَ، ثَنَا حَجَّاجٌ، ثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: " الْبَيْتُ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ خِيَانَةٌ لَا يَكُونُ فِيهِ الْبَرَكَةُ ". هَكَذَا جَاءَ مَوْقُوفًا
قلت: إسناده صحيح.

فصل في أسباب محق بركة العمر

السبب الأول: المعاصي

^{١٦٣} قال البيهقي في تعليقه على البخاري

(لأخبركم بليلة القدر) أي بتعيين ليلتها. (فتلاحي) تنازع وتخاصم. (فلان وفلان) عبد الله بن أبي حدرد وكعب بن مالك رضي الله عنهما. (فرفعت) فرغ تعينها عن ذكرى. (عسى أن يكون) رفعها (خيرا لكم) حتى تجتهدوا في طلبها فتقوموا أكثر من ليلة. (التمسوها) اطلبوها وتحروها. اهـ

قال ابن القيم رحمه الله في الجواب الكافي (ص: ٥٤) وَمِنْهَا- أي من عقوبات المعاصي:- أَنَّ الْمَعَاصِيَ تُقْصِرُ الْعُمَرَ وَتَمَحَقُ بَرَكَتَهُ وَلَا بُدَّ، فَإِنَّ الْبِرَّ كَمَا يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ، فَالْفُجُورُ يُقْصِرُ الْعُمَرَ.

وَقَدْ اِخْتَلَفَ النَّاسُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ. فَقَالَتْ طَائِفَةٌ: نُفْصَانُ عُمُرِ الْعَاصِي هُوَ ذَهَابُ بَرَكَةِ عُمُرِهِ وَمَحْفُفُهَا عَلَيْهِ، وَهَذَا حَقٌّ، وَهُوَ بَعْضُ تَأْثِيرِ الْمَعَاصِي. وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: بَلْ تُنْقِصُهُ حَقِيقَةً، كَمَا تُنْقِصُ الرِّزْقَ، فَجَعَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ لِلْبَرَكَةِ فِي الرِّزْقِ أَسْبَابًا كَثِيرَةً تُكْتَرُهُ وَتَزِيدُهُ، وَلِلْبَرَكَةِ فِي الْعُمُرِ أَسْبَابًا تُكْتَرُهُ وَتَزِيدُهُ. قَالُوا وَلَا تَمْنَعُ زِيَادَةُ الْعُمُرِ بِأَسْبَابٍ كَمَا يُنْقِصُ بِأَسْبَابٍ، فَأَلْأَرْزَاقُ وَالْأَجَالُ، وَالسَّعَادَةُ وَالشَّقَاوَةُ، وَالصَّحَّةُ وَالْمَرَضُ، وَالْغِنَى وَالْفَقْرُ، وَإِنْ كَانَتْ بِقِضَاءِ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ، فَهُوَ يَقْضِي مَا يَشَاءُ بِأَسْبَابٍ جَعَلَهَا مُوجِبَةً لِمُسَبِّبَاتِهَا مُقْتَضِيَةً لَهَا. وَقَالَتْ طَائِفَةٌ أُخْرَى: تَأْثِيرُ الْمَعَاصِي فِي مَحَقِّ الْعُمُرِ إِنَّمَا هُوَ بِأَنَّ حَقِيقَةَ الْحَيَاةِ هِيَ حَيَاةُ الْقَلْبِ، وَلِهَذَا جَعَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْكَافِرَ مَيِّتًا غَيْرَ حَيٍّ، كَمَا قَالَ تَعَالَى، {أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ} [سُورَةُ النَّحْلِ: ٢١].

فَالْحَيَاةُ فِي الْحَقِيقَةِ حَيَاةُ الْقَلْبِ، وَعُمُرُ الْإِنْسَانِ مَدَّةُ حَيَاتِهِ فَلَيْسَ عُمُرُهُ إِلَّا أَوْقَاتُ حَيَاتِهِ بِاللَّهِ، فَتِلْكَ سَاعَاتُ عُمُرِهِ، فَالْبِرُّ وَالتَّقْوَى وَالطَّاعَةُ تَزِيدُ فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ الَّتِي هِيَ حَقِيقَةُ عُمُرِهِ، وَلَا عُمُرَ لَهُ سِوَاهَا.

وَبِالْجُمْلَةِ، فَالْعَبْدُ إِذَا أَعْرَضَ عَنِ اللَّهِ وَاشْتَعَلَ بِالْمَعَاصِي ضَاعَتْ عَلَيْهِ أَيَّامُ حَيَاتِهِ الْحَقِيقِيَّةِ الَّتِي يَجِدُ غَبَّ إِضَاعَتِهَا يَوْمَ يَقُولُ: {يَالَيْتَنِي قَدَّمْتُ لِحَيَاتِي} [سُورَةُ الْفَجْرِ:

٢٤]. فَلَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ يَكُونَ لَهُ مَعَ ذَلِكَ تَطَلُّعٌ إِلَى مَصَالِحِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَالْأُخْرَوِيَّةِ أَوْ لَا، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ تَطَلُّعٌ إِلَى ذَلِكَ فَقَدْ ضَاعَ عَلَيْهِ عُمُرُهُ كُلُّهُ، وَدَهَبَتْ حَيَاتُهُ بَاطِلًا، وَإِنْ كَانَ لَهُ تَطَلُّعٌ إِلَى ذَلِكَ طَالَتْ عَلَيْهِ الطَّرِيقُ بِسَبَبِ الْعَوَاقِقِ، وَتَعَسَّرَتْ عَلَيْهِ أَسْبَابُ الْخَيْرِ بِحَسَبِ اشْتِعَالِهِ بِأَضْدَادِهَا، وَذَلِكَ نُفْصَانُ حَقِيقَتِي مِنْ عُمُرِهِ. وَسِرُّ الْمَسْأَلَةِ أَنَّ عُمُرَ الْإِنْسَانِ مَدَّةُ حَيَاتِهِ وَلَا حَيَاةَ لَهُ إِلَّا بِإِقْبَالِهِ عَلَى رَبِّهِ، وَالتَّنَعُّمِ بِحُبِّهِ وَذِكْرِهِ، وَإِيثارِ مَرْضَاتِهِ. اهـ.

السبب الثاني: قطيعة الرحم

قال ابن القيم رحمه الله كما في مختصر الصواعق (ص: ٣٧٠) وَلَمَّا خَلَقَ سُبْحَانَهُ الرَّحِمَ وَاشْتَقَّ لَهَا اسْمًا مِنْ اسْمِهِ، فَأَرَادَ أَنْزَالَهَا إِلَى الْأَرْضِ تَعَلَّقَتْ بِهِ سُبْحَانَهُ فَقَالَ: مَهْ، فَقَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَانِدِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ، فَقَالَ: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَقْطَعَ مِنْ قِطْعِكَ وَأَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ؟ وَهِيَ مُتَعَلِّقَةٌ بِالْعَرْشِ لَهَا حَنْحَنَةٌ كَحَنْحَنَةِ الْمَغْرَلِ، وَكَانَ تَعَلَّقَهَا بِالْعَرْشِ رَحْمَةً مِنْهُ بِهَا، وَأَنْزَالَهَا إِلَى الْأَرْضِ رَحْمَةً مِنْهُ بِخَلْقِهِ، وَلَمَّا عَلِمَ سُبْحَانَهُ مَا تَلَقَّاهُ مِنْ نَزْوِلِهَا إِلَى الْأَرْضِ وَمُفَارَقَتِهَا لِمَا اشْتَقَّتْ مِنْهُ رَحْمَتًا بِتَعَلُّقِهَا بِالْعَرْشِ وَاتِّصَالِهَا بِهِ، وَقَوْلُهُ: " «أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ وَأَقْطَعَ مِنْ قِطْعِكَ» " .

وَلِذَلِكَ كَانَ مَنْ وَصَلَ رَحْمَةً لِقُرْبِهِ مِنَ الرَّحْمَنِ، وَرِعَايَةً حُرْمَةَ الرَّحِمِ، قَدْ عَمَّرَ دُنْيَاهُ، وَاتَّسَعَتْ لَهُ مَعِيشَتُهُ، وَبُورِكَ لَهُ فِي عُمُرِهِ، وَنُسِيَ لَهُ فِي آثَرِهِ، فَإِنْ وَصَلَ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الرَّحْمَنِ جَلَّ جَلَالُهُ مَعَ ذَلِكَ وَمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْخَلْقِ بِالرَّحْمَةِ وَالْإِحْسَانِ تَمَّ لَهُ أَمْرُ دُنْيَاهُ وَأُخْرَاهُ، وَإِنْ قَطَعَ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الرَّحِمِ وَمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الرَّحْمَنِ أَفْسَدَ عَلَيْهِ

أَمَرَ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ، وَمَحَقَ بَرَكَتَهُ رَحْمَتَهُ وَرَزَقَهُ وَأَثَرَهُ، كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " «مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرَ أَنْ يُعْجَلَ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةُ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يُدْخِرُ لَهُ مِنَ الْعُقُوبَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ ١٦٤» " ، فَأَلْبَغِي مُعَامَلَةَ الْخَلْقِ بِضِدِّ الرَّحْمَةِ، وَكَذَلِكَ قَطِيعَةُ الرَّحِمِ، وَإِنَّ الْقَوْمَ لَيَتَوَاصِلُونَ وَهُمْ فَجْرَةٌ فَتَكْتُرُ أَمْوَالُهُمْ وَيَكْتُرُ عَدَدُهُمْ، وَإِنَّ الْقَوْمَ لَيَتَقَاطِعُونَ فَتَقَلُّ أَمْوَالُهُمْ وَيَقَلُّ عَدَدُهُمْ، وَذَلِكَ لِكَثْرَةِ نَصِيبِ هَوْلَاءَ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقَلَّةِ نَصِيبِ هَوْلَاءَ مِنْهَا. وَفِي الْحَدِيثِ: " «إِنَّ صَلَاةَ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي الْعُمْرِ» ١٦٥ " "

الباب السابع: فيمن يشرع الدعاء له بالبركة

الأول: الصبيان

عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعَ، «فَمَسَحَ رَأْسِي، وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَاتِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قَمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِهِ بَيْنَ كَتْفَيْهِ، مِثْلَ زُرِّ الْحَجَلَةِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٣٥٢) وَمُسْلِمٌ (٢٣٤٥) (١٦٦) وَعَنْ أَبِي عَقِيلٍ: أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ بِهِ جَدُّهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ هِشَامٍ مِنَ السُّوقِ - أَوْ: إِلَى السُّوقِ - فَيَسْتَنْتِرِي الطَّعَامَ، فَيَلْقَاهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ، وَابْنُ عَمْرٍ، فَيَقُولَانِ: «أَشْرَكْنَا، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ دَعَا لَكَ بِالْبَرَكَاتِ» فَيُشْرِكُهُمْ، فَرَبِمَا أَصَابَ الرَّاحِلَةَ كَمَا هِيَ، فَيَبْعَثُ بِهَا إِلَى الْمَنْزِلِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٣٥٣) وَعَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُوتَى بِالصَّبِيَّانِ فَيَبْرِكُ عَلَيْهِمْ وَيَحْنِكُهُمْ، فَأَتَيْتُ بِصَبِيٍّ فَبَالَ عَلَيْهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَأَتَيْتُهُ بِوَلَدِهِ وَلَمْ يَغْسِلْهُ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٣٥٥) وَمُسْلِمٌ (٢٨٦) بَوَّبَ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَلَى هَذِهِ الثَّلَاثَةِ الْأَحَادِيثِ بِقَوْلِهِ بَابُ الدُّعَاءِ لِلصَّبِيَّانِ بِالْبَرَكَاتِ، وَمَسَحَ رُءُوسِهِمْ.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «وُلِدَ لِي غُلَامٌ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ، فَحَنَكُهُ بِتَمْرَةٍ، وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَاتِ، وَدَفَعَهُ إِلَيَّ» ، وَكَانَ أَكْبَرَ وُلْدِ أَبِي مُوسَى. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٥٤٦٧) وَمُسْلِمٌ (٢١٤٥) وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهَا حَمَلَتْ بَعْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ، قَالَتْ: فَحَرَجْتُ وَأَنَا مُتَمِّمٌ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَنَزَلْتُ قُبَاءً، فَوُلِدَتْ بِقُبَاءٍ، ثُمَّ «أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَعَهَا، ثُمَّ تَقَلَّ فِي فِيهِ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيْقُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ حَنَكُهُ بِالتَّمْرَةِ، ثُمَّ دَعَا لَهُ فَبْرَكَ عَلَيْهِ» وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ، فَفَرِحُوا بِهِ فَرَحًا

١٦٤ صحيح وقد تقدم.

١٦٥ حديث صحيح وهو قطعة من حديث عائشة المتقدم في السبب الثالث من أسباب بركة العمر اهـ.

١٦٦ قال النووي: وأما زر الحجلة فيزاي ثم ياء والحجلة بفتح الحاء والجيم هذا هو الصحيح المشهور الذي قاله الجمهور وقال بعضهم المراد بالحجلة واجدة الجبال وهي بيت كالفئة لها أزرار كبار وعري هذا هو الصواب المشهور الذي قاله الجمهور وقال بعضهم المراد بالحجلة الطائر المعروف وزرها بيضتها وأشار إليه الترمذي وأنكره عليه العلماء.

شَدِيدًا، لِأَنَّهُمْ قِيلَ لَهُمْ: إِنَّ الْيَهُودَ قَدْ سَحَرَتْكُمْ فَلَا يُؤَلِّدُ لَكُمْ. رواه البخاري (٥٤٦٩) ومسلم (٢١٤٦)
قال الحافظ في الفتح (٥٨٩/٩) وَقَوْلُهُ وَأَنَا مُتَمِّمٌ أَي شَارَفْتُ تَمَامَ الْحَمْلِ وَقَوْلُهُ وَبَرَكَ أَي دَعَا لَهُ بِالْبِرْكََةِ اهـ

الثاني: العروس

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرَ صُفْرَةٍ، فَقَالَ: «مَهَيْمٌ، أَوْ مَهٌ» قَالَ: قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ» رواه البخاري (٦٣٨٦) ومسلم (١٤٢٧)
قال الصنعاني في السبل (٢٢٦/٢) وَالْحَدِيثُ دَلِيلٌ أَنَّهُ يُدْعَى لِلْعُرُوسِ بِالْبِرْكََةِ، وَقَدْ نَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَرَكَةَ الدَّعْوَةِ النَّبَوِيَّةِ حَتَّى قَالَ فَلَقَدْ رَأَيْتَنِي لَوْ رَفَعْتَ حَجْرًا لَرَجَوْتُ أَنْ أُصِيبَ ذَهَبًا أَوْ فَضَّةً رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْهُ فِي آخِرِ هَذِهِ الرَّوَايَةِ.
وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: هَلَكَ أَبِي وَتَرَكَ سَبْعَ أَوْ تِسْعَ بَنَاتٍ، فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَزَوَّجْتُ يَا جَابِرُ» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «بِكْرًا أَمْ نَيْبًا» قُلْتُ: نَيْبًا، قَالَ: «هَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ، أَوْ تُضَاكِكُهَا وَتُضَاكِكُكَ» قُلْتُ: هَلَّا أَبِي فَتَرَكَ سَبْعَ أَوْ تِسْعَ بَنَاتٍ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُجِيزَهُنَّ بِمِثْلِهِنَّ، فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً تَقُومُ عَلَيْهِنَّ، قَالَ: «فَبَارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ» رواه البخاري (٦٣٨٧) ومسلم (٧١٥)
قال الحافظ في الفتح (١٩١/١١) وَمُنَاسِبَةُ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ وَجَابِرِ بَارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْأَوَّلِ اخْتِصَاصُهُ بِالْبِرْكََةِ فِي زَوْجَتِهِ وَبِالثَّانِي شُمُولُ الْبِرْكََةِ لَهُ فِي جَوْدَةِ عَقْلِهِ حَيْثُ قَدَّمَ مَصْلَحَةَ أَخَوَاتِهِ عَلَى حَظِّ نَفْسِهِ فَعَدَلَ لِأَجْلِهِنَّ عَنْ تَزْوُجِ الْبِكْرِ مَعَ كَوْنِهَا أَرْفَعُ رُتْبَةً لِلْمُتَزَوِّجِ الشَّابِّ مِنَ الشَّيْبِ غَالِبًا اهـ

وَعَنْ الْحَسَنِ، أَنَّ عَقِيلَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي جُشَمٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ الْقَوْمُ، فَقَالُوا: بِالرِّفَاءِ وَالْبَيْنِ، فَقَالَ: لَا تَقُولُوا ذَلِكَ، قَالُوا: فَمَا نَقُولُ يَا أَبَا يَزِيدَ؟ قَالَ: " قُولُوا: بَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ، وَبَارَكَ عَلَيْكُمْ " إِنْ كَذَلِكَ كُنَّا نُؤْمِرُ ١٦٧
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَفَأَ الْإِنْسَانَ إِذَا تَزَوَّجَ، قَالَ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ، وَجَمَعَ بَيْنَكُمَا فِي خَيْرٍ» ١٦٨
وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَنَزَلْنَا فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ خَزْرَجٍ، فَوُعِدْتُ فَتَمَرَّقَ شَعْرِي، فَوَفَى جُمَيْمَةً فَأَتَتْنِي أُمِّي أَمْ رُومَانَ، وَإِنِّي لَفِي أَرْجُوْحَةٍ، وَمَعِيَ صَوَاحِبٌ لِي، فَصَرَحْتُ بِي فَأَتَيْتُهَا، لَا أُدْرِي مَا تُرِيدُ بِي فَأَخَذْتُ بِيَدِي حَتَّى أَوْقَفْتَنِي عَلَى بَابِ الدَّارِ، وَإِنِّي لَأَنْهَجُ حَتَّى سَكَنَ بَعْضُ نَفْسِي، ثُمَّ أَحَدْتُ شَيْئًا مِنْ مَاءٍ فَمَسَحْتُ بِهِ وَجْهِي وَرَأْسِي، ثُمَّ أَدْخَلْتَنِي الدَّارَ، فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ، فَقُلْنَ عَلَى

١٦٧ صحيح لغيره. أخرجه أحمد (١٧٣٩) والحسن لم يسمع من عقيل لكن له طريق أخرى عند أحمد (١٧٣٨) وفيها انقطاع. وله طريق أخرى عند الخطيب في "موضح أوهام الجمع والتفريق" (٥٥٠/٢) وفيها انقطاع أيضا. ويشهد له ما بعده

١٦٨ أخرجه أبو داود (٢١٣٠) والترمذي (١٠٩١) وابن ماجه (١٩٠٥) من طريق عبد العزيز ابن محمد الدراوردي، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة به وهذا إسناد حسن.

الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ، وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ، فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِ، فَأَصْلَحَنَ مِنْ شَأْنِي، فَلَمْ يَرُعْنِي إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحَى، فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ» رواه البخاري (٣٨٩٤) ومسلم (١٤٢٢) (١٦٩)

الثالث: الزوجة عند أول الدخول بها والخادم والداية عند اشترائهما

عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِذَا اشْتَرَى أَحَدُكُمْ الْجَارِيَةَ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا جَبَلْتَهَا عَلَيْهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا جَبَلْتَهَا عَلَيْهِ، وَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَةِ، وَإِذَا اشْتَرَى أَحَدُكُمْ بَعِيرًا، فَلْيَأْخُذْ بِذُرْوَةِ سَنَامِهِ، وَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَةِ، وَلْيَقُلْ مِثْلَ ذَلِكَ " رواه ابن ماجه (٢٢٥٢) بإسناد حسن. ١٧٠

وفي رواية للبيهقي (١٣٨٣٨، ١٣٨٣٩) إِذَا أَفَادَ أَحَدُكُمْ امْرَأَةً أَوْ خَادِمًا أَوْ دَابَّةً فَلْيَأْخُذْ بِنَاصِيَتِهَا، وَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَةِ وَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهَا وَمِنْ خَيْرِ مَا جُبِلَتْ عَلَيْهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا جُبِلَتْ عَلَيْهِ " والناصية: هي الشعر الكائن في مُقَدِّمِ الرَّأْسِ.

وقال عبد الرزاق في المصنف (١٠٤٦٠) عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَجِيلَةَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: إِنِّي قَدْ تَزَوَّجْتُ جَارِيَةً بَكْرًا، وَإِنِّي قَدْ خَشِيتُ أَنْ تَفْرُكَنِي، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «إِنَّ الْأَلْفَ مِنَ اللَّهِ، وَإِنَّ الْفَرَكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، لِيُكْرَهَ إِلَيْهِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَهُ، فَإِذَا أُدْخِلْتَ عَلَيْكَ فَمُرَّهَا فَلْتَصِلْ خَلْفَكَ رَكْعَتَيْنِ»، قَالَ الْأَعْمَشُ: فَذَكَرْتُهُ لِإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: " وَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لِي فِي أَهْلِي، وَبَارِكْ لَهُمْ فِيَّ، اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي مِنْهُمْ، وَارْزُقْهُمْ مِنِّي، اللَّهُمَّ، اجْمَعْ بَيْنَنَا مَا جَمَعْتَ إِلَى خَيْرٍ، وَفَرِّقْ بَيْنَنَا إِذَا فَرَّقْتَ إِلَى خَيْرٍ " هذا إسناد صحيح. والفرك: البغض.

الرابع: لصاحب الإبل والبقر والغنم أن يبارك الله له فيها

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: " إِنَّ ثَلَاثَةَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصٌ، وَأَفْرَعٌ، وَأَعْمَى، فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَآتَى الْأَبْرَصَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْ نُنَّ حَسَنٌ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذَرَنِي النَّاسُ، قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ، وَأُعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ - أَوْ قَالَ الْبَقَرُ، شَكُّ

١٦٩ قال مصطفى البغا في تعليقه على البخاري (١٤١٤/٣). (تزوجني) عقد علي عقد الزواج وكان ذلك قبل الهجرة بثلاث سنين. (فوعكت) أصابني الوعك وهو الحمى. (فتمزق) تقطع وفي رواية فتمزق أي انتفخ. (فوفى) كثر. (جميمة) مصغر الجمرة وهي ما سقط على المنكبين من شعر الرأس. (أم رومان) كنية أم عائشة رضي الله عنها واسمها زينب بنت عامر بن عويمر رضي الله عنها. (لأنهج) أنتفس تنفسا عاليا ويغلبني التنفس من الإعياء والنهج تتابع التنفس من شدة الحركة أو فعل متعب. (خير طائر) قدمت على خير وقيل على خير حظ ونصيب. (فأصلحن من شأني) أي مشطنها وزينها. (فلم يرعني) لم يفاجئني ويقال هذا في الشيء الذي لا يتوقع فيأتي فجأة في غير زمانه ومكانه. (ضحى) ظهرا ويروى (قد ضحى) أي ظهر. ١٧٠ قال السندي: قَوْلُهُ: (وَخَيْرُ مَا جَبَلْتَهَا) أَي: خَلَقْتَهَا وَطَبَعْتَهَا عَلَيْهِ مِنَ الْأَخْلَاقِ قَوْلُهُ: (بِذُرْوَةِ سَنَامِهِ) الذَّرْوَةُ بِالْكَسْرِ وَالضَّمِّ أَعْلَى السَّنَامِ، وَسَنَامُ الْإِبِلِ بِالْفَتْحِ مَعْرُوفٌ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

اسْحَاقُ - الْاَنَّ الْاَبْرَصَ، اَوْ الْاَفْرَعِ، قَالَ اَحَدُهُمَا: الْاَيْلُ، وَقَالَ الْاٰخَرُ: الْبَقْرُ، قَالَ: فَاُعْطِيَ نَاقَةً عَشْرَاءَ، فَقَالَ: بَارَكَ اللهُ لَكَ فِيهَا، قَالَ: فَاتَى الْاَفْرَعُ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِي قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ، قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأُعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقْرُ، فَاُعْطِيَ بَقْرَةً حَامِلًا، فَقَالَ: بَارَكَ اللهُ لَكَ فِيهَا، قَالَ: فَاتَى الْاَعْمَى، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصْرِي، فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ، قَالَ: فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ، فَاُعْطِيَ شَاةً وَالِدًا، فَأَنْتَجَ هَذَانِ وَوَلَدَ هَذَا، قَالَ: فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الْاَيْلِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقْرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ، قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْاَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مَسْكِينٌ، قَدْ انْقَطَعَتْ بِي الْحَبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ، وَالْجِدْنَ الْحَسَنَ، وَالْمَالَ بَعِيرًا، أَنْتَبِّحَ عَلَيَّ فِي سَفَرِي، فَقَالَ: الْحَقُّوكُ كَثِيرَةٌ، فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْدُرُكَ النَّاسُ؟ فَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللهُ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا، فَصَيِّرْكَ اللهُ إِلَيَّ مَا كُنْتَ، قَالَ: وَأَتَى الْاَفْرَعُ فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَى هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللهُ إِلَيَّ مَا كُنْتَ، قَالَ: وَأَتَى الْاَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مَسْكِينٌ وَابْنٌ سَبِيلٌ، انْقَطَعَتْ بِي الْحَبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ بَكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ، شَاةً أَنْتَبِّحَ بِهَا فِي سَفَرِي، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصْرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ شَيْئًا أَخَذْتَهُ لَكَ، فَقَالَ: أَمْسِكْ مَا لَكَ، فَإِنَّمَا ابْتَلَيْتُمْ، فَقَدْ رَضِيَ عَنْكَ وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ

''رواه البخاري(٣٤٦٤) ومسلم(٢٩٦٤) ١٧١''

الخامس: لصاحب الطعام

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ أَبِي، قَالَ: فَفَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَامًا وَوَطْبَةً، فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ أَتَى بِتَمْرٍ فَكَانَ يَأْكُلُهُ وَيُلْقِي النَّوَى بَيْنَ إصْبَعَيْهِ، وَيَجْمَعُ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى - قَالَ شُعْبَةُ: هُوَ ظَنِّي وَهُوَ فِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ الْإِقَاءُ النَّوَى بَيْنَ الْإِصْبَعَيْنِ - ثُمَّ أَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَهُ، ثُمَّ نَاولَهُ الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ، قَالَ: فَقَالَ أَبِي: وَأَخَذَ بِلِجَامِ دَابَّتِهِ، ادْعُ اللهُ لَنَا، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ، بَارِكْ لَهُمْ فِي مَا رَزَقْتَهُمْ، وَاعْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمْهُمْ» رواه مسلم(٢٠٤٢)

١٧١ قال محمد فؤاد عبد الباقي في تعليقه على مسلم(٢٢٧٥/٤)

(أبرص) قال في القاموس البرص بياض يظهر في ظاهر البدن لفساد مزاج برص كفرح فهو أبرص وأبرصه الله (ببتلبيهم) أي يختبرهم (ناقة عشراء) هي الحامل القريبة الولادة (شاة والدا) أي وضعت ولدها وهو معها (فأنتج هذان وولد هذا) هكذا الرواية فأنتج رباعي وهي لغة قليلة الاستعمال والمشهور نتج ثلاثي وممن حكي اللغتين الأخفش ومعناه تولى الولادة وهي النتج والإنتاج ومعنى ولد هذا بتشديد اللام معنى أنتج والنتج للابل والمولد للغنم وغيرها هو كالتقابلة للنساء (انقطعت بي الحبال) هي الأسباب وقيل الطرق (إنما ورثت هذا المال كابرًا عن كابر) أي ورثته من آبائي الذين ورثوه من آبائهم كبيرًا عن كبير في العز والشرف والثروة (لا أجهدك اليوم) هكذا هو في رواية الجمهور أجهدك بالجيم والهاء ومعناه لا أشق عليك برد شيء تأخذه أو تطلبه من مالي والجهد المشقة وفي هذا الحديث الحث على الرفق بالضعفاء وإكرامهم وتبليغهم ما يطلبون مما يمكن والحذر من كسر قلوبهم واحتقارهم وفيه التحدث بنعمة الله تعالى وذم جحدها. اهـ

قال النووي: فَسَّرَهُ النَّضْرُ فَقَالَ الْوَطْبَةُ الْحَيْسُ يَجْمَعُ التَّمْرَ الْبِرْنِيَّ وَالْأَقْطَ الْمَذْقُوقَ
وَالسَّمْنَ. وَفِيهِ اسْتِحْبَابُ طَلْبِ الدُّعَاءِ مِنَ الْفَاضِلِ وَدُعَاءِ الضَّيْفِ بِتَوْسِعَةِ الرِّزْقِ
وَالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ وَقَدْ جَمَعَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الدُّعَاءِ خَيْرَاتِ الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ وَاللهُ أَعْلَمُ أَهْ مِنْ شَرْحِ مُسْلِمٍ (٢٢٥/١٣)

وقال القاري في مرقاة المفاتيح (٦٨٥/٤) قوله (ادع الله لنا) وَلَيْسَ طَلْبُ الدُّعَاءِ
لِمُقَابَلَةِ الْإِحْسَانِ إِلَيْهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَإِنَّ هَذَا لَا يُظَنُّ بِالصَّحَابَةِ أَصْحَابِ
الْكَرَمِ وَالْمُرُوءَةِ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ طَلْبِ اللُّطْفِ وَنَظَرِ الْمَرْحَمَةِ الشَّامِلَةِ لِلْخَاصَّةِ
وَالْعَامَّةِ، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّهُ طَلْبُ الدُّعَاءِ عِنْدَ رُكُوبِهِ لَا عِنْدَ فَرَاعِهِ مِنْ أَكْلِهِ، وَأَمَّا قَوْلُ
ابْنِ حَجْرٍ: لَا يُنَافِيهِ أَنَّهُ يُسَنُّ لِمَنْ تَصَدَّقَ عَلَى فَقِيرٍ أَنْ لَا يَطْلُبَ مِنْهُ الدُّعَاءَ لِنَلَا
تَكُونَ صَدَقَتُهُ فِي مُقَابَلَةِ الدُّعَاءِ فَيَفُوتَ الْإِخْلَاصُ لِأَنَّ الضِّيَافَةَ أَكْثَرُ مِنَ الصَّدَقَةِ لِقَوْلِ
كَثِيرِينَ بِوُجُوبِهَا فَلَا يُتَخَيَّلُ أَنَّهَا فِي مُقَابَلَةِ الدُّعَاءِ - فَمَرْدُودٌ مِنْ وُجُوهٍ مِنْهَا أَنَّهُ
يُسَنُّ إِذَا دَعَا الْفَقِيرُ لِلْمُتَصَدِّقِ كَمَا هُوَ مِنَ الْأَدَابِ يَرُدُّهُ الْمُتَصَدِّقُ لِيَكُونَ الدُّعَاءُ فِي
مُقَابَلَةِ الدُّعَاءِ وَيَتَخَلَّصُ لَهُ ثَوَابُ الصَّدَقَةِ، وَأَمَّا أَنَّهُ يُسَنُّ عَدَمَ طَلْبِ الدُّعَاءِ فَمُحْتَاجٌ
إِلَى دَلِيلٍ وَمِنْهَا أَنَّهُ إِذَا كَانَ طَلْبُ الدُّعَاءِ يَفُوتُ الْإِخْلَاصَ الْكَامِلَ فَلَا فَرْقَ بَيْنَ الصَّدَقَةِ
وَالضِّيَافَةِ، مَعَ أَنَّ

كُلًّا مِنْهُمَا يَشْمَلُ النَّافِلَةَ وَالْوَاجِبَةَ فِي الْإِخْتِيَاغِ إِلَى كَمَالِ الْإِخْلَاصِ، وَمِنْهَا أَنَّ كَوْنَ
مَا نَحْنُ فِيهِ مِنَ الضِّيَافَةِ الْوَاجِبَةِ غَيْرُ مَعْلُومٍ مِنَ الْحَدِيثِ، وَمِنْهَا أَنَّ النِّفْلَ قَدْ يُتَخَيَّلُ
فِي مُقَابَلَةِ الدُّعَاءِ بِخِلَافِ الْوَاجِبِ، وَلِذَا قِيلَ الْفَرَضُ لَا يَدْخُلُ فِيهِ الرِّيَاءُ، وَمِنْهَا أَنَّ
الْعُلَمَاءَ جَعَلُوا هَذَا الدُّعَاءَ سُنَّةً لِمَنْ أَكَلَ مِنْ طَعَامِ الْغَيْرِ أَعَمَّ مِنْ أَنْ يَطْلُبَهُ أَوْ لَا يَطْلُبَهُ
فَبَطَلَ قَوْلُهُ: إِنَّ مِنْ هَذَا يُؤْخَذُ أَنَّ الْمُضَيِّفَ إِذَا سَأَلَ مِنَ الضَّيْفِ أَنْ يَدْعُو لَهُ سَنَّ
لِلضَّيْفِ أَنْ يَدْعُو لَهُ ؛ لِأَنَّ مَفْهُومَهُ أَنَّهُ إِذَا لَمْ يَسْأَلْهُ لَا يَسْأَلُهُ لَا يُسَنُّ لَهُ، وَأَقُولُ:
الْأَوْلَى أَنْ يُقَالَ لِلْمُضَيِّفِ أَنْ يَسْأَلَ الدُّعَاءَ مِنَ الضَّيْفِ لِفِعْلِ الصَّحَابَةِ وَتَفْهِيمِهِ - عَلَيْهِ
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - عَلَيْهِ وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ، وَمِنْهَا أَنْ طَلْبَ الدُّعَاءِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ
وَالْأَوْلِيَاءِ مَطْلُوبٌ فَمَا الْبَاعِثُ عَلَى هَذَا الْغَرَضِ الْمَذْمُومُ وَأَمْتَالِهِمَا (فَقَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ
لَهُمْ فِيمَا رَزَقْتَهُمْ) وَعَلَامَةُ الْبَرَكَةِ الْقَنَاعَةُ وَتَوْفِيقُ الطَّاعَةِ. أَهْ

السادس: للمضيف إن كان المدعو صائما

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
«إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيُجِبْ، فَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَأْكُلْ، وَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيَدْعُ
بِالْبَرَكَةِ» ١٧٢

السابع: المال والولد

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا،
وَأُمِّي، وَأُمُّ حَرَامٍ خَالَتِي، فَقَالَ: «قَوْمُوا فَلِأَصْلِي بِكُمْ فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ»، فَصَلَّى
بِنَا، فَقَالَ رَجُلٌ لِثَابِتٍ: أَيْنَ جَعَلَ أَنَسًا مِنْهُ؟ قَالَ: «جَعَلَهُ عَلَى يَمِينِهِ، ثُمَّ دَعَا لَنَا أَهْلَ

^{١٧٢} رواه الطبراني في الكبير (٢٣١/١٠) وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٨٩) من طريق شعبة، عن أبي جعفر الفراء، عن عبد الله بن شداد، عن عبد الله بن مسعود به وهذا إسناد صحيح. وصححه العلامة الألباني في الإرواء (١٥٧)

النَّبِيْتُ بِكُلِّ خَيْرٍ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» ، فَقَالَتْ أُمِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ خُوَيْدِمُكَ ادْعُ اللَّهَ لَهُ، قَالَ: «فَدَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ، وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا لِي بِهِ» أَنْ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثَرَ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ» رواه البخاري (٦٣٧٨) ومسلم (٦٦٠) وفي رواية للبخاري (١٩٨٢) فَقَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي خُوَيْصَّةً، قَالَ: «مَا هِيَ؟» ، قَالَتْ: خَادِمُكَ أَنَسٌ، فَمَا تَرَكَ خَيْرَ آخِرَةٍ وَلَا دُنْيَا إِلَّا دَعَا لِي بِهِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ مَالًا وَوَلَدًا، وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ» ، فَأَنِي لَمَنْ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ مَالًا، وَحَدَّثَنِي ابْنَتِي أُمَيْيَةُ: أَنَّهَا دُفِنَ لِصُلْبِي مَقْدَمَ حَجَّاجِ الْبَصْرَةِ بَضْعٌ وَعِشْرُونَ وَمِائَةً، وبوب عليه البخاري بباب الدعاء بكثرة المال مع البركة وبوب عليه في موضع آخر بباب الدعاء بكثرة الولد مع البركة

قال النووي رحمه الله في شرح مسلم (١٦٤/٥) فيه ما أكرم الله تعالى به نبيه صلى الله عليه وسلم من استجابة دعائه لأنس في تكثير ماله وولده وفيه طلب الدعاء من أهل الخير وجواز الدعاء بكثرة المال والولد مع البركة فيهما. اهـ وقال الحافظ في الفتح (٢٢٩/٤) قَوْلُهُ فَأَنِي لَمَنْ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ مَالًا زَادَ أَحْمَدُ فِي رِوَايَةِ بْنِ أَبِي عَدِيٍّ وَذَكَرَ أَنَّهُ لَا يَمْلِكُ ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً غَيْرَ خَاتَمِهِ ١٧٣ يَعْني أَنَّ مَالَهُ كَانَ مِنْ غَيْرِ النَّقْدَيْنِ وَفِي رِوَايَةٍ ثَابِتٍ عِنْدَ أَحْمَدَ ١٧٤ قَالَ أَنَسٌ وَمَا أَصْبَحَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَكْثَرَ مِنِّي مَالًا قَالَ يَا ثَابِتُ وَمَا أَمْلِكُ صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا خَاتَمِي وَلِلتَّرْمِذِيِّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي خُلْدَةَ قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ كَانَ لِأَنَسٍ بُسْتَانٌ يَحْمَلُ فِي السَّنَةِ مَرَّتَيْنِ وَكَانَ فِيهِ رِيحَانٌ يَجِيءُ مِنْهُ رِيحُ الْمَسْكِ ١٧٥ وَلِأَبِي نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَةِ ١٧٦ مِنْ طَرِيقِ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ وَإِنْ أَرْضِي لِثَمَرُ فِي السَّنَةِ مَرَّتَيْنِ وَمَا فِي الْبَلَدِ شَيْءٌ يَثْمُرُ مَرَّتَيْنِ غَيْرَهَا قَوْلُهُ وَحَدَّثَنِي ابْنَتِي أُمَيْيَةُ بِالنُّونِ تَصْغِيرُ أَمَةٍ أَنَّهُ دُفِنَ لِصُلْبِي أَيٍّ مِنْ وَلَدِهِ دُونَ أَسْبَاطِهِ وَأَحْفَادِهِ قَوْلُهُ مَقْدَمَ الْحَجَّاجِ الْبَصْرَةِ بِالنَّصْبِ عَلَى نَزْعِ الْخَافِضِ أَيٍّ مِنْ أَوْلٍ مَا مَاتَ لِي مِنَ الْأَوْلَادِ إِلَيَّ أَنْ قَدِمَهَا الْحَجَّاجُ وَوَقَعَ ذَلِكَ صَرِيحًا فِي رِوَايَةِ بْنِ أَبِي عَدِيٍّ الْمَذْكُورَةِ وَلَفْظُهُ وَذَكَرَ أَنَّ ابْنَتَهُ الْكُبْرَى أُمَيْيَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهُ دُفِنَ لِصُلْبِهِ إِلَى مَقْدَمِ الْحَجَّاجِ وَكَانَ قُدُومُ الْحَجَّاجِ الْبَصْرَةَ سَنَةَ خَمْسٍ وَسَبْعِينَ وَعُمُرُ أَنَسٍ حِينَئِذٍ نَيْفٌ وَثَمَانُونَ سَنَةً وَقَدْ عَاشَ أَنَسٌ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى سَنَةِ ثَلَاثٍ وَيَقَالُ اثْنَتَيْنِ وَيَقَالُ إِحْدَى وَتِسْعِينَ وَقَدْ قَارَبَ الْمِائَةَ قَوْلُهُ بَضْعٌ وَعِشْرُونَ وَمِائَةً فِي رِوَايَةِ بْنِ أَبِي عَدِيٍّ نَيْفٌ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةً وَفِي رِوَايَةِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ حُمَيْدٍ عِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ فِي الدَّلَائِلِ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ وَمِائَةً وَهُوَ عِنْدَ الْخَطِيبِ فِي رِوَايَةِ الْأَبَاءِ عَنِ الْأَبْنَاءِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ بِلَفْظِ ثَلَاثٍ وَعِشْرُونَ وَمِائَةً وَفِي رِوَايَةِ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ وَلَقَدْ دُفِنْتُ مِنْ صُلْبِي سَوِيٍّ وَوَلَدٌ وَوَلَدِي خَمْسَةٌ وَعِشْرِينَ وَمِائَةً وَفِي الْحَلِيَةِ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ دُفِنْتُ مِائَةً لِاسْقَطَا وَلَا وَوَلَدٌ وَلَعَلَّ هَذَا الْاِخْتِلَافَ سَبَبُ الْعُدُولِ إِلَى الْبِضْعِ وَالنَّيْفِ وَفِي ذِكْرِ هَذَا دَلَالَةٌ عَلَى كَثْرَةِ مَا جَاءَهُ مِنَ الْوَلَدِ فَإِنَّ هَذَا الْقَدْرَ هُوَ الَّذِي مَاتَ مِنْهُمْ وَأَمَّا الَّذِينَ بَقُوا فِي رِوَايَةِ

١٧٣ رواه أحمد (١٢٠٥٣) بإسناد صحيح.

١٧٤ برقم (١٣٥٩٤) وإسناده صحيح.

١٧٥ رواه الترمذي (٣٨٣٣) بإسناد صحيح.

١٧٦ الحلية (٢٦٧/٨)

اسْحَاقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسٍ عِنْدَ مُسْلِمٍ ١٧٧ وَإِنَّ وَلَدِي وَوَلَدَ وَلَدِي لَيَتَعَادُونَ عَلَيَّ
نَحْوَ الْمِائَةِ، اهـ

الثامن: للمقرض عند إيفائه

عن إسماعيل بن إبراهيم بن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي، عن أبيه، عن جده،
أن النبي صلى الله عليه وسلم استسلف منه، حين غزا حنيناً ثلاثين أو أربعين ألفاً،
فلما قدم قضاها إياه، ثم قال له النبي صلى الله عليه وسلم: «بارك الله لك في أهلك
ومالك، إنما جزاء السلف الوفاء والحمد» ١٧٨

قال ابن القيم رحمه الله في زاد المعاد (٢/٤٢٤-٤٢٥) وكان صلى الله عليه وسلم
يدعو لمن تقرب إليه بما يحب وبما يناسب «فلما وضع له ابن عباس وضوءه قال:
اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل» ١٧٩
ولما «دعاه أبو قتادة في مسيره بالليل لما مال عن راحلته، قال: حفظك الله بما
حفظت به نبيه» ١٨٠

وقال «من صنع إليه معروف فقال لفاعله: جزاك الله خيراً، فقد أبلغ في الثناء» ١٨١
«واستقرض من عبد الله بن أبي ربيعة مالا، ثم وقاه إياه، وقال: "بارك الله لك في
أهلك ومالك، إنما جزاء السلف الحمد والأداء»
«ولما أراحه جرير بن عبد الله البجلي من ذي الخلصة: صنم دوس، برک على خيل
قبيلته أحسن ورجالها خمس مرات» ١٨٢ اهـ

التاسع: لمن يعرض عليك عطاءً

قال الإمام البخاري رحمه الله (٣٧٨٠) حدثنا إسماعيل بن عبد الله، قال: حدثني
إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن جده، قال: لما قدموا المدينة آخى رسول الله صلى
الله عليه وسلم بين عبد الرحمن بن عوف، وسعد بن الربيع، قال لعبد الرحمن: إني
أكثر الأنصار مالا، فأقسم مالي نصفين، ولي امرأتان فانظر أعجبهما إليك فسمها
لي أطلقها، فإذا انقضت عدتها فتزوجها، قال: بارك الله لك في أهلك ومالك، أين
سوقكم؟ فدلوه على سوق بني قينقاع، فما انقلب إلا ومعه فضل من أقط وسمن، ثم
تابع العدو، ثم جاء يوماً وبه أثر صفرة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «مهيم»
، قال: تزوجت، قال: «كم سقت إليها؟». قال: نواة من ذهب، - أو وزن نواة من
ذهب، شك إبراهيم -

وقال رحمه الله (٣٩٣٧) حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا سفيان، عن حميد، عن أنس
رضي الله عنه، قال: قدم عبد الرحمن بن عوف المدينة فأخى النبي صلى الله عليه

١٧٧ برقم (٢٤٨١)

١٧٨ أخرجه أحمد (١٦٤١٠) والنسائي (٤٦٨٣) وابن ماجه (٢٤٢٤) من طريقين عن إسماعيل به وهذا إسناد

حسن .

١٧٩ رواه أحمد (٣٠٣٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما وسنده حسن.

١٨٠ رواه مسلم (٦٨١) عن أبي قتادة رضي الله عنه.

١٨١ رواه الترمذي (٢٠٣٥) والنسائي في الكبرى (٩٩٣٧) والبخاري (٢٦٠١) عن أسامة بن زيد رضي الله عنه

وإسناده حسن.

١٨٢ رواه البخاري (٣٠٢٠) ومسلم (٢٤٧٦) عن جرير رضي الله عنه.

وَسَلَّمَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ فَعَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يُنَاصِفَهُ أَهْلَهُ وَمَالَهُ، فَقَالَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ ذُلْنِي عَلَى السُّوقِ، فَرَبِحَ شَيْئًا مِنْ أَقْطٍ وَسَمْنٍ، فَرَأَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَعْدَ أَيَّامٍ وَعَلَيْهِ وَضُرٌّ مِنْ صُفْرَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مَهَيْمٌ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: «فَمَا سَفَّتَ فِيهَا؟» فَقَالَ: وَزَنَ نَوَاةً مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ»

العاشر: المنزل

قال الله تعالى (وَقُلْ رَبِّ أَنْزِلْنِي مُنْزَلًا مُبَارَكًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ [المؤمنون: ٢٩])
قال الألويسي رحمه الله في روح المعاني (٢٣٠/٩) وَقُلْ رَبِّ أَنْزِلْنِي فِي الْفَلَكِ مُنْزَلًا
أي إنزالاً أو موضع إنزال مباركاً يتسبب لمزيد الخير في الدارين وَأَنْتَ خَيْرُ
الْمُنْزِلِينَ أي من يطلق عليه ذلك، والدعاء بذلك إذا كان بعد الدخول فالمراد إدامة
ذلك الإنزال ولعل المقصود إدامة البركة، وجوز أن يكون دعاء بالتوفيق للنزول في
أبرك منازلها لأنها واسعة، وإن كان قبل الدخول فالأمر واضح، اهـ
وقال العلامة السعدي رحمه الله: {وَقُلْ رَبِّ أَنْزِلْنِي مُنْزَلًا مُبَارَكًا وَأَنْتَ خَيْرُ
الْمُنْزِلِينَ} أي: وبقيت عليكم نعمة أخرى، فادعوا الله فيها، وهي أن يبسر الله لكم
منزلاً مباركاً، فاستجاب الله دعاءه، قال الله: {وَفُضِيَ الْأَمْرُ وَاسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ
وَقِيلَ بَعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ} إلى أن قال: {قِيلَ يَا نُوحُ اهْبِطْ بِسَلَامٍ مِنَّا وَبَرَكَاتٍ عَلَيْكَ
وَعَلَى أُمَّمٍ مِمَّنْ مَعَكَ} الآية. اهـ

الحادي عشر: الطعام

عَنْ سَلْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَفَّتْ أَرْوَادُ الْقَوْمِ، وَأَمْلَقُوا، فَأَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَحْرِ إِبِلِهِمْ، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَلَقِيَهُمْ عُمَرُ، فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ: مَا بَقَاؤُكُمْ بَعْدَ إِبِلِكُمْ، فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا بَقَاؤُهُمْ بَعْدَ إِبِلِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَادِ فِي النَّاسِ، فَيَأْتُونَ بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ»، فَبَسَطَ لِذَلِكَ نَطْعًا، وَجَعَلُوهُ عَلَى النَّطْعِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا وَبَرَكَ عَلَيْهِ، ثُمَّ دَعَاهُمْ بِأَوْعِيَّتِهِمْ، فَأَحْتَتَى النَّاسُ حَتَّى فَرَعُوا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ» رواه البخاري (٢٤٨٤) ١٨٣

وعن جابر بن عبد الله، رضي الله عنهما قال: لَمَّا حُفِرَ الْخَنْدَقُ رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمَصًا شَدِيدًا، فَأَتَيْتُهُ إِلَى امْرَأَتِي، فَقُلْتُ: هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ فَأَنِي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمَصًا شَدِيدًا، فَأَخْرَجْتُهُ إِلَيَّ جَرَابًا فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، وَلَنَا بُهَيْمَةٌ دَاجِنٌ فَدَبَّحْتُهَا، وَطَحَنْتِ الشَّعِيرَ، فَفَرَعْتُ إِلَى فِرَاعِي، وَقَطَعْتُهَا فِي بَرْمَتِهَا، ثُمَّ وَلَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: لَا تَفْضُخْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِمَنْ مَعَهُ، فَجَنَّتُهُ فَسَارَرْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دَبَّحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا وَطَحْنَا صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ كَانَ عِنْدَنَا، فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَفَرٌ مَعَكَ،

١٨٣ قال البيهقي (٨٧٩/٢) (أملقوا) افتقروا. (نطع) جلود يضم بعضها إلى بعض وتبسطن. (برك) دعا بالبركة. (فاحتتت) أخذ بكفيه.

فَصَاحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ، إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا، فَحَيَّ هَلَّا بِكُمْ» فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُنْزِلَنَّ بُرْمَتَكُمْ، وَلَا تَخْبِرَنَّ عَجِينَتَكُمْ حَتَّى أَجِيءَ». فَجِئْتُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْدُمُ النَّاسَ حَتَّى جِئْتُ امْرَأَتِي، فَقَالَتْ: بِكَ وَبِكَ، فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتَ، فَأَخْرَجَتْ لَهُ عَجِينًا فَبَصَقَ فِيهِ وَبَارَكَ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَصَقَ وَبَارَكَ، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُ خَابِرَةَ فَلْتَخْبِرْ مَعَكَ، وَأَفْدِحِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ وَلَا تُنْزِلُوها» وَهُمْ أَلْفٌ، فَأَقْسَمَ بِاللَّهِ لَقَدْ أَكَلُوا حَتَّى تَرَكَوهُ وَأَنْحَرَفُوا، وَإِنَّ بُرْمَتَنَا لَتَغَطُّ كَمَا هِيَ، وَإِنَّ عَجِينَنَا لِيُخْبِرُ كَمَا هُوَ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤١٠٢) وَمُسْلِمٌ (٢٠٣٩) ^{١٨٤}

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَدْعُوهُ وَقَدْ جَعَلَ طَعَامًا، قَالَ: فَأَقْبَلْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ النَّاسِ، فَظَنَرْتُ إِلَيَّ فَاسْتَحْيَيْتُ، فَقُلْتُ: أَحِبُّ أَبَا طَلْحَةَ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: «فُومُوا»، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا صَنَعْتُ لَكَ شَيْئًا، قَالَ: فَمَسَّهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَعَا فِيهَا بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ قَالَ: «أَدْخُلْ نَفْرًا مِنْ أَصْحَابِي عَشْرَةَ»، وَقَالَ: «كُلُوا»، وَأَخْرَجَ لَهُمْ شَيْئًا مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا فَخَرَجُوا، فَقَالَ: «أَدْخُلْ عَشْرَةَ»، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، فَمَا زَالَ يُدْخِلُ عَشْرَةَ وَيُخْرِجُ عَشْرَةَ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَ، فَأَكَلَ حَتَّى شَبِعَ، ثُمَّ هَيَّأَهَا فَإِذَا هِيَ مِثْلَهَا حِينَ أَكَلُوا مِنْهَا، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٦٨٨) وَمُسْلِمٌ (٢٠٤٠)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - شَكَّ الْأَعْمَشُ - قَالَ: لَمَّا كَانَ غَزْوَةَ تَبُوكَ أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةٌ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَذْنَبْتَ لَنَا فَنَحْرَنَا نَوَاضِحًا، فَأَكُنَّا وَادِّهْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْعَلُوا»، قَالَ: فَجَاءَ عُمَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَعَلْتَ قَلَّ الظُّهْرُ، وَلَكِنْ أَدْعُهُمْ بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ، ثُمَّ ادْعُ اللَّهُ لَهُمْ عَلَيْهَا بِالْبَرَكَةِ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَدَعَا بِنُطْعٍ، فَبَسَطَهُ، ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ، قَالَ: فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِكَفِّ دُرَّةٍ، قَالَ: وَيَجِيءُ الْآخِرُ بِكَفِّ تَمْرٍ، قَالَ: وَيَجِيءُ الْآخِرُ بِكِسْرَةٍ حَتَّى اجْتَمَعَ عَلَى النَّطْعِ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ يَسِيرٌ، قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ قَالَ: «خُذُوا فِي أَوْعِيَتِكُمْ»، قَالَ: فَأَخَذُوا فِي أَوْعِيَتِهِمْ، حَتَّى مَا تَرَكَوا فِي الْعَسْكَرِ وَعَاءً إِلَّا مَلْنُوهُ، قَالَ: فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، وَفَضَلَتْ فَضْلَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، لَا يَلْقَى اللَّهُ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍّ، فَيُحْجَبُ عَنِ الْجَنَّةِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٧) ^{١٨٥}

^{١٨٤} قال مصطفى البيغا (١٥٠٥/٤) (خمصاً) جوعاً والخمص خلاء البطن من الطعام. (جراباً) وعاء يحفظ فيه الزاد ونحوه. (داجن) ما يربى في البيوت من أولاد الغنم ولا يخرج به إلى المرعى مشتق من الدجن وهو الإقامة بالمكان. (فرغت إلى فراغي) فرغت امرأتي من طحن الشعير مع فراغي من ذبح البهيمة. (لا تفضحني) لا تكشف معابيتي من الفضيحة وهي الشهرة بما يعاب. (نفر) من ثلاثة إلى عشرة من الرجال. (بك وبك) فعل الله بك كذا وكذا حيث أتيت بناس كثير والطعام قليل. (فبصق) نقل من ريقه الشريف صلى الله عليه وسلم لبيان مكرمه عند الله عزوجل. (بارك) دعا بالبركة. (أفدحي) اغرفي. (لتغط) تغلي وتقوم من الامتلاء فيسمع غطيظها أي صوت غليانها والغطيظ صوت النائم أيضاً.

^{١٨٥} قال محمد فؤاد عبد الباقي (٥٦/١) (نواضحنا) النواضح من الإبل التي يستقى عليها قال أبو عبيد الذكر منها ناضح والأنثى ناضحة (وادنها) قال صاحب التحرير قوله وادنها ليس مقصوده ما هو المعروف من الادهان وإنما معناه اتخذنا دهنا من شحومها (الظهر) المراد بالظهر هنا الدواب سميت ظهراً لكونها يركب على ظهرها

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَطْعَمَهُ اللَّهُ طَعَامًا، فَلْيُقَلِّ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَارْزُقْنَا خَيْرًا مِنْهُ، وَمَنْ سَقَاهُ اللَّهُ لَبَنًا، فَلْيُقَلِّ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَزِدْنَا مِنْهُ، فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ مَا يُجْزَى مِنْ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، إِلَّا اللَّبَنُ» ١٨٦

الثاني عشر: العطاء والرزق

عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي قُنُوتِ الْوَتْرِ: "اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أُعْطِيتَ، وَفِي شَرِّ مَا قَضَيْتَ، فَإِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، إِنَّهُ لَا يَدُلُّ مَنْ وَالَيْتَ تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ" ١٨٧

قال في مرقة المفاتيح (٩٥٠/٣) ("وبارك") ، أي: أَكْثِرِ الْخَيْرَ. ("لي") ، أي: لِمَنْفَعَتِي ("فِيمَا أُعْطِيتَ") ، أي: فِيمَا أُعْطِيتَنِي مِنَ الْعُمْرِ وَالْمَالِ وَالْعُلُومِ وَالْأَعْمَالِ، قَالَ الطَّبِيبِيُّ: (فِي) فِيهِ لَيْسَتْ كَمَا هِيَ فِي السَّوَابِقِ ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهَا أَوْقَعَ الْبِرْكَةَ فِيمَا أُعْطِيتَنِي مِنْ خَيْرِ الدَّارَيْنِ، وَمَعْنَاهَا فِي قَوْلِهِ فِيمَنْ هَدَيْتَ اجْعَلْ لِي نَصِيبًا وَافِرًا مِنَ الْإِهْتِدَاءِ مَعْدُودًا فِي زُمْرَةِ الْمُهْتَدِينَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ. اهـ

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «اللهم اغفر لي ذنبي، ووسع لي في داري، وبارك لي في رزقي» ١٨٨

الثالث عشر: أول الثمرة

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُوتَى بِأَوَّلِ الثَّمَرِ، فَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، وَفِي ثَمَارِنَا، وَفِي مُدُنَا، وَفِي صَاعِنَا بَرَكَةً مَعَ بَرَكَةٍ»، ثُمَّ يُعْطِيهِ أَصْغَرَ مَنْ يَحْضُرُهُ مِنَ الْوُلْدَانِ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٣٧٣)

وانظر الوايل الصيب (ص: ١٣٦) ط: دار الحديث للعلامة ابن القيم رحمه الله.

الرابع عشر: الثمرة مطلقا

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ أَبَاهُ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا، فَاسْتَدَّ الْغُرَمَاءُ فِي حُقُوقِهِمْ، فَاتَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمْتُهُ، فَسَأَلْتُهُمْ أَنْ يَقْبَلُوا ثَمَرَ حَائِطِي، وَيَحْلُلُوا أَبِي، فَأَبَوْا، فَلَمْ يُعْطِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَائِطِي وَلَمْ يَكْسِرْهُ لَهُمْ، وَلَكِنْ قَالَ: «سَأَعُدُّ عَلَيْكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، فَغَدَا عَلَيْنَا حِينَ أَصْبَحَ، فَطَافَ فِي النَّخْلِ وَدَعَا فِي ثَمَرِهِ بِالْبَرَكَةِ، فَجَدَدْتُهَا فَقَضَيْتُهُمْ حُقُوقَهُمْ، وَبَقِيَ لَنَا مِنْ ثَمَرِهَا

أو لكونها يستظهر بها ويستعان على سفر (لعل الله أن يجعل في ذلك) فيه محذوف تقديره يجعل في ذلك بركة أو خيرا أو نحو ذلك فحذف المفعول به لأنه فضلا وأصل البركة كثرة الخير وثبوته (ينطع) هو بساط متخذ من أديم وكانت الأنطاع تبسط بين أيدي الملوك والأمراء حين أرادوا قتل أحد صبرا ليصان المجلس من الدم.

^{١٨٦} حسن لغيره. أخرجه ابن ماجه (٣٣٢٢) وغيره انظر الصحيحة (٢٣٢٠)

^{١٨٧} رواه أحمد (١٧١٨) وأبو داود (١٤٢٥) من طريق بريد بن أبي مريم السلولي، عن أبي الحوراء، عن الحسن بن علي به وهذا سند صحيح.

^{١٨٨} حسن لغيره. أخرجه النسائي في الكبرى (٩٨٢٨) وفيه انقطاع وله شاهد من حديث أبي هريرة عند الترمذي (٣٥٠٠) وفيه عبد الحميد بن الحسن الهلالي وهو ضعيف و شاهد آخر من حديث رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عند أحمد (٢٣١١٤) وفي سننه حميد بن القعقاع لا يعرف. والحديث حسنه العلامة الألباني في صحيح الجامع (١٢٦٥)

بَقِيَّةً، ثُمَّ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ جَالِسٌ، فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ: «اسْمَعْ، وَهُوَ جَالِسٌ، يَا عُمَرُ»، فَقَالَ: أَلَا يَكُونُ؟ قَدْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهِ، إِنَّكَ لِرَسُولِ اللَّهِ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٦٠١)

الخامس عشر: عند رؤية ما يعجب وما يخشى من إصابته بالعين

عن سهل بن حنيف، رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ، وَسَارُوا مَعَهُ نَحْوَ مَكَّةَ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِشِعْبِ الْخَزَارِ مِنَ الْجُحْفَةِ، اغْتَسَلَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ وَكَانَ رَجُلًا أَبْيَضَ، حَسَنَ الْجِسْمِ، وَالْجِلْدِ، فَنظَرَ إِلَيْهِ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ أَخُو بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ وَهُوَ يَغْتَسِلُ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ، وَلَا جِلْدَ مُخْبَأَةً قَلْبُطٍ بِسَهْلٍ، فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لَكَ فِي سَهْلٍ؟ وَاللَّهِ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ، وَمَا يُفِيقُ، قَالَ: «هَلْ تَتَّهَمُونَ فِيهِ مِنْ أَحَدٍ؟» قَالُوا: نَظَرَ إِلَيْهِ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامِرًا، فَتَعَيَّظَ عَلَيْهِ وَقَالَ: «عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ؟ هَلَّا إِذَا رَأَيْتَ مَا يُعْجِبُكَ بَرَكْتَ؟» ثُمَّ قَالَ لَهُ: «اغْتَسِلْ لَهُ» فَغَسَلَ وَجْهَهُ، وَيَدَيْهِ، وَمِرْفَقَيْهِ، وَرُكْبَتَيْهِ، وَأَطْرَافَ رِجْلَيْهِ، وَدَاخِلَةَ إِزَارِهِ فِي قَدَحٍ، ثُمَّ صَبَّ ذَلِكَ الْمَاءَ عَلَيْهِ، يَصُبُّهُ رَجُلٌ عَلَى رَأْسِهِ، وَظَهْرَهُ مِنْ خَلْفِهِ، يُكْفِي الْقَدَحَ وَرَاءَهُ، فَفَعَلَ بِهِ ذَلِكَ، فَزَاحَ سَهْلٌ مَعَ النَّاسِ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ ١٨٩

وقوله صلى الله عليه وسلم هلا بركت يدل على أنه لا يكفي الاقتصار على قول ماشاء الله فقط كما يفعله كثير من الناس وإنما عليه أن يضيف إلى ذلك اللهم بارك. قال ابن القيم في زاد المعاد (١٥٦/٤) وَإِذَا كَانَ الْعَائِنُ يَخْشَى ضَرَرَ عَيْنِهِ وَإِصَابَتَهَا لِلْمَعِينِ، فَلْيُدْفَعْ شَرَّهَا بِقَوْلِهِ اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَيْهِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِعَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، لَمَّا عَانَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ: " أَلَا بَرَكْتَ " أَيْ: قُلْتَ اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَيْهِ. وَمِمَّا يُدْفَعُ بِهِ إِصَابَةُ الْعَيْنِ قَوْلُ: مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، رَوَى هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا رَأَى شَيْئًا يُعْجِبُهُ، أَوْ دَخَلَ حَائِطًا مِنْ حَيْطَانِهِ، قَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ، لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ- إِلَى أَنْ قَالَ- وَمِنْهَا: أَنْ يُؤَمَّرَ الْعَائِنُ بِغَسَلِ مَعَابِنِهِ وَأَطْرَافِهِ وَدَاخِلَةِ إِزَارِهِ، وَفِيهِ قَوْلَانِ. أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ فَرَجُهُ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ طَرَفُ إِزَارِهِ الدَّاخِلِ الَّذِي يَلِي جِسَدَهُ مِنَ الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ يُصَبُّ عَلَى رَأْسِ الْمَعِينِ مِنْ خَلْفِهِ بَعْنَةً، وَهَذَا مِمَّا لَا يَنَالُهُ عِلَاجُ الْأَطْبَاءِ، وَلَا يَنْتَفِعُ بِهِ مَنْ أَنْكَرَهُ، أَوْ سَخَّرَ مِنْهُ، أَوْ شَكَ فِيهِ، أَوْ فَعَلَهُ مُجَرَّبًا لَا يَعْتَقِدُ أَنَّ ذَلِكَ يَنْفَعُهُ. وَإِذَا كَانَ فِي الطَّبِيعَةِ حَوَاصُّ لَا تَعْرِفُ الْأَطْبَاءُ عِلَلَهَا الْبِتَّةَ، بَلْ هِيَ عِنْدَهُمْ خَارِجَةٌ عَنْ قِيَاسِ الطَّبِيعَةِ تَفْعَلُ بِالْخَاصِيَّةِ، فَمَا الَّذِي يُنْكَرُهُ زَنَادِقَتُهُمْ وَجَهَلَتُهُمْ مِنَ الْخَوَاصِّ الشَّرْعِيَّةِ، هَذَا مَعَ أَنَّ فِي الْمَعَالِجَةِ بِهَذَا الْاسْتِغْسَالِ مَا تَشْهَدُ لَهُ الْعُقُولُ الصَّحِيحَةُ، وَتَقْرَأُ لِمُنَاسِبَتِهِ، فَاعْلَمْ أَنَّ تَرِيَاقَ سَمِّ الْحَيَّةِ فِي لَحْمِهَا، وَأَنَّ عِلَاجَ تَأْثِيرِ النَّفْسِ الْغَضَبِيَّةِ فِي تَسْكِينِ غَضَبِهَا، وَإِطْفَاءِ نَارِهِ بِوَضْعِ يَدِكَ عَلَيْهِ، وَالْمَسْحَ عَلَيْهِ، وَتَسْكِينِ غَضَبِهِ، وَذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ رَجُلٍ مَعَ شَعْلَةٍ مِنْ نَارٍ، وَقَدْ أَرَادَ أَنْ يَقْدِفَكَ بِهَا،

١٨٩ أخرجه أحمد (١٥٩٨٠) والطبراني في الكبير (٨١/٦) من طريقين عن ابن شهاب، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه به. وهذا إسناد صحيح.

فَصَبَبَتْ عَلَيْهَا الْمَاءَ، وَهِيَ فِي يَدِهِ حَتَّى طُفِنَتْ، وَلِذَلِكَ أَمَرَ الْعَائِنُ أَنْ يَقُولَ: («اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَيْهِ») ؛ لِيَدْفَعَ تِلْكَ الْكَيْفِيَّةَ الْخَبِيثَةَ بِالْدُّعَاءِ الَّذِي هُوَ إِحْسَانٌ إِلَى الْمَعِينِ، فَإِنَّ دَوَاءَ الشَّيْءِ بِضِدِّهِ. وَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْكَيْفِيَّةُ الْخَبِيثَةُ تَظْهَرُ فِي الْمَوَاضِعِ الرَّقِيقَةِ مِنَ الْجَسَدِ؛ لِأَنَّهَا تَطْلُبُ النَّفُودَ، فَلَا تَجِدُ أَرْقَ مِنَ الْمَغَابِنِ وَدَاخِلَةَ الْأَزَارِ، وَلَا سِيَّمَا إِنْ كَانَ كِنَايَةً عَنِ الْفَرْجِ، فَأَذَا غَسَلْتَ بِالْمَاءِ، بَطَلَ تَأْثِيرُهَا وَعَمَلُهَا، وَأَيْضًا فَهَذِهِ الْمَوَاضِعُ لِلْأَرْوَاحِ الشَّيْطَانِيَّةِ بِهَا اخْتِصَاصٌ.

وَالْمَقْصُودُ: أَنْ غَسَلَهَا بِالْمَاءِ يُطْفِئُ تِلْكَ النَّارِيَّةَ، وَيَذْهَبُ بِتِلْكَ السَّمِّيَّةِ. وَفِيهِ أَمْرٌ آخَرٌ، وَهُوَ وَصُولُ أَثَرِ الْعَسَلِ إِلَى الْقَلْبِ مِنْ أَرْقِ الْمَوَاضِعِ وَأَسْرَعِهَا تَنْقِيذًا، فَيُطْفِئُ تِلْكَ النَّارِيَّةَ وَالسَّمِّيَّةَ بِالْمَاءِ، فَيُشْفَى الْمَعِينُ، وَهَذَا كَمَا أَنَّ دَوَاتِ السَّمُومِ إِذَا قُتِلَتْ بَعْدَ لَسْعِهَا، خَفَّ أَثَرُ اللَّسْعَةِ عَنِ الْمَلْسُوعِ، وَوَجَدَ رَاحَةً، فَإِنَّ أَنْفُسَهَا تَمُدُّ أَدَاهَا بَعْدَ لَسْعِهَا، وَتُوصِلُهُ إِلَى الْمَلْسُوعِ. فَأَذَا قُتِلَتْ خَفَّ الْأَلَمُ، وَهَذَا مُشَاهِدٌ. وَإِنْ كَانَ مِنْ أَسْبَابِهِ فَرْحُ الْمَلْسُوعِ، وَاشْتِفَاءُ نَفْسِهِ بِقَتْلِ عَدُوِّهِ، فَتَقْوَى الطَّبِيعَةُ عَلَى الْأَلَمِ فَتَدْفَعُهُ.

وَبِالْجُمْلَةِ غَسَلُ الْعَائِنِ يَذْهَبُ تِلْكَ الْكَيْفِيَّةَ الَّتِي ظَهَرَتْ مِنْهُ، وَإِنَّمَا يَنْفَعُ غَسْلُهُ عِنْدَ تَكَيِّفِ نَفْسِهِ بِتِلْكَ الْكَيْفِيَّةِ. اهـ

وقال ابن العربي كما فيض القدير (٣٢٤/٤): وهذا إعلام وتنبيه على أن البركة تدفع المضرة. اهـ

قلت: المراد أن الدعاء بالبركة يدفع الله بها مضرة العين.

السادس عشر: الأمر الذي يطلب العبد أن يختاره الله له إن كان فيه خير

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّلْمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُ أَصْحَابَهُ الْإِسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، كَمَا يُعَلِّمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ: " إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيُرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ هَذَا الْأَمْرَ - ثُمَّ تَسَمِّيهِ بِعَيْنِهِ - خَيْرًا لِي فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - قَالَ: أَوْ فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - فَافْضِرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، اللَّهُمَّ وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ رَضْنِي بِهِ " رواه البخاري (٧٣٩٠)

السابع عشر: الدين والدنيا والآخرة

عَنْ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ فِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةٌ أَمْرِي، وَفِي آخِرَتِي الَّتِي إِلَيْهَا مَصِيرِي وَفِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا بَلَاغِي، وَاجْعَلْ حَيَاتِي زِيَادَةً فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلْ الْمَوْتَ رَاحَةً مِنْ كُلِّ شَرٍّ» ١٩٠

الباب الثامن: في مسائل وفوائد تتعلق بالبركة

فصل في البركة وما يتعلق بها من مسائل العقيدة

البركة من الله

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ الْآيَاتِ بَرَكَهَ، وَأَنْتُمْ تَعُدُّونَهَا تَخْوِيفًا، كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَقَلَّ الْمَاءُ، فَقَالَ: «اطْلُبُوا فَضْلَةَ مِنْ مَاءٍ» فَجَاءُوا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَلِيلٌ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، ثُمَّ قَالَ: «حَيَّ عَلَى الطَّهْرِ الْمُبَارِكِ، وَالْبَرَكَهَ مِنَ اللَّهِ» فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُؤْكَلُ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٥٧٩) ١٩١

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، هَذَا الْحَدِيثَ قَالَ: قَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ حَضَرَتِ الْعَصْرُ، وَلَيْسَ مَعَنَا مَاءٌ غَيْرَ فَضْلَةَ، فَجَعَلَ فِي إِنَاءٍ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ وَفَرَّجَ أَصَابِعَهُ، ثُمَّ قَالَ: «حَيَّ عَلَى أَهْلِ الْوُضُوءِ، الْبَرَكَهَ مِنَ اللَّهِ» فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَتَفَجَّرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ وَشَرِبُوا، فَجَعَلْتُ لَا أَلُو مَا جَعَلْتُ فِي بَطْنِي مِنْهُ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ بَرَكَهٌ. قُلْتُ لِجَابِرٍ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: أَلْفًا وَأَرْبَع مِائَةٍ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٥٦٣٩)

فدل هذان الحديثان على أن البركة من الله تعالى فعلى هذا فطلبها من غير الله شرك بالله عزوجل وما يتبرك به من الأعيان والأقوال والأفعال التي ورد الشرع بها إنما هو سبب للبركة وليس هو واهب البركة كما أن ما يتداوى به من الأدوية والرقى إنما هو سبب للشفاء وليس هو واهب الشفاء^{١٩٢}.

قال الحافظ في الفتح (٥٩٢/٦) قَوْلُهُ وَالْبَرَكَهَ مِنَ اللَّهِ الْبَرَكَهَ مُبْتَدَأٌ وَالْخَبْرُ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْإِبْجَادَ مِنَ اللَّهِ وَوَقَعَ فِي حَدِيثِ عَمَارِ بْنِ زُرَيْقٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَجَعَلْتُ أَبَا دَرَاهِمٍ إِلَى الْمَاءِ أَدْخَلَهُ فِي جَوْفِي لِقَوْلِهِ الْبَرَكَهَ مِنَ اللَّهِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فَبَسَطَ كَفَّهُ فِيهِ فَتَبَعَتْ تَحْتَ يَدِهِ عَيْنُ ابْنِ مَسْعُودٍ يَشْرَبُ وَيُكْتِرُ وَالْحِكْمَةُ فِي طَلْبِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذِهِ الْمَوَاطِنِ فَضْلَةَ الْمَاءِ لِئَلَّا يُظَنَّ أَنَّهُ الْمَوْجِدُ لِلْمَاءِ وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ اللَّهَ أَجْرَى الْعَادَةِ فِي الدُّنْيَا غَالِبًا بِالتَّوَالِدِ وَأَنَّ بَعْضَ الْأَشْيَاءِ يَقَعُ بَيْنَهَا التَّوَالِدُ وَبَعْضُهَا لَا يَقَعُ وَمِنْ جُمْلَةِ ذَلِكَ مَا نُشَاهِدُهُ مِنْ فُورَانِ بَعْضِ الْمَائِعَاتِ إِذَا خَمِرَتْ وَتَرَكْتَ زَمَانًا وَلَمْ تَجْرِ الْعَادَةُ فِي الْمَاءِ الصَّرْفِ بِذَلِكَ فَكَانَتْ الْمُعْجَزَةُ بِذَلِكَ ظَاهِرَةً جِدًّا. اهـ

وقال ابن القيم رحمه الله في الجواب الكافي (ص: ٨٥) وَإِنَّمَا كَانَتْ مَعْصِيَةُ اللَّهِ سَبَبًا لِمَحَقِّ بَرَكَهَةِ الرَّزْقِ وَالْأَجَلِ، لِأَنَّ الشَّيْطَانَ مُوَكَّلًا بِهَا وَبِأَصْحَابِهَا، فَسُلْطَانُهُ عَلَيْهِمْ،

^{١٩١} قال مصطفى البغا في تعليقه (١٣١٢/٣) (الآيات) المعجزات وهي الأمور الخارقة للعادة. (بركة) فضلا وتكرما من الله تعالى والبركة النماء والزيادة. (سفر) قيل في الحديبية وقيل في خيبر. (تخويفا) لأجل التخويف. (اطلبوا. .) ابحتوا عن شيء من ماء بقي لدى واحد منكم. (حي على الطهور) تعالوا وتطهروا بالماء. (المبارك) الذي نما وزاد بفضل الله تعالى ففيه خير ونور. (كنا) على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. اهـ

^{١٩٢} انظر التبرك المشروع والتبرك الممنوع (ص: ١٨) للعلاني.

وَحَوَالَتُهُ عَلَى هَذَا الدِّيَّانِ وَأَهْلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَكُلُّ شَيْءٍ يَتَّصِلُ بِهِ الشَّيْطَانُ وَيُقَارِنُهُ، فَبِرَكَتِهِ مَمْحُوقَةٌ، وَلِهَذَا شَرَعَ ذِكْرُ اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى عِنْدَ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ وَاللَّبْسِ وَالرُّكُوبِ وَالْجَمَاعِ لِمَا فِي مُقَارَنَةِ اسْمِ اللَّهِ مِنَ الْبِرَكَةِ، وَذِكْرُ اسْمِهِ يَطْرُدُ الشَّيْطَانَ فَتَحْصُلُ الْبِرَكَةُ وَلَا مُعَارِضَ لَهُ، وَكُلُّ شَيْءٍ لَا يَكُونُ لِلَّهِ فَبِرَكَتِهِ مَنْزُوعَةً، فَإِنَّ الرَّبَّ هُوَ الَّذِي يُبَارِكُ وَحْدَهُ، وَالْبِرَكَةُ كُلُّهَا مِنْهُ، وَكُلُّ مَا نُسِبَ إِلَيْهِ مُبَارَكٌ، فَكَلَامُهُ مُبَارَكٌ، وَرَسُولُهُ مُبَارَكٌ، وَعَبْدُهُ الْمُؤْمِنُ النَّافِعُ لِحَلْفِهِ مُبَارَكٌ، وَبَيْتُهُ الْحَرَامُ مُبَارَكٌ، وَكِنَانَتُهُ مِنْ أَرْضِهِ، وَهِيَ النَّشَامُ أَرْضُ الْبِرَكَةِ، وَصَفَهَا بِالْبِرَكَةِ فِي سِتِّ آيَاتٍ مِنْ كِتَابِهِ، فَلَا مُبَارَكٌ إِلَّا هُوَ وَحْدَهُ، وَلَا مُبَارَكٌ إِلَّا مَا نُسِبَ إِلَيْهِ، أَعْنِي إِلَى الْوَهَيْتِهِ وَمَحَبَّتِهِ وَرِضَاهُ، وَإِلَّا فَالْكُونُ كُلُّهُ مَنْسُوبٌ إِلَيَّ رُبُوبِيَّتِهِ وَخَلْقِهِ، وَكُلُّ مَا بَاعَدَهُ مِنْ نَفْسِهِ مِنَ الْأَعْيَانِ وَالْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ فَلَا بَرَكَهَ فِيهِ، وَلَا خَيْرَ فِيهِ، وَكُلُّ مَا كَانَ مِنْهُ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ فَفِيهِ مِنَ الْبِرَكَةِ عَلَى حَسَبِ قُرْبِهِ مِنْهُ. اهـ

البركة تنزل من السماء

عَنِ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَدِمْتُ أَنَا وَصَاحِبَانِ لِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ، فَتَعَرَّضْنَا لِلنَّاسِ فَلَمْ يُضْفِنَا أَحَدًا، فَانْطَلَقَ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى مَنْزِلِهِ وَعِنْدَهُ أَرْبَعُ أَعْنَزٍ، فَقَالَ لِي: " يَا مُقَدَّادُ، جَزِي أَلْبَانَهَا بَيْنَنَا أَرْبَاعًا "، فَكُنْتُ أَجْزُهُ بَيْنَنَا أَرْبَاعًا، فَاخْتَبَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَحَدَّثْتُ نَفْسِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَتَى بَعْضَ الْأَنْصَارِ، فَأَكَلَ حَتَّى شَبِعَ، وَشَرِبَ حَتَّى رَوِيَ، فَلَوْ شَرِبْتُ نَصِيبَهُ، فَلَمْ أَرَلْ كَذَلِكَ حَتَّى قُمْتُ إِلَى نَصِيبِهِ فَشَرِبْتُهُ، ثُمَّ غَطَيْتُ الْقَدَحَ، فَلَمَّا فَرَعْتُ أَخَذَنِي مَا قَدِمَ وَمَا حَدَّثْتُ، فَقُلْتُ: يَجِيءُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَائِعًا وَلَا يَجِدُ شَيْئًا فَتَسَجَّيْتُ، وَجَعَلْتُ أُحَدِّثُ نَفْسِي، فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ، إِذْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ تَسْلِيمَةً يَسْمَعُ الْيَقْظَانَ، وَلَا يُوقِظُ النَّائِمَ، ثُمَّ أَتَى الْقَدَحَ فَكَشَفَهُ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا فَقَالَ: " اللَّهُمَّ أَطْعِمْ مَنْ أَطْعَمَنِي، وَاسْقِ مَنْ سَقَانِي "، وَاعْتَنَمْتُ الدَّعْوَةَ، فَقُمْتُ إِلَى الشَّفْرَةِ فَأَخَذْتُهَا، ثُمَّ أَتَيْتُ الْأَعْنَزَ فَجَعَلْتُ أَجْسَهَا أَيُّهَا أَسْمَنُ، فَلَا تَمُرُّ يَدِيَّ عَلَيَّ ضَرْعٌ وَاحِدَةً إِلَّا وَجَدْتُهَا حَافِلًا، فَحَلَبْتُ حَتَّى مَلَأْتُ الْقَدَحَ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيَّ فَقَالَ: " بَعْضُ سَوَاتِكِ يَا مُقَدَّادُ، مَا الْخَبْرُ؟ " قُلْتُ: اشْرَبْ، ثُمَّ الْخَبْرَ، فَشَرِبَ حَتَّى رَوِيَ، ثُمَّ نَاولَنِي فَشَرِبْتُ، فَقَالَ: " مَا الْخَبْرُ؟ " فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: " هَذِهِ بَرَكَهَ نَزَلَتْ مِنَ السَّمَاءِ، فَهَلَا أَعْلَمْتَنِي حَتَّى نَسْقِي صَاحِبَيْنَا " فَقُلْتُ: إِذَا أَصَابْتَنِي وَإِيَّاكَ الْبَرَكَهَ فَمَا أَبَالِي مِنْ أَخْطَاتٍ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٠٥٥) وَأَحْمَدُ (٢٣٨٠٩) وَهَذَا لَفْظُهُ.

التبرك عبادة وكيفيته تتلقى من صاحب الشريعة ولا يجاوز به المشروع

عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ جَاءَ إِلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ، لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ»
رواه البخاري (١٥٩٧)

وقال ابن أبي شيبه (٧٥٥٠) حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ عُمَرَ فِي حَجَّةِ حَجَّهَا، فَفَرَأَ بِنَا فِي الْفَجْرِ: أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ، وَإِلْيَافِ فَرِيشٍ، فَلَمَّا قَضَى حَجَّهُ وَرَجَعَ وَالنَّاسُ يَبْتَدِرُونَ فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» فَقَالُوا: مَسْجِدٌ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «هَكَذَا هَلْكَ أَهْلُ الْكِتَابِ، اتَّخَذُوا آثَارَ أَنْبِيَائِهِمْ بَيْعًا، مَنْ عَرَضَتْ لَهُ مِنْكُمْ فِيهِ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِضْ لَهُ مِنْكُمْ فِيهِ الصَّلَاةُ فَلَا يُصَلِّ» هذا أثر صحيح.

وقال الإمام أحمد رحمه الله (٢٣٨٥٠) حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّهُ قَالَ: لَقِيَ أَبُو بَصْرَةَ الْغَفَارِيُّ، أَبَا هُرَيْرَةَ، وَهُوَ جَاءَ مِنَ الطَّوْرِ فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ؟ قَالَ: مِنَ الطَّوْرِ صَلَّيْتُ فِيهِ قَالَ: أَمَا لَوْ أَدْرَكْتُكَ قَبْلَ أَنْ تَرَحَّلَ إِلَيْهِ مَا رَحَلْتَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِي هَذَا وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى " هذا حديث حسن وعبد الملك هو ابن عمير وشيبان هو ابن عبد الرحمن.

وقال ابن سعد في الطبقات (٧٦/٢) أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَأْتُونَ الشَّجْرَةَ الَّتِي يُقَالُ لَهَا شَجْرَةُ الرِّضْوَانِ فَيُصَلُّونَ عِنْدَهَا. قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَأَوْعَدَهُمْ فِيهَا وَأَمَرَ بِهَا فُقِطِعَتْ. هذا أثر حسن.

وقال ابن وَضَّاحٍ فِي الْبَدْعِ وَالنَّهْيِ عَنْهَا (ص: ٨٨): وَكَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَغَيْرُهُ مِنْ عُلَمَاءِ الْمَدِينَةِ يَكْرَهُونَ إِتْيَانَ تِلْكَ الْمَسَاجِدِ وَتِلْكَ الْأَثَارِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا عَدَا قُبَاً وَاحِدًا قَالَ ابْنُ وَضَّاحٍ: وَسَمِعْتُهُمْ يَذْكُرُونَ أَنَّ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ دَخَلَ مَسْجِدَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَصَلَّى فِيهِ وَلَمْ يَتَّبِعْ تِلْكَ الْأَثَارَ وَلَا الصَّلَاةَ فِيهَا ، وَكَذَلِكَ فَعَلَ غَيْرُهُ أَيْضًا مِمَّنْ يُقْتَدَى بِهِ. وَقَدِمَ وَكَيْعٌ أَيْضًا مَسْجِدَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَلَمْ يَعُدْ فَعَلَ سُفْيَانُ قَالَ ابْنُ وَضَّاحٍ: فَعَلَيْكُمْ بِالِاتِّبَاعِ لِأَيِّمَةِ الْهُدَى الْمَعْرُوفِينَ؛ فَقَدْ قَالَ بَعْضُ مَنْ مَضَى: كَمْ مِنْ أَمْرٍ هُوَ الْيَوْمَ مَعْرُوفٌ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ كَانَ مُنْكَرًا عِنْدَ مَنْ مَضَى ، وَمُتَحَبَّبٌ إِلَيْهِ بِمَا يُبْغِضُهُ عَلَيْهِ ، وَمُنْقَرَبٌ إِلَيْهِ بِمَا يُبْغِضُهُ مِنْهُ ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ عَلَيْهَا زِينَةٌ وَبَهْجَةٌ^{١٩٣}.

وبهذا يظهر أن الأمكنة التي صلى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم اتفاقاً كأن يكون في سفر ونحو ذلك ولم يقصد صلى الله عليه وسلم تخصيصها بالصلاة فيها فإنه لا يشرع تتبعها والتقرب إلى الله بالصلاة فيها لأنها لم تكن مقصودة لذاتها وإذا كان مواضع الصلاة هذه لا يشرع تتبعها فكذا الأمكنة التي ارتبطت بحوادث نبوية معينة وذلك من باب أولى كالغار الذي نزل فيه الوحي وكالغار الذي اختفى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر الصديق رضي الله عنه وكموقعة بدر ومكان شجرة بيعة الرضوان ومكان خيمة أم معبد الذي نزل فيه رسول الله صلى

الله عليه وسلم وأبو بكر الصديق رضي الله عنه في طريق هجرتهما ولا يعكر على هذا ما رواه البخاري (٤٢٥) ومسلم (٣٣) من حديث مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ عَتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَنْكَرْتُ بِصَرِي، وَأَنَا أَصْلِي لِقَوْمِي فَإِذَا كَانَتِ الْأَمْطَارُ سَالَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ، لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأَصَلِّيَ بِهِمْ، وَوَدِدْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَّكَ تَأْتِينِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي، فَاتَّخِذْهُ مُصَلِّيًّا، قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» قَالَ عَتْبَانُ: فَعَدَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ، فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَذْنَتْ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّنَ تُحِبُّ أَنْ أَصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ» قَالَ: فَأَشْرَفْتُ لَهُ إِلَى نَاحِيَةِ مَنْ الْبَيْتِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَبَّرَ، فَقَمْنَا فَصَفْنَا فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ... الحديث. وذلك لأنه ليس قصد عتبان رضي الله عنه أن يتبرك بالموضع الذي صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما قصده أن يقره الرسول صلى الله عليه وسلم على الصلاة جماعة في داره عند عدم استطاعته حضور الجماعة عندما يسيل الوادي وقد يكون من مقصود عتبان رضي الله عنه إصابة عين القبلة فإن الرسول صلى الله عليه وسلم لا يقر على خطأ لو صلى على غير جهة القبلة ولو كان قصد عتبان رضي الله عنه التبرك بموضع مصلاه صلى الله عليه وسلم لبقى هذا الموضع يتبرك به الورثة فمن بعدهم كما كان الصحابة يتداولون قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم وشعره صلى الله عليه وسلم لأجل التبرك به وأما ما يروى عن ابن عمر رضي الله عنه أنه كان يتتبع المساجد التي صلى فيها الرسول صلى الله عليه وسلم يصلي فيها فلا يدل على أن ابن عمر يفعل ذلك من باب التبرك فهو لم يصرح بذلك رضي الله عنه وإنما كان يفعله من باب الاقتداء وقد عرف عنه - رضي الله عنه - شدة مبالغته في التأسي برسول الله صلى الله عليه وسلم ثم إن ابن عمر لا يسافر لأجل أن يصلي في تلك المواطن وإنما إذا سافر من المدينة إلى مكة تحرى النزول في مكان نزول رسول الله صلى الله عليه وسلم والصلاة في المواضع التي صلى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم لينال ثواب التأسي والاقتداء وهذا اجتهاد منه رضي الله عنه وأما غيره من الصحابة فلم يبالغوا في ذلك خشية من الفتنة كما تقدم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأرضاه ومن المعلوم أن الخلفاء الراشدين الأربعة وأغلب الصحابة قد سافروا بين مكة والمدينة كثيراً ولم ينقل عن أحد منهم أنه تحرى تتبع آثار الرسول صلى الله عليه وسلم ليصلي فيها أو يدعو فيها ولو فعلوه لنقل عنهم كما نقل عن ابن عمر رضي الله عنهما ما فعله. قاله العلياني في التبرك المشروع والتبرك الممنوع (ص: ٦٧-٧٠)

جواز قول الرجل لغيره افعل على بركة الله

قال الإمام البخاري رحمه الله (٣٩١١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَقْبَلَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَهُوَ مُرَدِّفٌ أَبَا

بَكَرٍ، وَأَبُو بَكْرٍ شَيْخٌ يُعْرَفُ، وَنَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَابٌّ لَا يُعْرَفُ، قَالَ: فَيَلْقَى الرَّجُلُ أَبَا بَكْرٍ فَيَقُولُ يَا أَبَا بَكْرٍ مَنْ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْكَ؟ فَيَقُولُ: هَذَا الرَّجُلُ يَهْدِينِي السَّبِيلَ، قَالَ: فَيَحْسِبُ الْحَاسِبُ أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي الطَّرِيقَ، وَإِنَّمَا يَعْنِي سَبِيلَ الْخَيْرِ، فَالْتَفَتَ أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هُوَ بِفَارِسٍ قَدْ لَحِقَهُمْ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا فَارِسٌ قَدْ لَحِقَ بِنَا، فَالْتَفَتَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اصْرَعْهُ». فَصْرَعَهُ الْفَرَسُ، ثُمَّ قَامَتْ تُحْمَمٌ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مُرْنِي بِمَا شِئْتِ، قَالَ: «فَقِفْ مَكَانَكَ، لَا تَتْرُكَنَّ أَحَدًا يَلْحَقُ بِنَا». قَالَ: " فَكَانَ أَوَّلَ النَّهَارِ جَاهِدًا عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ آخِرَ النَّهَارِ مَسْلُحَةً لَهُ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَانِبَ الْحَرَّةِ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَاءُوا إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِمَا، وَقَالُوا: ارْكَبَا آمِنَيْنِ مُطَاعَيْنِ. فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ، وَحَفُوا ذُونَهُمَا بِالسَّلَاحِ، فَقِيلَ فِي الْمَدِينَةِ: جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ، جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَشْرَفُوا يَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ، جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ، فَأَقْبَلَ يَسِيرٌ حَتَّى نَزَلَ جَانِبَ دَارِ أَبِي أَيُّوبَ، فَإِنَّهُ لِيُحَدِّثُ أَهْلَهُ إِذْ سَمِعَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، وَهُوَ فِي نَخْلٍ لِأَهْلِهِ، يَخْتَرِفُ لَهُمْ، فَعَجَلَ أَنْ يَضَعَ الَّذِي يَخْتَرِفُ لَهُمْ فِيهَا، فَجَاءَ وَهِيَ مَعَهُ، فَسَمِعَ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّ بَيُوتِ أَهْلُنَا أَقْرَبُ». فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ: أَنَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ، هَذِهِ دَارِي وَهَذَا بَابِي، قَالَ: «فَانْطَلِقْ فَهَيِّئْ لَنَا مَقِيلًا»، قَالَ: فَوَمَا عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ، فَلَمَّا جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّكَ جِئْتَ بِحَقٍّ، وَقَدْ عَلِمْتُ يَهُودَ أَنِّي سَيِّدُهُمْ وَابْنُ سَيِّدِهِمْ، وَأَعْلَمُهُمْ وَابْنُ أَعْلَمِهِمْ، فَادْعُهُمْ فَاسْأَلُهُمْ عَنِّي قَبْلَ أَنْ يَعْلَمُوا أَنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ، فَاتَّهُمْ إِنْ يَعْلَمُوا أَنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ قَالُوا فِي مَا لَيْسَ فِيَّ. فَأَرْسَلَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ، وَيَلَّكُمْ، اتَّقُوا اللَّهَ، فَوَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنَّكُمْ لَتَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، وَأَنِّي جِئْتُكُمْ بِحَقٍّ، فَاسْأَلُوا»، قَالُوا: مَا نَعْلَمُهُ، قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَالَهَا ثَلَاثَ مَرَارٍ، قَالَ: «فَأَيُّ رَجُلٍ فِيكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ؟» قَالُوا: ذَلِكَ سَيِّدُنَا وَابْنُ سَيِّدِنَا، وَأَعْلَمُنَا وَابْنُ أَعْلَمِنَا، قَالَ: «أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ؟»، قَالُوا: حَاشَى لِلَّهِ مَا كَانَ لِيُسْلِمَ، قَالَ: «أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ؟» قَالُوا: حَاشَى لِلَّهِ مَا كَانَ لِيُسْلِمَ، قَالَ: «يَا ابْنَ سَلَامٍ أَخْرُجْ عَلَيْهِمْ»، فَخَرَجَ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ اتَّقُوا اللَّهَ، فَوَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنَّكُمْ لَتَعْلَمُونَ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّهُ جَاءَ بِحَقٍّ، فَقَالُوا: كَذَّبْتَ، فَأَخْرَجَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ١٩٤

^{١٩٤} قال مصطفى البغا (١٤٢٣/٣) (مردف أبا بكر) مركبه خلفه على نفس الراحلة أو على راحلة غيرها. (شيخ يعرف) أي قد شاب شعر رأسه وكان يعرفه أهل المدينة لمروره عليهم في سفر التجارة. (شاب) أي من حيث عدم انتشار الشيب في رأسه وإلا فهو صلى الله عليه وسلم أسن من أبي بكر رضي الله عنه. (لا يعرف) لم يعرفه الناس لعدم خروجه من مكة غالباً وعدم التقائه بهم. (فارس) هو سراقه بن مالك رضي الله عنه. (اصرعه)

جواز قول هذا ببركتك يا فلان

قال البخاري رحمه الله (٣٣٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بَدَاتِ الْجَيْشِ انْقَطَعَ عَقْدٌ لِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى التَّمَاسِهِ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، فَأَتَى النَّاسُ إِلَيَّ بِكُرِّ الصَّدِيقِ، فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاضَعَ رَأْسَهُ عَلَى فَخْذِي قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبَسَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ وَجَعَلَ يَطْعُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى فَخْذِي، «فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمُمِ فَتَيَمَّمُوا»، فَقَالَ أَسِيدُ بْنُ الْحَضِيرِ: مَا هِيَ بِأَوْلَ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ، فَأَصَبْنَا الْعَقْدَ تَحْتَهُ ١٩٥

قال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى (٩٦/٢٧) وَقَوْلُ الْقَائِلِ: بِبِرَكَةِ الشَّيْخِ قَدْ يَعْنِي بِهَا دُعَاءَهُ. وَأَسْرَعُ الدُّعَاءِ إِجَابَةٌ دُعَاءِ غَائِبٍ لِعَائِبٍ. وَقَدْ يَعْنِي بِهَا بَرَكَةٌ مَا أَمَرَهُ بِهِ وَعَلَّمَهُ مِنَ الْخَيْرِ. وَقَدْ يَعْنِي بِهَا بَرَكَةٌ مُعَاوَنَتَهُ لَهُ عَلَى الْحَقِّ وَمَوَالَاتِهِ فِي الدِّينِ وَنَحْوِ ذَلِكَ. وَهَذِهِ كُلُّهَا مَعَانٍ صَحِيحَةٌ. اهـ

حكم قول قضيت حاجتي ببركة الله وبركة فلان

قال شيخ الإسلام رحمه الله كما في مجموع الفتاوى (٩٥/٢٧) وَأَمَّا قَوْلُ الْقَائِلِ: انْقَضَتْ حَاجَتِي بِبِرَكَةِ اللَّهِ وَبِرَكَّتِكَ. فَمُنْكَرٌ مِنَ الْقَوْلِ؛ فَإِنَّهُ لَا يُفْرَنُ بِاللَّهِ فِي مِثْلِ هَذَا غَيْرُهُ حَتَّى إِنَّ قَائِلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ فَقَالَ: " {أَجْعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدَاءً بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ ١٩٦} " وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: " لَا تَقُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ وَلَكِنْ قُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ مُحَمَّدٌ ١٩٧ " وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ بَعْضَ الْمُسْلِمِينَ رَأَى قَائِلًا يَقُولُ: نَعَمْ الْقَوْمُ أَنْتُمْ لَوْلَا أَنْكُمْ تُتَدَدُونَ. أَيُّ تَجْعَلُونَ لِلَّهِ نِدَاءً. يَعْنِي تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ. فَتَهَاهُمُ

اطرحه على الأرض واكفنا شره. (تحمحم) من الحمحمة وهي صوت الفرس. (مسلحة له) مراقبا يدفع عنه الأذى ويحول عنه العيون. (الحرّة) أرض ذات حجارة سوداء. (حفوا) أحذقوا وأحاطوا. (فأشرفوا) اطلعوا من فوق السطوح ونحوها. (ليحدث أهله) لعل المراد بعض من حوله من أقاربه. (يخترف لهم) يجتني من الثمار. (أهلنا) قرابتنا لأن جدته صلى الله عليه وسلم من بني النجار. (مقيلا) مكانا يقيل فيه من القيلولة وهي النوم وسط النهار. (ويلكم) وقع بكم الشر والعذاب.

^{١٩٥} قال مصطفى البغا (١٢٧/١) (بالبيداء أو بدات الجيش) موضعان بين مكة والمدينة وقيل: البيداء أدنى إلى مكة من ذي الحليفة. (عقد) كل ما يعقد ويلق في العنق. (التماسه) طلبه والبحث عنه. (وليسوا على ماء) ليس في المكان الذي أقاموا فيه ماء. (يطعني) يضربني برؤوس أصابعه. (ما هي بأول بركتكم) ليس هذا أول خير يكون بسببكم والبركة كثرة الخير. اهـ

^{١٩٦} رواه أحمد (١٨٣٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما وإسناده حسن.

^{١٩٧} رواه الدارمي في سننه (٢٧٤١) عن الطفيل بن سخبرة رضي الله عنه وإسناده حسن.

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ ١٩٨ وَفِي الصَّحِيحِ ١٩٩ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: {صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْفَجْرِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ فِي إِثْرِ سَمَاءٍ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ اللَّيْلَةَ؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ. فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطَرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوَاكِبِ وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطَرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوَاكِبِ}. وَالْأَسْبَابُ الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ أَسْبَابًا لَا تُجْعَلُ مَعَ اللَّهِ شُرَكَاءَ وَأَنْدَادًا وَأَعْوَانًا.

حكم قول نحن في بركة فلان أو من وقت حلوله عندنا حلت البركة

في جواز هذا وتحريمه تفصيل جيد ذكره شيخ الإسلام رحمه الله فقال كما في مجموع الفتاوى (١١٣/١١) وَأَمَّا قَوْلُ الْقَائِلِ: نَحْنُ فِي بَرَكَةِ فَلَانٍ أَوْ مِنْ وَقْتِ حُلُولِهِ عِنْدَنَا حَلَّتْ الْبَرَكَةُ. فَهَذَا الْكَلَامُ صَحِيحٌ بِاعْتِبَارِ بَاطِلٍ بِاعْتِبَارِ. فَأَمَّا الصَّحِيحُ: فَإِنْ يُرَادُ بِهِ أَنَّهُ هِدَانَا وَعَلَّمَنَا وَأَمَرَنَا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَانَا عَنِ الْمُنْكَرِ فَبِرَكَةِ اتِّبَاعِهِ وَطَاعَتِهِ حَصَلَ لَنَا مِنَ الْخَيْرِ مَا حَصَلَ فَهَذَا كَلَامٌ صَحِيحٌ. كَمَا كَانَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ لَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَرَكَتِهِ لَمَّا آمَنُوا بِهِ وَأَطَاعُوهُ فَبِرَكَةِ ذَلِكَ حَصَلَ لَهُمْ سَعَادَةُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ بَلْ كُلُّ مُؤْمِنٍ آمَنَ بِالرَّسُولِ وَأَطَاعَهُ حَصَلَ لَهُ مِنْ بَرَكَةِ الرَّسُولِ بِسَبَبِ إِيْمَانِهِ وَطَاعَتِهِ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ. وَ أَيْضًا إِذَا أُرِيدَ بِذَلِكَ أَنَّهُ بِبِرَكَةِ دُعَائِهِ وَصَلَاحِهِ دَفَعَ اللَّهُ الشَّرَّ وَحَصَلَ لَنَا رِزْقٌ وَنَصْرٌ فَهَذَا حَقٌّ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضِعْفَانِكُمْ بِدُعَائِهِمْ وَصَلَاتِهِمْ وَإِخْلَاصِهِمْ ٢٠٠؟} وَقَدْ يَدْفَعُ الْعَذَابَ عَنِ الْكُفَّارِ وَالْفَجَّارِ لِنَلَّا يُصِيبُ مِنْ بَيْنِهِمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ مِمَّنْ لَا يَسْتَحِقُّ الْعَذَابَ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى {وَلَوْلَا رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُؤْمِنَاتٌ} - إِلَى قَوْلِهِ - {لَوْ تَرَيُوا لَعَذْبَنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا} فَلَوْلَا الضُّعْفَاءُ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ كَانُوا بِمَكَّةَ بَيْنَ ظَهْرَانِي الْكُفَّارِ عَذَبَ اللَّهُ الْكُفَّارَ: وَكَذَلِكَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {لَوْلَا مَا فِي الْبُيُوتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالذَّرَارِيِّ لَأَمَرْتُ بِالصَّلَاةِ فَتَقَامَ ثُمَّ أَنْطَلِقُ مَعِيَ بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُرْمٌ مِنْ حَطْبٍ إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ مَعَنَا فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ ٢٠١} وَكَذَلِكَ تَرَكَ رَجْمَ الْحَامِلِ حَتَّى تَضَعَ جَنِينَهَا. وَقَدْ قَالَ الْمَسِيحُ عَلَيْهِ السَّلَامُ {وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ} فَبَرَكَاتُ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ بِاعْتِبَارِ نَفْعِهِمْ لِلْخَلْقِ بِدُعَائِهِمْ إِلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَبِدُعَائِهِمْ لِلْخَلْقِ وَبِمَا يُنْزِلُ اللَّهُ مِنَ الرَّحْمَةِ وَيَدْفَعُ مِنَ الْعَذَابِ بِسَبَبِهِمْ حَقٌّ مُوجُودٌ فَمَنْ أَرَادَ بِالْبَرَكَةِ هَذَا وَكَانَ صَادِقًا فَقَوْلُهُ حَقٌّ. وَأَمَّا " الْمَعْنَى الْبَاطِلُ " فَمِثْلُ أَنْ يُرِيدَ الْإِشْرَاكَ بِالْخَلْقِ: مِثْلُ أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ مَقْبُورٌ بِمَكَانٍ فَيُظَنُّ أَنَّ اللَّهَ يَتَوَلَّاهُمْ لِأَجْلِهِ وَإِنْ لَمْ يَقُومُوا بِطَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَذَا جَهْلٌ. فَقَدْ كَانَ الرَّسُولُ

^{١٩٨} رواه أحمد (٢٠٦٩٤) عن الطفيل وإسناده حسن.

^{١٩٩} البخاري برقم (١٠٣٨) ومسلم برقم (٧١)

^{٢٠٠} رواه النسائي (٣١٧٨) عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه وإسناده صحيح.

^{٢٠١} رواه البخاري (٦٤٤) ومسلم (٦٥١) عن أبي هريرة رضي الله عنه وأما زيادة: لَوْلَا مَا فِي الْبُيُوتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالذَّرَارِيِّ فَضَعِيفَةٌ رَوَاهَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ (٢٤٤٣) وَأَحْمَدُ (٨٧٩٦) وَفِي سَنَدِهَا أَبُو مَعْشَرٍ نَجِيحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدَنِيِّ وَهُوَ ضَعِيفٌ.

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَيِّدَ وَوَلَدَ آدَمَ مَدْفُونٍ بِالْمَدِينَةِ عَامَ الْحَرَّةِ وَقَدْ أَصَابَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مِنَ الْقَتْلِ وَالنَّهْبِ وَالْخَوْفِ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللهُ وَكَانَ ذَلِكَ لِأَنَّهُمْ بَعْدَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ أَحَدَثُوا أَعْمَالًا أَوْجَبَتْ ذَلِكَ وَكَانَ عَلَى عَهْدِ الْخُلَفَاءِ يَدْفَعُ اللهُ عَنْهُمْ بِإِيمَانِهِمْ وَتَقْوَاهُمْ لِأَنَّ الْخُلَفَاءَ الرَّاشِدِينَ كَانُوا يَدْعُونَهُمْ إِلَى ذَلِكَ وَكَانَ بِبِرْكَةِ طَاعَتِهِمْ لِلْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ وَبِرْكَةِ عَمَلِ الْخُلَفَاءِ مَعَهُمْ يَنْصُرُهُمُ اللهُ وَيُؤَيِّدُهُمْ. وَكَذَلِكَ الْخَلِيلُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَدْفُونٌ بِالشَّامِ وَقَدْ اسْتَوْلَى النَّصَارَى عَلَى تِلْكَ الْبِلَادِ قَرِيبًا مِنْ مِائَةِ سَنَةٍ وَكَانَ أَهْلُهَا فِي شَرٍّ. فَمَنْ ظَنَّ أَنَّ الْمَيِّتَ يَدْفَعُ عَنِ الْحَيِّ مَعَ كَوْنِ الْحَيِّ عَامِلًا بِمَعْصِيَةِ اللهِ فَهُوَ غَالِطٌ. وَكَذَلِكَ إِذَا ظَنَّ أَنَّ بِرْكَةَ الشَّخْصِ تَعُودُ عَلَى مَنْ أَشْرَكَ بِهِ وَخَرَجَ عَنِ طَاعَةِ اللهِ وَرَسُولِهِ مِثْلَ أَنْ يَظُنَّ أَنَّ بِرْكَةَ السُّجُودِ لغيرِهِ وَتَقْبِيلِ الْأَرْضِ عِنْدَهُ وَنَحْوِ ذَلِكَ يُحْصَلُ لَهُ السَّعَادَةُ؛ وَإِنْ لَمْ يَعْمَلْ بِطَاعَةِ اللهِ وَرَسُولِهِ. وَكَذَلِكَ إِذَا اعْتَقَدَ أَنَّ ذَلِكَ الشَّخْصَ يَشْفَعُ لَهُ وَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ بِمَجْرَدِ مَحَبَّتِهِ وَانْتِسَابِهِ إِلَيْهِ فَهَذِهِ الْأُمُورُ وَنَحْوُهَا مِمَّا فِيهِ مُخَالَفَةُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَهُوَ مِنْ أَحْوَالِ الْمُشْرِكِينَ. وَأَهْلُ الْبِدْعِ. بَاطِلٌ لَا يَجُوزُ اعْتِقَادُهُ. وَلَا اعْتِمَادُهُ. وَاللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ. اهـ

وفي المستدرک علی مجموع الفتاوی (۲۳/۱) لشیخ الإسلام: قوله: أنا في بركة فلان، أو تحت نظره، أو يا فلان مُدني بخاطرك.

فإن أراد أن نظره أو خاطره أو بركته مستقلة بتحصيل المنافع ودفع المضار فهو كذب وشرك وإن أراد أن فلانا دعا فانتفعت بدعائه، أو أنه علمني، أو أنه أدبني وأنا في بركة ما انتفعت به من تعليمه وتأديبه فهو صحيح. وإن أراد أنه بعد موته يجلب المنافع أو يدفع المضار فهو كذب محرم، وهو الشرك الذي حظره الله على عباده، والذي لا يغفره إلا بالتوبة منه. اهـ

حكم قول تباركت علينا يا فلان

قال الشيخ بكر أبو زيد في معجم المناهي اللفظية (ص: ۶۰۸) وفي تقرير للشيخ محمد بن إبراهيم - رحمه الله تعالى - لما سئل عن قول بعض العامة: تباركت علينا يا فلان أو: يا فلان تباركت علينا؟ قال: (هذا لا يجوز، فهو تعالى المبارك، والعبد هو المبارك. وقول ابن عباس (تبارك الله) : تعظيم، يريد أنه مثله في الدلالة على المبالغة. والبركة هي دوام الخير وكثرته، ولا خير أكثر وأدوم من خيره سبحانه وتعالى، والخلق يكون في بعضهم شيء ولا يبلغ النهاية. فيقال: مبارك. أو: فيه بركة. وشبه ذلك) اهـ.

وسئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله كما في مجموع الفتاوى له (۳/۹۱):

عن قول العامة: "تباركت علينا؟"، "زارتنا البركة؟".

فأجاب قائلا: قول العامة: "تباركت علينا" لا يريدون بهذا ما يريدونه بالنسبة إلى الله - عز وجل - وإنما يريدون أصابنا بركة من مجيئك، والبركة يصح إضافتها إلى الإنسان، قال أسيد بن حضير لما نزلت آية التيمم بسبب عقد عائشة الذي ضاع منها قال: " ما هذه بأول بركتكم يا آل أبي بكر "

اهـ."

فهذا من ابن عثيمين إباحة لهذا القول وكذا أباحه الشيخ بكر في المصدر السابق حيث قال لا يظهر لي فيها محذور قلت: الذي يظهر أن ما ذهب إليه ابن إبراهيم أقرب بغض النظر عن قصد العامة لكن إطلاق هذا اللفظ لا يجوز ولهذا قال ابن عطية كما في جلاء الأفهام (ص: ٣٠٦) مفسراً معنى تبارك الله مَعْنَاهُ عَظْمُ وَكَثْرَتُ بَرَكَاتِهِ وَلَا يُوصَفُ بِهَذِهِ اللَّفْظَةِ إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَلَا تَتَصَرَّفُ هَذِهِ اللَّفْظَةُ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ لَا يَسْتَعْمَلُ مِنْهَا مُضَارِعٌ وَلَا أَمْرٌ قَالَ وَعِلَّةُ ذَلِكَ أَنَّ تَبَارَكَ لَمَّا لَمْ يُوصَفْ بِهِ غَيْرَ اللَّهِ لَمْ يَقْتَضِ مُسْتَقْبَلًا إِذْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَدْ تَبَارَكَ فِي الْأَزَلِ. اهـ

ثم رأيت كلاماً لابن القيم يصرح فيه بهذا فقال رحمه الله في بدائع الفوائد (١٨٥/٢) والنوع الثاني: بركة تضاف إليه إضافة الرحمة والعزة والفعل منها تبارك ولهذا لا يقال لغيره ذلك ولا يصلح إلا له عز وجل فهو سبحانه المبارك وعبداه ورسوله كما قال المسيح عليه السلام: {وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ} فمن بارك الله فيه وعليه فهو المبارك وأما صفته تبارك فمختصة به تعالى كما أطلقها على نفسه بقوله: {تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ} {تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ} {فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ} {وَتَبَارَكَ الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَعِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ} {تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ} {تَبَارَكَ الَّذِي إِنْ شَاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ} {تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا} أفلا تراها كيف اطرقت في القرآن جارية عليه مختصة به لا تطلق على غيره. اهـ

حكم قول ببركة سيدي فلان على الله

قال الشيخ بكر أبو زيد رحمه الله في معجم المناهي اللفظية (ص: ١٧٤) قال المناوي في شرح حديث: (من كان حالفاً فلا يحلف إلا بالله) : (فائدة: سئل شيخ الإسلام زكريا عن قوم جرت عاداتهم إذا حلفوا أن يقولوا: ببركة سيدي فلان على الله. هل هم مخطئون بحلفهم بغير الله تعالى؟

أجاب: يكره الحلف المذكور، ويمنع منه، فإن لم يمتنع أدب إن قصد بعلى: الاستعلاء على بابها) اهـ. قلت: والكراهة هنا كراهة تحريم لا تنزيه لأنه حلف بغير الله والحلف بغير الله شرك.

حكم قول اللهم اني أسألك ببركة فلان أو بحقه أن تفعل لي كذا وكذا

هذا من البدع والمخالفات التي لم يدل عليها كتاب ولا سنة ولا فعله أحد من السلف قال شيخ الإسلام رحمه الله كما في مجموع الفتاوى (٨٣/٢٧) وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّلَاثُ وَهُوَ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ بِجَاهِ فُلَانٍ عِنْدَكَ أَوْ بِبِرْكَةِ فُلَانٍ أَوْ بِحُرْمَةِ فُلَانٍ عِنْدَكَ: أَفْعَلْ بِي كَذَا وَكَذَا. فَهَذَا يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ؛ لَكِنْ لَمْ يُنْقَلْ عَنْ أَحَدٍ مِنْ

الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَسَلَفِ الْأُمَّةِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَدْعُونَ بِمِثْلِ هَذَا الدُّعَاءِ وَلَمْ يَبْلُغْنِي عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ مَا أَحْكِيهِ؛ إِلَّا مَا رَأَيْتُ فِي فَتَاوَى الْفَقِيهِ أَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ. فَاتَّه أَفْتَى: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ؛ إِلَّا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ. - إِنَّ صَحَّ الْحَدِيثُ فِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - وَمَعْنَى الْإِسْتِفْتَاءِ: قَدْ رَوَى النَّسَائِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَّمَ بَعْضَ أَصْحَابِهِ أَنْ يَدْعُو فَيَقُولُ: " {اللَّهُمَّ: إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ يَا مُحَمَّدُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَتَوَسَّلُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي لِيَقْضِيَهَا لِي. اللَّهُمَّ: فَشَفِّعْهُ فِي ٢٠٢} فَإِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ قَدْ اسْتَدَلَّ بِهِ طَائِفَةٌ عَلَى جَوَازِ التَّوَسُّلِ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَمَاتِهِ. قَالُوا: وَلَيْسَ فِي التَّوَسُّلِ دُعَاءُ الْمَخْلُوقِينَ وَلَا اسْتِعَاثَةٌ بِالْمَخْلُوقِ وَإِنَّمَا هُوَ دُعَاءٌ وَاسْتِعَاثَةٌ بِاللَّهِ؛ لَكُنْ فِيهِ سُؤَالٌ بِجَاهِهِ كَمَا فِي سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ فِي دُعَاءِ الْخَارِجِ لِلصَّلَاةِ أَنْ يَقُولُ: " {اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ وَبِحَقِّ مَمَشَايَ هَذَا فَإِنِّي لَمْ أَخْرُجْ أَشْرًا وَلَا بَطْرًا وَلَا رِيَاءً وَلَا سُمْعَةً. خَرَجْتَ اتِّقَاءَ سَخَطِكَ وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ أَسْأَلُكَ أَنْ تُنْقِذَنِي مِنَ النَّارِ وَأَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ٢٠٣} . قَالُوا فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ سَأَلَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْهِ وَبِحَقِّ مَمَشَاةِ إِلَى الصَّلَاةِ وَاللَّهُ تَعَالَى قَدْ جَعَلَ عَلَى نَفْسِهِ حَقًّا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ} وَنَحْوَ قَوْلِهِ: {كَانَ عَلَى رَبِّكَ وَعَدَا مَسْئُولًا} وَفِي الصَّحِيحَيْنِ ٢٠٤ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: " {يَا مُعَاذُ أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟ قَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ. حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا. أَتَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؟ فَإِنَّ حَقَّهُمْ عَلَيْهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ} وَقَدْ جَاءَ فِي غَيْرِ حَدِيثٍ: " {كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ كَذَا وَكَذَا} كَقَوْلِهِ: " {مَنْ شَرِبَ الْحَمْرَ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَإِنْ عَادَ فَشَرِبَهَا فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ - قِيلَ: وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ؟ قَالَ: {عَصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ ٢٠٥} . وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: لَيْسَ فِي هَذَا جَوَازُ التَّوَسُّلِ بِهِ بَعْدَ مَمَاتِهِ وَفِي مَغْبِيهِ؛ بَلْ إِنَّمَا فِيهِ التَّوَسُّلُ فِي حَيَاتِهِ بِحُضُورِهِ كَمَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ ٢٠٦: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَسْقَى بِالْعَبَّاسِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا إِذَا أَجَدَبْنَا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا فَيُسْقَوْنَ. وَقَدْ بَيَّنَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَوَسَّلُونَ بِهِ فِي حَيَاتِهِ فَيُسْقَوْنَ. وَذَلِكَ التَّوَسُّلُ بِهِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَسْأَلُونَهُ أَنْ يَدْعُوَ اللَّهُ لَهُمْ فَيَدْعُوَ لَهُمْ وَيَدْعُونَ

٢٠٢ رواه أحمد (١٧٢٤٠) والترمذي (٣٥٧٨) عن عثمان بن حنيف رضي الله عنه وإسناده صحيح.

٢٠٣ ضعيف أخرجه أحمد (١١١٥٦) وابن ماجه (٧٧٨) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه وفي سننه عطية العوفي وهو ضعيف ومذلس وشيعي. وله شاهد من حديث بلال رضي الله عنه عند ابن السني في عمل اليوم والليلة (٨٤) وفي سننه الوازع بن نافع العقيلي الجزري قال ابن معين: ليس بثقة. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: متروك. وقال أحمد: ليس بثقة.

٢٠٤ البخاري برقم (٢٨٥٦) ومسلم برقم (٣٠)

٢٠٥ رواه ابن ماجه (٣٣٧٧) والدارمي (٢١٣٦) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما وإسناده صحيح.

٢٠٦ البخاري برقم (١٠١٠)

مَعَهُ وَيَتَوَسَّلُونَ بِشَفَاعَتِهِ وَدَعَائِهِ كَمَا فِي الصَّحِيحِ ٢٠٧ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - { أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ بَابٍ كَانَ بِجَوَارِ دَارِ الْقَضَاءِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يَخْطُبُ فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَائِمًا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ. فَادْعُ اللَّهُ لَنَا أَنْ يُمَسِّكَهَا عَنَّا قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ: حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا. اللَّهُمَّ عَلَى الْأَكَامِ وَالظَّرَابِ وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ قَالَ: وَأَقْلَعْتَ فَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ { فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ: ادْعُ اللَّهُ لَنَا أَنْ يُمَسِّكَهَا عَنَّا. وَفِي الصَّحِيحِ ٢٠٨ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: إِنِّي لِأَذْكَرُ قَوْلِ أَبِي طَالِبٍ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ يَقُولُ:

وَأَبْيَضُ يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ ... ثَمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ فَهَذَا كَانَ تَوَسَّلُهُمْ بِهِ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ وَنَحْوِهِ. وَلَمَّا مَاتَ تَوَسَّلُوا بِالْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَمَا كَانُوا يَتَوَسَّلُونَ بِهِ وَيَسْتَسْقُونَ. وَمَا كَانُوا يَسْتَسْقُونَ بِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ وَلَا فِي مَغِيْبِهِ وَلَا عِنْدَ قَبْرِهِ وَلَا عِنْدَ قَبْرِ غَيْرِهِ وَكَذَلِكَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ اسْتَسْقَى بِبَيْتِ بْنِ الْأَسْوَدِ الْجَرَشِيِّ وَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَشْفَعُ إِلَيْكَ بِخِيَارِنَا يَا بَرِيذُ ارْفَعْ يَدَيْكَ إِلَيَّ اللَّهُ فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَدَعَا وَدَعَا فَسُقُوا ٢٠٩. فَلَذَلِكَ قَالَ الْعُلَمَاءُ: يُسْتَحَبُّ أَنْ يُسْتَسْقَى بِأَهْلِ الصَّلَاحِ وَالْخَيْرِ فَإِذَا كَانُوا مِنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَحْسَنَ. وَلَمْ يَذْكَرْ أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ يَشْرَعُ النَّوَسِلُ وَالْإِسْتِسْقَاءُ بِالنَّبِيِّ وَالصَّالِحِ بَعْدَ مَوْتِهِ وَلَا فِي مَغِيْبِهِ وَلَا اسْتَحَبُّوا ذَلِكَ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ وَلَا فِي الْإِسْتِنصَارِ وَلَا غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَدْعِيَةِ. وَالِدَعَاءُ مَخُ الْعِبَادَةِ. وَالْعِبَادَةُ مَبْنَاهَا عَلَى السُّنَّةِ وَالِاتِّبَاعِ لَا عَلَى الْأَهْوَاءِ وَالِابْتِدَاعِ وَإِنَّمَا يُعْبَدُ اللَّهُ بِمَا شَرَعَ لَا يُعْبَدُ بِالْأَهْوَاءِ وَالْبِدْعِ قَالَ تَعَالَى: { أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ } وَقَالَ تَعَالَى: { ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ } وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الدَّعَاءِ وَالطُّهُورِ ٢١٠. هـ

وقال العلامة ابن باز رحمه الله: التوسل بجاه فلان أو ببركة فلان أو بحق فلان بدعة وليست من الشرك، فإذا قال: اللهم إني أسألك بجاه أنبيائك أو بجاه وليك فلان أو بعبك فلان أو بحق فلان أو ببركة فلان فذلك لا يجوز وهو من البدع ومن وسائل الشرك؛ لأنه لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن الصحابة فيكون بدعة، والله سبحانه وتعالى يقول: { وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا } ولم يقل ببركة فلان أو بجاه فلان، وقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردي» ٢١١ ، فالتوسل يكون بأسماء الله وبصفاته وبتوحيده كما جاء في الحديث الصحيح: «اللهم إني أسألك بأني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد» ٢١٢ « ويكون

٢٠٧ البخاري برقم (١٠١٤) ومسلم برقم (٨٩٧)

٢٠٨ البخاري برقم (١٠٠٨)

٢٠٩ رواه اللالكائي (١٥١) وفي سننه من لم أعرفه.

٢١٠ حسن لغيره. أخرجه أحمد (١٦٧٩٦) من حديث عبد الله بن مغفل رضي الله عنه وفي سننه يزيد الرقاشي

وهو ضعيف وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه وفي سننه مولى سعد لا يعرف.

٢١١ رواه مسلم (١٧١٨) عن عائشة رضي الله عنها.

٢١٢ رواه أبو داود (١٤٩٣) والترمذي (٣٤٧٥) عن بريدة رضي الله عنه وإسناده صحيح.

أيضا بالأعمال الصالحة، كسؤال أهل الغار لما انطبقت عليهم الصخرة ولم يستطيعوا الخروج، سألوا ربهم، أحدهم: سأل ببر الوالدين، والثاني: سأل بعفته عن الزنا، والثالث: سأل بأدائه الأمانة، ففرج الله عنهم ٢١٣، فدل ذلك على أن التوسل بالأعمال الصالحة كأن يقول: اللهم إني أسألك بصحبتني لنبيك صلى الله عليه وسلم، أو باتباعي شرعك، أو بعفتي عما حرمت علي، أو نحو ذلك، توسل شرعي وصحيح. اهـ من مجموع فتاوى ابن باز (٣٣١/٤-٣٣٢)

وقال رحمه الله: وهكذا لا يجوز التوسل إلى الله سبحانه بجاه النبي صلى الله عليه وسلم أو ذاته أو صفته أو بركته لعدم الدليل على ذلك؛ ولأن ذلك من وسائل الشرك به والغلو فيه عليه الصلاة والسلام.

ولأن ذلك أيضا لم يفعله أصحابه - رضي الله عنهم - ولو كان خيرا لسبقونا إليه، ولأن ذلك خلاف الأدلة الشرعية. فقد قال الله عز وجل: {وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا} ولم يأمر بدعائه سبحانه بجاه أحد أو حق أحد أو بركة أحد. ويلحق بأسمائه سبحانه التوسل بصفاته كعزته، ورحمته، وكلامه وغير ذلك، ومن ذلك ما جاء في الأحاديث الصحيحة من التعوذ بكلمات الله التامات، والتعوذ بعزة الله وقدرته. ويلحق بذلك أيضا: التوسل بمحبة الله سبحانه، ومحبة رسوله صلى الله عليه وسلم، وبالإيمان بالله وبرسوله والتوسل بالأعمال الصالحات، كما في قصة أصحاب الغار الذين أوامهم المبيت والمطر إلى غار فدخلوا فيه فاتحدت عليهم صخرة من الجبل فسدت عليهم باب الغار، ولم يستطيعوا دفعها، فتذاكروا بينهم في وسيلة الخلاص منها. واتفقوا بينهم على أنه لن ينجيهم منها إلا أن يدعوا الله بصالح أعمالهم، فتوسل أحدهم إلى الله سبحانه في ذلك: ببر والديه. فانفرجت الصخرة شيئا لا يستطيعون الخروج منه. . . ثم توسل الثاني بعفته عن الزنا بعد القدرة عليه، فانفرجت الصخرة بعض الشيء لكنهم لا يستطيعون الخروج من ذلك. . . ثم توسل الثالث بأداء الأمانة فانفرجت الصخرة وخرجوا.

وهذا الحديث ثابت في الصحيحين ٢١٤ عن النبي صلى الله عليه وسلم، من أخبار من قبلنا لما فيه من العظة لنا والتذكير.

وقد صرح العلماء - رحمهم الله - بما ذكرته في هذا الجواب. . . كشيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه العلامة ابن القيم، والشيخ العلامة عبد الرحمن بن حسن في فتح المجيد شرح كتاب التوحيد وغيرهم. وأما حديث توسل الأعمى بالنبي صلى الله عليه وسلم في حياته صلى الله عليه وسلم فشنع فيه النبي صلى الله عليه وسلم ودعاه له فرد الله عليه بصره ٢١٥. . . فهذا توسل بدعاء النبي وشفاعته وليس ذلك بجاهه وحقه كما هو واضح في الحديث. . . وكما يتشفع الناس به يوم القيامة في القضاء بينهم. وكما يتشفع به يوم القيامة أهل الجنة في دخولهم الجنة، وكل هذا توسل به في حياته الدنيوية والأخروية. وهو توسل بدعائه وشفاعته لا بذاته وحقه كما صرح بذلك أهل العلم، ومنهم من ذكرنا أنفا. اهـ من مجموع الفتاوى (٦٥/٧-٦٧)

^{٢١٣} رواه البخاري (٢٢٧٢) ومسلم (٢٧٤٣) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

^{٢١٤} رواه البخاري (٢٢٧٢) ومسلم (٢٧٤٣) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

^{٢١٥} رواه أحمد (١٧٢٤٠) والترمذي (٣٥٧٨) عن عثمان بن حنيف رضي الله عنه وإسناده صحيح.

حكم التبرك بآثار الصالحين

التبرك بآثارهم لا يجوز لأنه من وسائل الشرك ولأن الصحابة ما فعلوه مع أبي بكر وعمر وغيرهما ولغير ذلك من المحاذير التي ذكرها أهل العلم واليك كلام بعضهم

قال الإمام الشاطبي رحمه الله في الاعتصام (ص: ٤٨٢)

الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - بَعْدَ مَوْتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - لَمْ يَقَعْ مِنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَنْ خَلَفَهُ، إِذْ لَمْ يَتْرِكِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَهُ فِي الْأُمَّةِ أَفْضَلَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَهُوَ كَانَ خَلِيفَتَهُ، وَلَمْ يَفْعَلْ بِهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، وَلَا عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَهُوَ كَانَ فِي الْأُمَّةِ بَعْدَهُ، ثُمَّ كَذَلِكَ عُثْمَانُ، ثُمَّ عَلِيٌّ، ثُمَّ سَائِرُ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ لَا أَحَدٌ أَفْضَلُ مِنْهُمْ فِي الْأُمَّةِ، ثُمَّ لَمْ يَثْبُتْ لِوَاحِدٍ مِنْهُمْ مِنْ طَرِيقٍ صَحِيحٍ مَعْرُوفٍ أَنَّ مُتَبَرِّكًا تَبَرَّكَ بِهِ عَلَى أَحَدٍ تِلْكَ الْوُجُوهُ أَوْ نَحْوَهَا، بَلْ اِقْتَصَرُوا فِيهِمْ عَلَى الْاِقْتِدَاءِ بِالْأَفْعَالِ وَالْأَقْوَالِ وَالسَّيْرِ الَّتِي اتَّبَعُوا فِيهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَهُوَ إِذَا اجْتَمَعَ مِنْهُمْ عَلَى تَرْكِ تِلْكَ الْأَشْيَاءِ كُلِّهَا. وَبَقِيَ النَّظَرُ فِي وَجْهِ تَرْكِ مَا تَرَكَوا مِنْهُ، وَيَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ:

(أحدهما) : أَنْ يَعْتَقِدُوا فِيهِ الْاِخْتِصَاصَ، وَأَنَّ مَرْتَبَةَ النَّبِيِّ يَسَعُ فِيهَا ذَلِكَ كُلُّهُ؛ لِلْقَطْعِ بِوُجُودِ مَا التَّمَسُّوا مِنَ الْبِرْكَةِ وَالْخَيْرِ؛ لِأَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ نُورًا كُلُّهُ فِي ظَاهِرِهِ وَبَاطِنِهِ، فَمَنْ التَّمَسَّ مِنْهُ نُورًا؛ وَجَدَهُ عَلَى أَيِّ جِهَةٍ التَّمَسَّ؛ بِخِلَافِ غَيْرِهِ مِنَ الْأُمَّةِ؛ فَإِنَّهُ - وَإِنْ حَصَلَ لَهُ مِنْ نُورِ الْاِقْتِدَاءِ بِهِ وَالْاِهْتِدَاءِ بِهِ مَا شَاءَ اللَّهُ - لَا يَبْلُغُ مَبْلَغَهُ عَلَى حَالِ تَوَازِيهِ فِي مَرْتَبَتِهِ، وَلَا يُقَارِبُهُ فَصَارَ هَذَا النَّوْعُ مُخْتَصًّا بِهِ؛ كَاخْتِصَاصِهِ بِنِكَاحِ مَا زَادَ عَلَى الْأَرْبَعِ، وَاحْتِلَالِ بُضْعِ الْوَاهِبَةِ نَفْسَهَا لَهُ، وَعَدَمِ وُجُوبِ الْقَسَمِ عَلَى الرُّوَجَاتِ. . . وَشِبْهِ ذَلِكَ.

فَعَلَى هَذَا الْمَأْخُذِ؛ لَا يَصِحُّ لِمَنْ بَعْدَهُ الْاِقْتِدَاءُ بِهِ فِي التَّبَرُّكِ عَلَى أَحَدٍ تِلْكَ الْوُجُوهُ وَنَحْوَهَا، وَمَنْ اِقْتَدَى بِهِ كَانَ اقْتِدَاؤُهُ بِدَعَاةٍ، كَمَا كَانَ الْاِقْتِدَاءُ بِهِ فِي الزِّيَادَةِ عَلَى أَرْبَعِ نِسْوَةٍ بِدَعَاةٍ.

(الثاني) : أَنْ لَا يَعْتَقِدُوا الْاِخْتِصَاصَ، وَلَكِنَّهُمْ تَرَكَوا ذَلِكَ مِنْ بَابِ الدَّرَائِعِ؛ خَوْفًا مِنْ أَنْ يُجْعَلَ ذَلِكَ سُنَّةً؛ كَمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي اتِّبَاعِ الْأَثَارِ وَالنَّهْيِ عَنِ ذَلِكَ، أَوْ لِأَنَّ الْعَامَّةَ لَا تَقْتَصِرُ فِي ذَلِكَ عَلَى حَدٍّ، بَلْ تَتَجَاوَزُ فِيهِ الْحُدُودَ، وَتُبَالِغُ بِجَهْلِهَا فِي التَّمَسُّكِ الْبِرْكَةِ، حَتَّى يَدْخُلَهَا لِلْمُتَبَرِّكِ بِهِ تَعْظِيمٌ يَخْرُجُ بِهِ عَنِ الْحَدِّ، فَرُبَّمَا اعْتَقَدَ فِي الْمُتَبَرِّكِ بِهِ مَا لَيْسَ فِيهِ، وَهَذَا التَّبَرُّكُ هُوَ أَصْلُ الْعِبَادَةِ، وَالْأَجَلُ قَطَعَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّجَرَةَ الَّتِي بُوِيعَ تَحْتَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَلْ هُوَ كَانَ أَصْلَ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ فِي الْأُمَّمِ الْخَالِيَةِ - حَسْبَمَا ذَكَرَهُ أَهْلُ السَّيْرِ -، فَخَافَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَتِمَّادَى الْحَالُ فِي الصَّلَاةِ إِلَى تِلْكَ الشَّجَرَةِ حَتَّى تُعْبَدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ، فَكَذَلِكَ يَتَّقَى عِنْدَ التَّوَعُّلِ فِي التَّعْظِيمِ.

وَلَقَدْ حَكَى الْفَرَّغَانِيُّ مُذَيَّلٌ " تَارِيخَ الطَّبْرِيِّ " عَنِ الْحَلَّاجِ: أَنَّ أَصْحَابَهُ
بَالَعُوا فِي التَّبَرُّكِ بِهِ، حَتَّى كَانُوا يَتَمَسَّحُونَ بِبَوْلِهِ، وَيَتَبَخَّرُونَ بِعَذْرَتِهِ،
حَتَّى ادَّعَوْا فِيهِ الْإِلَهِيَّةَ، تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُونَ عُلْوًا كَبِيرًا.

وَلِأَنَّ الْوَلَايَةَ؛ وَإِنْ ظَهَرَ لَهَا فِي الظَّاهِرِ آثَارٌ؛ فَقَدْ يَخْفَى أَمْرُهَا؛ لِأَنَّهَا فِي
الْحَقِيقَةِ رَاجِعَةٌ إِلَى أَمْرِ بَاطِنٍ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ، فَرُبَّمَا ادَّعِيَتْ الْوَلَايَةَ لِمَنْ
لَيْسَ بِوَلِيِّ، أَوْ ادَّعَاهَا هُوَ لِنَفْسِهِ، أَوْ أَظْهَرَ خَارِقَةً مِنْ خَوَارِقِ الْعَادَاتِ هِيَ
مِنْ بَابِ الشُّعُودَةِ لَا مِنْ بَابِ الْكِرَامَةِ، أَوْ مِنْ بَابِ السِّحْرِ، أَوْ الْخَوَاصِّ أَوْ
غَيْرِ ذَلِكَ، وَالْجُمْهُورُ لَا يَعْرِفُ الْفَرْقَ بَيْنَ الْكِرَامَةِ وَالسِّحْرِ، فَيُعْظَمُونَ مَنْ
لَيْسَ بِعَظِيمٍ، وَيَقْتَدُونَ بِمَنْ لَا قُدْوَةَ فِيهِ، وَهُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ
مِنَ الْمَفَاسِدِ، فَتَرَكُوا الْعَمَلَ بِمَا تَقَدَّمَ - وَإِنْ كَانَ لَهُ أَصْلٌ -؛ لِمَا يُلْزَمُ عَلَيْهِ
مِنَ الْفَسَادِ فِي الدِّينِ.

وَقَدْ يَظْهَرُ بِأَوَّلِ وَهْلَةٍ أَنَّ هَذَا الْوَجْهَ الثَّانِي أَرْجَحُ؛ لِمَا ثَبَتَ فِي الْأُصُولِ
الْعِلْمِيَّةِ: أَنَّ كُلَّ مَزِيَّةٍ أُعْطِيَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَإِنَّ لِأُمَّتِهِ
أَنْمُودَجًا مِنْهَا، مَا لَمْ يَدُلَّ دَلِيلٌ عَلَى الْإِخْتِصَاصِ.

إِلَّا أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ رَاجِحٌ مِنْ جِهَةِ أُخْرَى، وَهُوَ إِطْبَاقُهُمْ عَلَى التَّرَكِّ، إِذْ لَوْ
كَانَ اعْتِقَادُهُمُ التَّشْرِيْعَ؛ لَعَمِلَ بَعْضُهُمْ بَعْدَهُ، أَوْ عَمِلُوا بِهِ - وَلَوْ فِي بَعْضِ
الْأَحْوَالِ: إِمَّا وَقُوفًا مَعَ أَصْلِ الْمَشْرُوعِيَّةِ، وَإِمَّا بِنَاءً عَلَى اعْتِقَادِ انْتِفَاءِ
الْعِلَّةِ الْمَوْجِبَةِ لِلِامْتِنَاعِ. اهـ

قلت: الوجهان كلاهما قوي فلا مانع أن يحمل عليهما معاً والله أعلم.

وقال الحافظ ابن رجب رحمه الله في الحكم الجديرة بالإذاعة (ص: ٤٦)
كذلك المبالغة في تعظيم الشيوخ وتنزيلهم منزلة الأنبياء هو المنهي عنه.
وقد كان عمر وغيره من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم يكرهون أن
يطلب الدعاء منهم ويقولون " أنبياء نحن؟ " فدل على أن هذه المنزلة
لا تنبغي إلا للأنبياء عليهم السلام، وكذلك التبرك بالآثار فإنما كان يفعله
الصحابة رضي الله عنهم مع النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكونوا
يفعلونه مع بعضهم ببعض ولا يفعله التابعون مع الصحابة، مع علو
قدرهم.

فدل على أن هذا لا يفعل إلا مع النبي صلى الله عليه وسلم مثل التبرك
بوضوئه وفضلاته وشعره وشرب فضل شرايه وطعامه.
وفي الجملة فهذه الأشياء فتنة للمعظم وللمعظم لما يخشى عليه من الغلو
المدخل في البدعة، وربما يترقى إلى نوع من الشرك. كل هذا إنما جاء
من التشبه بأهل الكتاب والمشركين الذي نهيت عنه هذه الأمة. وفي
الحديث الذي في السنن: " ان من إجلال الله إكرام ذي الشبهة المسلم،
والسلطان المقسط، وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه ". فالغلو
من صفات النصارى، والجفاء من صفات اليهود، والقصد هو المأمور
به.

وقد كان السلف الصالح ينهاون عن تعظيمهم غاية النهي كالثوري وأحمد. وكان أحمد يقول: من أنا حتى تجيئون إلي؟ اذهبوا اكتبوا الحديث، وكان إذا سئل عن شيء، يقول: سلوا العلماء. وإذا سئل عن شيء من الورع يقول: أنا لا يحل لي أن أتكلم في الورع، لو كان بشر حياً تكلم في هذا. وسئل مرة عن الإخلاص فقال: اذهب إلى الزهاد، أي شيء نحن تجيء إلينا؟ وجاء إليه رجل فمسح يده بثيابه ومسح بهما وجهه، فغضب الإمام أحمد وأنكر ذلك أشد الإنكار وقال: عمن أخذتم هذا الأمر؟ اهـ

وقال العلامة سليمان بن عبد الله في تيسير العزيز الحميد (ص: ١٥٠ -

١٥١) تنبيهه: ذكر بعض المتأخرين أن التبرك بأثار الصالحين مستحب كشراب سورهم، والتمسح بهم أو بثيابهم، وحمل المولود إلى أحد منهم ليحنكه بتمر حتى يكون أول ما يدخل جوفه ريق الصالحين، والتبرك بعرقهم ونحو ذلك، وقد أكثر من ذلك أبو زكريا النووي في "شرح مسلم" في الأحاديث التي فيها أن الصحابة فعلوا شيئاً من ذلك مع النبي صلى الله عليه وسلم وظن أن بقية الصالحين في ذلك كالنبي صلى الله عليه وسلم.

وهذا خطأ صريح لوجوه: منها: عدم المقاربة فضلاً عن المساواة للنبي صلى الله عليه وسلم في الفضل والبركة. ومنها: عدم تحقق الصلاح، فإنه لا يتحقق إلا بصلاح القلب، وهذا أمر لا يمكن الاطلاع عليه إلا بنص، كالصحابه الذين أثنى الله عليهم ورسوله، أو أئمة التابعين، ومن شهر بصلاح ودين كالأئمة الأربعة ونحوهم من الذين تشهد لهم الأمة بالصلاح وقد عدم أولئك، أما غيرهم، فغاية الأمر أن نظن أنهم صالحون فنرجو لهم. ومنها: أنا لو ظننا صلاح شخص، فلا نأمن أن يختم له بخاتمة سوء، والأعمال بالخواتيم، فلا يكون أهلاً للتبرك بأثاره. ومنها: أن الصحابة لم يكونوا يفعلون ذلك مع غيره لا في حياته، ولا بعد موته، ولو كان خيراً لسبقونا إليه، فهلا فعلوه مع أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ونحوهم من الذين شهد لهم النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة، وكذلك التابعون، هلا فعلوه مع سعيد بن المسيب وعلي بن الحسين وأويس القرني، والحسن البصري ونحوهم ممن يقطع بصلاحهم، فدل أن ذلك مخصوص بالنبي صلى الله عليه وسلم.

ومنها: أن فعل هذا مع غيره صلى الله عليه وسلم لا يؤمن أن يفتنه، وتعجبه نفسه، فيورثه العجب والكبر والرياء، فيكون هذا كالممدح في الوجه بل أعظم. اهـ

وسئل الشيخ عبد الرزاق عفيفي رحمه الله كما في مجموع الفتاوى له رقم (٤٦) : ما حكم التبرك بأثار الصالحين؟ فقال رحمه الله :- " التبرك بأثار الصالحين لا يشرع في الإسلام إلا بالنبي صلى الله عليه وسلم وبأثاره لعدم ثبوت الدليل على جوازه بغيره صلى الله عليه وسلم" اهـ

وقال العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ كما في مجموع الفتاوى له (١٠٣/١-١٠٤) وهناك مسألة، وهي: أن بعض شراح الحديث يذكر أنه لا بأس بالتبرك بآثار الصالحين - إذا مروا بذكر شعر النبي. وهذا غلط ظاهر لا يوافقهم عليه أهل العلم والحق، وذلك أنه ما ورد إلا في حق النبي. أبو بكر وعمر وذو النورين عثمان وعلي وبقية العشرة المبشرين بالجنة وبقية البدرين وأهل بيعة الرضوان ما فعل السلف هذا مع واحد منهم، أف يكون منهم نقص في تعظيم الخلفاء التعظيم اللائق بهم، أو أنهم لا يلتزمون ما ينفعمهم؟! فاقتصارهم على النبي يدل على أنه من خصائص النبي، وهي بركة جعلها الله في النبي كما جعلها في بعض المخلوقات . والمقصود أن بعض المؤلفين قال: إنه لا بأس بالتبرك بآثار الصالحين - وهو محمد بن سالم البيهاني - ونفهم (أولاً) أنه غلط وأنه لا دلالة في القصة للفرق بين الرسول وغيره. (الثاني) عدم فعله مع الذين عرفناهم (الثالث) أنه لو أذن فيه على وجه البركة من غير اعتقاد ذاتي فهو سبب ويوقع في التعلق على غير الله في أكبر من هذا، والشريعة جاءت بسد أبواب الشرك. ومؤلفه جيد ونافع، وكل يؤخذ من قوله ويترك. والأوجه التي بينت لك هذا الشأن واضحة لك. اهـ

وفي مجموع فتاوى ابن باز (٣٥٣/٤-٣٥٥) من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى فضيلة الأخ المكرم الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي وفقه الله. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، أما بعد: فقد تأملت ما ذكرتم في رسالتكم المؤرختين في ٢٠ ربيع الآخر سنة ١٤٠٦ هـ وفي ١٦ | ٧ | ١٤٠٦ هـ، وقد سرني كثيراً حرصكم على البحث عن الحق الذي هو ضالة المؤمن، ولا شك أن الحق لا يرتبط بالمذهبية، كما أنه لا يعرف بالرجال وإنما الرجال يعرفون به.

أما الملاحظات التي استشكلتموها وهي:
(الملاحظة الأولى):

ما ذكرتم في ص ١٤٤ من الكتاب وهو (لا مانع من أن نلتمس منهم البركة والخير) وقصدكم بذلك أحمد البدوي وأحمد الرفاعي وعبد القادر الجيلاني وأمثالهم، وقد أشكل عليكم أن يكون هذا من الشرك الأكبر، وذكرتم ما فعلته أم سليم وأم سلمة وأبو أيوب الأنصاري من التماس البركة في جسد النبي صلى الله عليه وسلم، ولا شك أن هذا تبرك خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم ولا يقاس عليه غيره؛ لأمرين:..
الأول: ما جعله الله سبحانه في جسده وشعره من البركة التي لا يلحقه فيها غيره.

الثاني: أن الصحابة رضي الله عنهم لم يفعلوا ذلك مع غيره كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم من كبار الصحابة، ولو كان غيره يقاس عليه لفعله الصحابة مع كبارهم الذين ثبت أنهم من أولياء الله المتقين بشهادة النبي صلى الله عليه وسلم لهم بالجنة، وهذا يكفي، دليلاً على

ولايتهم وصدقهم، وقد اجتمعت الأمة على أن أفضل هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر رضي الله عنه، كما أن من عقيدة أهل السنة والجماعة عدم الشهادة لأحد بجنة ولا نار إلا من شهد له النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأنهم لا يعلمون حقيقة أمره وخاتمة عمله، وما دام لا يدري ما يفعل الله به كيف يطلب منه البركة والخير؟ كما أن الصحابة رضي الله عنهم لم يفعلوا ذلك مع النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته مع أنه سيد ولد آدم وجاء بالخير كله من الله سبحانه، ولمزيد الفائدة أذكر بعض ما قاله أهل العلم في هذه المسألة.

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله في " فتح المجيد " : (وأما ما ادعاه بعض المتأخرين من أنه يجوز التبرك بأثار الصالحين فممنوع من وجوه: منها: أن السابقين الأولين من الصحابة ومن بعدهم لم يكونوا يفعلون ذلك مع غير النبي صلى الله عليه وسلم لا في حياته ولا بعد موته، ولو كان خيراً لسبقونا إليه، وأفضل الصحابة أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم، وقد شهد لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن شهد له بالجنة، وما فعله أحد من الصحابة والتابعين مع أحد من هؤلاء السادة ولا فعله التابعون مع ساداتهم في العلم والدين وهم الأسوة، فلا يجوز أن يقاس على رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد من الأمة، وللنبي صلى الله عليه وسلم في حال الحياة خصائص كثيرة لا يصلح أن يشاركه فيها غيره.

ومنها: أن في المنع من ذلك سدا لذريعة الشرك كما لا يخفى). اهـ. ولا شك أن الشرك خطره عظيم والنفوس ضعيفة والشيطان حريص على التلبس عليها وجرها إلى الشرك كما ذكر الله سبحانه ذلك عنه في آيات كثيرة، ولذلك دعا إبراهيم عليه السلام ربه أن يجنبه وبنية عبادة الأصنام لما يعلم من عظيم خطره ودقته وضعف النفس أو غفلتها وأنه يحبط العمل مع أن الله سبحانه برأه منه وشهد له بالإخلاص واتخذة خليلاً واختار ملته لهذه الأمة وهي إخلاص العبادة لله وحده والبراءة من الشرك بأنواعه، كما أن الشرك أول ما نشأ في قوم نوح عليه السلام هو بسبب التبرك بالصالحين، ففي صحيح البخاري ٢١٦ رحمه الله عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله سبحانه: { وَقَالُوا لَا تَدْرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَدْرُنَّ وُدًّا وَلَا سُوَاعًا } الآية، قال: (هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون فيها أنصاباً وسموها بأسمائهم ففعلوا فلم تعبد حتى إذا هلك أولئك ونسخ العلم عبادت).

وقد روى الترمذي ٢١٧ رحمه الله وغيره بسند صحيح من حديث أبي واقد الليثي قال: «خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حين

ونحن حديثو عهد بكفر وللمشركين سدرة يعكفون حولها وينوطون بها
أسلحتهم يقال لها ذات أنواط فمررنا بسدرة فقلنا يا رسول الله اجعل لنا
ذات أنواط كما لهم ذات أنواط فقال النبي صلى الله عليه وسلم: الله أكبر
إنها السنن قلت كما قالت بنو إسرائيل لموسى لتركبن سنن من كان قبلكم
« .

قال ابن القيم رحمه الله في تعليقه على هذا الحديث في كتابه " إغاثة
اللهفان ٢١٨ " : (فإذا كان اتخاذ هذه الشجرة لتعليق الأسلحة والعكوف
حولها اتخاذ إله مع الله تعالى مع أنهم لا يعبدونها ولا يسألونها فما الظن
بالعكوف حول القبر والدعاء به ودعائه والدعاء عنده فأى نسبة للفتنة
بشجرة إلى الفتنة بالقبر لو كان أهل الشرك والبدعة يعلمون) انتهى
بحروفيه. وهذا هو الأصل الأصيل في منع التبرك بالمخلوقات إلا ما
استثناه الشارع - ومن ذلك التبرك بشعر النبي صلى الله عليه وسلم
وعرقه وغيرهما مما مس جسده استثناء - من هذا. اهـ

وفي فتاوى اللجنة الدائمة (١/١٥٠٤) اطلعت اللجنة الدائمة على كتيب
بعنوان: (مسائل كثر حولها النقاش والجدل) تأليف من سمى نفسه: السيد
زين آل سميط، فوجدت أن هذا الكتيب يشتمل على أباطيل ومخالفات كثيرة
للعقيدة، زعم كاتبها أنها موافقة لعقيدة أهل السنة والجماعة، وهي في
الواقع موافقة لعقيدة القبوريين المخالفة لعقيدة أهل السنة والجماعة. ومن
تلك المخالفات والأباطيل:

- ١- زعمه (أن التوسل بالأنبياء والأولياء والاستغاثة بهم أمور جائزة في
حوارج الدنيا والآخرة) .
- ٢- زعمه (أن الميت ينفع الحي ويدعو له ويشفع له) والصواب العكس،
وهو أن الميت هو الذي ينتفع بدعاء الحي له.
- ١- زعمه (أنه يجوز التبرك بآثار الصالحين بل يستحب) وهذا لا يجوز؛ لأنه
من وسائل الشرك. اهـ

حكم طلب البركة من الكعبة أو من مخلوق غيرها

قال العلامة ابن باز رحمه الله: أما سؤال الكعبة أو دعاؤها أو طلب البركة
منها فهذا شرك أكبر لا يجوز، وهو عبادة لغير الله، فالذي يطلب من الكعبة
أن تشفي مريضه أو يتمسح بالمقام يرجو الشفاء منه، فهذا لا يجوز، بل هو
شرك أكبر - نسأل الله السلامة - اهـ من مجموع فتاوى ابن باز (١٧/٢٢٢)

حكم التبرك بأستار الكعبة أو بأحجارها أو آثارها ، وتقبييل جدرانها، وتقبييل سور
مقام إبراهيم

قال الشقيري في السنن والمبتدعات (ص: ١٧١) ومن البدع: التمسح
بجدران الكعبة كلها، لأن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يفعله وإنما كان

يمس الرُّكنُ اليماني، ويقبل الحجر الأسود، وكذا كتابة أسمائهم على عمدان
حيطان الكعبة، وتوصيتهم بعضهم بذلك بدعة وجهل، واهتمامهم بزمزمة
لحاهم وزمزمة ما معهم من النقود والثياب لتحصل لها البركة، ونقل ماء
زَمْزَمَ إِلَى بِلَادِهِمْ، كل هذه بدع لم تشرع وَلَا خير فيها، وَلَا بركة، اهـ
وفي فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم (١٠١/١ - ١٠٣) من
محمد بن إبراهيم إلى حضرة المكرم الأستاذ أحمد بن زايد محمد ... سلمه
الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

ولقد وصل إلينا كتابكم تاريخ ٢١ محرم، وسرنا وصولكم الوطن بالسلامة
وكمال صحتكم واطمئنانكم جعل الله ذلك معونة على طاعته. وسبيلاً
للحصول على ما يعود بخيري الدنيا والآخرة. ثم ما وددتم إبطاله من
الأمور الثلاثة التي ذكرتم وهي:
١- إبطال بدعة بيع أستار الكعبة.
٢- إبطال تقبيل جدران الكعبة.

٣- إبطال تقبيل السور الحديدي المقام على مقام إبراهيم.
وما ذكر الأستاذ عن الأول: فلا ريب أنه من وسائل الشرك أو من الشرك،
لما يقصدونه من أخذها من التماس البركة من غير الله .
وأما الثاني: وهو تقبيل جدران الكعبة، فيدخل في حد البدعة.
وأما الثالث: وهو ما يتعلق بمقام إبراهيم عليه السلام والبنائية التي عليه.
فلا ريب أن تقبيل الحديد المحاط عليه ومسحه يدخل في وسائل الشرك أو
من الشرك. وأما المقام نفسه فإنه لا يوصل إليه بشيء وهو أثر حفظ إلى
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعهد صحابته، ومعظم تعظيمًا ما بما
أنه قد يدخل في الشعائر. ونقله وقد أقره رسول الله صلى الله عليه وسلم
مع هدمه الأوثان واجتثاثه وسائل الشرك من أصلها - دليل واضح على أنه
لا يغير. وأظن اقتراح نقله زلة قلم من الأستاذ وفقه الله ، ومقصده بحمد
الله حسن. أسأل الله أن يسدد الجميع. والسلام عليكم ورحمة الله. اهـ
وسئل العلامة ابن باز رحمه الله هل من خصائص مكة أو الكعبة التبرك
بأحجارها أو آثارها؟

فقال: ليس من خصائص مكة أن يتبرك الإنسان بأشجارها وأحجارها، بل
من خصائص مكة ألا يعضد ولا يحش حشيشها؛ لنهي النبي - صلى الله
عليه وسلم - عن ذلك إلا الإذخر، فإن النبي - صلى الله عليه وسلم -
استثناه؛ لأنه يكون للبيوت وقبور الحدادين، وكذلك اللحد في القبر فإنه
تسد به شقوق اللبانات، وعلى هذا فنقول: إن حجارة الحرم أو مكة ليس
فيها شيء يتبرك به بالتمسح به أو بنقله إلى البلاد أو ما أشبه ذلك. اهـ من
مجموع فتاوى ابن باز (٢٨٧/٢٨)

وقال رحمه الله: أما ما يفعله بعض الناس من التبرك ببعض العلماء أو ببعض العباد أو ببعض جدران الكعبة أو بكسوة الكعبة، فكل هذا لا أصل له، بل يجب منعه. اهـ من المصدر السابق (٢٨٦/٢٨)

وقال رحمه الله: فأما التمسح بالأبواب والجدران والشبابيك ونحوها في المسجد الحرام أو المسجد النبوي، فبدعة لا أصل لها، والواجب تركها لأن العبادات توقيفية لا يجوز منها إلا ما أقره الشرع لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» متفق على صحته^{٢١٩}. وفي رواية لمسلم^{٢٢٠}، وعلقها البخاري رحمه الله في صحيحه^{٢٢١} جازما بها: «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد

وفي صحيح مسلم^{٢٢٢} عن جابر رضي الله عنه، قال «كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته يوم الجمعة: أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة» والأحاديث في ذلك كثيرة. فالواجب على المسلمين التقيد في ذلك بما شرعه الله كاستلام الحجر الأسود وتقبيله، واستلام الركن اليماني.

ولهذا صح عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال لما قبل الحجر الأسود: «إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك»^{٢٢٣}.

وبذلك يعلم أن استلام بقية أركان الكعبة، وبقية الجدران والأعمدة غير مشروع لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعله ولم يرشد إليه ولأن ذلك من وسائل الشرك. وهكذا الجدران والأعمدة والشبابيك وجدران الحجرة النبوية من باب أولى لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يشرع ذلك ولم يرشد إليه ولم يفعله أصحابه رضي الله عنهم. وأما ما نقل عن ابن عمر رضي الله عنهما من تتبع آثار النبي صلى الله عليه وسلم واستلامه المنبر فهذا اجتهاد منه رضي الله عنه لم يوافق عليه أبوه ولا غيره من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. وهم أعلم منه بهذا الأمر، وعلمهم موافق لما دلت عليه الأحاديث الصحيحة.

وقد قطع عمر رضي الله عنه الشجرة التي بويح تحتها النبي صلى الله عليه وسلم في الحديبية لما بلغه أن بعض الناس يذهبون إليها ويصلون عندها خوفاً من الفتنة بها وسداً للذريعة. اهـ من المصدر السابق (١٠٧/٩-١٠٩)

حكم التبرك بالحجر الأسود والشباك الذي على الحجرة النبوية

قال العلامة العثيمين رحمه الله في القول المفيد (١٩٦/١)

^{٢١٩} البخاري برقم (٢٦٩٧) ومسلم (١٧١٨) عن عائشة رضي الله عنها.

^{٢٢٠} برقم (١٧١٨)

^{٢٢١} علقه قبل حديث رقم (٧٣٥٠)

^{٢٢٢} برقم (٨٦٧)

^{٢٢٣} رواه البخاري (١٥٩٧) ومسلم (١٢٧٠)

قوله: "وحجر": اسم جنس يشمل أي حجر كان حتى الصخرة التي في بيت المقدس؛ فلا يتبرك بها، وكذا الحجر الأسود لا يتبرك به، وإنما يتعبد لله بمسحه وتقبيله؛ اتباعاً للرسول صلى الله عليه وسلم وبذلك تحصل بركة الثواب. ولهذا قال عمر رضي الله عنه "إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك؛ ما قبلتك"^{٢٤} "فتقبيله عبادة محضة خلافاً للعامة، يظنون أن به بركة حسية، ولذلك إذا استلمه بعض هؤلاء مسح على جميع بدنه تبركاً بذلك. اهـ

وقال رحمه الله كما في مجموع الفتاوى (٣٩٨/٢٢) الخطاء السادس: أنهم يظنون أن استلام الحجر والركن اليماني للتبرك لا للتعبد فيتمسحون به تبركاً، وهذا بلا شك خلاف ما قصد به، فإن المقصود بمسحه وتقبيله بالنسبة للحجر الأسود تعظيم الله عز وجل، ولهذا كان النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا استلم الحجر قال: "الله أكبر" إشارة إلى أن المقصود بهذا تعظيم الله عز وجل، وليس المقصود التبرك بمسح هذا الحجر. قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب- رضي الله عنه- "والله إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقبلك ما قبلتك"^{٢٥} " هذا الظن الخاطيء من بعض الناس، وهو أنهم يظنون أن المقصود من مسح الركن اليماني والحجر الأسود التبرك أدى إلى بعضهم إلى أن يأتي بابنه الصغير فيمسح الركن أو الحجر بيده ثم يمسح ابنه الصغير أو طفله بيده التي مسح بها الحجر أو الركن اليماني، وهذا من الاعتقاد الفاسد الذي يجب أن ينهى عنه، وأن يبين للناس أن مثل هذه الأحجار لا تضر ولا تنفع، وإنما المقصود بمسحها تعظيم الله عز وجل، وإقامة ذكره، والافتداء برسوله - صلى الله عليه وسلم -، ومنتقل من هذا إلى خطأ يقع في المدينة عند حجرة قبر الرسول - صلى الله عليه وسلم -، حيث كان بعض العامة يتمسحون بالشباك الذي على الحجرة، ويمسحون بأيديهم وجوههم، ورؤوسهم وصدورهم اعتقاداً منهم أن في هذا بركة، وكل هذه الأمور وأمثالها مما لا شرعة فيه، بل بدعة ولا ينفع صاحبها بشيء، لكن إذا كان صاحبه جاهلاً ولم يطرأ على باله أنه من البدع فيرجى أن يعفى عنه، وإن كان عالماً أو متهاوناً لم يسأل عن دينه فإنه يكون آثماً، فالناس في هذه الأمور التي يفعلونها: إما جاهل جاهلاً مطبقاً لا يطرأ بباله أن هذا محرم، فهذا يرجى أنه لا شيء عليه، وإما عالم متعمد يضل ويضل الناس، فهذا آثم بلا شك، وعليه إثم من تبعه واقتدى به، وإما جاهل ومتهاون بالسؤال عن العلم فيخشى أن يكون آثماً لتفريطه وعدم سؤاله. اهـ

حكم طلب البركة من أهل القبور

^{٢٤} رواه البخاري (١٥٩٧) ومسلم (١٢٧٠)

^{٢٥} انظر الذي قبله.

من فعل ذلك فقد أشرك بالله شركاً أكبر لأنه طلب من الميت أمراً لا يقدر عليه إلا الله تعالى

قال العلامة ابن باز رحمه الله: فالواجب على كل من لديه علم أن يبلغ إخوانه ويعلمهم. وهذا هو واجب العلماء عليهم أن يعلموا الناس ما شرعه الله والمؤمن يتعلم من العلماء ويعلم من يأتي القبور يقول لهم: إن الزيارة الشرعية كذا وكذا وإن البناء على القبور أو سؤال الميت أو التبرك بتراب القبر أو تقبيل القبر أو الصلاة عنده كل هذا من البدع فلا يصلى عند القبور ولا تتخذ محلاً للدعاء أو القراءة عندها وكل هذا من البدع، أما طلب البركة منها أو الشفاعة منها أو الشفاء للمرضى فهذا من أنواع الشرك الأكبر، فإذا قال: يا سيدي فلان اشفع لي إلى الله، أو يقول للميت: انصرتني أو اشف مريضتي ونحو ذلك هذا لا يجوز؛ لأن الميت انقطع عمله بعد موته إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له. أما أن يطلب منه شفاء المرضى أو النصر على الأعداء أو الشفاعة إلى ربه بكذا فهذا من الشرك الأكبر ولا يجوز طلبه من الموتى وإنما يطلب ذلك من الله تعالى فيقول: اللهم اشفني، اللهم أعطني كذا، اللهم شف في أنبيائك، اللهم شف في نبيك محمداً صلى الله عليه وسلم، اللهم شف في الملائكة والمؤمنين فهذا لا بأس به؛ لأنه طلب من الله جل وعلا.

والخلاصة أن المسلمين ينصح بعضهم بعضاً ويعلم بعضهم بعضاً في أمر الشرع، والعلماء عليهم في ذلك التوجيه للعامة إلى شرع الله جل وعلا، ومن ذلك أن يعلموا الزيارة الشرعية للقبور التي جاءت في الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم والتي تقدم بيانها، ويعلموا أنه لا يجوز البناء على القبور ولا وضع القباب ولا المساجد عليها، وأنها لا تجصص ولا يقعد عليها ولا تتخذ محلاً للدعاء عندها أو الصلاة عندها أو القراءة عندها، كل هذه الأمور من البدع ومن وسائل الشرك الأكبر. والله ولي التوفيق. اهـ من مجموع فتاوى ابن باز رحمه الله (٢٩٥/١٣)

حكم التمسح بقبر رسول الله صلى الله عليه وسلم التماساً للبركة

هو من الجهل والبدع والوسائل إلى الشرك بالله إذا اعتقد أن ذلك مشروع وأما إذا اعتقد أن البركة تحصل بذلك فهذا شرك بالله وإليك كلام أهل العلم في التحذير من ذلك

قال العلامة الألباني رحمه الله في تحذير الساجد (ص: ١٠٠) نقلاً عن الإمام النووي في كتاب له مخطوط (لا يجوز أن يطاف بقبره صلى الله عليه وسلم ويكره إصاق البطن والظهر بجدران القبر قاله الحلبي وغيره ويكره مسحه باليد وتقبيله بل الأدب أن يبعد منه. . . هذا هو الصواب. وهو الذي قاله العلماء وأطبقوا عليه وينبغي أن لا يغتر بكثير من العوام في مخالفتهم ذلك فإن الاقتداء والعمل إنما يكون بأقوال العلماء ولا يلتفت إلى محدثات العوام وجهالاتهم ولقد أحسن السيد الجليل أبو علي الفضيل بن عياض في قوله مامعناه (اتبع طرق الهدى ولا يضرك قلة السالكين وإياك وطرق الضلالة ولا تغتر بكثرة الهالكين) ومن خطر في باله أن المسح باليد ونحوه أبلغ في البركة فهو من جهله وغفلته لأن البركة إنما هي فيما وافق الشرع وأقوال العلماء وكيف يبتغى الفضل في مخالفه الصواب؟ .

قلت- والقائل الألباني:- رحم الله الإمام النووي فإنه بهذه الكلمة أعطى هؤلاء المشايخ الذين يتمسحون بالقبور فعلا " أو يحبذونها قولاً " ما يستحقونه من المنزلة حيث جعلهم من العوام الذين لا يجوز أن يلتفت إلى جهالاتهم (فهل من مذكر)؟ اهـ

وسئل العلامة ابن باز رحمه الله هل التبرك بقبر النبي - صلى الله عليه وسلم - جائز؟

فأجاب: لا يجوز، بل هو بدعة ومن وسائل الشرك، فالتبرك بزيد، أو عمرو، أو بجدران الكعبة، أو بما يشبهه، أو بالأسطوانات، هذه بدعة قد تفضي إلى الشرك إذا ظن أن البركة تحصل منها، أما إذا ظن أنها مشروعة فهذه بدعة، والواجب ترك ذلك، وإنما شرع التبرك به - صلى الله عليه وسلم - في حياته، وكذلك شرع الله التبرك بماء زمزم الذي جعله الله مباركاً.
لكن يجب على المؤمن التمسك بشريعة الرسول - صلى الله عليه وسلم - والحذر مما خالفها، والله ولي التوفيق. اهـ من مجموع فتاوى ابن باز (٢٨٦/٢٨)

حكم التبرك بالأموات أو قبورهم

سئل العلامة ابن باز رحمه الله ونص السؤال: مات عندنا في البلد رجل وجاء خبر وفاته في النهار ورأينا نساء مسنات من البلد يذهبن إلى بيته وهو مسجى بعد تكفينه وسط النساء وهن حوله فسالنانهن لم تذهبن عنده؟ قلن: (نتبارك به) ، فما حكم عملهن هذا؟ وهل هو سنة؟

فأجاب : هذا العمل لا يجوز بل هو منكر؛ لأنه لا يجوز لأحد أن يتبرك بالأموات أو قبورهم ولا أن يدعوهم من دون الله ويسألهم قضاء حاجة أو شفاء مريض أو نحو ذلك؛ لأن العبادة حق الله وحده ومنه تطلب البركة وهو سبحانه هو الموصوف بالتبارك كما قال عز وجل في سورة الفرقان: {تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا} وقال سبحانه: {تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ} ومعنى ذلك: أنه سبحانه بلغ النهاية في العظمة والبركة، أما العبد فهو مبارك - بفتح الراء- إذا هداه الله وأصلحه ونفع به العباد، كما قال الله عز وجل عن عبده ورسوله عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام: {قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا} {وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ} والله ولي التوفيق. اهـ

حكم التبرك بالصلاة عند قبور الصالحين

هذا الفعل من البدع المحرمة والصحيح أن الصلاة عندها لا تصح.
وإليك كلام بعض أهل العلم في ذلك فقد سئل عن ذلك شيخ الإسلام رحمه الله كما في جامع المسائل (١١٩/٣) ونص السؤال: ما يقول سيدنا الإمام العلامة تقي الدين - أيده الله تعالى- في مشهد فيه شريف مدفون من أولاد زين العابدين، والناس يقصدونه ليصلوا عنده الصلوات الخمس، وينذرون له، ومنهم من يقصد البركة، ومنهم من يعتقد أن الصلاة عنده أفضل مما سواه من المساجد. فهل هم مصيبون أم مخطئون؟ وهل لهم أجر أم لا؟

فأجاب: الحمد لله. اتفق أئمة المسلمين -رضي الله عنهم أجمعين- على أن المشاهد المبنية على القبور، سواء كان قبر بعض الصالحين أو بعض الصحابة أو بعض أهل البيت، أو قبر نبي من الأنبياء أو غير ذلك، سواءً كان عَلِمَ أنه قبر الميت المسمّى أو عَلِمَ أنه ليس قبره أو جهل الحال:- اتفقوا كلهم على أن الصلاة فيها ليست أفضل من الصلاة في المساجد، بل ولا في سائر البقاع التي تجوز الصلاة فيها، وأنه لا يُشْرَع لأحد أن يقصدها لأجل الصلاة عندها، لا الصلوات الخمس ولا غيرها. بل قصدها للصلاة عندها والتبرك بالصلاة هناك خصوصاً لم يأمر الله به ولا رسوله، ولا أحد من الصحابة ولا من أئمة المسلمين، لا أهل البيت ولا غيرهم، ولا ذكروا أن في ذلك ثواباً أو أجراً أو قربة.

بل قد استفاضت السنن عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - والصحابة والتابعين بالنهي في ذلك، وصرح غير واحد من أئمة المسلمين أن النهي عن اتخاذ المساجد على القبور نهى تحريم، كما في الصحيحين^{٢٢٦} عن عائشة رضي الله عنها وابن عباس رضي الله عنهما قالا: لما نزل برسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - طفق يطرح خميصة له على وجهه، فإذا اغتمّ بها كشفها عن وجهه، فقال وهو كذلك: "لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد" يحذر ما صنعوا. وفي الصحيحين^{٢٢٧} عن أبي هريرة أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: "قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد". وفي صحيح مسلم^{٢٢٨} عن جندب بن عبد الله البجلي قال: سمعت النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قبل أن يموت بخمس وهو يقول: "إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل، فإن الله قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً، ولو كنت متخذاً من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً. ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، إني أنهاكم عن ذلك".

وعن أبي مرثد الغنوي أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: "لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها". رواه مسلم^{٢٢٩}.
وعن ابن عباس قال: لعن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - زورات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج. رواه الإمام أحمد وأهل السنن الأربعة أبو داود وابن ماجه والنسائي والترمذي^{٢٣٠}، وقال: حديث حسن، وفي بعض النسخ: صحيح.

^{٢٢٦} البخاري برقم (٤٣٥) ومسلم برقم (٥٣١)

^{٢٢٧} البخاري برقم (٤٣٧) ومسلم برقم (٥٣٠)

^{٢٢٨} برقم (٥٣٢)

^{٢٢٩} برقم (٩٧٢)

^{٢٣٠} أخرجه أحمد (٢٠٣٠) وأبو داود (٣٢٣٦) والترمذي (٣٢٠) والنسائي (٢٠٤٣) وابن ماجه (١٥٧٥) من طريق محمد بن جادة، قال: سمعت أبا صالح، يحدث عن ابن عباس قال: «لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زورات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج» كلهم بهذا اللفظ إلا ابن ماجه فإنه رواه بلفظ لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زورات القبور وهذا إسناد ضعيف من أجل أبي صالح فإنه باذام مولى أم هانئ وهو ضعيف ولم يسمع من ابن عباس رضي الله عنهما لكن رواية ابن ماجه ثابتة لأن لها شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن ماجه (١٥٧٦) وأبي داود الطيالسي (٢٤٧٨) وإسناده حسن وآخر من حديث حسان بن ثابت رضي الله عنه عند ابن ماجه (١٥٧٤) وغيره وفي سننه عبد الرحمن بن نبهان قال ابن المديني: لا نعرفه.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في مرضه الذي لم يقم منه: "لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد"، لولا ذلك أبرز قبره، غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً^{٢٣١}.

والأحاديث والآثار في هذا عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وأصحابه وسلف الأمة وأئمتها وسائر علماء الدين كثيرة. فمن اعتقد أن الصلاة عندها فيها فضيلة على غيرها، أو أنه ينبغي أن يقصد الصلاة عندها و أن في ذلك أجراً ومثوبةً، فهو مخطئٌ ضالٌّ باتفاق أئمة المسلمين. اهـ

وقال رحمه الله في اقتضاء الصراط المستقيم (١٩٢/٢) وهذه العلة التي لأجلها نهى الشارع -أي عن اتخاذ القبور مساجد- هي أوقعت كثيراً من الأمم، إما في الشرك الأكبر، أو فيما دونه من الشرك، فإن النفوس قد أشركت بتماثيل القوم الصالحين، وبتماثيل يزعمون أنها طلاس للكواكب ونحو ذلك.

فإن يشرك بقبر الرجل الذي يعتقد نبوته أو صلاحه، أعظم من أن يشرك بخشبة أو حجر على تمثاله. ولهذا نجد أقواماً كثيراً يتضرعون عندها، ويخشعون ويعبدون بقلوبهم عبادة لا يفعلونها في المسجد، بل ولا في السحر، ومنهم من يسجد لها، وأكثرهم يرجون من بركة الصلاة عندها والدعاء ما لا يرجونه في المساجد التي تشد إليها الرحال.

فهذه المفسدة -التي هي مفسدة الشرك، كبيره وصغيره- هي التي حسم النبي صلى الله عليه وسلم مادتها، حتى نهى عن الصلاة في المقبرة مطلقاً، وإن لم يقصد المصلي بركة البقعة بصلاته كما يقصد بصلاته بركة المساجد الثلاثة، ونحو ذلك كما نهى عن الصلاة وقت طلوع الشمس واستوائها وغروبها؛ لأنها الأوقات التي يقصد المشركون بركة الصلاة للشمس فيها فينهى المسلم عن الصلاة حينئذ - وإن لم يقصد ذلك - سداً للذريعة.

فأما إذا قصد الرجل الصلاة عند بعض قبور الأنبياء والصالحين، متبركاً بالصلاة في تلك البقعة، فهذا عين المحادة لله ورسوله، والمخالفة لدينه، وابتداع دين لم يأذن به الله، فإن المسلمين قد أجمعوا على ما علموه بالاضطرار من دين رسول الله صلى الله عليه وسلم، من أن الصلاة عند القبر - أي قبر كان - لا فضل فيها لذلك، ولا للصلاة في تلك البقعة مزية خير أصلاً، بل مزية شر.

واعلم أن تلك البقعة وإن كان قد تنزل عندها الملائكة والرحمة، ولها شرف وفضل، لكن دين الله تعالى بين الغالي فيه والجافي عنه.

فإن النصارى عظموا الأنبياء حتى عبدوهم، وعبدوا تماثيلهم، واليهود استخفوا بهم حتى قتلوهم، والأمة الوسط عرفوا مقاديرهم؛ فلم يغلوا فيهم غلو النصارى، ولم يجفوا عنهم جفاء اليهود، ولهذا قال صلى الله عليه وسلم فيما صح عنه: «لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم، فإنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله ورسوله»^{٢٣٢}. فإذا قدر أن الصلاة هناك توجب من الرحمة أكثر من الصلاة في

٢٣١ رواه البخاري (١٣٩٠) ومسلم (٥٢٩)

٢٣٢ رواه البخاري (٣٤٤٥) عن عمر رضي الله عنه.

غير تلك البقعة كانت المفسدة الناشئة من الصلاة هناك تربي^{٢٣٣} . على هذه المصلحة حتى تغمرها أو تزيد عليها، بحيث تصير الصلاة هناك مذهبة لتلك الرحمة، ومثبتة لما يوجب العذاب، ومن لم تكن له بصيرة يدرك بها الفساد الناشئ من الصلاة عندها فيكفيه أن يقلد الرسول صلى الله عليه وسلم فإنه لولا أن الصلاة عندها مما غلبت مفسدته على مصلحته لما نهى عنه، كما نهى عن الصلاة في الأوقات الثلاثة وعن صوم يومي العيدين بل كما حرم الخمر، فإنه لولا أن فسادها غالب على ما فيها من المنفعة لما حرمها، وكذلك تحريم القطرة منها، ولولا غلبة الفساد فيها على الصلاح لما حرمها.

وليس على المؤمن ولا له أن يطالب الرسل بتبيين وجوه المصالح والمفاسد وإنما عليه طاعتهم. قال الله تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ} [النساء: ٦٤] وقال {مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ} [النساء: ٨٠] وإنما حقوق الأنبياء في تعزيرهم وتوقيرهم، ومحبتهم محبة مقدمة على النفس والأهل والمال وإيثار طاعتهم ومتابعة سنتهم، ونحو ذلك من الحقوق التي من قام بها لم يقم بعبادتهم والإشراك بهم، كما أن عامة من يشرك بهم شركاً أكبر أو أصغر يترك ما يجب عليه من طاعتهم، بقدر ما ابتدعه من الإشراك بهم.

وكذلك حقوق الصديقين المحبة والإجلال ونحو ذلك من الحقوق التي جاء بها الكتاب والسنة وكان عليها سلف الأمة. وقد اختلف الفقهاء في الصلاة في المقبرة: هل هي محرمة أو مكروهة؟ وإذا قيل: هي محرمة، فهل تصح مع التحريم أم لا؟ المشهور عندنا أنها محرمة لا تصح ومن تأمل النصوص المتقدمة تبين له أنها محرمة بلا شك، وأن صلاته لا تصح اهـ

حكم دعاء الله عند القبور رجاء بركة الإجابة عندها

قال شيخ الإسلام رحمه الله في اقتضاء الصراط المستقيم (١٩٥/٢) فمما يدخل في هذا: قصد القبور للدعاء عندها أو بها. فإن الدعاء عند القبور وغيرها من الأماكن ينقسم إلى نوعين:

أحدهما: أن يحصل الدعاء في البقعة بحكم الاتفاق، لا لقصد الدعاء فيها، كمن يدعو الله في طريقه، ويتفق أن يمر بالقبور أو كمن يزورها فيسلم عليها، ويسأل الله العافية له وللموتى، كما جاءت به السنة، فهذا ونحوه لا بأس به.

الثاني: أن يتحرى الدعاء عندها بحيث يستشعر أن الدعاء هناك أجوب منه في غيره فهذا النوع منهي عنه إما نهى تحريم أو تنزيه وهو إلى التحريم أقرب، والفرق بين البابيين ظاهر فإن الرجل لو كان يدعو الله، واجتاز في ممره بصنم أو صليب أو كنيسة، أو كان يدعو في بقعة وهناك صليب هو عنه ذاهل، أو دخل كنيسة ليبيت فيها مبيناً جانزاً، ودعا الله في الليل، أو بات في بيت بعض أصدقائه ودعا الله، لم يكن بهذا بأس.

ولو تحرى الدعاء عند صنم أو صليب، أو كنيسة يرجو الإجابة بالدعاء في تلك البقعة، لكان هذا من العظائم. بل لو قصد بيتاً أو حانوتاً في السوق، أو بعض

عواميد الطرقات يدعو عندها، يرجو الإجابة بالدعاء عندها لكان هذا من المنكرات المحرمة؛ إذ ليس للدعاء عندها فضل. فقصد القبور للدعاء عندها من هذا الباب بل هو أشد من بعضه؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اتخاذها مساجد، واتخاذها عياداً، وعن الصلاة عندها، بخلاف كثير من هذه المواضع. وما يرويه بعض الناس من أنه قال: " إذا تحيرتم في الأمور فاستعينوا بأهل القبور "، أو نحو هذا، فهو كلام موضوع مكذوب باتفاق العلماء والذي يبين ذلك أمور: أحدها: أنه قد تبين أن العلة التي نهى النبي صلى الله عليه وسلم لأجلها عن الصلاة عندها إنما هو لنلا تتخذ ذريعة إلى نوع من الشرك بالعكوف عليها وتعلق القلوب بها رغبة ورهبة.

ومن المعلوم أن المضطر في الدعاء الذي قد نزلت به نازلة فيدعو لاستجلاب خير كالاستسقاء، أو لرفع شر كالاستنصار حاله في افتتانه بالقبور - إذا رجا الإجابة عندها - أعظم من حال من يؤدي الفرض عندها في حال العافية، فإن أكثر المصلين - في حال العافية - لا تكاد قلوبهم تفتن بذلك إلا قليلاً، أما الداعون المضطرون ففتنتهم بذلك عظيمة جداً، فإذا كانت المفسدة والفتنة التي لأجلها نهى عن الصلاة متحققة في حال هؤلاء، كان نهيمهم عن ذلك أوكد وأوكد. وهذا واضح لمن فقه في دين الله، وتبين له ما جاءت به الحنيفية من الدين الخالص لله، وعلم كمال سنة إمام المتقين في تجريد التوحيد، ونفي الشرك بكل طريق.

الثاني: أن قصد القبور للدعاء عندها، ورجاء الإجابة بالدعاء هنالك رجاء أكثر من رجائها بالدعاء في غير ذلك الموطن، أمر لم يشرعه الله ولا رسوله ولا فعله أحد من الصحابة ولا التابعين، ولا أئمة المسلمين ولا ذكره أحد من العلماء ولا الصالحين المتقدمين، بل أكثر ما ينقل من ذلك عن بعض المتأخرين بعد المائة الثانية وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أجدبوا مرات، ودهمتهم نوائب غير ذلك، فهلا جاءوا فاستسقوا واستغاثوا، عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم؟ بل خرج عمر بالعباس فاستسقى به ولم يستسق عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم.

بل قد روي عن عائشة رضي الله عنها أنها كشفت عن قبر النبي صلى الله عليه وسلم لينزل المطر، فإنه رحمة تنزل على قبره ولم تستسق عنده ولا استغاثت هناك.

ولهذا لما بنيت حجرته على عهد التابعين - بأبي هو وأمي - صلى الله عليه وسلم تركوا في أعلاها كوة إلى السماء وهي إلى الآن باقية فيها، موضوع عليها مشمع على أطرافه حجارة تمسكه، وكان السقف بارزاً إلى السماء وبني كذلك لما احترق المسجد والمنبر سنة بضع وخمسين وستمائة وظهرت النار بأرض الحجاز، التي أضاعت لها أعناق الإبل ببصرى وجرت بعدها فتنة الترك ببغداد وغيرها .

ثم عمر المسجد والسقف كما كان، وأحدث حول الحجرة الحائط الخشبي، ثم بعد ذلك بسنين متعددة بنيت القبة على السقف، وأنكره من كرهه على أنا قد رويناه في مغازي محمد بن إسحاق من زيادات يونس بن بكير عن أبي خلدة خالد بن دينار، حدثنا أبو العالية قال: " لما فتحنا تستر وجدنا في بيت مال الهرمزان سريراً

عليه رجل ميت، عند رأسه مصحف له، فأخذنا المصحف فحملناه إلى عمر رضي الله عنه فدعا له كعباً فنسخه بالعربية، فأنا أول رجل من العرب قرأه قراءة مثلما أقرأ القرآن هذا، فقلت لأبي العالية: ما كان فيه؟، قال: " سيرتكم وأموركم ولحون كلامكم، وما هو كائن بعد " قلت: فما صنعتم بالرجل؟ قال: " حفرنا بالنهار ثلاثة عشر قبراً متفرقة، فلما كان بالليل دفناه، وسوينا القبور كلها لنعميه على الناس لا ينبشونه " فقلت: ما يرجون منه؟ قال: " كانت السماء إذا حبست عنهم برزوا بسريره فيمطرون ". فقلت: من كنتم تظنون الرجل؟ قال: " رجل يقال له دانيال " فقلت: منذ كم وجدتموه مات؟ قال: " منذ ثلاثمائة سنة ". قلت: ما كان تغير منه شيء؟ قال: " لا، إلا شعيرات من قفاه، إن لحوم الأنبياء لا تبليها الأرض، ولا تأكلها السباع " ٢٣

ففي هذه القصة ما فعله المهاجرون والأنصار من تعمية قبره، لئلا يفتتن به الناس، وهو إنكار منهم لذلك.

ويذكر أن قبر أبي أيوب الأنصاري عند أهل القسطنطينية كذلك، ولا قدوة بهم فقد كان من قبور أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأمصار عدد كثير، وعندهم التابعون، ومن بعدهم من الأئمة، وما استغاثوا عند قبر صاحب قط، ولا استسقوا عند قبره ولا به، ولا استنصروا عنده ولا به. ومن المعلوم أن مثل هذا مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله، بل على نقل ما هو دونه. ومن تأمل كتب الآثار، وعرف حال السلف، تيقن قطعاً أن القوم ما كانوا يستغيثون عند القبور، ولا يتحرون الدعاء عندها أصلاً، بل كانوا يبهون عن ذلك من كان يفعله من جهالهم. كما قد ذكرنا بعضه.

فلا يخلو: إما أن يكون الدعاء عندها أفضل منه في غير تلك البقعة، أو لا يكون. فإن كان أفضل لم يجز أن يخفى علم هذا عن الصحابة والتابعين وتابعيهم؛ فتكون القرون الثلاثة الفاضلة جاهلة بهذا الفضل العظيم، ويعلمه من بعدهم. ولم يجز أن يعلموا ما فيه من الفضل العظيم ويذهبوا فيه، مع حرصهم على كل خير، لا سيما الدعاء، فإن المضطر يتشبث بكل سبب، وإن كان فيه نوع كراهة، فكيف يكونون مضطرين في كثير من الدعاء، وهم يعلمون فضل الدعاء عند القبور، ثم لا يقصدونه؟ هذا محال طبعاً وشرعاً.

وإن لم يكن الدعاء عندها أفضل، كان قصد الدعاء عندها ضلالة ومعصية، كما لو تحرى الدعاء وقصده عند سائر البقاع التي لا فضيلة للدعاء عندها، من شطوط الأنهار، ومغارس الأشجار وحوانيت الأسواق، وجوانب الطرقات، وما لا يحصي عدده إلا الله.

وهذا الدليل قد دل عليه كتاب الله في غير موضع، مثل قوله تعالى: { أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ } [الشورى: ٢١] فإذا لم يشرع الله استحباب الدعاء عند المقابر ولا وجوبه؛ فمن شرعه فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله وقال تعالى: { قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَإِثْمَ وَالْبَغْيِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا

٢٣٤ أخرجه يونس بن بكير في زياداته على مغازي ابن إسحاق (ص: ٦٦) وإسناده صحيح.

تَعْلَمُونَ} [الأعراف: ٣٣] وهذه العبادة عند المقابر نوع من أن يشرك بالله ما لم ينزل به سلطاناً، لأن الله لم ينزل حجة تتضمن استحباب قصد الدعاء عند القبور وفضله على غيره. ومن جعل ذلك من دين الله فقد قال على الله ما لا يعلم . وما أحسن قوله تعالى: {مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا} [الأعراف: ٣٣] لنلا يحتج بالمقاييس والحكايات.

ومثل هذا قوله تعالى في حكايته عن الخليل: {وَحَاجَّةُ قَوْمِهِ قَالَ أَتَحَاجُّونِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِي وَلَا أَحَافُ مَا تَشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ - وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ - الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ - وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ} [الأنعام: ٨٠ - ٨٣] .

فإن هؤلاء المشركين الشرك الأكبر والأصغر يخوفون المخلصين بشفعائهم فيقال لهم نحن لا نخاف هؤلاء الشفعاء الذين لكم، فإنهم خلق من خلق الله، لا يضررون إلا بعد مشيئة الله، فمن مسه بضر فلا كاشف له إلا هو، ومن أصابه برحمة فلا راد لفضله وكيف نخاف هؤلاء المخلوقين الذين جعلتموهم شفعاء وأنتم لا تخافون الله، وقد أحدثتم في دينه من الشرك ما لم ينزل به وحياً من السماء؟! فأَيُّ الفريقين أحق بالأمن؟ من كان لا يخاف إلا الله، ولم يبتدع في دينه شركاء، أم من ابتدع في دينه شركاً بغير إذنه؟ بل من آمن ولم يخلط إيمانه بشرك فهو لاء من المهتدين. وهذه الحجة المستقيمة التي يرفع الله بها وبأمثالها أهل العلم. اهـ

حكم التبرك بتراب قبور الصالحين

سئل العلامة ابن باز رحمه الله عن هذا السؤال وإليك نص السؤال والجواب:

هل يجوز التبرك بالتراب الموجود على ضريح الولي المتوفى؟ وهل هذا التراب يفيد شيئاً؟ وما هو رأي سماحتكم في هذا؟

الجواب: التبرك بتراب القبور منكر ومن المحرمات الشركية لأنه لا يجوز التبرك بتراب الولي ولا غير الولي لأن البركة من الله عز وجل إنما التبرك بالشيء الذي شرعه الله مثل التبرك بماء زمزم لأن الله قد جعل فيه البركة، وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنه مبارك أو كونه مثلاً يسأل ربه أن الله يجعل هذا المال مباركاً يدعو ربه أنه يبارك فيه له أو أن الله يبارك له في هذا الولد، فالبركة من الله عز وجل ولم يكن الصحابة يتبركون لا بالصديق ولا بعمر ولا بعثمان ولا بعلي إنما هذا خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم كانوا يتبركون بعرقه وريقه عليه الصلاة والسلام، أما من بعده فلا يتبرك بهم، وجميع الأولياء لا يتبرك بهم، إنما هذا خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم، فالتبرك بالأشخاص ترابهم أو آثارهم كله منكر لا يجوز، بل من وسائل الشرك الأكبر. اهـ من فتاوى نور على الدرب (١٦٥/٢)

حكم التبرك بقبور الأولياء

سئل سماحة الشيخ ابن باز رحمه الله عن هذا وإليك نص السؤال والجواب

لدينا أشخاص يحافظون على الصلوات في أوقاتها، ويتصدقون ويصومون، ولكنهم يتبركون بأناس يدعون بأنهم أولياء، ويذبحون عند قبورهم، ما الحكم في هؤلاء، جزاكم الله خيرا؟

الجواب: الذي يتعاطى الشرك تبطل أعماله ولو صلى وصام، فالذي يتصل بأهل القبور، يدعوهم من دون الله أو يذبح لهم أو يتبرك بقبورهم ويتمسح بها ويقبلها؛ يرجو بركتها هذا كفر أكبر والعياذ بالله، وهكذا من يتمسح بمن يظن أو يقول: إنهم صالحون، يعتقد فيهم البركة، وأنه إذا تمسح بهم جاءت بركة من عندهم، أو أنهم يشفعون له عند الله، أو يقربونه إلى الله، مثل فعل الكفار هذا لا يجوز، قال الله جل وعلا في الكفرة: {وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ} ، وقال سبحانه: {وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى} ، هم يقولون: {مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى} ، {إِنَّ اللَّهَ يَخُكِّمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ} سماهم الله كذبة كفرية، فالواجب الحذر من هذا، فلا يذبح عند القبور، ولا يتمسح بالقبور، أما إذا أراد الذبح، الذبح لله ولكن يحسب أن الذبح عند القبور طيب، وهو أراد الله هذه بدعة، تصير بدعة ما يصير كفرا، أما إذا ذبح يتقرب لأصحاب القبور، يريد أنهم يشفعون له أو ينفعونه يوم القيامة بهذه الذبيحة هذا هو شغل المشركين، والله يقول: {فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنحِرْ} ، ويقول سبحانه: {قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ} المقصود به الذبح.

ويقول النبي صلى الله عليه وسلم: «لعن الله من ذبح لغير الله^{٢٣٥}» .

الخلاصة: أن الواجب إخلاص العبادة لله وحده: في الدعاء والخوف والرجاء والتوكل والذبح والنذر، وغير ذلك يكون لله وحده، فلا يذبح لصاحب القبر ولا للصنم ولا للنجوم ولا للجن، ولا يستغيث بهم ولا ينذر لهم، ولا يلجأ إليهم عند الملمات، بل يستغيث بالله وحده، وينذر لله وحده سبحانه وتعالى هو المستحق أن يعبد جل وعلا، وهكذا لا يتبرك بالقبور، ولا يتمسح بها يرجو بركتها، ولا بالناس بفلان وفلان، يرجو بركته، كل هذا لا يجوز، وإذا ظن أن هذا الرجل بنفسه يحصل له البركة منه صار شركا أكبر، أما إذا ظن أن هذا مناسب وأنه مستحب يكون بدعة، ما كان يفعل إلا مع النبي خاصة، هذا لا يجوز إلا مع النبي خاصة لأنه أقرهم على التبرك بوضوئه، وبشعره وبعرقه عليه الصلاة والسلام؛ لأن الله جعله مباركا، أما غيره فلا، ولهذا لم يفعله الصحابة مع الصديق، ولا مع عمر، ولا مع عثمان، ولا مع علي ولا مع غيره، لعلمهم أن هذا خاص بالرسول صلى الله عليه وسلم دون غيره: التبرك بشعره، التبرك بعرقه وبوضوئه هذا خاص به صلى الله عليه وسلم، أما غيره فبدعة لا يجوز، وإذا اعتقد أنه يحصل له البركة من هذا الشخص صار كفرا أكبر، نسأل الله العافية. اهـ من فتاوى نور على الدرب (١٧٦/٢-١٧٨)

حكم زيارة القبور رجاء البركة

بدعة ما أنزل الله بها من سلطان ولم يفعلها أحد من السلف

^{٢٣٥} رواه مسلم (١٩٧٨) من حديث علي رضي الله عنه.

قال العلامة ابن باز رحمه الله: فمن رغب في زيارة القبور أو زيارة قبر الرسول صلى الله عليه وسلم، زيارة شرعية للعبرة والاعتاظ والدعاء للأموات، والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والترضي عن صاحبيه دون أن يشد الرحال أو ينشئ سفراً لذلك، فزيارته مشروعة ويرجى له فيها الأجر، ومن شد لها الرحال أو أنشأ لها سفراً أو زار يرجو البركة والانتفاع به أو جعل لزيارته مواعيد خاصة، فزيارته مبتدعة لم يصح فيها نص ولم تعرف عن سلف هذه الأمة، بل وردت النصوص بالنهاي لحديث: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد، المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى» رواه البخاري ومسلم^{٢٣٦}، وحديث: «لا تتخذوا قبوري عيداً ولا بيوتكم قبوراً وصلوا علي فإن تسليمكم يبلغني أين كنتم» رواه محمد بن عبد الواحد المقدسي في (المختارة^{٢٣٧}). اهـ من مجموع الفتاوى (٣١١/٢٦)

حكم التبرك بالاحتفال في بعض الأزمنة التي حصلت فيها حوادث إسلامية مثل الاحتفال باليوم الذي حصل فيه المولد النبوي والإسراء والمعراج ويوم الهجرة وأيام المعارك الفاصلة كيوم بدر وفتح مكة ونحو ذلك فالاحتفال بهذه الأمور من البدع المحدثه في دين الله وقد حذر منه أهل العلم وإليك كلام بعضهم قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كما في الفتاوى الكبرى (٤ / ٤١٤) وَأَمَّا اتِّخَاذُ مَوْسِمٍ غَيْرِ الْمَوَاسِمِ الشَّرْعِيَّةِ كَبَعْضِ لَيْالِي شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ الَّتِي يُقَالُ إِنَّهَا لَيْلَةُ الْمَوْلِدِ، أَوْ بَعْضِ لَيْالِي رَجَبٍ، أَوْ ثَامِنِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ، أَوْ أَوَّلِ جُمُعَةٍ مِنْ رَجَبٍ، أَوْ ثَامِنِ شَوَّالِ الَّذِي يُسَمِّيهِ الْجُهَالُ " عِيدَ الْأَنْبَارِ "، فَإِنَّهَا مِنَ الْبِدَعِ الَّتِي لَمْ يَسْتَحِبَّهَا السَّلَفُ وَلَمْ يَفْعَلُوهَا وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ، وَتَعَالَى أَعْلَمُ. وقال رحمه الله في اقتضاء الصراط المستقيم (٢ / ١٢٣) فَإِنْ هَذَا -أَيُّ الْإِحْتِفَالِ بِالْمَوْلِدِ - لَمْ يَفْعَلْهُ السَّلَفُ، مَعَ قِيَامِ الْمَقْتَضِيِّ لَهُ وَعَدَمِ الْمَانِعِ مِنْهُ لَوْ كَانَ خَيْرًا. وَلَوْ كَانَ هَذَا خَيْرًا مُحْضًا، أَوْ رَاجِحًا لَكَانَ السَّلَفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَحَقَّ بِهِ مِنَّا، فَإِنَّهُمْ كَانُوا أَشَدَّ مَحَبَّةً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَعْظِيمًا لَهُ مِنَّا، وَهُمْ عَلَى الْخَيْرِ أَحْرَصُ وَإِنَّمَا كَمَالَ مَحَبَّتِهِ وَتَعْظِيمِهِ فِي مَتَابَعَتِهِ وَطَاعَتِهِ وَاتِّبَاعِ أَمْرِهِ، وَإِحْيَاءِ سُنَّتِهِ بَاطِنًا وَظَاهِرًا، وَنَشْرِ مَا بَعَثَ بِهِ، وَالْجِهَادِ عَلَى ذَلِكَ بِالْقَلْبِ وَالْيَدِ وَاللِّسَانِ. فَإِنْ هَذِهِ طَرِيقَةُ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ، مِنْ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ.

وقال العلامة ابن القيم رحمه الله في زاد المعاد (١ / ٥٧) وما بعدها نقلًا عن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أنه قال: وَلَا شُرْعَ لِلْمُسْلِمِينَ تَخْصِيصُ اللَّيْلَةِ الَّتِي يُظَنُّ أَنَّهَا لَيْلَةُ الْإِسْرَاءِ بِقِيَامٍ وَلَا غَيْرِهِ، وَلَا يُعْرَفُ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَنَّهَ جَعَلَ لِلْيَلَةِ الْإِسْرَاءِ فَضِيلَةً عَلَى غَيْرِهَا، لَا سِيَّمَا عَلَى لَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَلَا كَانَ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ يَفْصِدُونَ تَخْصِيصَ لَيْلَةِ الْإِسْرَاءِ بِأَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ وَلَا يَذْكُرُونَهَا، وَلِهَذَا لَا يُعْرَفُ أَيُّ لَيْلَةٍ كَانَتْ، وَإِنْ كَانَ

^{٢٣٦} رواه البخاري (١١٨٩) ومسلم (١٣٩٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه
^{٢٣٧} برقم (٤٢٨) وفي سننه علي بن عمر بن علي بن الحسين وهو مستور وأبوه وهو يخطيء قاله ابن حبان.
 لكن للحديث شواهد يصح بها انظرها في أحكام الجنائز (ص: ٢١٩-٢٢٠)

الإسراء من أعظم فضائله صلى الله عليه وسلم، ومع هذا فلم يُشرع تخصيص ذلك الزمان ولا ذلك المكان بعبادة شرعية، بل غار حراء الذي ابتدئ فيه بنزول الوحي وكان يتحرّاه قبل النبوة لم يقصده هو ولا أحد من أصحابه بعد النبوة مدة مقامه بمكة، ولا خص اليوم الذي أنزل فيه الوحي بعبادة ولا غيرها، ولا خص المكان الذي ابتدئ فيه بالوحي ولا الزمان بشيء، ومن خص الأمكنة والأزمنة من عنده بعبادات لأجل هذا وأمثاله كان من جنس أهل الكتاب الذين جعلوا زمان أحوال المسيح مواسم وعبادات، كيوم الميلاد، ويوم التعميد، وغير ذلك من أحواله. وقد (رأى عمر بن الخطاب رضي الله عنه جماعة يتبادرون مكاناً يصلون فيه، فقال: ما هذا؟ ، قالوا: مكان صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: أتريدون أن تتخذوا آثار أنبيائكم مساجد؟! إنما هلك من كان قبلكم بهذا، فمن أدركته فيه الصلاة فليصل، وإلا فليمض)

وقال ابن الحاج في المدخل (٢ / ٢)

ومن جملة ما أحدثوه من البدع مع اعتقادهم أن ذلك من أكبر العبادات وإظهار الشعائر ما يفعلونه في شهر ربيع الأول من مولد وقد احتوى على بدع ومحرمات جملة فمن ذلك استعمالهم المغاني ومعهم آلات الطرب من الطار المصّرر والشبابة وغير ذلك مما جعلوه آله للسمع. اهـ

وقال الشقيري رحمه الله في السنن والمبتدعات (ص: ١٣٨) وما بعدها

فصل في شهر ربيع الأول وبدعة المولد فيه

لا يختص هذا الشهر بصلاة ولا ذكر ولا عبادة ولا نفقة ولا صدقة. ولا هو موسم من مواسم الإسلام كالجمع والأعياد التي رسمها لنا الشارع، صلوات الله وتسليماته عليه وعلى سائر إخوانه من الأنبياء والمرسلين، ففي هذا الشهر ولد صلى الله عليه وسلم وفيه توفي، فلماذا يفرحون بميلاده ولا يحزنون لوفاته؟ فاتخاذ مولده موسماً، والاحتفال به بدعة منكرة ضلالة لم يرد بها شرع ولا عقل، ولو كان في هذا خير فكيف يغفل عنه أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وسائر الصحابة والتابعين وتابعيهم، والأئمة وأتباعهم؟ لا شك أن ما أحدثه إلا المتصوفون الأكالون البطالون أصحاب البدع، وتبع الناس بعضهم بعضاً فيه إلا من عصمه الله ووفقه لفهم حقائق دين الإسلام. اهـ

وفي فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ (٣ / ٥٧) وما بعدها

من محمد بن إبراهيم إلى حضرة المكرم إبراهيم بن محمد بن حمد ... سلمه الله.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد:

فقد وصل إلينا كتابك الذي تستفتي به عن المسائل الآتية.

" المسألة الأولى: " عن حكم الاحتفال بمولد النبي صلى الله عليه وسلم، وهجرته، وغير ذلك مما ذكرتم في كتابكم.

والجواب: الحمد لله - لم يكن الاحتفال بمولد النبي صلى الله عليه وسلم مشروعاً ولا معروفاً لدى السلف الصالح رضوان الله عليهم، ولم يفعله مع قيام المقتضي له وعدم المانع منه، ولو كان خيراً لسبقونا إليه، فهم أحق بالخير وأشد محبة للرسول

صلى الله عليه وسلم وأبلغ تعظيماً له، وهم الذين هاجروا معه وتركوا أوطانهم وأموالهم وأهليهم، وجاهدوا معه حتى قتلوا دونه، وفدوه بأنفسهم وأموالهم رضي الله عنهم وأرضاهم، فلما كان غير معروف لدى السلف الصالح ولم يفعلوه وهم القرون المفضلة دل على أنه بدعة محدثة، وقد روى مسلم في صحيحه من حديث جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول: " أما بعد فإن أصدق الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة " وروى أصحاب السنن عن العرياض ابن سارية عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: " فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة "

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: لا يحل لأحد أن يقابل هذه الكلمة الجامعة من رسول الله صلى الله عليه وسلم الكلية وهي قوله: " كل بدعة ضلالة " بسلب عمومها، وأن يقال ليست كل بدعة ضلالة فإن هذا إلى مشاققة الرسول أقرب منه إلى التأويل، وقال: إن قصد التعميم المحيط ظاهر من نص الرسول صلى الله عليه وسلم بهذه الكلمة الجامعة فلا يعدل عن مقصوده.

وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد " متفق عليه وفي رواية لمسلم: " من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد " تعرف بذلك أن هذا العمل لما كان مخالفاً لما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم فهو مردود على صاحبه، لأنه محدث لم يكن عليه عمل الرسول صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين وأصحابه السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم. إذا عرف هذا فالاحتفال بالمولد بدعة محدث مردود على فاعله، وهو يختلف بحسب ما يعمل فيه من البدع والمحرمات، فإن خلا من المحرمات عموماً واقتصر فيه على عمل الدعوة من طعام وشراب وطيب ولم يحضره مردان ولا اختلط الرجال بالنسوان واعتقد فاعله أن هذا من الدين الذي يتقرب به إلى رب العالمين فهذا بدعة محدث مردود على فاعله.

وإن انضم إلى ذلك ما يفعله كثير ممن يقيمون الاحتفالات بالموالد من استعمال الأغاني والآلات الطرب وقلّة احترام كتاب الله تعالى، فإنهم يجمعون في هذه الاحتفالات بينه وبين الأغاني ويبدؤون به وقصدهم الأغاني، ولذلك ترى بعض السامعين إذا طول القارئ القراءة يملون ويتناقلون منه لكونه طول عليهم. وكذلك الافتتان بالمردان فإن الذي يغني في الاحتفالات ربما يكون شاباً لطيف الصورة حسن الهيئة فتجدهم ينتنون ويتكسرون في مشيتهم وحركاتهم ويرقصون ويتعانقون فتأخذهم أحوال النفوس الرديئة ويتمكن منهم الشيطان وتقوى فيهم النفس الأمارة بالسوء والعياذ بالله من ذلك.

وكذلك ما يحضره من النساء وافتتان الرجال بهن، وتطلعهم إليهن، وسماع أصواتهن، وتصفيقهن، وغير ذلك مما يكون سبباً لوقوع مفاصد عظيمة، إلى غير ذلك من الفتن والمفاصد التي لا تخفى على من عرف أحوالهم. وهذه البدعة أول من

أحدثها أبو سعيد كوكابوري بن أبي الحسن علي بن باتكين في القرن السادس الهجري، ولم يزل العلماء المحققون ينهون عنها، وينكرون ما يقع فيها من البدع والمحرمات منذ حدثت حتى الآن، وإليك بعض ما قالوا:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: فأما الاجتماع في عمل المولد على غناء ورقص ونحو ذلك واتخاذ عبادة فلا يرتاب أحد من أهل العلم والإيمان في أن هذا من المنكرات التي ينهى عنها، ولا يستحب ذلك إلا جاهل أو زنديق.

وقال العلامة تاج الدين علي بن عمر اللخمي الكندري المشهور بالفاكهاني في رسالته في المولد المسماة " بالمورد، في الكلام على المولد " قال في النوع الخالي من المحرمات: لا أعلم لهذا المولد أصلاً في كتاب ولا سنة، ولم ينقل عمله عن أحد من علماء الأمة الذين هم القدوة في الدين، المتمسكون بآثار المتقدمين، بل هو بدعة أحدثها البطالون، وشهوة اعتنى بها الأكالون، بدليل أنا إذا أدركنا عليها الأحكام الخمسة: إما أن يكون واجباً، أو مندوباً، أو مباحاً، أو مكروهاً، أو محرماً، فليس بواجب إجماعاً، ولا مندوباً، لأن حقيقة المندوب ما طلبه الشرع من غير ذم على تركه وهذا لم يأذن فيه الشرع ولا فعله الصحابة ولا التابعون ولا العلماء المتدينون فيما علمت وهذا جوابي عنه بين يدي الله إن عنه سئلت ، ولا جائز أن يكون مباحاً بإجماع المسلمين، فلم يبق إلا أن يكون مكروهاً أو محرماً.

ثم صور الفاكهاني نوع المولد الذي تكلم فيه بما ذكرناه: بأن يعمل رجل من عين ماله لأهله وأصحابه وعياله، ولا يجاوزون في ذلك الاجتماع على أكل الطعام، ولا يقتربون شيئاً من الآثام وقال: فهذا الذي وصفناه بأنه بدعة مكروه وشناعة، إذ لم يفعله أحد من متقدمي أهل الطاعة الذين هم فقهاء الإسلام، وعلماء الأنام إلى أن قال الفاكهاني في " النوع الثاني " من المولد: وهو أن تدخله الجنائية، وتقوى به العناية، لا سيما إن انضاف إلى ذلك شيء من الغناء مع البطون الملنى بآلات الباطل من الدفوف والشابابات، واجتماع الرجال مع الشبان المرء والنساء الفاتنات، إما مختلطات بهم أو مشرفات، ويرقصن بالتثني والانعطاف والإستغراق في اللهو.

وهذا الذي لا يختلف في تحريمه اثنان، ولا يستحسنه ذو المروعة من الفتيان، وإنما يحلو لنفوس موتى القلوب، وغير المستقلين من الآثام والذنوب، وأزيدك أنهم يرونه من العبادات، لا من الأمور المنكرات، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

وقال ابن الحاج في " المدخل " : إن نية المولد بدعة، ولو كان الاشتغال في ذلك اليوم بقراءة صحيح البخاري.

وقال ابن حجر الهيتمي في " الفتاوى الحديثة " : إن الموالد التي تفعل عندهم في زمنه أكثرها مشتمل على شرور، ولو لم يكن منها إلا رؤية النساء الرجال الأجانب لكفى ذلك في المنع، وذكر إنما يوجد في تلك الموالد من الخير لا يبررها مادامت كذلك القاعدة المشهورة: درء المفسد مقدم على جلب المصالح.

وأما كونهم يرون أن من لم يفعل هذا فهو مقصر بحقوق النبي صلى الله عليه وسلم ومتنقص له.

فجوابه: وأي تعظيم للنبي صلى الله عليه وسلم في هذه الاحتفالات التي وصفها العلماء بما تمجده الأسماع، وتنفر منه سليمة الطباع، أليس المرجع في تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم وتوقيره إلى ما يفعله به أصحابه وأهل بيته، وما فعله التابعون وتابعوهم بإحسان المشهود لهم بالخير، وقد تقدم قوله صلى الله عليه وسلم " كل بدعة ضلالة " وقوله " من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد " وعن حذيفة رضي الله عنه: كل عبادة لم يتعدها أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فلا تعبدوها، فإن الأول لم يترك للأخر مقالاً.

وأيضاً فأكثر ما يقصد من تلك الاحتفالات التي تقام للرؤساء ونحوهم إنما هو الذكرى وبقاء أسمائهم، والنبي صلى الله عليه وسلم قد أعطى من ذلك ما لم يعطه أحد غيره، فقد رفع الله له ذكره دائماً قال تعالى: [ألم نشرح لك صدرك ووضعنا عنك وزرك الذين أنقض ظهرك ورفعنا لك ذكرك] فذكره صلى الله عليه وسلم مرفوع ومقرون بذكر ربه كما في الأذان والإقامة وخطبة الجمعة وغيرها. وفي الصلوات، وفي التشهد، وغيرها، فهو صلى الله عليه وسلم أجل من أن تكون ذكره سنوية فقط.

وقد كان السلف الصالح أشد ممن بعدهم تعظيماً للنبي صلى الله عليه وسلم، وناهيك ببذل أموالهم وأنفسهم في هذا السبيل، ولكنهم دون أهل هذه القرون التي ضاع فيها الدين في مظاهر التعظيم اللساني، ولاشك أن الرسول الأعظم صلى الله عليه وسلم أحق الخلق بكل تعظيم، وليس من تعظيمه أن يبتدع في دينه شيء نعظمه به وإن كان بحسن نية، فقد كان جل ما أحدث أهل الملل قبلنا من التغيير في دينهم عن حسن نية، وما زالوا يبتدعون بقصد التعظيم وحسن النية حتى صارت أديانهم غير ما جاءت به رسالهم، ولو تساهل سلفنا الصالح كما تساهلوا وكما تساهل الخلف الذين اتبعوا سننهم شبراً بشبر وذراعاً بذراع لضاع أصل ديننا أيضاً، ولكن السلف الصالح حفظوا لنا الأصل، فعلياً أن نرجع إليه ونعص عليه بالنواجذ. انتهى.

وفيما ذكرنا كفاية لإيضاح حكم الاحتفالات بالموالد، وبيان مايفعل فيها من البدع والمفاسد. اهـ

وفي فتاوى نور على الدرب لابن باز بعناية الطيار (ص: ٣٢٦)

يقول السائل: ما حكم المولد النبوي؟ وما حكم الذي يحضره؟؟

الجواب: المولد لم يرد في الشرع ما يدل على الاحتفال به؛ لا مولد النبي صلى الله عليه وسلم ولا غيره، فالذي نعلم من الشرع المطهر وقرره المحققون من أهل العلم أن الاحتفالات بالموالد بدعة لا شك في ذلك؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم وهو أنصح الناس وأعلمهم بشرع الله، والمبلغ عن الله لم يحتفل بمولده صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه، لا خلفاؤه الراشدون، ولا غيرهم، فلو كان حقاً وخيراً وسنة لبادروا إليه ولما تركه النبي صلى الله عليه وسلم ولعلمه أمته أو فعله بنفسه ولفعله أصحابه، وخلفاؤه رضي الله عنهم، فلما تركوا ذلك علمنا يقيناً أنه ليس من الشرع، وهكذا القرون المفضلة لم تفعل ذلك، فاتضح بذلك أنه بدعة، وقد قال عليه الصلاة والسلام: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» وقال عليه الصلاة

والسلام: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» في أحاديث أخرى تدل على ذلك.

وبهذا يعلم أن الاحتفالات بالمولد النبوي في ربيع الأول أو في غيره، وكذا الاحتفالات بالموالد الأخرى كالبدوي والحسين وغير ذلك؛ كلها من البدع المنكرة، التي يجب على أهل الإسلام تركها، وقد عوضهم الله بعيدين عظيمين: عيد الفطر وعيد الأضحى ففيهما الكفاية عن إحداث أعياد واحتفالات منكرة مبتدعة. وليس حب النبي صلى الله عليه وسلم يكون بالموالد وإقامتها، وإنما حبه صلى الله عليه وسلم يقتضي اتباعه والتمسك بشريعته، والذب عنها، والدعوة إليها، والاستقامة عليها، هذا هو الحب الصادق كما قال الله عز وجل: {قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ} [آل عمران: ٣١] ، فحب الله ورسوله ليس بالموالد ولا بالبدع.

ولكن حب الله ورسوله يكون بطاعة الله ورسوله وبالاستقامة على شريعة الله، وبالجهاد في سبيل الله، وبالدعوة إلى سنة الرسول صلى الله عليه وسلم وتعظيمها والذب عنها، والإنكار على من خالفها، هكذا يكون حب الله سبحانه وحب الرسول صلى الله عليه وسلم ويكون بالتأسي به؛ بأقواله وأعماله، والسير على منهاجه عليه الصلاة والسلام، والدعوة إلى ذلك، هذا هو الحب الصادق الذي يدل عليه العمل الشرعي، والعمل الموافق لشرعه. اهـ باختصار.

وفي مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٢ / ٢٩٧) وما بعدها وسئل فضيلة الشيخ جزاه الله عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء: عن حكم الاحتفال بالمولد النبوي؟

فأجاب قائلاً:

أولاً: ليلة مولد الرسول -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ليست معلومة على الوجه القطعي، بل إن بعض العصريين حقق أنها ليلة التاسع من ربيع الأول وليست ليلة الثاني عشر منه، وحينئذ فجعل الاحتفال ليلة الثاني عشر منه لا أصل له من الناحية التاريخية.

ثانياً: من الناحية الشرعية فالاحتفال لا أصل له أيضاً لأنه لو كان من شرع الله لفعله النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أو بلغه لأمته، ولو فعله أو بلغه لوجب أن يكون محفوظاً لأن الله -تعالى- يقول: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} . فلما لم يكن شيء من ذلك علم أنه ليس من دين الله، وإذا لم يكن من دين الله فإنه لا يجوز لنا أن نتعبد به لله -عز وجل- ونتقرب به إليه، فإذا كان الله تعالى - قد وضع للوصول إليه طريقاً معيناً وهو ما جاء به الرسول -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فكيف يسوغ لنا ونحن عباد أن نأتي بطريق من عند أنفسنا يوصلنا إلى الله؟ هذا من الجنابة في حق الله -عز وجل- أن نشرع في دينه ما ليس منه، كما أنه يتضمن تكذيب قول الله -عز وجل-: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي} . فنقول: هذا الاحتفال إن كان من كمال الدين فلا بد أن يكون موجوداً قبل موت الرسول عليه الصلاة والسلام، وإن لم يكن من كمال الدين فإنه لا يمكن أن يكون من الدين لأن الله -تعالى- يقول: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ} ومن زعم أنه من كمال

الدين وقد حدث بعد الرسول -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فإن قوله يتضمن تكذيب هذه الآية الكريمة، ولا ريب أن الذين يحتفلون بمولد الرسول عليه الصلاة والسلام، إنما يريدون بذلك تعظيم الرسول عليه الصلاة والسلام، وإظهار محبته وتنشيط الهمم على أن يوجد منهم عاطفة في ذلك الاحتفال للنبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وكل هذا من العبادات؛ محبة الرسول عليه الصلاة والسلام، عبادة بل لا يتم الإيمان حتى يكون الرسول -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أحب إلى الإنسان من نفسه وولده ووالده والناس أجمعين. وتعظيم الرسول عليه الصلاة والسلام من العبادات، كذلك إلهاب العواطف نحو النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- من الدين أيضًا لما فيه من الميل إلى شريعته، إذا فالاحتفال بمولد النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- من أجل التقرب إلى الله وتعظيم رسوله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عبادة وإذا كان عبادة فإنه لا يجوز أبدًا أن يحدث في دين الله ما ليس منه، فالاحتفال بالمولد بدعة ومحرم، ثم إننا نسمع أنه يوجد في هذا الاحتفال من المنكرات العظيمة ما لا يقره شرع ولا حس ولا عقل فهم يتغنون بالقصائد التي فيها الغلو في الرسول عليه الصلاة والسلام، حتى جعلوه أكبر من الله -والعياذ بالله- ومن ذلك أيضًا أننا نسمع من سفاهة بعض المحتفلين أنه إذا تلا التالي قصة المولد ثم وصل إلى قوله " ولد المصطفى " قاموا جميعًا قيام رجل واحد يقولون: إن روح الرسول -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- حضرت فنقوم إجلالًا لها وهذا سفه، ثم إنه ليس من الأدب أن يقوموا لأن الرسول -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كان يكره القيام له؛ فأصحابه وهم أشد الناس حبًا له وأشد منا تعظيمًا للرسول -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لا يقومون له لما يرون من كراهيته لذلك وهو حي فكيف بهذه الخيالات!؟

وهذه البدعة -أعني بدعة المولد- حصلت بعد مضي القرون الثلاثة المفضلة وحصل فيها ما يصحبها من هذه الأمور المنكرة التي تخل بأصل الدين فضلًا عما يحصل فيها من الاختلاط بين الرجال والنساء وغير ذلك من المنكرات. اهـ
وفي مجموع فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٢ / ٦٨٩)
سؤال: بالنسبة للمولد النبوي عندما يأتي يوم الثاني عشر من ربيع الأول، تحتفل جميع القرية بهذا المولد، هل يوجد احتفال بهذا المولد في الشرع، أو لا يوجد؟
أفيدونا جزاكم الله كل خير.

الجواب: العبادات توقيفية، بمعنى أنه لا يقدم المسلم على فعل شيء منها إلا بدليل من الشارع، وإلا كان هذا من البدع، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «من يعيش منكم فسيرى اختلافًا كثيرًا، فليكن بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار» .

وقال صلى الله عليه وسلم: «إن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة»، فالاحتفال بالمولد النبوي إذا بحثنا عن دليل له من كتاب الله، أو سنة رسوله، أو من هدي صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين، أو حتى من عمل القرون المفضلة، الثلاثة أو الأربعة بعد النبي صلى الله عليه وسلم، يدل على إقامة

المولد فلن نجد، فما دام أنه كذلك، ليس عليه دليل من الكتاب ولا من السنة ولا من عمل الخلفاء الراشدين، ولا من عمل الصحابة، ولا من عمل القرون المفضلة، فلا شك أنه بدعة محدثة، وكل بدعة ضلالة.

أيضاً إقامة المولد، أو إقامة الاحتفال بالمولد النبوي صلى الله عليه وسلم هذا ممنوع من ناحية أخرى، لأنه تشبه بالنصارى الذين يحتفلون بمولد المسيح عليه السلام، والنبى صلى الله عليه وسلم قال: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، إنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله ورسوله»، والاحتفال بالمولد مدعاة للإطراء والغلو في حق النبي صلى الله عليه وسلم كما هو حاصل، فإن هذه الموالد الغالب أنها تشتمل على الشرك وعلى الغلو في حق النبي صلى الله عليه وسلم، وإنشاد الأشعار الشركية التي فيها الاستغاثة بالرسول ودعاء الرسول كقصيدة البردة وغيرها التي فيها من الشرك الأكبر الشيء الكثير والعياذ بالله، مثل قوله: يا أكرم الخلق ما لي من ألوذ به ... سواك عند حلول الحادث العمم ومثل قولهم:

فإن من جودك الدنيا وضرتها ... ومن علومك علم اللوح والقلم
فجعل النبي صلى الله عليه وسلم هو الملاذ، وهو المعاذ في الشدائد، والدنيا والآخرة من جوده صلى الله عليه وسلم، وجعل علم اللوح المحفوظ والقلم الذي كتب الله به المقادير، بعض علم النبي صلى الله عليه وسلم، وما أشد هذا الغلو، وهذا الإفراط والعياذ بالله، فالدنيا والآخرة ملك لله سبحانه وتعالى، والعياذ بالله سبحانه وتعالى، لا يعاذ بمخلوق، وإنما يعاذ بالله سبحانه وتعالى، لا سيما عند الشدائد والكربات.

الاحتفال بالمولد النبوي من البدع المحدثات المنكرات التي جاءت بعد انقضاء القرون المفضلة، وفيه تشبه بأهل الكتاب، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «من تشبه بقوم فهو منهم»، فالنصارى هم الذين يحتفلون بمولد المسيح وهذا من قديم، فلماذا لم يقيم الصحابة احتفالاً بمولد الرسول صلى الله عليه وسلم والنصارى في وقتهم يقيمون مولد المسيح؟

لماذا لم يقيم المسلمون احتفالاً بمولد الرسول، كما يقيم النصارى احتفالاً بمولد المسيح، إلا لمنع التشبه بهم؟ فهذا دليل على أن هذا الاحتفال بالمولد من البدع المنكرة المحدثة، مع ما يشتمل عليه كما ذكرنا من الشرك الأكبر أو الشرك الأصغر، وصرف الأموال بمعصية الله سبحانه وتعالى، وضياع الوقت وغير ذلك. فالواجب على المسلمين أن يتنبهوا لذلك وأن يكتفوا بما شرعه الله سبحانه وتعالى ففيه الخير والبركة، وفيه السعادة في الدنيا والآخرة، والله ولي التوفيق.

حكم أكل الخبز والعدس الذي في قبر الخليل عليه السلام لأجل البركة

قال في الفتاوى الكبرى (١/١٧٥) مسألة: سُنِلَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ عَنِ زِيَارَةِ الْقُدْسِ وَقَبْرِ الْخَلِيلِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -؟ وَمَا فِي أَكْلِ الْخُبْزِ وَالْعَدَسِ مِنَ الْبَرَكَةِ وَنَقْلِهِ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ لِلْبَرَكَةِ؟ وَمَا فِي ذَلِكَ مِنَ السُّنَّةِ وَالْبِدْعَةِ؟
أَجَابَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ. أَمَّا السَّفَرُ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ لِلصَّلَاةِ فِيهِ وَالِاعْتِكَافِ، أَوْ الْقِرَاءَةِ، أَوْ الذِّكْرِ، أَوْ الدُّعَاءِ فَمَشْرُوعٌ مُسْتَحَبٌّ بِاتِّفَاقِ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ، وَقَدْ ثَبَتَ فِي

الصَّحِيحِينَ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ قَالَ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ، الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى وَمَسْجِدِي هَذَا». وَالْمَسْجِدُ الْحَرَامُ وَمَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَفْضَلُ مِنْهُ،

-إلى أن قال- وَأَمَّا أَكْلُ الْخُبْزِ وَالْعَدَسِ الْمَصْنُوعِ عِنْدَ قَبْرِ الْخَلِيلِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَهَذَا لَمْ يَسْتَحِبَّهُ أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ لَا الْمُتَقَدِّمِينَ وَلَا الْمُتَأَخِّرِينَ، وَلَا كَانَ هَذَا مَصْنُوعًا لَا فِي زَمَنِ الصَّحَابَةِ وَلَا التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَلَا بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ مِنَ الْبُعْثَةِ، حَتَّى أَخَذَ النَّصَارَى تِلْكَ الْبِلَادَ، وَلَمْ تَكُنِ الْقُبَّةُ الَّتِي عَلَى قَبْرِهِ مَفْتُوحَةً، بَلْ كَانَتْ مَسْدُودَةً، وَلَا كَانَ السَّلَفُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ يُسَافِرُونَ إِلَى قَبْرِهِ وَلَا قَبْرِ غَيْرِهِ، لَكِنْ لَمَّا أَخَذَ النَّصَارَى تِلْكَ الْبِلَادَ فَسَوَّوْا حُجْرَتَهُ وَاتَّخَذُوهَا كَنِيسَةً، فَلَمَّا أَخَذَ الْمُسْلِمُونَ الْبِلَادَ بَعْدَ ذَلِكَ اتَّخَذَ ذَلِكَ مِنْ اتَّخَذَهُ مَسْجِدًا، وَذَلِكَ بِدَعَاةٍ مِنْهَا لَمَّا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ ٢٣٨ عَنْهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»، يُحَذِّرُ مَا فَعَلُوا وَفِي الصَّحِيحِ ٢٣٩ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْسِ: «إِنْ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ إِلَّا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ فَإِنِّي أَنهَاكُمُ عَنْ ذَلِكَ». ثُمَّ وَقَفَ بَعْضُ النَّاسِ وَقَفَا لِلْعَدَسِ وَالْخُبْزِ، وَلَيْسَ هَذَا وَقَفَا مِنَ الْخَلِيلِ، وَلَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَلَا مِنَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَلَا مِنْ خُلَفَائِهِ.

بَلْ قَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ أَطْلَقَ تِلْكَ الْقَرْيَةَ لِلدَّارِسِينَ وَلَمْ يَأْمُرْهُمْ أَنْ يُطْعَمُوا عِنْدَ مَشْهَدِ الْخَلِيلِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لَا خُبْزًا وَلَا عَدَسًا وَلَا غَيْرَ ذَلِكَ.

فَمَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ الْأَكْلَ مِنْ هَذَا الْخُبْزِ وَالْعَدَسِ مُسْتَحَبٌّ شَرَعَهُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَهُوَ مُبْتَدِعٌ ضَالٌّ، بَلْ مَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ الْعَدَسَ مُطْلَقًا فِيهِ فَضِيلَةٌ فَهُوَ جَاهِلٌ، وَالْحَدِيثُ الَّذِي يُرْوَى: " كُلُوا الْعَدَسَ فَإِنَّهُ يُرِقُّ الْقَلْبَ وَقَدْ قَدَسَ فِيهِ سَبْعُونَ نَبِيًّا ٢٤٠ "، حَدِيثٌ مَكْدُوبٌ مُخْتَلَقٌ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَلَكِنَّ الْعَدَسَ هُوَ مِمَّا اشْتَهَاهُ الْيَهُودُ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُمْ: {أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ} [البقرة: ٦١] ، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَقَرَّبُ إِلَى الْجَنِّ بِالْعَدَسِ، فَيَطْبُخُونَ عَدَسًا وَيَضَعُونَهُ فِي الْمَرَاحِيزِ، أَوْ يُرْسِلُونَهُ وَيَطْلُبُونَ مِنَ الشَّيَاطِينِ بَعْضَ مَا يُطْلَبُ مِنْهُمْ، كَمَا يَفْعَلُونَ مِثْلَ ذَلِكَ فِي الْحَمَامِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَهَذَا مِنَ الْإِيمَانِ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ. وَجَمَاعٌ دِينَ الْإِسْلَامَ أَنْ يُعْبَدَ اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَيَعْبُدَهُ بِمَا شَرَعَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى لِسَانِ

٢٣٨ رواه البخاري (٤٣٥) ومسلم (٥٣١) من حديث عائشة وابن عباس رضي الله عنهما.

٢٣٩ رواه مسلم (٥٣٢) عن جندب رضي الله عنه.

٢٤٠ أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٢٩٤) من حديث علي و عبدالرحمن بن دلهم. ثم قال: هذان حديثان موضوعان، كإفأ الله من وضعهما، فإنه قصد شين الشريعة والتلاعب، فإن العدس من أردأ المأكولات، فإذا سمع، من ليس من أهل شرعنا هذا نسب نبينا إلى غير الحكمة. فأما الحديث الأول فالمتهم به عبد الله بن أحمد بن عامر أو أبوه فإنهما يرويان عن أهل البيت نسخة كلها موضوعة.

وأما الحديث الثاني فمقطوع، لأن ابن دلهم ليس بصحابي. وفيه عيسى بن شعيب قال ابن جبان: فحش خطؤه فاستحق الترك.

نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ الْوَاجِبَاتِ وَالْمُسْتَحَبَّاتِ وَالْمَنْدُوبَاتِ، فَمَنْ تَعَبَّدَ بِعِبَادَةٍ لَيْسَتْ وَاجِبَةً وَلَا مُسْتَحَبَّةً فَهُوَ ضَالٌّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

حكم الذي يتقرب إلى الله تعالى بأعمال راجياً بركتها في يوم عيد النصرى
سئل عن ذلك شيخ الإسلام كما في جامع المسائل (٣/٣٧٣) ونص السؤال: ما تقول
السادة العلماء أئمة الدين - رضي الله عنهم أجمعين - فيمن يُسمَّى الخميس المعروف
بعيد النصرى عيداً؟ وفيمن يعتقد أن مريم ابنة عمران - عليها السلام - تجرُّ ذيلها
ذلك اليوم على الزرع، فينمو ويلحق اللقيس بالبكير، ويُخرجون في ذلك اليوم
ثيابهم وحليَّ النساء يرجون البركة من ذلك اليوم وكثرة الخير، ويكحلون الصبيان،
ويَمَغْرُونَ الدوابَّ والشجرَ لأجل البركة، ويصبغون البيضَ ويقامرون به ويعتقدون
حله، ويذفون البخورَ ويتبخرون به قصد البركة.
أفتونا مأجورين.

الجواب

قال الشيخ الإمام العالم العامل مفتي الفرق، أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد
السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي - رحمه الله ورضي عنه -:

الحمد لله وحده. كلُّ ما يُفعل في أعياد الكفار من الخصائص التي يعظم بها فليس
للمسلم أن يفعل شيئاً منها، قال النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " من تشبه بقوم
فهو منهم " ^{٢٤١} ، وقال - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " ليس منا من تشبه بغيرنا " ^{٢٤٢} .

وقد شرط عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه أهل الكتاب أن لا يُظهروا شيئاً من
شعائرهم بين المسلمين، ولا شيئاً من شعائر الكفار لا الأعياد ولا غيرها، واتفق
المسلمون على نهيمهم عن ذلك كما شرطه عليهم أمير المؤمنين.
وسواء قصد المسلم التشبه بهم أو لم يقصد ذلك بحكم العادة التي تعودها فليس له
أن يفعل ما هو من خصائصهم، وكل ما فيه تخصيص عيدهم بلباسٍ وطعامٍ ونحو
ذلك فهو من خصائص أعيادهم، وليس ذلك من دين المسلمين.
ومن قال: إن مريم تجرُّ ذيلها على الزرع فينمو، فإنه يستتاب، فإن تاب وإلا قتل،
فاذا هذا اعتقاد الكفار النصرى، وهو من أفسد الاعتقادات، فإن من هو أفضل من
مريم من الأنبياء والمرسلين - عليهم السلام - لا سعى لهم في إنبات النبات وإنزال
القطر من السماوات، فكيف يكون ذلك من مريم عليها السلام؟ وإنما هذا اعتقاد
النصارى فيها وفي شيوخهم القسيسين أنهم ينفعونهم أو يضرُّونهم، وهذا من
شركهم الذي نذمهم الله تعالى به، كما قال تعالى: (اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا
مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ
سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ، وقال تعالى (مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ

^{٢٤١} رواه أحمد (٥١١٥) وأبو داود (٤٠٣١) من طريق أبي النضر حدثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، حدثنا

حسان بن عطية، عن أبي منيب الجرشي، عن ابن عمر مرفوعاً به. وهذا إسناد حسن.

^{٢٤٢} رواه الترمذي (٢٦٩٥) والطبراني في الأوسط (٧٣٨٠) من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده،

مرفوعاً به وهذا إسناد حسن.

وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولُ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ . فإذا كان من اتخذ الملائكة والنبيين أرباباً هو كافرٌ، فكيف من اتخذ مريمَ أو غيرها من الشيوخ؟ وقال تعالى: (قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ رَعِمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضَّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْدُورًا) . قال طائفة من السلف: كان قومٌ يدعون العزير والمسيح والملائكة، فقال الله تعالى: هؤلاء الأنبياء والملائكة الذين تدعونهم يرجون رحمتي ويخافون عذابي، كما ترجون رحمتي وتخافون عذابي، ويتقربون إليّ كما تتقربون إليّ، وأخبر أنهم لا يملكون كشف الضّر عنهم ولا تحويلاً. فإذا كان هذا في الملائكة والنبيين فكيف بمن دونهم؟ كمریم وغيرها من الصالحين الرجال والنساء. فمن دعا غير الله تعالى أو عبده فهو مشركٌ بالله العظيم، وإن كان ذلك رجلاً صالحاً أو امرأةً سالحةً.

وكذلك التزيّن يومَ عيد النصارى من المنكرات، وصنعة الطعام الزائد عن العادة، وتكحيل الصبيان، وتحمير الدواب. والشجر بالمغرة وغيرها، وعمل الولائم وجمع الناس على الطعام في عيدهم. ومن فعل هذه الأمور يتقرب بها إلى الله تعالى راجياً بركتها فإنه يستتاب، فإن تاب وإلا قتل، فإن هذا من إخوان النصارى. كما لو عظم الرجل الصليب، وصلى إلى المشرق، وتعمّد بالمعمودية، فإن من فعل هذا فهو كافر مرتدٌ يجب قتله شرعاً وإن أظهر مع ذلك الإسلام. وكذلك صبغ البيض فيه. وأما القمار فيه فإنه حرامٌ في كل وقتٍ، فيه وفي غيره. وكذلك البخور فيه ونحو ذلك.

وبالجملة فليس ليوم عيدهم مزية على غيره، ولا يفعل فيه شيء مما يميزونه هم به. ولكن لو صامه الرجلُ قصداً لمخالفتهم فقد كرهه كثيرٌ من العلماء، كما روي عن أنس بن مالك والحسن البصري وأحمد بن حنبل وغيرهم رضي الله عنهم، لأنّ في تخصيص أعياد الكفار بالصوم نوع تعظيم لها، وإن كانوا هم لا يصومونه، فكيف إذا كان التعظيم من جنس ما يفعلونه؟

ألا ترى أن اليهود كانوا يتخذون يومَ عاشوراء عيداً، فيصومونه ويظهرون السرور فيه، وأمر النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بصيامه مرةً واحدةً قبل أن يُفرض رمضان، فلما فرض رمضان سقط وجوبه وبقي صومه مستحباً. ثم إن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لما قيل له: إن اليهود والنصارى يتخذونه عيداً قال: "لئن عشتُ إلى قابل لأصومنَّ التاسع"^{٢٤٣}. فقال أكثر أهل العلم: مراده صوم التاسع والعاشر، لئلا يخصَّ يومُ عاشوراء بالصوم، كما نهى عن أفراد يوم الجمعة بالصوم^{٢٤٤}، وكان يقول: "صوموا يوماً قبله أو يوماً بعده". وهو - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فعل هذا في عاشوراء بعد أن كان أمر بصيامه ليخالف اليهود، ولا يشاركهم في أفراد تعظيمه.

هذا مع أن عاشوراء لم يُشرع فيه غير الصوم باتفاق علماء المسلمين، فكل ما يُفعل فيه غير ذلك من الاختضاب والكحل والتزيّن والاعتسال والتوسّع على العيال

^{٢٤٣} رواه مسلم (١١٣٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما

^{٢٤٤} رواه البخاري (١٩٨٥) ومسلم (١١٤٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

غير العادة فيه من حبوب أو غيرها هو من البدع المحدثه في الدين، لم يستحبها أحد من العلماء ولا السلف، بل كل ما روي فيها من الأحاديث المرفوعة فهي أحاديث موضوعة.

فإذا كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كره نوعاً من التشبه بهم في عاشوراء، فكيف بالميليد والشعانين والخميس وغير ذلك من أعياد الكافرين؟ وقد ذهب طائفة من العلماء إلى كفر من يفعل خصائص عيدهم، وقال بعضهم: مَنْ ذَبَح فيه بطيخةً فكأنما ذَبَحَ خنزيراً.

فالواجب على ولاية الأمور نهى الناس عن هذه المنكرات المحرمة، وأمرهم بملازمة شعائر الإسلام الذي لا يقبل الله غيره، ف (إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ) ، (وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ) . ، والله سبحانه وتعالى أعلم.

حكم اعتقاد أن البركة تضيع من كل شيء باشرته يد المرأة الجنب

قال الشقيري في السنن والمبتدعات (ص/ ٣١) وكذا من الأباطيل اعتقاد النساء أن المرأة الجنب إن باشرت عجن العجين فسد بسبب جنابتها، وأن البركة تضيع من كل شيء تضع يدها فيه. قال البخاري: باب الجنب يخرج ويمشي في السوق وغيره، وقال عطاء: يحتجم الجنب ويقلم أظفاره، ويحلق رأسه، وإن لم يتوضأ، ثم ساق عن أبي هريرة أنه قال: " لَقِنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا جَنْبٌ فَأَخَذَ بِيَدِي فَمَشَيْتَ مَعَهُ حَتَّى قَعَدْنَا فَأَنْسَلْتِ الرَّحْلَ فَأَتَيْتِ الرَّحْلَ فَاغْتَسَلَتْ، ثُمَّ جِئْتُ وَهُوَ قَاعِدٌ فَقَالَ: أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ فَقُلْتُ لَهُ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! يَا أَبَا هُرَيْرَةَ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجَسُ " وفي البخاري عن أبي سلمة قال: " سَأَلْتُ عَائِشَةَ أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْقُدُ وَهُوَ جَنْبٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ وَيَتَوَضَّأُ " .

وقال البخاري: باب الصائم يصبح جنباً، ثم ساق بالسند " أن عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما أخبرتا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله، ثم يغتسل ويصوم " فاتركوا الخرافات والبدع واتبعوا هدى نبيكم. اهـ

بدعة اهتمام الحجيج بزمنه لحاهم وما معهم من النقود والثياب لتحصل لها البركة

قال في السنن والمبتدعات (ص: ١٧١) ومن البدع: اهتمامهم بزمنه لحاهم وزمنه ما معهم من النقود والثياب لتحصل لها البركة، ونقل ماء زمزم إلى بلادهم، كل هذه بدع لم تشرع ولا خير فيها، ولا بركة، اهـ باختصار. قلت: أما بالنسبة لنقل ماء زمزم فلا أعلم مانعاً منه إن كان لقصد الشرب منه والإهداء ونحو ذلك ولا زال الناس يفعلون ذلك بدون نكير من أهل العلم.

بعض بدع أذكار الطعام التي تقال لتحصل فيه البركة

قال الشقيري في السنن والمبتدعات (ص: ٢٨٦) بعد أن ذكر شيئا من أذكار الطعام المشروعة ومن هنا تعلم أن قراءة {لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ} على الطعام كما يفعله بعض المتصوفة لحصول البركة في الطعام بدعة، اهـ

وقال أيضا: وَقَوْلُهُمْ: بِسْمِ اللَّهِ الشَّافِي، أَوْ يَا بَرَكَةَ أَسْمَاءِ اللَّهِ بِدْعَةٌ، وَتَقْبِيلُ بَاطِنِ وَظَاهِرِ الْأَكْفِ بَعْدَ الطَّعَامِ، وَقَوْلُهُمْ: اللَّهُمَّ زِدْ وَبَارِكْ شَيْءَ اللَّهِ الْفَاتِحَةَ بِدْعَةٌ وَجَهْلٌ فَاضِحٌ، وَكَذَا يَا رَبِّ لَكَ أَلْفُ حَمْدٍ وَشُكْرٍ، وَاللَّهُمَّ زِدْهَا نِعْمَةً وَاحْفَظْهَا مِنْ زَوَالٍ. وَاللَّهُمَّ هِنِّي أَكْلِيهِ، وَابْذُلْ عَلَيَّ مَخْلَفِيهِ، وَاطْرَحْ الْبَرَكَةَ فِيهِ، كُلُّ هَذِهِ بَدْعٌ يَجِبُ تَرْكُهَا وَاعْتِنَاقُ الثَّابِتِ عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. اهـ

حكم كتب كلمات من القرآن ثم محيه بماء وشربه وهل لذلك بركة

قال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى (١٢/٥٩٩) وَإِذَا كُتِبَ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ الذِّكْرِ فِي إِنَاءٍ أَوْ لَوْحٍ وَمُحِي بِالْمَاءِ وَغَيْرِهِ وَشُرِبَ ذَلِكَ فَلَا بَأْسَ بِهِ نَصَّ عَلَيْهِ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ وَنَقَلُوا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ كَلِمَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ وَالذِّكْرِ وَيَأْمُرُ بِأَنْ تُسْفَى لِمَنْ بِهِ دَاءٌ وَهَذَا يَفْتَضِي أَنْ لِدَلِكْ بَرَكَةٌ. اهـ

من خز عبلات المنتسبين إلى الشيخ يونس في البركة

قال شيخ الإسلام رحمه الله: وَأَمَّا الْمُنتَسِبُونَ إِلَى الشَّيْخِ يُونُسَ: فَكَثِيرٌ مِنْهُمْ كَافِرٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ لَا يَقْرُونَ بِوَجُوبِ الصَّلَاةِ الْخَمْسِ وَصِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ وَحَجِّ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ وَلَا يَحْرَمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؛ بَلْ لَهُمْ مِنَ الْكَلَامِ فِي سَبِّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْقُرْآنِ وَالْإِسْلَامِ: مَا يَعْرِفُهُ مَنْ عَرَفَهُمْ. وَأَمَّا مَنْ كَانَ فِيهِمْ مِنْ عَامَتِهِمْ - لَا يَعْرِفُ أَسْرَارَهُمْ وَحَقَائِقَهُمْ - فَهَذَا يَكُونُ مَعَهُ إِسْلَامٌ عَامَّةً الْمُسْلِمِينَ الَّذِي اسْتَفَادَهُ مِنْ سَائِرِ الْمُسْلِمِينَ لَا مِنْهُمْ؛ فَإِنَّ خَوَاصَّهُمْ مِثْلُ الشَّيْخِ سَلُولٍ وَجَهْلَانٍ وَالصَّهْبَانِيِّ وَغَيْرِهِمْ: فَهَوُلَاءِ لَمْ يَكُونُوا يُوجِبُونَ الصَّلَاةَ؛ بَلْ وَلَا يَشْهَدُونَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالرِّسَالَةِ. وَفِي أَشْعَارِهِمْ - كَشِعْرِ الْكُوجَلِيِّ وَغَيْرِهِ - مِنْ سَبِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَبِّ الْقُرْآنِ وَالْإِسْلَامِ: مَا لَا يَرْضَى بِهِ لَا الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى. ثُمَّ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ هَذَا الشَّعْرَ لِيُونُسَ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: هُوَ مَكْذُوبٌ عَلَى يُونُسَ لَكِنْ مِنَ الْمَعْلُومِ الْمُشَاهِدِ أَنَّهُمْ يَنْشُدُونَ الْكُفْرَ وَيَتَوَاجِدُونَ عَلَيْهِ وَيَبُولُ أَحَدُهُمْ فِي الطَّعَامِ وَيَقُولُ يَشْرَحُ كَيْدِي يُونُسَ أَوْ مَاءٍ وَرَدَّ يُونُسَ وَيَسْتَحْلُونَ الطَّعَامَ الَّذِي فِيهِ الْبَوْلُ وَيَرُونَ ذَلِكَ بَرَكَةً. اهـ من مجموع الفتاوى (١٠٦/٢-١٠٧)

من خز عبلات بعض طوائف المسلمين في التبرك

قال شيخ الإسلام رحمه الله: وَنَذَكُرُ أَشْيَاءَ مِنْ مُنْكَرَاتِ دِينِ النَّصَارَى لِمَا رَأَيْتُ طَوَائِفَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ ابْتَلَى بِبَعْضِهَا وَجَهْلٌ كَثِيرٌ مِنْهُمْ أَنَّهَا مِنْ دِينِ النَّصَارَى الْمَعْلُومِ هُوَ وَأَهْلُهُ. وَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّهُمْ يَخْرُجُونَ فِي الْخَمِيسِ الْحَقِيرِ. الَّذِي قَبْلَ ذَلِكَ أَوْ السَّبْتِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ إِلَى الْقُبُورِ. وَكَذَلِكَ يُخْرُونَ فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ وَهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ فِي الْبُخُورِ بَرَكَةً وَدَفْعَ مَضَرَّةٍ وَيَعْدُونَهُ مِنَ الْقَرَابِينِ مِثْلَ الذَّبَاحِ وَيَرْفُونَهُ بِنَحَاسٍ يَضْرِبُونَهُ كَأَنَّهُ نَافُوسٌ صَغِيرٌ وَبِكَلَامٍ مُصَنَّفٍ وَيُصَلِّبُونَ عَلَى أَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الْمُنْكَرَةِ حَتَّى إِنَّ الْأَسْوَاقَ تَبْقَى مَمْلُوءَةً أَصْوَاتِ النَّوَاقِيسِ الصَّغَارِ

وَكَلَامِ الرِّقَائِينَ مِنَ الْمُنَجِّمِينَ وَغَيْرِهِمْ بِكَلَامٍ أَكْثَرُهُ بَاطِلٌ وَفِيهِ مَا هُوَ مُحَرَّمٌ أَوْ كُفْرٌ.
 وَقَدْ أَلْقَى إِلَى جَمَاهِيرِ الْعَامَّةِ أَوْ جَمِيعِهِمْ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ وَأَعْنَى بِالْعَامَّةِ هُنَا: كُلُّ مَنْ
 لَمْ يَعْلَمْ حَقِيقَةَ الْإِسْلَامِ فَإِنَّ كَثِيرًا مِمَّنْ يُنْسَبُ إِلَى فَهْمِهِ وَدِينِهِ قَدْ شَارَكَهُمْ فِي ذَلِكَ أَلْقَى
 إِلَيْهِمْ أَنَّ هَذَا الْبَحْرَ الْمَرْقِيَّ يَنْفَعُ بِبِرْكَتِهِ مِنَ الْعَيْنِ وَالسَّحْرِ وَالْأَدْوَاءِ وَالْهَوَاءِ.
 وَيُصَوِّرُونَ صُورَ الْحَيَاتِ وَالْعُقَارِبِ. وَيُلْصِقُونَهَا فِي بُيُوتِهِمْ زَعْمًا أَنَّ تِلْكَ الصُّورَ
 الْمَلْعُونَةَ فَاعْلَهَا الَّتِي لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا هِيَ فِيهِ تَمْنَعُ الْهَوَامَ وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ
 طَلَّاسِمِ الصَّابِنَةِ. ثُمَّ كَثِيرٌ مِنْهُمْ عَلَى مَا بَلَّغَنِي يُصَلِّبُ بَابَ الْبَيْتِ. وَيَخْرُجُ خَلْقٌ عَظِيمٌ
 فِي الْخَمِيسِ الْحَقِيرِ الْمُتَقَدِّمِ وَعَلَى هَذَا يُبَخَّرُونَ الْقُبُورَ وَيُسْمُونَ هَذَا الْمُتَأَخَّرَ
 الْخَمِيسِ الْكَبِيرَ وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ الْخَمِيسُ الْمَهِينُ الْحَقِيرُ هُوَ وَأَهْلُهُ وَمَنْ يُعَظَّمُهُ فَإِنَّ كُلَّ
 مَا عَظُمَ بِالْبَاطِلِ مِنْ مَكَانٍ أَوْ زَمَانٍ أَوْ حَجَرٍ أَوْ شَجَرٍ أَوْ بَنِيَّةٍ يَجِبُ قِصْدُ إِهَانَتِهِ كَمَا
 تَهَانُ الْأَوْثَانُ الْمَعْبُودَةُ وَإِنْ كَانَتْ لَوْلَا عِبَادَتُهَا لَكَانَتْ كَسَائِرِ الْأَحْجَارِ. وَمِمَّا يَفْعَلُهُ
 النَّاسُ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ: أَنَّهُمْ يُوظَّفُونَ عَلَى الْفَلَاحِينَ وَظَائِفَ أَكْثَرُهُ كَرْهًا؛ مِنَ الْغَنَمِ
 وَالِدَّجَاجِ وَاللَّبَنِ وَالْبَيْضِ يَجْتَمِعُ فِيهَا تَحْرِيمَانِ: أَكُلُّ مَالِ الْمُسْلِمِ وَالْمُعَاهِدِ بغيرِ حَقِّ
 وَإِقَامَةِ شِعَارِ النَّصَارَى وَيَجْعَلُونَهُ مِيقَاتًا لِإِخْرَاجِ الْوُكَلَاءِ عَلَى الْمَزَارِعِ وَيَطْبَخُونَ
 مِنْهُ وَيَصْطَبِعُونَ فِيهِ الْبَيْضَ وَيُنْفِقُونَ فِيهِ النِّفَقَاتِ الْوَاسِعَةَ وَيَزِينُونَ أَوْلَادَهُمْ إِلَى
 غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي يَفْشَعُرُ مِنْهَا قَلْبُ الْمُؤْمِنِ. الَّذِي لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ بَلْ يَعْرِفُ
 الْمَعْرُوفَ وَيُنْكِرُ الْمُنْكَرَ. وَخَلَقَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ يَضَعُونَ ثِيَابَهُمْ تَحْتَ السَّمَاءِ رَجَاءً لِبُرْكَه
 نُزُولِ مَرِيَمَ عَلَيْهَا فَهَلْ يَسْتَرِيبُ مَنْ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى حَبَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ أَنَّ شَرِيعَةً جَاءَتْ
 بِمَا قَدَّمْنَا بَعْضَهُ مِنْ مُخَالَفَةِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى. لَا يَرْضَى مَنْ شَرَعَهَا بِبَعْضِ هَذِهِ
 الْقَبَائِحِ. وَأَصْلُ ذَلِكَ كُلُّهُ إِنَّمَا هُوَ اخْتِصَاصُ أَعْيَادِ الْكُفَّارِ بِأَمْرٍ جَدِيدٍ أَوْ مُشَابِهَتُهُمْ فِي
 بَعْضِ أُمُورِهِمْ فَيَوْمُ الْخَمِيسِ هُوَ عِنْدَهُمْ يَوْمُ عِيدِ الْمَائِدَةِ وَيَوْمُ الْأَحَدِ يُسْمَوْنَ عِيدَ
 الْفِصْحِ وَعِيدَ النُّورِ وَالْعِيدِ الْكَبِيرِ. وَلَمَّا كَانَ عِيدًا صَارُوا يَصْنَعُونَ لِأَوْلَادِهِمْ فِيهِ
 الْبَيْضَ الْمَصْبُوعَ وَنَحْوَهُ لِأَنَّهُمْ فِيهِ يَأْكُلُونَ مَا يَخْرُجُ مِنَ الْحَيَوَانِ مِنْ لَحْمٍ وَلَبَنٍ
 وَبَيْضٍ إِذْ صَوْمُهُمْ هُوَ عَنِ الْحَيَوَانِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهُ. وَعَامَّةُ هَذِهِ الْأَعْمَالِ الْمَحْكِيَّةِ
 عَنِ النَّصَارَى وَغَيْرِهَا مِمَّا لَمْ يَحْكُ قَدْ زَيَّنَهَا الشَّيْطَانُ لِكَثِيرٍ مِمَّنْ يَرَى الْإِسْلَامَ وَجَعَلَ
 لَهَا فِي قُلُوبِهِمْ مَكَانَةً وَحَسَنَ ظَنًّا وَزَادُوا فِي بَعْضِ ذَلِكَ وَنَقَّصُوا وَقَدَّمُوا وَأَخْرَجُوا.
 وَكُلُّ مَا خَصَّتْ بِهِ هَذِهِ الْأَيَّامُ مِنَ أَعْمَالِهِمْ وَغَيْرِهَا فَلَيْسَ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يُشَابِهَهُمْ فِي
 أَصْلِهِ وَلَا فِي وَصْفِهِ. وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا أَنَّهُمْ يَكْسُونَ بِالْحُمْرَةِ دَوَابَّهُمْ وَيَصْبِغُونَ
 الْأَطْعَمَةَ الَّتِي لَا تَكَادُ تُفْعَلُ فِي عِيدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيَتَهَادُونَ الْهَدَايَا الَّتِي تَكُونُ فِي مِثْلِ
 مَوَاسِمِ الْحَجِّ. وَعَامَّتُهُمْ قَدْ نَسُوا أَصْلَ ذَلِكَ وَبَقِيَ عَادَةٌ مُطْرَدَةٌ. وَهَذَا كُلُّهُ تَصْدِيقُ قَوْلِ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ} وَإِذَا كَانَتْ الْمُتَابَعَةُ فِي
 الْقَلِيلِ دَرِيعَةً وَوَسِيلَةً إِلَى بَعْضِ هَذِهِ الْقَبَائِحِ. كَانَتْ مُحَرَّمَةً فَكَيْفَ إِذَا أَضَتْ إِلَى مَا
 هُوَ كُفْرٌ بِاللَّهِ مِنَ التَّبَرُّكِ بِالصَّلِيبِ وَالتَّعَمُّدِ فِي الْمَعْمُودِيَّةِ. اهـ من مجموع
 الفتاوى (٣٢٠/٢٥-٣٢٣)

حكم قول القائل: النجم نجم بركة وخير يأتي بالمطر

هذا القول إما كفر أكبر وإما أصغر على حسب مقصد صاحبه فإن قصد أن النجم يأتي بالمطر بذاته فهذا كفر أكبر مخرج من الملة وإن قصد أنه سبب فقط فهذا كفر أصغر لا يخرج من الملة.

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في شرح رياض الصالحين (٤٧٥/٦) في شرح حديث قال الله عز وجل فيما أوحاه إلى نبيه أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكواكب وأما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكواكب قال: والباء هنا للسببية يعني معناه أنك إذا أضفت المطر إلى النوء فقلت هذا النجم نجم بركة وخير يأتي بالمطر فهذا حرام عليك كفر بالله عز وجل وإضافة للشيء إلى سببه من نسيان المسبب وهو الله عز وجل وأما إذا قلت مطرنا بفضل الله ورحمته في هذا النوء، فلا بأس لأن هذا اعتراف منك بأن المطر بفضل الله ولكنه صار في هذا بالنوء كثير من العامة عندنا يقولون مطرنا بالفصل مطرنا كذا وكذا ...

وليسوا يقصدون بهذا السببية وإنما يقصدون الظرفية أي أن المطر صار في هذا الوقت وهذا لا بأس به وأما إذا جعل الباء للسببية فهذا هو الذي كفر بالله وإيمان بالكواكب ثم إن اعتقد أن الكوكب هو الذي يأتي بالمطر فهذا كفر أكبر مخرج عن الملة وإن اعتقد أن الكوكب سبب وأن الخالق هو الله عز وجل فهذا كفر بنعمة الله وليس كفراً مخرجاً عن الملة وفي هذا الحديث نعرف أنه ينبغي للإنسان إذا جاء المطر أن يقول مطرنا بفضل الله ورحمته والله الموفق اهـ

حكم قطع الشجرة التي يعتقد فيها البركة

يجب ذلك لأنه من باب النهي عن المنكر وإزالته ونحن مأمورون بذلك فقد جاء في صحيح مسلم من حديث أبي سعيد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان

وقد سئل العلامة ابن باز رحمه الله ونص السؤال: هل يجوز قطع الأشجار المؤذية من المقابر؟

فأجاب: ينبغي قطعها؛ لأنها تؤذي الزوار، ولا سيما ذات الشوك. أما إن كان بعض العامة يعتقد البركة؛ لأنها تنبت على قبر ولي بزعمه فهذه يجب قطعها مطلقاً؛ لما في ذلك من إزالة وسائل الشرك والغلو في الموتى. اهـ من مجموع الفتاوى (٣٦٢/١٣)

فصل في البركة وما يتعلق بها من مسائل السلام

إلقاء السلام ينتهي إلى البركة

قال الإمام مالك بن أنس رحمه الله في الموطأ (٩٥٩/٢) عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، ثُمَّ زَادَ شَيْئًا مَعَ ذَلِكَ أَيْضًا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَهُوَ يَوْمئِذٍ قَدْ ذَهَبَ

بَصْرُهُ، مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا الِيمَانِي الَّذِي يَغْشَاكَ فَعَرَّفُوهُ إِيَّاهُ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «إِنَّ السَّلَامَ انْتَهَى إِلَى الْبِرْكَاتِ» هَذَا سَنَدٌ صَحِيحٌ.
قال العلامة الألباني في الضعيفة (٧٢٣/١١) بعد أن أورد أثر ابن عباس هذا وصححه قال ونحوه: ما رواه مالك أيضاً (١٣٣/٣-١٣٤) عن يحيى بن سعيد: أن رجلاً سلم على عبد الله بن عمر، فقال: السلام عليك ورحمة الله وبركاته، والغايات والرائحات! فقال له عبد الله بن عمر: وعليك أنفاً! كأنه كره ذلك. قلت: وإسناده منقطع بين يحيى وابن عمر.

لكن أخرج البيهقي في "الشعب" من طريق عبد الله بن بابيه قال: جاء رجل إلى ابن عمر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته. فقال: حسبك إلى: "وبركاته"؛ انتهى إلى: "وبركاته".

ومن طريق زهرة بن معبد قال: قال عمر: انتهى السلام إلى "وبركاته". ورجاله ثقات؛ كما قال الحافظ في "الفتح" (١١/٦ - السلفية)، ولم يتعرض بذكر لإسناد إلى عبد الله بن بابيه - ويقال: ابن باباه -، وهو ثقة. اهـ. قلت: أورد ابن القيم رحمه الله سؤالاً في بدائع الفوائد (١٣٢/٢) وهو: لم كانت نهاية السلام عند قوله: "وبركاته" ولم تشرع الزيادة عليها ثم أجاب بعد ذلك بأن كمال التحية عند ذكر البركات إذ قد استوعبت هذه الألفاظ الثلاث جميع المطالب من دفع الشر وحصول الخير وثباته وكثرته ودوامه فلا معنى للزيادة عليها ولهذا جاء في الأثر المعروف انتهى السلام إلى وبركاته. اهـ. قلت: هذا بالنسبة لإلقاء السلام فإنه ينتهي إلى البركة أما الرد فالظاهر أنه يشرع فيه الزيادة فإنه قد وردت فيه أحاديث ضعيفة لكن بمجموعها تصلح إن شاء الله للاحتجاج

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (٦/١١) قَوْلُهُ: فَرَادُوهُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ فِيهِ مَشْرُوعِيَّةُ الزِّيَادَةِ فِي الرَّدِّ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ وَهُوَ مُسْتَحَبٌّ بِالِاتِّفَاقِ لَوْفُوعِ النَّحِيَّةِ فِي ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رَدُّوهَا فَلَوْ زَادَ الْمُبْتَدِئُ وَرَحْمَةَ اللَّهِ اسْتَحَبَّ أَنْ يَزَادَ وَبِرَكَاتِهِ فَلَوْ زَادَ وَبِرَكَاتِهِ فَهَلْ تَشْرَعُ الزِّيَادَةُ فِي الرَّدِّ وَكَذَا لَوْ زَادَ الْمُبْتَدِئُ عَلَى وَبِرَكَاتِهِ هَلْ يُشْرَعُ لَهُ ذَلِكَ أَخْرَجَ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ انْتَهَى السَّلَامُ إِلَى الْبِرْكَاتِ وَأَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ فِي الشَّعْبِ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبِرَكَاتِهِ وَمَغْفِرَتُهُ فَقَالَ حَسْبُكَ إِلَى وَبِرَكَاتِهِ انْتَهَى إِلَى وَبِرَكَاتِهِ وَمِنْ طَرِيقِ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ قَالَ قَالَ عُمَرُ انْتَهَى السَّلَامُ إِلَى وَبِرَكَاتِهِ وَرَجَالُهُ ثَقَاتٌ وَجَاءَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ الْجَوَارِ فَأَخْرَجَ مَالِكٌ أَيْضًا فِي الْمَوْطَأِ عَنْهُ أَنَّهُ زَادَ فِي الْجَوَابِ وَالْغَايَاتِ وَالرَّائِحَاتِ وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ مِنْ طَرِيقِ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ سَالِمِ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ بَنُ عُمَرَ يَزِيدُ إِذَا رَدَّ السَّلَامَ فَأَتَيْتُهُ مَرَّةً فَقُلْتُ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ فَقَالَ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَرَدَّتْ وَبِرَكَاتِهِ فَرَدَّ وَزَادَ وَطِيبَ صَلَوَاتِهِ وَمِنْ طَرِيقِ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى مُعَاوِيَةَ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَبِرَكَاتِهِ وَمَغْفِرَتَهُ وَطِيبَ صَلَوَاتِهِ وَنَقَلَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ بْنِ رَشْدٍ أَنَّهُ يُؤَخِّدُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا الْجَوَارِ فِي الزِّيَادَةِ عَلَى الْبِرْكَاتِ إِذَا

انتهى إليها المبتدئ وأخرج أبو داود والترمذي والنسائي بسند قوي عن عمران بن حصين قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليكم فرد عليه وقال عشر ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله فرد عليه وقال عشرون ثم جاء آخر فزاد وبركاته فرد وقال ثلاثون وأخرج البخاري في الأدب المفرد من حديث أبي هريرة وصححه بن حبان وقال ثلاثون حسنة وكذا فيما قبلها صرح بالمعذود وعند أبي نعيم في عمل يوم وليلة من حديث علي أنه هو الذي وقع له مع النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وأخرج الطبراني من حديث سهل بن حنيف بسند ضعيف رفته من قال السلام عليكم كتب له عشر حسنات ومن زاد ورحمة الله كتبت له عشرون حسنة ومن زاد وبركاته كتبت له ثلاثون حسنة وأخرج أبو داود من حديث سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه بسند ضعيف نحو حديث عمران وزاد في آخره ثم جاء آخر فزاد ومغفرته فقال أربعون وقال هكذا تكون الفضائل وأخرج بن السني في كتابه بسند واه من حديث أنس قال كان رجل يمر فيقول السلام عليك يا رسول الله فيقول له وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته ورضوانه وأخرج البيهقي في الشعب بسند ضعيف أيضا من حديث زيد بن أرقم كنا إذا سلم علينا النبي صلى الله عليه وسلم قلنا وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته وهذه الأحاديث الضعيفة إذا انضمت قوي ما اجتمعت عليه من مشروعية الزيادة على وبركاته اهـ وانظر الصحيحة (١٤٤٩) و(١٠-٢/٣) والضعيفة (٧١٩/١-٧٣٠)

استحباب إلقاء السلام إلى وبركاته

قال الإمام الترمذي رحمه الله (٢٧٢١) حدثنا سويد قال: أخبرنا عبد الله قال: أخبرنا خالد الحذاء، عن أبي تميم الهجيمي، عن رجل، من قومه قال: طلبت النبي صلى الله عليه وسلم فلم أقدر عليه فجلست، فإذا نفر هو فيهم ولا أعرفه وهو يصلح بينهم، فلما فرغ قام مع بعضهم، فقالوا: يا رسول الله. فلما رأيت ذلك قلت: عليك السلام يا رسول الله، عليك السلام يا رسول الله، عليك السلام يا رسول الله، قال: «إن عليك السلام تحية الميت، إن عليك السلام تحية الميت» ثلاثا، ثم أقبل علي فقال: " إذا لقي الرجل أخاه المسلم فليقل: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته "، ثم رد علي النبي صلى الله عليه وسلم قال: «وعليك ورحمة الله، الله وعليك ورحمة الله، وعليك ورحمة الله»

هذا حديث صحيح. وسويد هو ابن نصر وأبو تيممة هو طريف بن مجالد.

وقال أبو داود رحمه الله (٤١٥٣)

حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ سُهَيْلِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ، وَلَا تَمْتَلَأُ»، وَقَالَ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ نَسْأَلُهَا عَنْ ذَلِكَ، فَاَنْطَلَقْنَا، فَقُلْنَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ أَبَا طَلْحَةَ حَدَّثَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَذَا، وَكَذَا، فَهَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ ذَلِكَ؟ قَالَتْ: لَا، وَلَكِنْ سَأَحَدُكُمْ بِمَا رَأَيْتُهُ فَعَلْ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ مَعَارِيهِ، وَكُنْتُ أَتَحِيَّنُ قُفُولَهُ، فَأَخَذْتُ نَمَطًا كَانَ لَنَا، فَسَتَرْتُهُ عَلَى الْعَرَضِ، فَلَمَّا جَاءَ اسْتَقْبَلْتُهُ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَعَزَّكَ وَأَكْرَمَكَ، فَنَظَرَ إِلَى الْبَيْتِ فَرَأَى النَّمَطَ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئًا، وَرَأَيْتُ الْكِرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ، فَأَتَى النَّمَطَ حَتَّى هَتَكَهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمُرْنَا فِيمَا رَزَقْنَا أَنْ نَكْسُوَ الْحَجَارَةَ وَاللِّينَ» قَالَتْ: فَقَطَعْتُهُ وَجَعَلْتُهُ وَسَادَتَيْنِ، وَحَشَوْتُهُمَا لِيِفًا، فَلَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ عَلَيَّ.

هذا حديث حسن.

وقال الترمذي رحمه الله (٢٦٨٩)

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ الْجَرِيرِيِّ الْبَلْخِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيِّ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ عَمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَشْرٌ» ثُمَّ جَاءَ آخَرَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَشْرُونَ». ثُمَّ جَاءَ آخَرَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثُونَ»

هذا حديث حسن.

وقال البخاري رحمه الله في الأدب المفرد (٩٨٦)

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ زَيْدِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي مَجْلِسٍ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ: «عَشْرُ حَسَنَاتٍ»، فَمَرَّ رَجُلٌ آخَرَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَقَالَ: «عَشْرُونَ حَسَنَةً»، فَمَرَّ رَجُلٌ آخَرَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَقَالَ: «ثَلَاثُونَ حَسَنَةً»، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَجْلِسِ وَلَمْ يُسَلِّمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَوْشَكَ مَا نَسِيَ صَاحِبُكُمْ، إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْمَجْلِسَ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ، وَإِذَا قَامَ فَلْيُسَلِّمْ، مَا الْأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ»

هذا حديث صحيح.

وجوب السلام على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد كاملاً إلى وبركاته
قال البخاري رحمه الله (٦٢٣٠)

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ قَبْلَ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ، السَّلَامُ عَلَى ميكَائيلَ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: " إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، فَإِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ، وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يَتَخَيَّرُ بَعْدَ مِنَ الْكَلَامِ مَا شَاءَ " وأخرجه مسلم (٤٠٢)

وقال مسلم رحمه الله (٤٠٣)

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَعَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ فَكَانَ يَقُولُ: «التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ، الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ» وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمِحٍ كَمَا يُعَلِّمُنَا الْقُرْآنَ.

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ فَلْيُكُنْ مِنْ أَوَّلِ قَوْلِ أَحَدِكُمْ: التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. رواه مسلم (٤٠٤)

ما الحكمة في اقتران الرحمة والبركة في السلام

هذا سؤال أورده الإمام ابن القيم رحمه الله في بدائع الفوائد (١٧٨/٢) ثم أجاب عنه بجواب جميل جداً فقال رحمه الله: ما الحكمة في اقتران الرحمة والبركة بالسلام فالجواب عنه: أن يقال لما كان الإنسان لا سبيل له إلى انتفاعه بالحياة إلا بثلاثة أشياء أحدها سلامته من الشر ومن كل ما يضر حياته وعيشه والثاني حصول الخير له والثالث دوامه وثباته له فإن بهذه الثلاثة يكمل انتفاعه بالحياة لقد شرعت التحية متضمنة للثلاثة فقوله: {سَلَامٌ عَلَيْكُمْ} يتضمن السلامة من الشر وقوله ورحمة الله يتضمن حصول الخير وقوله وبركاته يتضمن دوامه وثباته كما هو موضوع لفظ البركة وهو كثرة الخير واستمراره ومن هنا يعلم حكمة اقتران اسمه الغفور باسمه الرحيم في عامة القرآن ولما كانت هذه الثلاثة مطلوبة لكل أحد بل هي متضمنة لكل مطالبه وكل المطالب دونها ووسائل إليها

وأَسباب لتحصيلها جاء لفظ التحية دالا عليها بالمطابقة تارة وهو كمالها وتارة دالا عليها بالتضمن وتارة دالا عليها باللزوم فدلالة اللفظ عليها مطابقة إذا ذكرت بلفظها ودلالاته بالتضمن إذا ذكر السلام والرحمة فإنهما يتضمنان الثالث ودلالاته عليها باللزوم إذا اقتصر على السلام وحده فإنه يستلزم حصول الخير وثباته إذ لو عدم لم تحصل السلامة المطلقة فالسلامة مستلزما لحصول الرحمة كما تقدم تقريره قد عرف بهذا فضل هذه التحية وكمالها على سائر تحيات الأمم ولهذا اختارها الله لعباده وجعلها تحيتهم بينهم في الدنيا وفي دار السلام وقد بان لك أنها من محاسن الإسلام وكمالها فإذا كان هذا في فرع من فروع الإسلام وهو التحية التي يعرفها الخاص والعام فما ظنك بسائر محاسن الإسلام وجلالته وعظمته وبهجته التي شهدت بها العقول والفطر حتى أنها من أكبر الشواهد وأظهر البراهين الدالة على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وكمال دينه وفضله وشرفه على جميع الأديان وأن معزته في نفس دعوته فلو اقتصر عليها كانت آية وبرهاناً على صدقه وأنه لا يحتاج معها إلى خارق ولا آية منفصلة بل دينه وشريعته ودعوته وسيرته من أعظم معجزاته عند الخاصة من أمته حتى أن إيمانهم به إنما هو مستند إلى ذلك والآيات في حقهم مقويات بمنزلة تظاهر الأدلة ومن فهم هذا انفتح له باب عظيم من أبواب العلم والإيمان بل باب من أبواب الجنة العاجلة يرقص القلب فيه طرباً ويتمنى أنه له بالدنيا وما فيها وعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيساعد على تعليق كتاب يتضمن ذكر بعض محاسن الشريعة وما فيها من الحكم البالغة والأسرار الباهرة التي هي من أكبر الشواهد على كمال علم الرب تعالى وحكمته ورحمته وبره بعباده ولطفه بهم وما اشتملت عليه من بيان مصالح الدارين والإرشاد إليها وبيان مفاصد الدارين والنهي عنها وأنه سبحانه لم يرحمهم في الدنيا برحمة ولم يحسن إليهم إحساناً أعظم من إحسانه إليهم بهذا الدين القيم وهذه الشريعة الكاملة ولهذا لم يذكر في القرآن لفظة المن عليهم إلا في سياق ذكرها كقوله: {لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ} وقوله: {يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ} فهي محض الإحسان إليهم والرفقة بهم وهدايتهم إلى ما به صلاحهم في الدنيا والآخرة لا أنها محض التكليف والامتحان الخالي عن العواقب الحميدة والغايات التي لا سبيل إليها إلا بهذه الوسيلة فهي لغاياتها المجربة المطلوبة بمنزلة الأكل للشبع والشرب للري والجماع لطلب الولد وغير ذلك من الأسباب التي ربطت بها مسبباتها بمقتضى الحكمة والعزة فلذلك نصب هذا الصراط المستقيم وسيلة وطريقاً إلى الفوز الأكبر والسعادة ولا سبيل إلى الوصول إليه إلا من هذه الطريق كما لا سبيل إلى دخول الجنة إلا بالعبور على الصراط فالشريعة هي حياة القلوب وبهجة النفوس ولذة الأرواح والمشقة الحاصلة فيها والتكليف وقع بالقصد الثاني كوقوعه في الأسباب المفضية إلى الغايات المطلوبة لا أنه مقصود لذاته فضلاً عن أن يكون هو المقصود لا سواه

فتأمل هذا الموضوع وأعطه حقه من الفكر في مصادرها ومواردها يفتح لك باباً واسعاً من العلم والإيمان فتكون من الراسخين في العلم لا من الذين يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون وكما أنها آية شاهدة له على ما وصف به نفسه من صفات الكمال فهي آية شاهدة لرسوله بأنه رسول حقا وأنه أعرف الخلق وأكملهم وأفضلهم وأقواهم إلى الله وسيلة وأنه لم يوت عبد مثل ما أوتي فوالهفاه على مساعد على سلوك هذا الطريق واستفتاح هذا الباب والإفضاء إلى ما وراءه ولو بشرط كلمة بل فوالهفاه على من لا يتصدى لقطع الطريق والصد عن هذا المطلب العظيم ويدع المطي وحاديها ويعطي القوس باريها ولكن إذا عظم المطلوب قل المساعد وكثر المعارض والمعادن وإذا كان الاعتماد على مجرد مواهب الله وفضله يغنيه ما يتحملة المتحمل من أجله فلا يثتك شأن من صد عن السبيل وصدق ولا تنقطع مع من عجز عن مواصلة السري ووقف فإنما هي مهجة واحدة فانظر فيما تجعل تلفها وعلى من تحتسب خلفها.

أنت القاتل بكل من أحببته ... فانظر لنفسك في الهوى من تصطفي وأنفق أنفاسك فيما شئت فإن تلك النفقة مردودة بعينها عليك وصائرة لا سواها إليك وبين العبد وبين السعادة والفلاح صبر ساعة لله وتحمل ملامة في سبيل الله.

وما هي إلا ساعة ثم تنقضي ... ويذهب هذا كله ويزول وقد أطلنا ولكن ما أملنا فإن قلبا فيه أدنى حياة يهتز إذا ذكر الله ورسوله ويود أن لو كان المتكلم كله السنة تالية والسامع كله أذانا واعية ومن لم يجد قلبه ثم فليشتغل بما يناسبه فكل ميسر لما خلق له وكل يعمل على شاكلته. وكل امرئ يهفو إلى من يحبه وكل امرئ يصبو إلى ما يناسبه.

ما الحكمة من أفراد السلام والرحمة و جمع البركة في السلام هذا سؤال أورده ابن القيم أيضا في بدائع الفوائد (١٨٢/٢) ثم قال: فجوابه: أن السلام إما مصدر محض فهو شيء واحد فلا معنى لجمعه وإما اسم من أسماء الله تعالى فيستحيل أيضا جمعه فعلى التقديرين لا سبيل إلى جمعه وأما الرحمة فمصدر أيضا بمعنى العطف والحنان فلا تجمع أيضا والتاء فيها بمنزلتها في الخلة والمحبة والرقية ليست للتحديد بمنزلتها في ضربة وتمررة فكما لا يقال رقات ولا خلات ولا رأفات لا يقال رحمات وهنا دخول الجمع يشعر بالتحديد والتقييد بعدد وإفراده يشعر بالمسمى مطلقا من غير تحديد فالأفراد هنا أكمل وأكثر معنى من الجمع وهذا بديع جداً أن يكون مدلول المفرد أكثر من مدلول الجمع ولهذا كان قوله تعالى: {قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ} أعم وأتم معنى من أن يقال: فلله الحجج البوالغ وكان قوله: {وَإِنْ تَعَدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا} أتم معنى من أن يقال: وإن تعدوا نعم الله لا تحصوها وقوله: {رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً} أتم معنى من أن يقال حسنات وكذا قوله: {يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ} ونظائره كثيرة جداً وسنذكر سر هذا فيما بعد إن شاء الله تعالى وأما البركة فإنها لما كان مسماها كثرة الخير واستمراره شيئا

بعد شيء كلما انقضى منه فرد خلفه فرد آخر فهو خير مستمر يتعاقب الأفراد على الدوام شيئاً بعد شيء كان لفظ الجمع أولى بها لدلالته على المعنى المقصود بها ولهذا جاءت في القرآن كذلك في قوله تعالى: {رَحِمْتُ اللَّهَ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ} فأفرد الرحمة وجمع البركة وكذلك في السلام في التشهد السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته. اهـ

ما الحكمة في إضافة الرحمة والبركة إلى الله تعالى وتجريد السلام عن الإضافة هذا سؤال أورده ابن القيم رحمه الله أيضاً في بدائع الفوائد (١٨١/٢) ثم قال: فجوابه أن السلام لما كان اسماً من أسماء الله تعالى استغني بذكره مطلقاً عن الإضافة إلى المسمى وأما الرحمة والبركة فلو لم يضافا إلى الله لم يعلم رحمة من ولا بركة من تطلب فلو قيل: عليكم ورحمة وبركة لم يكن في هذا اللفظ إشعار بالراحم المبارك الذي تطلب الرحمة والبركة منه فقيل: رحمة الله وبركاته وجواب ثانٍ أن السلام يراد به قول المسلم سلام عليكم وهذا في الحقيقة مضاف إليه ويراد به حقيقة السلامة المطلوبة من السلام سبحانه وتعالى وهذا يضاف إلى الله فيضاف هذا المصدر إلى الطالب الذاكر تارة وإلى المطلوب منه تارة فأطلق ولم يصف وأما الرحمة والبركة فلا يضافان إلا إلى الله تعالى وحده ولهذا لا يقال رحمتي وبركتي عليكم ويقال سلام مني عليكم وسلام من فلان على فلان وسر ذلك أن لفظ السلام اسم للجملية القولية بخلاف الرحمة والبركة فإنهما اسمان لمعناهما دون لفظهما فتأمله فإنه بديع وجواب ثالث وهو أن الرحمة والبركة أتم من مجرد السلامة فإن السلامة تبعد عن الشر وأما الرحمة والبركة فتحصيل للخير وإدامة له وتثبيت وتنمية وهذا أكمل فإنه هو المقصود لذاته والأول وسيلة إليه ولهذا كان ما يحصل لأهل الجنة من النعيم أكمل من مجرد سلامتهم من النار فأضيف إلى الرب تبارك وتعالى أكمل المعنيين وأتمهما لفظاً وأطلق الآخر وفهمت إضافته إليه معنى من العطف وقرينة الحال فجاء اللفظ على أتم نظام وأحسن سياق.

فصل في فوائد شتى في البركة

استحباب الأكل من طعام ظهرت فيه البركة

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ أَصْحَابَ الصُّقَّةِ، كَانُوا أَنْسَاءً فُقَرَاءَ وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ فَلْيُدْهَبْ بِثَلَاثٍ، وَإِنْ أَرْبَعٍ فَخَامِسٍ أَوْ سَادِسٍ» وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ، فَأَنْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَشْرَةٍ، قَالَ: فَهُوَ أَنَا وَأَبِي وَأُمِّي - فَلَا أُدْرِي قَالَ: وَامْرَأَتِي وَخَادِمٌ - بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ لَبِثَ حَيْثُ صَلَّيْتُ الْعِشَاءَ، ثُمَّ رَجَعْتُ، فَلَبِثْتُ حَتَّى تَعَشَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: وَمَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ - أَوْ قَالَتْ: ضَيْفِكَ - قَالَ: أَوْ مَا عَشَيْتِيهِمْ؟ قَالَتْ: أَبَوْا حَتَّى تَجِيءَ، فَبَدَّ عَرِضُوا فَأَبَوْا، قَالَ: فَدَهَبْتُ أَنَا فَاخْتَبَأْتُ، فَقَالَ يَا غُنْثَرُ فَجَدَّعَ وَسَبَّ،

وَقَالَ: كُلُوا لَا هَنِيئًا، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا، وَإِيمُ اللَّهِ، مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةَ إِلَّا رَبًّا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا - قَالَ: يَعْني حَتَّى شَبَعُوا - وَصَارَتْ أَكْثَرُ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هِيَ كَمَا هِيَ أَوْ أَكْثَرُ مِنْهَا، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: يَا أُخْتُ بَنِي فِرَاسٍ مَا هَذَا؟ قَالَتْ: لَا وَقِرَّةٌ عَيْنِي، لَهِيَ الْآنَ أَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثِ مَرَّاتٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ - يَعْني يَمِينَهُ - ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِ عَقْدٍ، فَمَضَى الْأَجَلَ، فَفَرَقْنَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنَسٌ، اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ، فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ، أَوْ كَمَا قَالَ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٠٢) وَمُسْلِمٌ (٢٠٥٧) (٢٤٥)

قال ابن بطال في شرح صحيح البخاري (٢٢٧/٢) قال المهلب: وفيه أن من حلف على شيء ورأى غيره خيرًا منه أنه يحنت نفسه، ويأتي الذي هو خير منه، ويكفر يمينه، ومن الخير: الأكل من طعام ظهرت فيه البركة، وقد نهى الرسول عن الأيمان في ترك البر والتقوى وفعل الخير، فمن هاهنا حنت رسول الله صلى الله عليه وسلم والصالحون أنفسهم، وهو قوله تعالى: (ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم أن تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس) [البقرة: ٢٢٤]، فحنت رسول الله نفسه في الشراب الذي شربه في بيت زوجته، وحنث أبو بكر أيضًا نفسه في قصة مسطح.

استحباب الاستكثار من الشراب التي ظهرت فيه البركة

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ حَضَرَتِ الْعَصْرُ، وَلَيْسَ مَعَنَا مَاءٌ غَيْرَ فُضْلَةٍ، فَجَعَلَ فِي إِنَاءِ قَاتِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ وَفَرَّجَ أَصَابِعَهُ، ثُمَّ قَالَ: «حَيَّ عَلَى أَهْلِ الْوُضُوءِ، الْبِرْكَهَ مِنَ اللَّهِ» فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَتَفَجَّرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ وَشَرِبُوا، فَجَعَلْتُ لَا أَلُو مَا جَعَلْتُ فِي بَطْنِي مِنْهُ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ بَرَكَةٌ. قُلْتُ لَجَابِرٍ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: أَلْفًا. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٥٦٣٩)

قال الحافظ في الفتح (١٠٢/١٠) قوله فجعلت لا ألو بالمد وتخفيف اللام المضمومة أي لا أقصر والمراد أنه جعل يستكثر من شربه من ذلك الماء لأجل البركة قال ابن بطال يؤخذ منه أنه لا سرف ولا شره في الطعام أو الشراب الذي تظهر فيه البركة بالمعجزة بل يستحب الاستكثار منه وقال ابن المنير في ترجمته البخاري إشارة إلى أنه يعتفر في الشرب منه الإكثار دون المعتاد الذي ورد

^{٢٤٥} قال مصطفى البغا معلقاً على الحديث (٢١٦/١) (الصفة) هي مكان مقتطع من المسجد ومظلل عليه كان يأوي إليه الغرباء والفقراء من الصحابة رضي الله عنهم وبييتون فيه وكانوا يقلون ويكثرون ويسمون أصحاب الصفة. (فليذهب بثالث) يأخذ معه واحداً من أهل الصفة فيصبحون ثلاثة. (وإن أربع) أي عنده طعام أربع. (عرضوا) عرض عليهم الطعام. (يا غنثر) يا ثقيل أو يا جاهل. (فجدع وسب) أي ولده ظننا منه أنه قصر في حق الأضياف وجدع دعا عليه بالجدع وهو قطع الأنف أو الأذن أو الشفة. (وأيمن الله) يمين الله. (ربا) زاد الطعام وكثر. (يا أخت بني فراس) يا من هي من بني فراس واسمها زينب بنت دهمان. (وقرة عيني) يعبر بها عن المسرة ورؤية ما يحبه الإنسان. (عقد) عهد مهادنة. (فمضى الأجل) أي وجأوا إلى المدينة. (ففرقنا) عند مسلم (ففرقنا) أي جعلنا عرفاء ونقباء على قومهم. (أو كما قال) عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنه والشك من أبي عثمان أحد الرواة.

بِاسْتِحْبَابِ جَعْلِ الثُّلُثِ لَهُ وَلِنَلَّا يُظَنُّ أَنَّ الشُّرْبَ مِنْ غَيْرِ عَطَشٍ مَمْنُوعٍ فَإِنَّ فَعْلَ جَابِرٍ مَا ذَكَرَ دَالٌّ عَلَى أَنَّ الْحَاجَةَ إِلَى الْبِرْكَاتِ أَكْثَرُ مِنَ الْحَاجَةِ إِلَى الرَّيِّ وَالظَّاهِرُ إِطْلَاعُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ذَلِكَ وَلَوْ كَانَ مَمْنُوعًا لُنَهَاهُ. اهـ

ينبغي لمن دعا بشيء له تعلق بالدنيا أن يضم إلى دعائه طلب البركة فيه
عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ خَادِمَكَ أَنَسٌ،
ادْعُ اللَّهَ لَهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أُعْطِيَتْهُ» رَوَاهُ
الْبُخَارِيُّ (٦٣٧٨) وَمُسْلِمٌ (٢٤٨٠)
قال النووي في شرحه (٣٩/١٦-٤٠) وفيه هذا الأدب البديع وهو أنه إذا دعا
بشيء له تعلق بالدنيا ينبغي أن يضم إلى دعائه طلب البركة فيه والصيانة
ونحوهما وكان أنس وولده رحمة وخيرًا ونفعًا بلا ضرر بسبب دعاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم. اهـ

الدعاء على الكافرين بعدم البركة

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَشْرَةَ عَيْنًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ جَدَّ عَاصِمِ بْنِ عَمْرِو بْنِ
الْخَطَّابِ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدَّةِ بَيْنَ عَسْفَانَ، وَمَكَّةَ ذَكُرُوا لِحَيٍّ مِنْ هُدَيْلٍ يُقَالُ لَهُمْ
بَنُو لِحْيَانَ، فَفَرُّوا لَهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِائَةِ رَجُلٍ رَامَ، فَاقْتَصَوْا آثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا
مَأْكَلَهُمْ التَّمْرَ فِي مَنْزِلٍ نَزَلُوهُ، فَقَالُوا: تَمْرٌ يَثْرَبُ، فَاتَّبَعُوا آثَارَهُمْ، فَلَمَّا حَسَّ بِهِمْ
عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجَنُوا إِلَى مَوْضِعٍ فَأَحَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ، فَقَالُوا لَهُمْ: انزِلُوا فَأَعْطُوا
بِأَيْدِيكُمْ، وَلَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ: أَنْ لَا نَقْتُلَ مِنْكُمْ أَحَدًا، فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ: أَيُّهَا
الْقَوْمُ: أَمَا أَنَا فَلَا أَنْزِلُ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ، فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ فَقَتَلُوا عَاصِمًا، وَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةٌ نَفَرًا عَلَى الْعَهْدِ
وَالْمِيثَاقِ، مِنْهُمْ حُبَيْبٌ، وَزَيْدُ بْنُ الدَّثَنَةِ، وَرَجُلٌ آخَرٌ، فَلَمَّا اسْتَمْتَكُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا
أَوْتَارَ قَسِيهِمْ، فَرَبَطَوْهُمْ بِهَا، قَالَ الرَّجُلُ الثَّلَاثُ: هَذَا أَوَّلُ الْعَدْرِ، وَاللَّهُ لَا أَصْحَبَكُمْ،
إِنَّ لِي بِهِمْ لَأَسْوَأَ، يُرِيدُ الْقَتْلَى، فَجَرَرُوهُ وَعَالَجُوهُ فَأَبَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ، فَانْطَلَقَ
بِحُبَيْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ الدَّثَنَةِ حَتَّى بَاعَوْهُمَا بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَابْتِئَاعَ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ
عَامِرِ بْنِ نَوْفَلِ حُبَيْبًا، وَكَانَ حُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ بْنَ عَامِرٍ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَبِثَ
حُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا حَتَّى أَجْمَعُوا قَتْلَهُ، فَاسْتَعَارَ مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الْحَارِثِ مُوسَى
يَسْتَحِدُّ بِهَا فَأَعَارَتْهُ، فَدَرَجَ بَنِيُّ لَهَا وَهِيَ عَافِلَةٌ حَتَّى أَتَاهُ، فَوَجَدَتْهُ مُجْلِسَهُ عَلَى
فَخَذَهُ وَالْمُوسَى بِيَدِهِ، قَالَتْ: فَفَزَعْتُ فَرَزَعَهُ عَرَفَهَا حُبَيْبٌ، فَقَالَ: اتَّخَشِينَ أَنْ
أَقْتُلَهُ؟ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ، قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ حُبَيْبٍ، وَاللَّهُ
لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ قِطْفًا مِنْ عِنَبٍ فِي يَدِهِ، وَإِنَّهُ لَمُوثِقٌ بِالْحَدِيدِ، وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ
ثَمَرَةٍ، وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّهُ لَرِزْقٌ رَزَقَهُ اللَّهُ حُبَيْبًا، فَلَمَّا خَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ
فِي الْحِلِّ، قَالَ لَهُمْ حُبَيْبٌ: دَعُونِي أَصْلِي رِجْلَيْكُمْ، فَتَرَكَوهُ فَرَكَعَ رِجْلَيْكُمْ، فَقَالَ:
وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْ تَحْسَبُوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ لَزِدْتُ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا، وَأَقْتُلْهُمْ
بَدَدًا، وَلَا تُبْقِ مِنْهُمْ أَحَدًا، ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ
فَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أَقْتُلُ مُسْلِمًا ... عَلَى أَيِّ جَنْبٍ كَانَ لِلَّهِ مَصْرَعِي

وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَاءُ... يُبَارِكُ عَلَيَّ أَوْصَالَ شَلُو مُمَرَّعٍ
ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ أَبُو سُرُوعَةَ عَقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ فَقَتَلَهُ، وَكَانَ حُبَيْبٌ هُوَ سَنٌّ لِكُلِّ مُسْلِمٍ
قَتَلَ صَبْرًا الصَّلَاةَ، وَأَخْبَرَ أَصْحَابَهُ يَوْمَ أُصِيبُوا خَبَرَهُمْ، وَبَعَثَ نَاسًا مِنْ قُرَيْشٍ
إِلَى عَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ - حِينَ حَدَّثُوا أَنَّهُ قَتَلَ - أَنْ يُؤْتُوا بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرِفُ، وَكَانَ
قَتَلَ رَجُلًا عَظِيمًا مِنْ عَظْمَانِهِمْ، فَبَعَثَ اللَّهُ لِعَاصِمٍ مِثْلَ الظِّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ، فَحَمَتُهُ مِنْ
رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا أَنْ يَقْطَعُوا مِنْهُ شَيْئًا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٩٨٩)
قال ابن المنير رحمه الله في المتواري (ص: ١٧٩) اللهم أحصهم عددا " أي
ارفع البركة منهم " اهـ

من أشرط الساعة قلة البركة في الزمان والوقت

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَقُومُ
السَّاعَةُ حَتَّى يُفْبِضَ الْعِلْمُ، وَتَكْثُرَ الزَّلَازِلُ، وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، وَتَظْهَرَ الْفِتْنُ،
وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ - وَهُوَ الْقَتْلُ الْقَتْلُ - حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ فَيَفِيضَ» رَوَاهُ
الْبُخَارِيُّ (١٠٣٦) وَمُسْلِمٌ (١٥٧) ٢٤٦
وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ (١٠٩٤٣)
حَدَّثَنَا هَاشِمٌ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، فَتَكُونَ
السَّنَةُ كَالشَّهْرِ، وَيَكُونُ الشَّهْرُ كَالْجُمُعَةِ، وَتَكُونُ الْجُمُعَةُ كَالْيَوْمِ، وَيَكُونُ الْيَوْمُ
كَالسَّاعَةِ، وَتَكُونُ السَّاعَةُ كَاخْتِرَاقِ السَّعْفَةِ الْخُوصَةِ " زَعَمَ سُهَيْلٌ
هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قال في طرح التثريب (٢٤/٤) الْمُرَادُ بِإِقْتِرَابِ الزَّمَانِ قُرْبُهُ مِنَ السَّاعَةِ قَالَهُ
الْقَاضِي عِيَاضٌ وَالنَّوَوِيُّ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ الْمُرَادُ قِصْرُهُ وَعَدَمُ الْبَرَكَةِ فِيهِ وَأَنَّ الْيَوْمَ
مَثَلًا يَصِيرُ الْإِنْتِفَاعُ بِهِ بِقَدْرِ الْإِنْتِفَاعِ بِالسَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ وَلَعَلَّ هَذَا أَظْهَرَ وَأَوْفَقُ
لِلْأَحَادِيثِ وَأَكْثَرُ فَائِدَةً وَيَدُلُّ لَهُ قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَنَسٍ
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَقَارَبَ
الزَّمَانُ فَتَكُونَ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ وَالشَّهْرُ كَالْجُمُعَةِ وَالْجُمُعَةُ كَالْيَوْمِ وَيَكُونُ الْيَوْمُ
كَالسَّاعَةِ وَتَكُونُ السَّاعَةُ كَالضَّرْمَةِ بِالنَّارِ» ٢٤٧

وقال الحافظ في الفتح (١٦/١٣-١٧) ثُمَّ نَقَلَ بِنُ بَطَّالٌ عَنِ الْخَطَّابِيِّ فِي مَعْنَى
تَقَارُبِ الزَّمَانِ الْمَذْكُورِ فِي الْحَدِيثِ الْأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ
أَنَسٍ وَأَحْمَدٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَقَارَبَ الزَّمَانُ
فَتَكُونَ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ وَالشَّهْرُ كَالْجُمُعَةِ وَالْجُمُعَةُ كَالْيَوْمِ وَيَكُونُ الْيَوْمُ كَالسَّاعَةِ
وَتَكُونُ السَّاعَةُ كَاخْتِرَاقِ السَّعْفَةِ قَالَ الْخَطَّابِيُّ هُوَ مِنْ اسْتِدْزَادِ الْعَيْشِ يُرِيدُ وَاللَّهُ
أَعْلَمُ أَنَّهُ يَقَعُ عِنْدَ خُرُوجِ الْمَهْدِيِّ وَوُقُوعِ الْأَمْنَةِ فِي الْأَرْضِ وَعَلَبَةِ الْعَدْلِ فِيهَا

^{٢٤٦} قال مصطفى البغا معلقاً على هذا الحديث (٣٥٠/١) (يقبض) يموت العلماء. (الزلازل) جمع زلزلة وهي حركة الأرض واضطرابها. (يتقارب الزمان) تقل بركته وتذهب فائدته وقيل غير ذلك. (يفيض) فيكثر حتى يفضل منه بأيدي مالكيه ما لا حاجة لهم به وينتشر حتى يعم الناس جميعاً.
^{٢٤٧} رواه الترمذي (٢٣٣٢) وفي سنده عبد الله بن عمر العمري وهو ضعيف لكن يشهد له حديث أبي هريرة المذكور قبله.

فَيَسْتَلِدُّ الْعَيْشُ عِنْدَ ذَلِكَ وَتُسْتَقْصِرُ مُدَّتُهُ وَمَا زَالَ النَّاسُ يَسْتَقْصِرُونَ مُدَّةَ أَيَّامِ الرَّخَاءِ وَإِنْ طَالَتْ وَيَسْتَطِيلُونَ مُدَّةَ الْمَكْرُوهِ وَإِنْ قَصُرَتْ وَتَعَقَّبَهُ الْكِرْمَانِيُّ بِأَنَّهُ لَا يُنَاسِبُ أَحْوَاتِهِ مِنْ ظُهُورِ الْفِتَنِ وَكَثْرَةِ الْهَرْجِ وَغَيْرِهِمَا وَأَقُولُ إِنَّمَا احتاج الخَطَابِيُّ إِلَى تَأْوِيلِهِ بِمَا ذَكَرَ لِأَنَّهُ لَمْ يَقَعِ النِّقْصُ فِي زَمَانِهِ وَإِلَّا فَالَّذِي تَضَمَّنَهُ الْحَدِيثُ قَدْ وَجَدَ فِي زَمَانِنَا هَذَا فَإِنَّا نَجِدُ مِنْ سُرْعَةِ مَرِّ الْأَيَّامِ مَا لَمْ نَكُنْ نَجِدُهُ فِي الْعَصْرِ الَّذِي قَبْلَ عَصْرِنَا هَذَا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ عَيْشٌ مُسْتَلِدٌ وَالْحَقُّ أَنَّ الْمُرَادَ نَزْعَ الْبِرْكَاتِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى مِنَ الزَّمَانِ وَذَلِكَ مِنْ عِلَامَاتِ قُرْبِ السَّاعَةِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ مَعْنَى تَقَارُبِ الزَّمَانِ اسْتَوَاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ قُلْتُ وَهَذَا مِمَّا قَالُوهُ فِي قَوْلِهِ إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكْذُرُوا الْمُؤْمِنِينَ تَكْذِبُ كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ فِيمَا مَضَى وَنَقَلَ ابْنُ التَّيْنِ عَنِ الدَّوْدِيِّ أَنَّ مَعْنَى حَدِيثِ الْبَابِ أَنَّ سَاعَاتِ النَّهَارِ تَقْصُرُ قُرْبَ قِيَامِ السَّاعَةِ وَيَقْرُبُ النَّهَارُ مِنَ اللَّيْلِ

انْتَهَى وَتَخْصِيصُهُ ذَلِكَ بِالنَّهَارِ لَا مَعْنَى لَهُ بَلِ الْمُرَادُ نَزْعُ الْبِرْكَاتِ مِنَ الزَّمَانِ لَيْلِهِ وَنَهَارِهِ كَمَا تَقَدَّمَ قَالَ النَّوَوِيُّ تَبَعًا لِعِيَاضٍ وَغَيْرِهِ الْمُرَادُ بِقِصْرِهِ عَدَمُ الْبِرْكَاتِ فِيهِ وَأَنَّ الْيَوْمَ مِثْلًا يَصِيرُ الْإِنْتِفَاعُ بِهِ بِقَدْرِ الْإِنْتِفَاعِ بِالسَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ قَالُوا وَهَذَا أَظْهَرَ وَأَكْثَرَ فَايِدَةً وَأَوْفَقَ لِبَقِيَّةِ الْأَحَادِيثِ وَقَدْ قِيلَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ قِصْرَ الْأَعْمَارِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى كُلِّ طَبَقَةٍ فَالطَّبَقَةُ الْأَخِيرَةُ أَقْصَرُ أَعْمَارًا مِنَ الطَّبَقَةِ الَّتِي قَبْلَهَا وَقِيلَ تَقَارَبُ أَحْوَالُهُمْ فِي الشَّرِّ وَالْفُسَادِ وَالْجَهْلِ وَهَذَا اخْتِيَارُ الطَّحَاوِيِّ وَاحْتِجَّ بِأَنَّ النَّاسَ لَا يَتَسَاوَوْنَ فِي الْعِلْمِ وَالْفَهْمِ فَالَّذِي جَنَحَ إِلَيْهِ لَا يُنَاسِبُ مَا ذَكَرَ مَعَهُ إِلَّا أَنْ نَقُولَ إِنَّ الْوَاوَ لَا تُرْتَبُ فَيَكُونُ ظُهُورُ الْفِتَنِ أَوْلَى يَنْشَأُ عَنْهَا الْهَرْجُ ثُمَّ يَخْرُجُ الْمَهْدِيُّ فَيَحْصُلُ الْأَمْنُ قَالَ ابْنُ أَبِي جَمْرَةَ: يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِتَقَارُبِ الزَّمَانِ قِصْرَهُ عَلَى مَا وَقَعَ فِي حَدِيثٍ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَكُونَ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ وَعَلَى هَذَا فَالْقِصْرُ يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ حَسْبِيًّا وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَوِيًّا أَمَّا الْحَسْبِيُّ فَلَمْ يَظْهَرْ بَعْدُ وَلَعَلَّهُ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي تَكُونُ قُرْبَ قِيَامِ السَّاعَةِ وَأَمَّا الْمَعْنَوِيُّ فَلَهُ مُدَّةٌ مُنْذُ ظَهَرَ يَعْرِفُ ذَلِكَ أَهْلُ الْعِلْمِ الدِّينِيِّ وَمَنْ لَهُ فِطْنَةٌ مِنْ أَهْلِ السَّبَبِ الدُّنْيَوِيِّ فَإِنَّهُمْ يَجِدُونَ أَنْفُسَهُمْ لَا يَقْدِرُ أَحَدُهُمْ أَنْ يَبْلُغَ مِنَ الْعَمَلِ قَدْرَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَهُ قَبْلَ ذَلِكَ وَيَشْكُونَ ذَلِكَ وَلَا يَدْرُونَ الْعِلَّةَ فِيهِ وَلَعَلَّ ذَلِكَ بِسَبَبِ مَا وَقَعَ مِنْ ضَعْفِ الْإِيمَانِ لظُهُورِ الْأُمُورِ الْمُخَالَفَةِ لِلشَّرْعِ مِنْ عِدَّةِ أَوْجِهٍ وَأَشَدُّ ذَلِكَ الْأَفْوَاتُ فَفِيهَا مِنَ الْحَرَامِ الْمَحْضِ وَمِنَ الشُّبُهَةِ مَا لَا يَخْفَى حَتَّى إِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَا يَتَوَقَّفُ فِي شَيْءٍ وَمَهْمَا قَدَرَ عَلَى تَحْصِيلِ شَيْءٍ هَجَمَ عَلَيْهِ وَلَا يُبَالِي وَالْوَاقِعُ أَنَّ الْبِرْكَاتِ فِي الزَّمَانِ وَفِي الرِّزْقِ وَفِي النَّبْتِ إِنَّمَا يَكُونُ مِنْ طَرِيقِ قُوَّةِ الْإِيمَانِ وَاتِّبَاعِ الْأَمْرِ وَاجْتِنَابِ النَّهْيِ وَالشَّاهِدُ لِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ. انْتَهَى مُلْخَصًا.

ما المراد بالقدر الذي أضيفت إليه الليلة

قال في الفتح (٢٥٥/٤) واختلف في المراد بالقدر الذي أضيفت إليه الليلة فقيل المراد به التعظيم كقوله تعالى وما قدروا الله حق قدره والمعنى أنها ذات قدر لنزول القرآن فيها أو لما يقع فيها من تنزل الملائكة أو لما ينزل فيها من البركة والرحمة والمغفرة أو أن الذي يحييها يصير ذا قدر وقيل القدر هنا التضييق

كَقَوْلِهِ تَعَالَى وَمَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ وَمَعْنَى التَّضْيِيقِ فِيهَا اخْفَاؤُهَا عَنِ الْعِلْمِ
بِتَعْيِينِهَا أَوْ لِأَنَّ الْأَرْضَ تَضْيِيقُ فِيهَا عَنِ الْمَلَائِكَةِ وَقِيلَ الْقَدْرُ هُنَا بِمَعْنَى الْقَدْرِ
بِفَتْحِ الدَّالِ الَّذِي هُوَ مُوَاحِي الْقَضَاءِ وَالْمَعْنَى أَنَّهُ يُقَدَّرُ فِيهَا أَحْكَامُ تِلْكَ السَّنَةِ
لِقَوْلِهِ تَعَالَى فِيهَا يَفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ وَبِهِ صَدَرَ النَّوِيُّ كَلَامَهُ فَقَالَ قَالَ الْعُلَمَاءُ
سُمِّيَتْ لَيْلَةُ الْقَدْرِ لِمَا تَكْتُبُ فِيهَا الْمَلَائِكَةُ مِنَ الْأَقْدَارِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ
أَمْرٍ حَكِيمٍ وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ وَغَيْرُهُ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ بِأَسَانِيدٍ صَحِيحَةٍ عَنْ مُجَاهِدٍ
وَعُكْرَمَةَ وَقَتَادَةَ وَغَيْرِهِمْ وَقَالَ الثَّوْرِبَشْتِيُّ إِنَّمَا جَاءَ الْقَدْرُ بِسُكُونِ الدَّالِ وَإِنْ كَانَ
الشَّائِعُ فِي الْقَدْرِ الَّذِي هُوَ مُوَاحِي الْقَضَاءِ فَتَحَ الدَّالُ لِيَعْلَمَ أَنَّهُ لَمْ يَرِدْ بِهِ ذَلِكَ
وَإِنَّمَا أُرِيدُ بِهِ تَفْصِيلَ مَا جَرَى بِهِ الْقَضَاءُ وَإِظْهَارُهُ وَتَحْدِيدُهُ فِي تِلْكَ السَّنَةِ
لِتَحْصِيلِ مَا يُلْقَى إِلَيْهِمْ فِيهَا مِقْدَارًا بِمِقْدَارِ.

طلب البركة حيث كانت

قال البخاري رحمه الله (٢٥٠١)
حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ، عَنْ
زُهْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ، وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ، وَذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ بِنْتُ حَمِيدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعْهُ، فَقَالَ: «هُوَ صَغِيرٌ فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَدَعَا لَهُ» وَعَنْ
زُهْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ، أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ بِهِ جَدُّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هِشَامٍ إِلَى السُّوقِ، فَيَشْتَرِي
الطَّعَامَ، فَيَلْقَاهُ ابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَيَقُولَانِ لَهُ: «أَشْرَكْنَا
فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ دَعَا لَكَ بِالْبُرْكََةِ»، فَيَشْرِكُهُمْ، فَرُبَّمَا أَصَابَ
الرَّاحِلَةَ كَمَا هِيَ، فَيَبِيعَتْ بِهَا إِلَى الْمَنْزِلِ.

قال في الحافظ في الفتح (١٣٧/٥) وفي الحديث مسح رأس الصغير وترك
مبايعته من لم يبلغ والدخول في السوق لطلب المعاش وطلب البركة حيث كانت
والرد على من زعم أن السعة من الحلال مذمومة وتوفر دواعي الصحابة على
إحضار أولادهم عند النبي صلى الله عليه وسلم لالتماس بركته وعلم من أعلام
نبوته صلى الله عليه وسلم لإجابة دعائه في عبد الله بن هشام.

البركة قد تقع في الزمن اليسير حتى يقع فيه العمل الكثير

قال الإمام البخاري رحمه الله (٣٤١٧)
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ «خُفِّفَ عَلَى دَاوُدَ
عَلَيْهِ السَّلَامُ الْقُرْآنَ، فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَوَابِهِ فَيُسْرَجُ، فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ تُسْرَجَ
دَوَابُّهُ، وَلَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ»

قال الحافظ في الفتح (٤٥٥/٦) قيل المراد بالقرآن القراءة والأصل في هذه
اللفظة الجمع وكل شيء جمعه فقد قرأته وقيل المراد الزبور وقيل التوراة
وقراءة كل نبي تطلق على كتابه الذي أوحى إليه وإنما سماه قرآنا للإشارة إلى

وُقُوعِ الْمُعْجِزَةِ بِهِ كَوُقُوعِ الْمُعْجِزَةِ بِالْقُرْآنِ أَشَارَ إِلَيْهِ صَاحِبُ الْمَصَابِيحِ وَالْأَوَّلُ أَقْرَبُ وَإِنَّمَا تَرَدَّدُوا بَيْنَ الزَّبُورِ وَالتَّوْرَةِ لِأَنَّ الزَّبُورَ كُلَّهُ مَوَاعِظٌ وَكَانُوا يَتَلَقَّوْنَ الْأَحْكَامَ مِنَ التَّوْرَةِ قَالَ قَتَادَةُ كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ الزَّبُورَ مِائَةٌ وَخَمْسُونَ سُورَةً كُلُّهَا مَوَاعِظٌ وَتَنَاءٌ لَيْسَ فِيهِ حَلَالٌ وَلَا حَرَامٌ وَلَا فَرَانِضٌ وَلَا حُدُودٌ بَلْ كَانَ اعْتِمَادُهُ عَلَى التَّوْرَةِ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَغَيْرُهُ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ الْبَرَكَةَ قَدْ تَقَعَّ فِي الزَّمَنِ الْيَسِيرِ حَتَّى يَقَعَّ فِيهِ الْعَمَلُ الْكَثِيرُ قَالَ النَّوَوِيُّ أَكْثَرُ مَا بَلَّغْنَا مِنْ ذَلِكَ مَنْ كَانَ يَقْرَأُ أَرْبَعَ حَتَمَاتٍ بِاللَّيْلِ وَأَرْبَعًا بِالنَّهَارِ وَقَدْ بَالَعَ بَعْضُ الصُّوفِيَّةِ فِي ذَلِكَ فَادَّعَى شَيْئًا مَفْرَطًا وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ.

حمد الله على حصول البركة

قال الإمام البخاري رحمه الله (٦٤٥٢) حَدَّثَنِي أَبُو نُعَيْمٍ - بَنَحُو مِنْ نَصْفِ هَذَا الْحَدِيثِ - حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ ذَرٍّ، حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، كَانَ يَقُولُ: اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنْ كُنْتُ لِأَعْتَمِدَ بِكَبِدِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ، وَإِنْ كُنْتُ لِأَشُدُّ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الْجُوعِ، وَلَقَدْ قَعَدْتُ يَوْمًا عَلَى طَرِيقِهِمْ الَّذِي يَخْرُجُونَ مِنْهُ، فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيشْبِعَنِي، فَمَرَّ وَلَمْ يَفْعَلْ، ثُمَّ مَرَّ بِي عَمْرٌ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيشْبِعَنِي، فَمَرَّ فَلَمْ يَفْعَلْ، ثُمَّ مَرَّ بِي أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَتَبَسَّمَ حِينَ رَأَى، وَعَرَفَ مَا فِي نَفْسِي وَمَا فِي وَجْهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ» قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الْحَقُّ» وَمَضَى فَتَبِعْتُهُ، فَدَخَلَ، فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنَ لِي، فَدَخَلَ، فَوَجَدَ لَبْنًا فِي قَدَحٍ، فَقَالَ: «مَنْ أَيْنَ هَذَا اللَّبْنُ؟» قَالُوا: أَهْدَاهُ لَكَ فَلَانٌ أَوْ فَلَانَةٌ، قَالَ: «أَبَا هُرَيْرَةَ» قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الْحَقُّ إِلَى أَهْلِ الصَّفَّةِ فَادْعُهُمْ لِي» قَالَ: وَأَهْلُ الصَّفَّةِ أَضْيَافُ الْإِسْلَامِ، لَا يَأْوُونَ إِلَى أَهْلِ وَلَا مَالٍ وَلَا عَلَى أَحَدٍ، إِذَا أَتَتْهُ صَدَقَةٌ بَعَثَ بِهَا إِلَيْهِمْ وَلَمْ يَتَنَاوَلْ مِنْهَا شَيْئًا، وَإِذَا أَتَتْهُ هَدِيَّةٌ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ وَأَصَابَ مِنْهَا وَأَشْرَكَهُمْ فِيهَا، فَسَاءَ عَنِّي ذَلِكَ، فَقُلْتُ: وَمَا هَذَا اللَّبْنُ فِي أَهْلِ الصَّفَّةِ، كُنْتُ أَحَقُّ أَنَا أَنْ أُصِيبَ مِنْ هَذَا اللَّبْنِ شَرْبَةً أَتَقَوَّى بِهَا، فَادَّا جَاءَ أَمْرِي، فَكُنْتُ أَنَا أُعْطِيهِمْ، وَمَا عَسَى أَنْ يَبْلُغَنِي مِنْ هَذَا اللَّبْنِ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدًّا، فَأَتَيْتُهُمْ فَدَعَوْتُهُمْ فَأَقْبَلُوا، فَاسْتَأْذَنُوا فَأَذِنَ لَهُمْ، وَأَخَذُوا مَجَالِسَهُمْ مِنَ الْبَيْتِ، قَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ» قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «خُذْ فَأَعْطِهِمْ» قَالَ: فَأَخَذْتُ الْقَدَحَ، فَجَعَلْتُ أُعْطِيهِ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوِي، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ، فَأُعْطِيهِ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوِي، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ، حَتَّى أَنْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ رَوَى الْقَوْمُ كُلَّهُمْ، فَأَخَذْتُ الْقَدَحَ فَوَضَعْتُهُ عَلَى يَدِهِ، فَنَظَرَ إِلَيَّ فَتَبَسَّمَ، فَقَالَ: «أَبَا هُرَيْرَةَ» قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «بَقِيْتُ أَنَا وَأَنْتَ» قُلْتُ: صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَفْعُدْ فَاشْرَبْ» فَقَعَدْتُ فَشَرِبْتُ، فَقَالَ: «اشْرَبْ» فَشَرِبْتُ، فَمَا زَالَ يَقُولُ: «اشْرَبْ» حَتَّى قُلْتُ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا أَجِدُ لَهُ مَسْلَكًا، قَالَ: «فَأَرِنِي» فَأَعْطَيْتُهُ الْقَدَحَ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَسَمَّى وَشَرِبَ الْفَضْلَةَ.

قال الحافظ في الفتح (٢٨٨/١١) قَوْلُهُ فَحَمَدَ اللَّهُ وَسَمَّى أَي حَمَدَ اللَّهُ عَلَيَّ مَا مَنَّ بِهِ مِنَ الْبَرَكَاتِ الَّتِي وَقَعَتْ فِي اللَّبَنِ الْمَذْكُورِ مَعَ قِتْلَتِهِ حَتَّى رَوِيَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَأَفْضَلُوا وَسَمَّى فِي ابْتِدَاءِ الشَّرْبِ.

ليست البركة بالكثرة فقط

قال الإمام البخاري رحمه الله (١٤٧٢) وَحَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حَزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ، فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ، فَأَعْطَانِي ثُمَّ قَالَ: «يَا حَكِيمُ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُوْرِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى»، قَالَ حَكِيمٌ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَرِزُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَدْعُو حَكِيمًا إِلَى الْعَطَاءِ، فَيَأْبَى أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُ، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَا لِيُعْطِيَهُ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي أَشْهَدُكُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى حَكِيمٍ، أَنِّي أَعْرَضُ عَلَيْهِ حَقَّهُ مِنْ هَذَا الْفَيْءِ فَيَأْبَى أَنْ يَأْخُذَهُ، فَلَمْ يَرِزْ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تُوفِّيَ. ٢٤٨

قال العيني في عمدة القاري (٥٣/٩) وَفِيهِ: مَا قَالَ ابْنُ أَبِي جَمْرَةَ: قَدْ يَقَعُ الزُّهْدُ مَعَ الْأَخْذِ، فَإِنْ سَخَاوَةَ النَّفْسِ هُوَ زُهْدًا. تَقُولُ: سَخَتْ بِكَذَا أَي: جَادَتْ، وَسَخَتْ عَنْ كَذَا أَي: لَمْ تَلْتَفِتْ إِلَيْهِ. وَفِيهِ: أَنْ الْأَخْذَ مَعَ سَخَاوَةِ النَّفْسِ يَحْصُلُ أَجْرُ الزُّهْدِ وَالْبَرَكَاتِ فِي الرِّزْقِ، فَظَهَرَ أَنَّ الزُّهْدَ يَحْصُلُ خَيْرِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَفِيهِ: ضَرْبُ الْمَثَلِ بِمَا لَا يَعْقِلُهُ السَّمَاعُ مِنَ الْأَمْثَلَةِ، لِأَنَّ الْغَالِبَ مِنَ النَّاسِ لَا يَعْرِفُ الْبَرَكَاتِ إِلَّا فِي الشَّيْءِ الْكَثِيرِ، فَبَيْنَ بِالْمَثَلِ الْمَذْكُورِ أَنَّ الْبَرَكَاتِ هِيَ خَلْقٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى، وَضَرْبُ لَهْمِ الْمَثَلِ بِمَا يَعْهَدُونَ بِالْأَكْلِ إِنَّمَا يُؤْكَلُ لِيَشْبَعَ فَإِذَا أَكَلَ وَلَمْ يَشْبَعْ كَانَ عِنَاءً فِي حَقِّهِ بَعْضُ فَائِدَةٍ، وَكَذَلِكَ الْمَالُ لَيْسَتْ الْفَائِدَةُ فِي عَيْنِهِ وَإِنَّمَا هِيَ لِمَا يَتَحَصَّلُ بِهِ مِنَ الْمَنَافِعِ، فَإِذَا كَثُرَ الْمَالُ عِنْدَ الْمَرْءِ بَغَيْرِ تَحْصِيلِ مَنَفَعَةٍ كَانَ وَجُودُهُ كَالْعَدَمِ.

البركة أكثر ما تكون في المجهولات والمبهمات

قال الإمام مسلم رحمه الله (٢٩٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا فِي رَفِي

^{٢٤٨} قال مصطفى البغا معلقاً على هذا الحديث (٥٣٥/٢) (خضرة حلوة) كالفاكهة الخضرة في المنظر الحلوة في المذاق ولذلك ترغبه النفوس وتميل إليه وتحرص عليه. (بسخاوة نفس) بغير إلهام في السؤال ولا طمع ولا حرص ولا إكراه أو إجرا للمعطي. (بورك له فيه) كثر ونما وكان رزقا حللا يشعر بلذته. (بإشراف نفس) بإلهام في السؤال وتطلع لما في أيدي غيره وشدة حرصه على تحصيله مع إكراه المعطي وإجراجه. (كالذي يأكل ولا يشبع) لا يقتنع بما يأتيه وأصبح كمن أصيب بمرض الجوع الكاذب الذي كلما ازداد أكلًا ازداد جوعًا فكلما جمع من المال شيئًا ازداد رغبة في غيره وازداد شحًا وبخلًا بما في يده وحرصًا عليه. (لا أرزأ) لأنقص ماله بالطلب والمعنى لا أخذ. (الفيء) ما أخذ من الكفار من غير قتال.

مَنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ، إِلَّا شَطْرُ شَعِيرٍ فِي رَفٍّ لِي، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ فَكَلْتُهُ فَنَنِي»

قال النووي رحمه الله في شرحه (١٠٧/١٨) قال القاضي: وفي هذا الحديث أن البركة أكثر ما تكون في المجهولات والمبهمات وأما الحديث الآخر كيلوا طعامكم ببارك لكم فيه فقالوا: المراد أن يكيله منه لأجل إخراج النفقة منه بشرط أن يبقى الباقي مجهولاً ويكيل ما يخرج له لئلا يخرج أكثر من الحاجة أو أقل. اهـ قلت: هناك أقوال أخرى أحسن من هذا قد تقدمت

هل يطلب الدعاء بالبركة من العبد الصالح

قال الإمام أحمد رحمه الله (٨٦٢٨) حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنِ الْمُهَاجِرِ، عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بِتَمْرَاتٍ، فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهُ لِي فِيهِنَّ بِالْبَرَكَةِ، قَالَ: فَصَفَّهِنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ: ثُمَّ دَعَا، فَقَالَ لِي: " اجْعَلْهُنَّ فِي مَزُودٍ، فَادْخُلْ يَدَكَ، وَلَا تَنْثُرْهُ " قَالَ: " فَحَمَلْتُ مِنْهُ كَذَا وَكَذَا وَسَقَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَنَاكَلْتُ، وَنَطَعْتُ، وَكَانَ لَا يُفَارِقُ حَفْوِي، فَلَمَّا قَتَلَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، انْقَطَعَ عَنْ حَفْوِي، فَسَقَطَ " هذا حديث حسن. والمهاجر هو ابن مخلد حسن الحديث.

البركة تنزل وسط الطعام

قال الإمام أحمد رحمه الله (٢٤٣٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: «كُلُوا فِي الْقِصْعَةِ مِنْ جَوَانِبِهَا، وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ وَسْطِهَا، فَإِنَّ الْبَرَكَةَ تَنْزِلُ فِي وَسْطِهَا» هذا حديث حسن. وعطاء بن السائب مختلط لكن سفيان روى عنه قبل الاختلاط.

من هو المبارك

قال ابن القيم رحمه الله في جلاء الأفهام (ص: ١٦٨) قَالَ الْمَسِيحُ عَلَيْهِ السَّلَامُ {وَجَعَلَنِي مُبَارِكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ} مَرِيَمَ ٣١ قَالَ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ: مَعْلَمًا لِلْخَيْرِ أَيْنَمَا كُنْتُ وَهَذَا جُزْءُ الْمُسَمَى بِالْمُبَارِكِ كَثِيرِ الْخَيْرِ فِي نَفْسِهِ الَّذِي يَحْصِلُهُ لغيره تَعْلِيمًا وَإِقْدَارًا وَنِصْحًا وَإِرَادَةً وَاجْتِهَادًا. اهـ

وقال رحمه الله في رسالة إلى أحد إخوانه (ص: ٥) الله المسؤول المرجو الإجابة أن يحسن إلى الأخ علاء الدين في الدنيا والآخرة وينفع به ويجعله مباركًا أينما كان فإن بركة الرجل تَعْلِيمُهُ لِلْخَيْرِ حَيْثُ حَلَّ وَنِصْحُهُ لِكُلِّ مَنْ اجْتَمَعَ بِهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى إِخْبَارًا عَنِ الْمَسِيحِ {وَجَعَلَنِي مُبَارِكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ} أَي مَعْلَمًا لِلْخَيْرِ دَاعِيًا إِلَى اللَّهِ مَذْكَرًا بِهِ مَرْغَبًا فِي طَاعَتِهِ فَهَذَا مِنْ بَرَكَةِ الرَّجُلِ وَمَنْ خَلَا مِنْ هَذَا فَقَدْ خَلَا مِنَ الْبَرَكَةِ وَمَحَقَّتْ بَرَكَةُ لِقَائِهِ وَالاجْتِمَاعُ بِهِ بَلْ تَمَحَقَّ بَرَكَةُ مِنْ لِقَائِهِ وَاجْتَمَعَ بِهِ فَإِنَّهُ يَضِيعُ الْوَقْتُ فِي الْمَاجِرِيَّاتِ وَيَفْسُدُ الْقَلْبُ وَكُلُّ آفَةٍ تَدْخُلُ عَلَى

العبد فسببها ضياع الوقت وفساد القلب وتعود بضياع حظه من الله ونقصان درجته ومنزلته عنده. اهـ

وقال رحمه الله في زاد المعاد (٤/١٤٥) «فإن النافع هو المبارك، وأنفع الأشياء أبركها، والمبارك من الناس أينما كان هو الذي ينتفع به حيث حلّ. اهـ

كراهة التسمية ببركة

قال الإمام مسلم رحمه الله (٢١٣٨)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: «أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْهَى عَنْ أَنْ يُسَمَّى بِيَعْلَى، وَبِبِرْكَةَ، وَبِأَفْلَحَ، وَبِيسَارٍ، وَبِنَافِعٍ وَبِنَحْوِ ذَلِكَ، ثُمَّ رَأَيْتُهُ سَكَتَ بَعْدَ عِنْيَا، فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، ثُمَّ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَنْهَ عَنْ ذَلِكَ» ثُمَّ أَرَادَ عُمَرُ أَنْ يَنْهَى عَنْ ذَلِكَ ثُمَّ تَرَكَهُ "

قال الإمام النووي رحمه الله في شرحه (١٤/١١٩) قال أصحابنا يكره التسمية بهذه الأسماء المذكورة في الحديث وما في معناها ولا تختص الكراهة بها وحدها وهي كراهة تنزيهه لالتحريم والعلّة في الكراهة ما بيّنه صلى الله عليه وسلم في قوله فإنك تقول أثم هو فيقول لا فكره لبشاعة الجواب وربما أوقع بعض الناس في شيء من الطيرة وأما قوله أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن ينهى عن هذه الأسماء فمعناه أراد أن ينهى عنها نهى تحريم فلم ينه وأما النهى الذي هو لكراهة التنزيه فقد نهى عنه في الأحاديث الباقية. اهـ

قال ابن القيم رحمه الله في مفتاح دار السعادة (٢/٢٥٠)

وقد يكون خوفه على أهل الأسماء المكروهة أيضاً من مثل هذه الحوادث إذ قد تنزل بالإنسان بلا مشيئة بما في اسمه فيظن هو أو جميع من بلغه أن ذلك كان من أجل اسمه عاد عليه بشؤمه فيعصي الله عز وجل وقد كره قوم من الصحابة والتابعين أن يسموا عبدهم عبد الله أو عبد الرحمن أو عبد الملك ونحوه ذلك مخافة أن يعتقدهم ذلك قال سعيد بن جبيرة كنت عند ابن عباس سنة لا أكلمه ولا أعرفه ولا يعرفني حتى أتاه يوماً كتاب من امرأة من أهل العراق فدعا غلمانه فجعل يكني عن عبيد الله وعبد الله وأشباههم ويدعو يا مخراق يا وثاب وروى أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال كانوا يكرهون أن يسمى الرجل غلامه عبد الله مخافة أن ذلك يعتقه وروى مغيرة عن أبي معشر عن إبراهيم أنه كره أن يسمى مملوكه عبد وعبيد الله وعبد الملك وعبد الرحمن وأشباهه مخافة العتق قال بعض أهل العلم كراهتهم لذلك نظير ما كره رسول الله من تسمية المماليك برباح ونافع وأفلح لأن ذلك كان منه حذراً من أن يقال أها هنا نافع فيقال لا أو أثم أفلح فيقال لا أو بركة أو يسار أو رباح فيقال لا ومعلوم أن السائل عن إنسان اسمه أفلح أو نافع أو رباح هل هو في مكان كذا إنما مسألته تلك عن مسمى شخص من أشخاص بني آدم سمي باسم جعل عليه دليلاً يعرف به إذا ذكر إذ كانت الأسماء العواري المفرقة بين الأشخاص المتشابهة إنما هي أدلة المسمين بها لا مسألة عن شخص صفته النفع والفلاح والبركة وذلك من كراهته نظير كراهته تسمية تلك المرأة برة فحول اسمها جويرية وتحويله اسم

أَرْضَ كَانَ اسْمُهَا عَفْرَةَ فَرَدَهَا خُضْرَةَ وَنَحْوَ ذَلِكَ كَثِيرٌ وَمَعْلُومٌ أَنَّ تَحْوِيلَهُ مَا حَوْلَ مِنْ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ لَمْ يَكُنْ لِأَنَّ التَّسْمِيَةَ بِمَا كَانَ الْمُسَمَّى بِهِ مِنْهُمْ مُسَمَّى قَبْلَ تَحْوِيلِهِ ذَلِكَ كَانَ حَرَامَ التَّسْمِيَةِ وَلَكِنْ كَانَ ذَلِكَ مِنْهُ وَعَلَى وَجْهِ الِاسْتِحْبَابِ وَاخْتِيَارِ الْأَحْسَنِ عَلَى الَّذِي هُوَ دُونَهُ فِي الْحَسَنِ إِذْ كَانَ لَا شَيْءَ فِي الْقَبِيحِ مِنَ الْأَسْمَاءِ إِلَّا وَفِي الْجَمِيلِ الْحَسَنِ مِنْهَا مِثْلُهُ مِنَ الدَّلَالَةِ عَلَى الْمُسَمَّى بِهِ مَعَ تَخْيِيرِ الْأَحْسَنِ بِفَضْلِ الْحَسَنِ وَالْجَمَالِ مِنْ غَيْرِ مُؤَنَّةٍ تَلْزِمُ صَاحِبَهُ بِسَبَبِ التَّسْمِيَةِ وَكَذَلِكَ كَرَاهَةٌ مِنْ كَرِهَةِ تَسْمِيَةِ مَمْلُوكِهِ عَبْدَ اللَّهِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ إِنَّمَا كَانَتْ كَرَاهَةٌ ذَلِكَ حِذْرًا أَنْ يُوجِبَ ذَلِكَ لَهُ الْعَتَقُ وَلَا شَكَّ أَنْ جَمِيعِ بَنِي آدَمَ عِبِيدَ اللَّهِ أحرارهم وعبيدهم وصفهم بذلك واصف أو لم يصفهم ولكن الذين كرهوا التسمية بذلك صرفوا هذه الأسماء عن رقيقهم لئلا يقع اللبس على السامع بذلك من أسمائهم فيظن أنهم أحرار إذ كان استعمال أكثر الناس التسمية بهذه الأسماء في الأحرار فتجنبوا ذلك إلى ما يزيل اللبس عنهم من أسماء المماليك والله أعلم

من عمل خيراً مع إنسان فليجعله لله فإذا دعاه بالبركة أو غيرها رد عليه بمثل دعوته

قال النسائي رحمه الله في الكبرى (١٠٠٦٢)
 أَخْبَرَنَا طَلِيقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّكَنِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شاةً فَقَالَ: «أَفْسِمِيهَا» قَالَ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ إِذَا رَجَعَتِ الْخَادِمَ قَالَتْ: مَا قَالُوا لَكَ؟ تَقُولُ مَا يَقُولُونَ يَقُولُ: بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمْ فَتَقُولُ عَائِشَةُ: وَفِيهِمْ بَارَكَ اللَّهُ، تَرُدُّ عَلَيْهِمْ مِثْلَ مَا قَالُوا وَيَبْقَى أَجْرُنَا لَنَا.
 هذا حديث صحيح.

وأخرجه ابن السني رحمه الله في عمل اليوم والليلة (٢٧٨)
 قال شيخ الإسلام رحمه الله في قاعدة جليلة (ص: ٦٧) وكان من كماله - أي أبي بكر - أنه لا يعمل ما يعمل إلا ابتغاء وجه ربه الأعلى لا يطلب جزاء من أحد من الخلق، لا الملائكة ولا الأنبياء ولا غيرهم.
 ومن الجزاء أن يطلب الدعاء، قال تعالى عن أثنى عليهم: { إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا } .
 والدعاء جزاء كما في الحديث "من أسدى إليكم معروفاً فكافنوه، فإن لم تجدوا ما تكافنونه به فادعوا له حتى تعلموا أن قد كافأتموه"^{٢٤٩} .
 وكانت عائشة إذا أرسلت إلى قوم بصدقة تقول للرسول: اسمع ما يدعون به لنا حتى ندعو لهم بمثل ما دعوا لنا ويبقى أجرنا على الله.
 وقال بعض السلف: إذا قال لك السائل: بارك الله فيك، فقل: وفيك بارك الله، فمن عمل خيراً مع المخلوقين سواء كان المخلوق نبياً أو رجلاً صالحاً أو ملكاً من

^{٢٤٩} رواه أحمد (٥٣٦٥) وأبو داود (١٦٧٢) من طريق الأعمش، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمر مرفوعاً به وهذا إسناد صحيح.

الملوك أو غنياً من الأغنياء فهذا العامل للخير مأمور بأن يفعل ذلك خالصاً لله يبتغي به وجه الله، لا يطلب به من المخلوق جزاء ولا دعاء ولا غيره، لا من نبي ولا رجل صالح ولا ملك من الملائكة، فإن الله أمر العباد كلهم أن يعبدوه مخلصين له الدين. اهـ

وقال رحمه الله كما في مجموع الفتاوى (١١١/١١) وَالْمُحْسِنُ إِلَيْهِمْ-أَيِ الْفُقَرَاءِ- وَإِلَى غَيْرِهِمْ عَلَيْهِ أَنْ يَبْتَغِيَ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ وَلَا يَطْلُبَ مِنْ مَخْلُوقٍ لَّا فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الْآخِرَةِ. كَمَا قَالَ تَعَالَى: {وَسَيَجْزِيهَا الْأَنْفَى الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى} {وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى وَلَسَوْفَ يَرْضَى} وَقَالَ: {وَيَطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ} الْآيَةَ. وَمَنْ طَلَبَ مِنَ الْفُقَرَاءِ الدُّعَاءَ أَوْ الشَّاءَ خَرَجَ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ؛ فَإِنَّ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ {مَنْ أَسَدَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافَأْتُمُوهُ فَإِنَّ لَمْ تَجِدُوا مَا تَكْفَأُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَعْلَمُوا أَنَّكُمْ قَدْ كَفَأْتُمُوهُ} ^{٢٥٠} وَلِهَذَا كَانَتْ عَائِشَةُ إِذَا أُرْسِلَتْ إِلَى قَوْمٍ بِهَدِيَّةٍ تَقُولُ لِلرَّسُولِ: اسْمَعْ مَا دَعَا بِهَ لَنَا؛ حَتَّى نَدْعُو لَهُمْ بِمِثْلِ مَا دَعَا وَيَبْقَى أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ. وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: إِذَا أَعْطَيْتَ الْمَسْكِينَ فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ. فَقُلْ: بَارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ. أَرَادَ أَنَّهُ إِذَا أَتَيْتَكَ بِالْأَعْيَانِ فَادْعُ لَهُ بِمِثْلِ ذَلِكَ الدُّعَاءِ حَتَّى لَا تَكُونَ اعْتَضَتْ مِنْهُ شَيْئًا. هَذَا وَالْعَطَاءُ لَمْ يُطْلَبْ مِنْهُمْ. وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {مَا نَفَعَنِي مَالٌ كَمَالِ أَبِي بَكْرٍ} ^{٢٥١} أَنْفَقَهُ يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ كَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَطْلُبُ الْجَزَاءَ مِنْ مَخْلُوقٍ لَّا نَبِيٍّ وَلَا غَيْرِهِ لَّا بِدُعَاءٍ وَلَا شَفَاعَةٍ. اهـ

من قال لشيء لا برك الله فيه فقد سبه

قال الإمام مسلم رحمه الله (٢٥٧٥) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ الصَّوَّافُ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ أَوْ أُمِّ الْمُسَيْبِ فَقَالَ: «مَا لُك؟ يَا أُمَّ السَّائِبِ أَوْ يَا أُمَّ الْمُسَيْبِ تَزْفَرِينَ؟» ^{٢٥٢} قَالَتْ: الْحُمَّى، لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا، فَقَالَ: «لَا تَسْبِي الْحُمَّى، فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ، كَمَا يُذْهِبُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ»

ما حكم الفعل الذي وصف بالبركة

قال العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى في بدائع الفوائد (٤/٤) وكل فعل عظمه الله ورسوله ومدحه أو مدح فاعله لأجله أو فرحه به أو أحبه أو أحب فاعله أو رضي به أو رضي عن فاعله أو وصفه بالطيب أو البركة أو الحسن أو نصبه سبباً لمحبهته أو لثواب عاجل أو أجل أو نصبه سبباً لذكره لعبده أو لشكره له أو لهدايته إياه أو لإرضاء فاعله أو لمغفرة ذنبه وتكفير سيئاته أو

^{٢٥٠} انظر التعليق السابق.

^{٢٥١} رواه أحمد (٧٤٤٦) وابن ماجه (٩٤) من طريق أبي معاوية قال: حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً به وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

^{٢٥٢} (تزفرين) قال القاضي: معناه تتحركين حركة شديدة أي ترعدين.

لقبوله أو لنصرة فاعله أو بشارة فاعله بالطيب أو وصف الفعل بكونه معروفاً أو نفي الحزن والخوف عن فاعله أو وعده بالأمن أو نصبه سبباً لولايته أو أخبر عن دعاء الرسل بحصوله أو وصفه بكونه قربة أو أقسم به أو بفاعله كالقسم بخيل المجاهدين وإغارتها أو ضحك الرب جل جلاله من فاعله أو عجبه به فهو دليل على مشروعيته المشتركة بين الوجوب والندب.

بركة كلام المتقدمين وقلة البركة في كلام المتأخرين

قال العلامة ابن القيم رحمه الله في مدارج السالكين (١٥٩/١) وَلِهَذَا كَلَامُهُمْ - أي المتقدمين - قَلِيلٌ فِيهِ الْبَرَكَةُ، وَكَلَامُ الْمُتَأَخِّرِينَ كَثِيرٌ طَوِيلٌ قَلِيلٌ الْبَرَكَةُ.

النافع هو المبارك، وأنفع الأشياء أبركها

قال العلامة ابن القيم رحمه الله في زاد المعاد (١٤٥/٤) وَهَاهُنَا سِرٌّ لَطِيفٌ فِي كَوْنِ الْمُحَرَّمَاتِ لَا يُسْتَشْفَى بِهَا، فَإِنَّ شَرْطَ الشِّفَاءِ بِالذَّوَاءِ تَلْقِيهِ بِالْقَبُولِ، وَاعْتِقَادُ مَنْفَعَتِهِ، وَمَا جَعَلَ اللَّهُ فِيهِ مِنْ بَرَكَةِ الشِّفَاءِ، فَإِنَّ النَّافِعَ هُوَ الْمُبَارَكُ، وَأَنْفَعُ الْأَشْيَاءِ أْبْرَكُهَا، وَالْمُبَارَكُ مِنَ النَّاسِ أَيْنَمَا كَانَ هُوَ الَّذِي يُنْتَفَعُ بِهِ حَيْثُ حَلَّ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ اعْتِقَادَ الْمُسْلِمِ تَحْرِيمَ هَذِهِ الْعَيْنِ مِمَّا يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اعْتِقَادِ بَرَكَتِهَا وَمَنْفَعَتِهَا، وَبَيِّنَ حُسْنَ ظَنِّهِ بِهَا وَتَلْقَى طَبْعَهُ لَهَا بِالْقَبُولِ، بَلْ كُلَّمَا كَانَ الْعَبْدُ أَعْظَمَ إِيْمَانًا، كَانَ أَكْرَهَ لَهَا وَأَسْوَأَ اعْتِقَادًا فِيهَا، وَطَبْعَهُ أَكْرَهَ شَيْءٍ لَهَا، فَإِذَا تَنَاوَلَهَا فِي هَذِهِ الْحَالِ كَانَتْ دَاءً لَهُ لَا دَوَاءً إِلَّا أَنْ يَزُولَ اعْتِقَادُ الْخُبْثِ فِيهَا، وَسَوْءُ الظَّنِّ وَالْكَرَاهَةُ لَهَا بِالْمَحَبَّةِ، وَهَذَا يُنَافِي الْإِيْمَانَ، فَلَا يَتَنَاوَلُهَا الْمُؤْمِنُ قَطُّ إِلَّا عَلَى وَجْهِ دَاءٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وقال العلامة العثيمين رحمه الله كما في مجموع فتاواه (٢٢١/٢٦)

فالبركة هي الخيرات الكثيرة الثابتة من كل شيء، من المال ومن الولد ومن العلم وكل شيء أعطاه الله - عز وجل - لك تسأل الله سبحانه البركة فيه؛ لأن الله - عز وجل - إذا لم يبارك لك فيما أعطاك حرمت خيراً كثيراً.

ما أكثر الناس الذين عندهم المال الكثير وهم في عداد الفقراء لماذا؟ لأنهم لا ينتفعون بمالهم، تجد عندهم من الأموال ما لا يحصى، لكن يقصر على أهله في النفقة، وعلى نفسه ولا ينتفع بماله، والغالب أن من كانت هذه حاله وبخل بما يجب عليه أن يسلط الله على أمواله آفات تذهبها، كثير من الناس عنده أولاد لكن أولاده لم ينفعوهم، عندهم عقوق واستكبار على الأب، حتى إنه - أي الولد - يجلس إلى صديقه الساعات الطويلة يتحدث إليه ويأنس به ويفضي إليه أسراراً - لكنه إذا جلس عند أبيه، فإذا هو كالطير المحبوس في القفص - والعياذ بالله - لا يأنس بأبيه، ولا يتحدث إليه، ولا يفضي إليه بشيء من أسرارها، ويستثقل حتى رؤية والده: فهو لاء لم يبارك لهم في أولادهم.

طلب البركة لا يخلو من أمرين

قال العلامة العثيمين رحمه الله في القول المفيد (١/١٩٤) والتبرك: طلب البركة، وطلب البركة لا يخلو من أمرين:

١. أن يكون التبرك بأمر شرعي معلوم؛ مثل القرآن، قال تعالى: {كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ} فمن بركته أن من أخذ به حصل له الفتح، فأنقذ الله بذلك أمما كثيرة من الشرك، ومن بركته أن الحرف الواحد بعشر حسنات، وهذا يوفر للإنسان الوقت والجهد....، إلى غير ذلك من بركاته الكثيرة.

٢. أن يكون بأمر حسي معلوم؛ مثل: التعليم، والدعاء، ونحوه؛ فهذا الرجل يتبرك بعلمه ودعوته إلى الخير؛ فيكون هذا بركة لأننا نلنا منه خيرا كثيرا.

وقال أسيد بن حضير: "ما هذه بأول بركتكم يا آل أبي بكر؛ فإن الله يجري على بعض الناس من أمور الخير ما لا يجريه على يد الآخر.

وهناك بركات موهومة باطلة؛ مثل ما يزعمه الدجالون: أن فلانا الميت الذي يزعمون أنه ولي أنزل عليكم من بركته وما أشبه ذلك؛ فهذه بركة باطلة، لا أثر لها، وقد يكون للشيطان أثر في هذا الأمر، لكنها لا تعدو أن تكون آثارا حسية، بحيث إن الشيطان يخدم هذا الشيخ؛ فيكون في ذلك فتنة.

أما كيفية معرفة هل هذه من البركات الباطلة أو الصحيحة؟ فيعرف ذلك بحال الشخص، فإن كان من أولياء الله المتقين المتبعين للسنة المبتعدين عن البدعة؛ فإن الله قد يجعل على يديه من الخير والبركة ما لا يحصل لغيره.

ومن ذلك ما جعل الله على يد شيخ الإسلام ابن تيمية من البركة التي انتفع بها الناس في حياته وبعد موته. أما إن كان مخالفا للكتاب والسنة، أو يدعو إلى باطل؛ فإن بركته موهومة، وقد تضعها الشياطين له مساعدة على باطله، وذلك مثل ما يحصل لبعضهم أنه يقف مع الناس في عرفة ثم يأتي إلى بلده ويضحى مع أهل بلده.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: إن الشياطين تحملهم لكي يعتز بهم الناس، وهؤلاء وقع منهم مخالفات، منها: عدم إتمام الحج، ومنها أنهم يمرون بالميقات ولا يحرمون منه.

بركة الله لا نهاية لها

قال العلامة العثيمين في القول المفيد (٢/٢٩٥) مستنبطاً فوائد من حديث الأبرص والأقرع والأعمى

٩- أن بركة الله لا نهاية لها، ولهذا كان لهذا واد من الإبل، ولهذا واد من البقر، ولهذا واد من الغنم.

ما المقصود ببركة العلم

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله كما في مجموع فتاواه (٢٦/٢٢١)

الفائدة العاشرة في طريقة طلب العلم: في المقصود ببركة العلم:

قبل بيان المقصود بالبركة في العلم لابد أن نعرف البركة فهي كما يقول العلماء:

"الخير الكثير الثابت" -إلى أن قال- أما البركة في العلم فتجد بعض الناس قد أعطاه

الله علماً كثيراً لكنه بمنزلة الأمي فلا يظهر أثر العلم عليه في عباداته، ولا في أخلاقه، ولا في سلوكه، ولا في معاملته مع الناس، بل قد يكسبه العلم استكباراً على عباد الله وعلواً عليهم واحتقاراً لهم، وما علم هذا أن الذي منّ عليه بالعلم هو الله، وأن الله لو شاء لكان مثل هؤلاء الجهال.

تجده قد أعطاه الله علماً، ولكن لم ينتفع الناس بعلمه. لا بتدريس ولا بتوجيه، ولا بتأليف، بل هو منحصر على نفسه، لم يبارك الله له في العلم، وهذا بلا شك حرمان عظيم، مع أن العلم من أبرك ما يعطيه الله العبد؛ لأن العلم إذا علمته غيرك، ونشرته بين الأمة، أجزت على ذلك من عدة وجوه:

أولاً: أن في شرك العلم نشرًا لدين الله - عز وجل - فتكون من المجاهدين، فالمجاهد في سبيل الله يفتح البلاد بلدًا بلدًا حتى ينشر فيها الدين، وأنت تفتح القلوب بالعلم حتى تنشر فيها شريعة الله عز وجل.

ثانيًا: من بركة نشر العلم وتعليمه، أن فيه حفظاً لشريعة الله وحماية لها، لأنه لولا العلم لم تحفظ الشريعة، فالشريعة لا تحفظ إلا برجالها رجال العلم، ولا يمكن حماية الشريعة إلا برجال العلم، فإذا نشرت العلم، وانتفع الناس بعلمك، حصل في هذا حماية لشريعة الله، وحفظ لها.

ثالثًا: فيه أنك تحسن إلى هذا الذي علمته، لأنك تبصره بدين الله - عز وجل - فإذا عبد الله على بصيرة، كان لك من الأجر مثل أجره، لأنك أنت الذي دللته على الخير، والదال على الخير كفاعل الخير، فالعلم في نشره خير وبركة لناشره ولمن نشر إليه.

رابعًا: أن في نشر العلم وتعليمه زيادة له، فعلم العالم يزيد إذا علم الناس، لأنه استذكار لما حفظ، وانفتاح لما لم يحفظ، وما أكثر ما يستفيد العالم من طلبه العلم، فطلابه الذين عنده أحيانًا يأتون له بمعان ليست له على بال، ويستفيد منهم وهو يعلمهم، وهذا شيء مشاهد.

ولهذا ينبغي للمعلم إذا استفاد من الطالب، وفتح له الطالب شيئاً من أبواب العلم - ينبغي له - أن يشجع الطالب، وأن يشكره على ذلك، خلافاً لما يظنه بعض الناس أن الطالب إذا فتح عليه، وبين له شيئاً كان خفياً عليه تضايق المعلم، يقول هذا صبي يعلم شيئاً

فيتضايق، ويتحاشى بعد ذلك أن يتناقش معه، خوفاً من أن يطلعه على أمر قد خفي عليه، وهذا من قصور علمه بل من قصور عقله، لأنه إذا من الله عليك بطلبه يذكرونك ما نسيت، ويفتحون عليك ما جهلت، فهذا من نعمة الله عليك، فهذا من فوائد نشر العلم أنه يزيد إذا علمت العلم كما قال القائل مقارناً بين المال والعمل يقول في العلم:

يزيد بكثرة الإنفاق منه وينقص إن به كفاً شددت
إذا شددت به كفاً، وأمسكته نقص، أي تنساه، ولكن إذا نشرته يزداد. اهـ

الباب التاسع: في الأحاديث الضعيفة في البركة

- ١ - (من كتب (يس) ثم شربها؛ دخل جوفه ألف نور، وألف رحمة، وألف بركة، وألف دواء، أو خرج منه ألف داء) .
قال العلامة الألباني في الضعيفة (٣٢٩٣) موضوع
أخرجه الرافعي في "تاريخه" (٩٦ / ٣) بإسناد له مظلم عن الأحوص بن حكيم عن أبي عون عن إسماعيل عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي رضي الله عنه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: ... فذكره.
قلت: وهذا متن باطل ظاهر البطلان والوضع، وقد يكون الواضع ممن دون الأحوص؛ لأن هذا وإن كان ضعيفاً؛ فإنه لم يتهم بالوضع؛ وإن قال فيه ابن حبان (١٧٥ / ١):
"يروى المناكير عن المشاهير، وكان ينتقص علي بن أبي طالب، تركه يحيى القطان وغيره".
قلت: فقد تكون الآفة ممن فوقه:
أ - إما من شيخه أبي عون؛ فإنه غير معروف؛ أورده الدولابي في "الكنى" فقال (٤٨ / ٢):
"أبو عون الأنصاري يحدث عنه الأحوص بن حكيم".
وسماه في كنى "اللسان": عمرو بن عمرو. وقال في الأسماء:
"عمرو بن عمرو بن عون بن تميم أبو عون الأنصاري، روى عنه سعيد بن عفير؛ مجهول".
قلت: وهو من زوائده على "الميزان"، وقد سقط من الطابع حرف (ز) قبل الاسم في "الأسماء" و "الكنى"، الذي يشير به المؤلف إلى أنه من زياداته على "الميزان".
ب - وإما من الحارث الأعور؛ فقد اتهمه بعضهم بالكذب. اهـ
- ٢ - حديث (سيد الناس آدم، وسيد العرب محمد، وسيد الروم صهيب، وسيد الفرس سلمان، وسيد الحبشة بلال، وسيد الجبال طور سيناء، وسيد الشجر السدر، وسيد الأشهر المحرم، وسيد الأيام يوم الجمعة، وسيد الكلام القرآن، وسيد القرآن البقرة، وسيد البقرة آية الكرسي، أما إن فيها خمس كلمات، في كل كلمة خمسون بركة) .
قال الألباني في الضعيفة (٣٧٢٨): موضوع
أخرجه الديلمي (٢٠٤ - ٢٠٥ / ٢) من طريق ابن السني: حدثنا علي بن محمد بن عامر النهاوندي: حدثنا سليمان بن جذام: حدثنا أبو أيوب سليمان بن عبد الرحمن، عن محمد بن عبد القدوس، عن مجالد، عن الشعبي، عن مكحول، عن رجل قال: كنا جلوساً في حلقة عمر، نتذاكر فضائل القرآن إذ قال رجل: خاتمة براءة، وقال آخر: خاتمة بني إسرائيل، وقال آخر: خاتمة (كهيعص) ، وقال آخر: خاتمة (يس) و (تبارك) ، وفي القوم علي بن أبي طالب لا يحير جواباً، إذ قال: يا أمير المؤمنين! فأين أنت عن آية الكرسي؟ فقال عمر: يا أبا حسن! حدثنا بما سمعت فيها عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ... فذكره.
قلت: وهذا إسناد ضعيف مظلم، ولوائح الوضع عليه ظاهرة.
ومحمد بن عبد القدوس؛ مجهول؛ قاله ابن منده.

ومجالد - وهو ابن سعيد، ليس بالقوي.
وسليمان بن جذام، والنهاوندي؛ لم أعرفهما. اهـ
٣ - حديث (السورة التي تذكر فيها البقرة فسطاق القرآن، فتعلموها؛ فإن تعلمها
بركة، وتركها حسرة، ولا يستطيعها البطلة)
قال الألباني في الضعيفة (٣٧٣٨) موضوع
أخرجه الديلمي (٢ / ٢٢٦) عن إسماعيل بن أبي زياد الشامي، عن أبي رافع، عن
سعيد المقبري، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً.
قلت: وهذا موضوع؛ آفته إسماعيل هذا، قال الدارقطني:
"يضع الحديث".

٤ - حديث (الشاة بركة، والبنر بركة، والتنور بركة، والقداحة بركة).
قال الألباني في الضعيفة (٣٧٥١) موضوع
أخرجه الخطيب في "تاريخ بغداد" (٨ / ٤٩٦) عن أحمد بن نصر الذارع: حدثنا
أبو علي زفر بن وهب بن عطاء الأصبهاني: حدثنا محمد بن حرب النشائي قال:
حدثنا داود بن محبر: حدثنا صغدي بن سنان أبو معاوية البصري، عن قتادة، عن
أنس مرفوعاً.

قلت: وهذا موضوع؛ فيه آفات:

الأولى: صغدي بن سنان؛ قال أبو حاتم:

"ضعيف الحديث". وقال ابن معين:

"ليس بشيء".

الثانية: داود بن المحبر؛ وضاع معروف.

الثالثة: زفر بن وهب؛ أورده الخطيب في ترجمته، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً،
فهو مجهول.

الرابعة: أحمد بن نصر الذارع؛ قال الخطيب:

"ليس بحجة". وفي "الميزان":

"أتى بمناكير تدل على أنه ليس بثقة، قال الدارقطني: دجال".

٥ - حديث (كل طعام لا يذكر اسم الله عليه فإنما هو داء؛ ولا بركة فيه، وكفارة ذلك:
إن كانت المائدة موضوعة أن تُسمى وتعيد يدك، وإن كانت قد رُفعت أن تسمى الله
وتلحق أصابعك).

قال الألباني في الضعيفة (٥٩١٤)

منكر. أخرجه ابن عساكر في ((تاريخ دمشق)) (١٧ / ٢٢٢) من طريق

منصور بن عمار: نا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن

عقبة ابن عامر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - به.

قلت: وهذا إسناد ضعيف؛ ابن لهيعة ضعيف؛ لسوء حفظه.

ومنصور بن عمار؛ قال ابن عدي (٦ / ٢٣٨٩):

((منكر الحديث)).

٦ - قال النسائي رحمه الله في الكبرى (٣٣٠٦) أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا

سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سَيْرِينَ، عَنِ الرَّبَابِ، عَنْ عَمَّهَا سَلْمَانَ بْنِ

عامر يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ، فَإِنَّهُ بَرَكَةٌ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ تَمْرًا فَالْمَاءُ فَإِنَّهُ طَهُورٌ» قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ - أَي النَّسَائِيِّ -: هَذَا الْحَرْفُ فَإِنَّهُ بَرَكَةٌ لَا نَعْلَمُ أَنْ أَحَدًا ذَكَرَهُ غَيْرَ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَلَا أَحْسِبُهُ بِمَحْفُوظٍ

قلت: الحديث كله ليس بمحفوظ لأنه من طريق الرباب وهي بنت صليح وهي مجهولة والحديث ضعفه الألباني في الضعيفة (٦٣٨٣)

٧- قال الطبراني رحمه الله في الأوسط (٧٩٤)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْخُلَوَانِيُّ قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنٍ قَالَ: نَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكِرْمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْوُضُوءُ مِنْ جَرِّ جَدِيدٍ مُخَمَّرٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَمْ مِنَ الْمَطَاهِرِ؟ فَقَالَ: «لَا، بَلْ مِنَ الْمَطَاهِرِ، إِنَّ دِينَ اللَّهِ الْخَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ». قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْعَثُ إِلَى الْمَطَاهِرِ، فَيُوتَى بِالْمَاءِ، فَيَشْرَبُهُ، يَرْجُو بَرَكَةَ أَيْدِي الْمُسْلِمِينَ قَالَ الطبراني رحمه الله: لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادٍ إِلَّا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

قلت: وحسان هذا قال فيه الحافظ في التقریب صدوق يخطيء وقد خالفه وكيع عند ابن عدي في الكامل (٢٥٩/٣) وعبد الرزاق كما في مصنفه (٢٣٨) فروياه عن عبد العزيز بن أبي رواد قال: أخبرني محمد بن واسع مرسلا وهو الصواب ولهذا ضعفه الألباني في الضعيفة (٦٤٧٩)

٨- قال الطبراني رحمه الله في الأوسط (٧٢٥٠)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيِّ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَاكُرُوا طَلَبَ الرِّزْقِ وَالْحَوَائِجِ، فَإِنَّ الْعُدُوَّ بَرَكَةٌ وَنَجَاحٌ» لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ هِشَامِ إِلَّا إِسْمَاعِيلُ "

قلت: وإسماعيل هذا قال البخاري والدارقطني: منكر الحديث. وقال النسائي وغيره: ضعيف. اهـ من الميزان.

٩- حديث: إذا أراد الله بقوم قحطا نادى مناد من السماء: يا أمعاء اتسعي ويا عين لا تشبعي ويا بركة ارتفعي.

رواه ابن النجار في تاريخه عن أنس وضعفه الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع (٣٤٦)

١٠- قال الطبراني رحمه الله في الدعاء (٩١١)

حَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، ثنا زَائِدَةُ بْنُ أَبِي الرُّقَادِ، عَنْ زِيَادِ النَّمِيرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا دَخَلَ رَجَبٌ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي رَجَبِ وَشَعْبَانَ، وَبَلِّغْنَا رَمَضَانَ»

هذا حديث ضعيف زياد هو ابن عبد الله النميري ضعيف كما في التقریب وزائدة بن أبي الرقاد قال البخاري: منكر الحديث. والحديث ضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٩٥)

١١ - قال ابن ماجه رحمه الله (١٠٨١)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ بُكَيْرٍ أَبُو خَبَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَدَوِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ قَبْلَ أَنْ تَمُوتُوا، وَبَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ قَبْلَ أَنْ تُشغَلُوا، وَصَلُّوا الَّذِي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رَبِّكُمْ بِكَثْرَةٍ ذَكَرَكُمْ لَهُ، وَكَثْرَةَ الصَّدَقَةِ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ، تُرْزَقُوا وَتُنصَرُوا وَتُجْبَرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْكُمُ الْجُمُعَةَ فِي مَقَامِي هَذَا، فِي يَوْمِي هَذَا، فِي شَهْرِي هَذَا، مِنْ عَامِي هَذَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ تَرَكَهَا فِي حَيَاتِي أَوْ بَعْدِي، وَلَهُ إِمَامٌ عَادِلٌ أَوْ جَائِرٌ، اسْتَخْفَافًا بِهَا، أَوْ جُحُودًا لَهَا، فَلَا جَمَعَ اللَّهُ لَهُ شَمْلَهُ، وَلَا بَارَكَ لَهُ فِي أَمْرِهِ، أَلَا وَلَا صَلَاةَ لَهُ، وَلَا زَكَاةَ لَهُ، وَلَا حَجَّ لَهُ، وَلَا صَوْمَ لَهُ، وَلَا بَرَّ لَهُ حَتَّى يَتُوبَ، فَمَنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، أَلَا لَا تَوْمَنَنَّ امْرَأَةٌ رَجُلًا، وَلَا يَوْمٌ أَعْرَابِيٌّ مَهَاجِرًا، وَلَا يَوْمٌ فَاجِرٌ مُؤْمِنًا، إِلَّا أَنْ يَقْهَرَهُ بِسُلْطَانٍ، يَخَافُ سَيْفَهُ وَسَوْطَهُ»

هذا حديث ضعيف جداً فيه عبد الله بن محمد العدوي وهو متروك كما في التقريب وعلي هو ابن زيد بن جدعان وهو ضعيف والوليد بن بكير وهو لين الحديث.

وأخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٧٨١) من طريق زكريا بن يحيى قَالَ نَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ الدَّائِمِ قَالَ نَا نَافِعُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ " يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْكُمُ الْجُمُعَةَ فِي سَاعَتِكُمْ هَذِهِ وَفِي يَوْمِكُمْ هَذَا وَفِي جُمُعَتِكُمْ هَذِهِ وَفِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي سَنَتِكُمْ هَذِهِ فَرِيضَةٌ وَاجِبَةٌ أَلَا فَمَنْ تَرَكَهَا مَعِيَ أَوْ مَعَ إِمَامٍ بَعْدِي عَدْلٍ أَوْ جَائِرٍ رَغْبَةً عَنْهَا أَوْ زَهَادَةً فِيهَا فَلَا جَمَعَ اللَّهُ لَهُ شَمْلَهُ أَلَا وَلَا بَارَكَ لَهُ فِي أَمْرِهِ أَلَا وَلَا صَلَاةَ لَهُ أَلَا وَلَا زَكَاةَ لَهُ أَلَا وَلَا حَجَّ لَهُ أَلَا وَلَا جِهَادَ لَهُ أَلَا وَلَا صِيَامَ لَهُ أَلَا وَلَا صَدَقَةَ لَهُ إِلَّا مَنْ عُدِرَ فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ.

ثم قال: هذا حديث لا يصح.

قال ابن حبان: خالد بن عبد الدائم يروي المناكير التي لا تشبه أحاديث الثقات ويلزق المثلون الواهية بالأسانيد المشهورة. قال ابن عدي: وزكريا بن يحيى كان يضع الحديث.

١٢ - قال ابن ماجه رحمه الله (٢٦٣٦)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، وَعَمَارُ بْنُ خَالِدِ الْوَاسِطِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ دَهْتَمِ بْنِ قُرَّانٍ قَالَ: حَدَّثَنِي نِمْرَانُ بْنُ جَارِيَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا ضَرَبَ رَجُلًا عَلَى سَاعِدِهِ بِالسَّيْفِ فَفَطَعَهَا مِنْ غَيْرِ مَفْصِلٍ، فَاسْتَعْدَى عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَمَرَ لَهُ بِالذِّبَةِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ الْقِصَاصَ فَقَالَ: «خُذِ الذِّبَةَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا» وَلَمْ يَقْضِ لَهُ بِالْقِصَاصِ

هذا حديث ضعيف جداً. نمران بن جارية مجهول كما في التقريب ودهثم بن قران متروك. والحديث ضعفه الألباني رحمه الله في الإرواء (٢٢٣٥) وأخرجه البزار (٣٧٩٢) والطبراني في الكبير (٢٦٠/٢) من طريق أبي بكر بن عياش به

١٣- حديث: «مَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً لِعِزِّهَا لَمْ يَزِدْهُ اللهُ إِلَّا دُلًّا، وَمَنْ تَزَوَّجَهَا لِمَالِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللهُ إِلَّا فَقْرًا، وَمَنْ تَزَوَّجَهَا لِحَسْبِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللهُ إِلَّا دِنَاءَةً، وَمَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً لَمْ يَتَزَوَّجْهَا إِلَّا لِيَعُضَّ بَصْرَهُ أَوْ لِيُحْصِنَ فَرْجَهُ، أَوْ يَصِلَ رَحِمَهُ بَارِكَ اللهُ لَهُ فِيهَا، وَبَارِكَ لَهَا فِيهِ» ضعيف جداً. رواه الطبراني في الأوسط (٢٣٤٢) وابن الجوزي في الموضوعات (٢٥٨/٢) من حديث أنس رضي الله عنه

قال ابن الجوزي: هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ ضِدٌّ مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ " تَنَكَّحَ الْمَرْأَةَ لِمَا لَهَا وَلِحَسَنِهَا وَلِجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا " .

قلت في سنده عبد السلام بن عبد القدوس. قال أبو حاتم بن حبان : يروى الموضوعات ، لا يحل الاحتجاج به والحديث ضعفه الألباني جدا في الضعيفة (١٠٥٥)

١٤- حديث " إذا تزوج أحدكم، ودخل على أهله، فليضع يده على رأسها، وليقل: اللهم بارك لي في أهلي، وبارك لأهلي في، وارزقني منها، وارزقها مني، واجمع بيننا ما جمعت من خير، فإذا فرقت بيننا ففرق على خير " . ضعيف جداً

رواه الرئيس الثقفي في " الفوائد " (١/٧/١٠) عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً. وفي سنده مسلم بن عيسى بن مسلم الصفار المؤذن قال الدار قطني: " متروك "؛ كما في " الميزان انظر الضعيفة (٢١٦٦)

١٥- حديث (يا علي! إذا دخلت العروس بيتك فاخلع خفيها حين تجلس، واغسل رجليها، وصب الماء من باب دارك إلى أقصى دارك، فإنك إذا فعلت ذلك أخرج الله من دارك سبعين لوناً من الفقر، وأدخل فيها سبعين لوناً من البركة، وأنزل سبعين رحمة ترفرف على رأس العروس، تثنأثر بركتها كل زاوية من بيتك) . وللحديث بقية.

قال الألباني في الضعيفة (٣٣٠٥) موضوع أخرج الرافعي في " تاريخ قزوين " (٤ / ٤٢) من طريق إسحاق ابن نجيح عن خصيف عن مجاهد عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: أوصى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - علي بن أبي طالب فقال: ... فذكره.

قلت: وهذا موضوع باطل ظاهر البطلان؛ آفته إسحاق بن نجيح وهو الملطي، كذاب وضاع، لا بارك الله فيه. اهـ

قلت: وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (٢٦٧/٢) من طريق عبد الله بن وهب النسوي حدثنا أبو بذر شجاع بن الوليد أنبأنا خُصيفَ به ثم قال: قال ابن حبان وعبد الله بن وهب شيخ دجال يضع الحديث على الثقة لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل الجرح فيه.

١٦- حديث (لقد بارك الله لرجل في حاجة أكثر الدعاء فيها، أعطيها أو منعها) أخرجه الخطيب في "التاريخ" (٣/ ٢٩٩) ، والبيهقي في "الشعب" (٢/ ٥٠ / ١١٣٥) عن جابر رضي الله عنه وفي سنده أبو قلابة - واسمه عبد الملك بن محمد -؛ صدوق تغير حفظه لما سكن بغداد انظر الضعيفة (٤٣١٤)

١٧- حديث (هل تدرون ما اسم هذا الجبل؟ قالوا: الله ورسوله أعلم! قال: هذا [حمت] جبل من جبال الجنة، اللهم! بارك فيه، وبارك لأهله فيه، وقال للروحاء: هذه سجاسج واد من أودية الجنة، ولقد مر بها موسى؛ عليه عباءتان قطوانيتان على ناقه ورقاء؛ في سبعين ألفاً من بني إسرائيل حاجين البيت العتيق، ولا تمر الساعة حتى يمر بها عيسى ابن مريم عبد الله ورسوله حاجاً أو معتمراً؛ أو يجمع الله له ذلك كله).
ضعيف جداً

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١٧/ ١٦ / ١٣، ١٢) من طريق كثير بن عبد الله المزني عن أبيه عن جده وكثير ضعيف متهم بالكذب. انظر الضعيفة (٥٤٨٩)

١٨- حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: كنا نسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإذا رأى القرية يريد أن يدخلها؛ قال: "اللهم! بارك لنا فيها - (ثلاث مرات) -، اللهم! ارزقنا جناها ، وحببنا إلى أهلها، وحبب صالحي أهلها بنا".

ضعيف. أخرجه الطبراني في "الأوسط" (١/ ٢٩٢ / ٤٨٩١) وفي سنده مبارك بن حسان وهو لين الحديث كما في التقريب انظر الضعيفة (٨٩/ ١٣) ١٩- حديث (إن الله تبارك وتعالى بارك [ما بين] العريش والفرات، وخص فلسطين بالتقديس - يعني: بالتطهير -).

منكر.

أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١/ ١٤٠) من طريق هشام ابن عمار: نا الوليد: نا زهير بن محمد قال: حدثت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ... فذكره.

قلت: وهذا مع إعضال (زهير بن محمد) إياه - لأنه من أتباع التابعين -؛ فإنه مضعّف في رواية الشاميين عنه وهذا منها. قال الحافظ في "التقريب":

" رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة، فضعف بسببها. قال البخاري عن أحمد: كان زهيراً الذي يروي عنه الشاميون آخر. وقال أبو حاتم: حدث في الشام من حفظه فكثر غلطه انظر الضعيفة (٧٠٨٤)

٢٠- حديث أم سعد، قالت: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ عَائِشَةَ، وَأَنَا عِنْدَهَا، فَقَالَ: «هَلْ مِنْ عَدَاءٍ؟» قَالَتْ: عِنْدَنَا خُبْزٌ، وَتَمْرٌ، وَحَلٌّ، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نِعْمَ الْإِدَامُ الْحَلُّ، اللَّهُمَّ بَارِكْ فِي الْحَلِّ، فَإِنَّهُ كَانَ إِدَامَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي، وَلَمْ يَفْتَقِرْ بَيْتٌ فِيهِ حَلٌّ» موضوع. أخرجه ابن ماجه (٣٣١٨) من طريق عنبة بن عبد الرحمن، عن محمد بن زاذان وكلاهما متروك والأول رماه أبو حاتم بالوضع. وانظر ضعيف الترغيب والترهيب (١٢٨٧)

٢١- حديث «اللهم بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا يَوْمَ الْخَمِيسِ» منكر. أخرجه ابن ماجه (٢٢٣٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه وفي سنده عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد ، و كان فقيها

واستنكره الحافظ في التهذيب في ترجمة محمد بن ميمون المدني.

٢٢- حديث " ثلاث من فعلهن ثقة بالله واحتسابا، كان حقا على الله أن يعينه وأن يبارك له: من سعى في فكاك رقبة ثقة بالله واحتسابا كان حقا على الله أن يعينه وأن يبارك له، ومن تزوج ثقة بالله واحتسابا كان حقا على الله أن يعينه وأن يبارك له، ومن أحيا أرضا ميتة ثقة بالله واحتسابا كان حقا على الله أن يعينه وأن يبارك له "

قال الألباني رحمه الله في الضعيفة (١٢٥٦) ضعيف. رواه ابن منده في " المنتخب من الفوائد " (٢/٢٦٥) والثقفي في " الفوائد "

المعروفة بـ " الثقفيات " (ج ٩ رقم ١٧) وكذا الضياء في " المنتقى من مسموعاته

بمرو " (١/١١٩) والبيهقي (٣١٩/١٠) وكذا الطبراني في " الأوسط " (٥٠٥٠)

عن عمرو بن عاصم الكلابي: نا جدي: عبيد الله بن الوازع عن أيوب السختياني عن

أبي الزبير عن جابر مرفوعا.

و عمرو بن عاصم الكلابي: صدوق في حفظه شيء كما في " التقريب " وجده عبيد الله بن الوازع مجهول كما قال الحافظ في " التقريب " ، وأبو الزبير مدلس معروف بالتدليس وقد عنعنه. وانظر الضعيفة (١٢٥٦)

٢٣- حديث " بردوا طعامكم يبارك لكم فيه " .

قال الألباني رحمه الله في الضعيفة (١٦٥٤)

منكر. رواه ابن عدي (٢ / ٤٠) عن بزيع بن عبد الله الخلال: حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً. قلت: كذا وقع في الأصل: " بزيع بن عبد الله الخلال " وابن عدي إنما ساقه في جملة أحاديث ذكرها في ترجمة بزيع بن حسان الخصاف، فلا أدري هل تحرف اسمه في سند هذا الحديث على الناسخ، أم كذلك الرواية فيه؟ والراجح عندي الأول، ثم قال ابن عدي: وهذه الأحاديث عن هشام بن عروة بهذا الإسناد مع أحاديث أخر - يروي ذلك كله بزيع أبو الخليل - مناكير كلها لا يتابعه عليها أحد ."

٢٤- حديث " إذا لم يبارك للعبد في ماله جعله الله في الماء والطين " .
قال الألباني في الضعيفة (١٩١٩) ضعيف جداً.

رواه ابن أبي الدنيا في " قصر الأمل " (٢ / ٢١ / ٢) وعنه الديلمي (١ / ١٤٨ / ١) عن عبد الأعلى بن أبي المساور عن خالد الأحول عن علي مرفوعاً. قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً، عبد الأعلى هذا، قال الحافظ: " متروك، وكذبه ابن معين " . وخالد الأحول لم أعرفه.
٢٥- حديث (صغروا الخبز، وأكثروا عدده؛ يبارك لكم فيه)
قال الألباني في الضعيفة (٣٧٧١)

موضوع

أخرجه الديلمي (٢ / ٢٤٧) من طريق أبي بكر الإسماعيلي، - وهو في " المعجم " (٢ / ٦٩) -، والأزدي في " الضعفاء والمتروكين " من طريقين، عن عبد الله بن إبراهيم: حدثنا جابر بن سليم الأنصاري، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة مرفوعاً.
وأورده ابن الجوزي في "الموضوعات" من رواية الأزدي، وقال:
"موضوع؛ جابر بن سليم منكر الحديث".

و عبد الله بن إبراهيم، أبو محمد الغفاري المدني، وهو متروك؛ نسبه ابن حبان إلى الوضع، كما في "التقريب".

٢٦- حديث (لا يعجبك رحب الذراعين يسفك الدماء فإن له عند الله قاتلاً لا يموت. ولا يعجبك امرؤ كسب مالاً من حرام فإنه إن أنفقه أو تصدق به لم يقبل منه وإن تركه لم يبارك له فيه وإن بقي منه شيء كان زاده إلى النار)

قال الألباني رحمه الله ضعيف جداً. أخرجه الطيالسي في " مسنده " (٤٠ / ٣١٠) ، ومن طريقه البيهقي في " شعب الإيمان " (٤ / ٣٩٦ / ٥٥٢٥) ، والطبراني في " المعجم الكبير " (١٠ / ١٣١ / ١٠١١١) من طريق النضر بن حميد أبي الجارود عن

أبي الأحوص عن عبد الله مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً؛ النضر هذا ترجمه ابن أبي حاتم باسمه وكنيته هذه، وروى عن أبيه أنه قال:

" متروك الحديث " . وقال البخاري - كما في " ضعفاء " العقيلي وغيره -
:

" منكر الحديث " .

٢٧- حديث (إذا سميتوه محمداً فلا تجبهوه، ولا تحرموه، ولا تقبحوه،
بورك في محمد، وفي بيت فيه محمد، ومجلس فيه محمد) .
ضعيف

رواه الديلمي (٦٠/١/١) عن يحيى بن محمد بن يحيى النهاوندي: حدثنا
سفيان بن هارون القاضي: حدثنا سفيان بن وكيع: حدثنا عبد العزيز بن
محمد الدراوردي عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً.
وهذا إسناد ضعيف فيه ثلاث علل:

الأولى: عنعنة أبي الزبير؛ فإنه مدلس.

الثانية: ضعف سفيان بن وكيع؛ وهو ابن الجراح، قال الحافظ:
" كان صدوقاً، إلا أنه ابتلي بوراقه، فأدخل عليه ما ليس من حديثه، فنصح
فلم يقبل، فسقط حديثه " .

الثالثة: سفيان بن هارون القاضي؛ ترجمه الخطيب (١٨٦/٩) ولم يذكر فيه
جرحا ولا تعديلاً. انظر الضعيفة (٢٥٧٤)

٢٨- حديث (من قرأ: (قل هو الله أحد) مرة بورك عليه، فإن قرأها مرتين
بورك عليه وعلى أهله، فإن قرأها ثلاثاً بورك عليه وعلى أهله وعلى
جيرانه، وإن قرأها اثنتي عشرة مرة بنى الله له بها اثني عشر قصرًا في
الجنة وتقول الحفظة: انطلقوا بنا ننظر إلى قصور أخينا، فإن قرأها مئة
مرة كفر عنه ذنوب خمس وعشرين سنة؛ ما خلا الدماء والأموال، فإن
قرأها مئتي مرة كفر عنه ذنوب خمسين سنة؛ ما خلا الدماء والأموال، وإن
قرأها ثلاث مئة مرة كتب له أجر أربع مئة شهيد كل قد عقر جواده وأهريق
دمه، وإن قرأها ألف مرة لم يميت حتى يرى مكانه من الجنة أو يرى له) .
موضوع

رواه ابن عساكر (١/١٤٩/٥) عن محمد بن مروان عن أبان بن أبي
عياش عن أنس بن مالك مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد موضوع؛ أفته محمد بن مروان - وهو السدي الصغير -
وهو كذاب، وأبان بن أبي عياش متروك. انظر الضعيفة (٢٨١٨)

٢٩- حديث " أتيت بالبراق، فركبت خلف جبريل عليه السلام، فسار بنا إذا
ارتفع ارتفعت رجلاه، وإذا هبط ارتفعت يداه، قال: فسار بنا في أرض غمة
منتنة، حتى أفضينا إلى أرض فيحاء طيبة، فقلت: يا جبريل! إنا كنا نسير
في أرض غمة منتنة، ثم أفضينا إلى أرض فيحاء طيبة، قال: تلك أرض
النار، وهذه أرض الجنة. قال: فأتيت على رجل قائم يصلي، فقال: من هذا
معك يا جبريل؟ قال: هذا أخوك محمد، فرحب بي، ودعا لي بالبركة، وقال:
سل لأمتك اليسر، فقلت: من هذا يا جبريل؟ قال: هذا أخوك عيسى بن مريم
عليه الصلاة والسلام، قال: فسرنا، فسمعت صوتاً وتذمراً، فأتينا على

رجل، فقال: من هذا يا جبريل؟ قال: هذا أخوك محمد، فرحب بي ودعا لي بالبركة، وقال: سل لأمتك اليسر، فقلت: من هذا يا جبريل؟ فقال: هذا أخوك موسى، قلت: على من كان تدمره وصوته؟ قال: على ربه! قلت: على ربه؟! قال: نعم، قد عرف ذلك من حديثه، قال: ثم سرنا، فرأينا مصابيح وضوء، قال: قلت: ما هذا يا جبريل؟ قال: هذه شجرة أبيك إبراهيم عليه الصلاة والسلام، أتدنونها؟ قلت: نعم، فدنونا، فرحب بي، ودعا لي بالبركة، ثم مضينا حتى أتينا بيت المقدس، فربطت الدابة بالحلقة التي يربط بها الأنبياء، ثم دخلت المسجد، فنشرت لي الأنبياء، من سمى الله عز وجل منهم ومن لم يسم، فصليت بهم إلا هؤلاء نفر الثلاثة: إبراهيم وموسى وعيسى، عليهم الصلاة والسلام".

ضعيف.

أخرجه الحاكم (٤ / ٤٠٦) وأبو يعلى (٨ / ٤٤٩ / ٧٠ / ٥٠٣٦) والبخاري (٥٩) من طريق حماد بن سلمة حدثنا أبو حمزة عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكره. وقال الحاكم: "تفرد به أبو حمزة ميمون الأعمش وقد اختلفت أقاويل أئمتنا فيه".

وقال الذهبي: "قلت ضعفه أحمد وغيره". وأورده في "الضعفاء" وقال:

قال أحمد: متروك". انظر الضعيفة (١٧٩٨)

٣٠- حديث (اللهم بارك لنا في صاعنا ومُدَّنَا، وفي شامنا وفي يَمَنَّا، وفي حِجَّازنا)".

قال: فقام إليه رجل فقال: يا رسول الله! وفي عراقنا؟ فأمسك النبي صلى الله عليه وسلم. فلما كان في اليوم الثاني قال مثل ذلك، فقام إليه الرجل فقال: يا رسول الله! وفي عراقنا؟ فأمسك النبي صلى الله عليه وسلم. فلما كان في اليوم الثالث قام إليه الرجل فقال: يا رسول الله! وفي عراقنا؟ فأمسك النبي صلى الله عليه وسلم. فولى الرجل وهو يبكي، فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال:

"أمن العراق أنت؟"

قال: نعم. قال: إن أبي إبراهيم - عليه السلام - همَّ أن يدعوا عليهم - يعني: أهل العراق -، فأوحى الله تعالى إليه: لا تفعل؟ فإني جعلت خزان علمي فيهم، وأسكنت الرحمة في قلوبهم).

موضوع. أخرجه الخطيب في "تاريخ بغداد" (١ / ٢٤ - ٢٥)، ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١ / ٦٢) عن أبي عمر محمد بن أحمد الحلبي قال: نبأنا آدم بن أبي إياس عن ابن أبي ذئب عن معن بن الوليد عن خالد بن معدان عن معاذ بن جبل قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم:

قال الألباني :وهذا موضوع؛ المتهم به الحلبي هذا، من ولد حليلة السعدية، ظنر النبي صلى الله عليه وسلم، قال السمعاني في " الأنساب " :
" حدث عن آدم بن أبي إياس أربعة أحاديث مناكير بإسناد واحد، والحمل عليه فيها " . وقال الذهبي في " الميزان " :
" يروي عن آدم بن أبي إياس أحاديث منكرة باطلة، قال أبو نصر بن ماکولا: الحمل عليه فيها " . ثم ساق له الحديث التالي لهذا. وزاد في " اللسان " :

" وقال ابن عساكر: منكر الحديث " .انظر الضعيفة(٥٥١٨)
٣١- حديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: صَنَعَ أَبُو الْهَيْثَمِ بْنُ التَّيَّهَانِ طَعَامًا، فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكُنَّا مَعَهُ فَلَمَّا أَكَلْنَا وَشَرَبْنَا قَالَ: " أَثِيْبُوا أَحَاكُمُ " . قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيَّ شَيْءٍ نُثِيْبُهُ؟ قَالَ: " ادْعُوا لَهُ بِالْبِرْكَاتِ فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَكَلَ طَعَامَهُ، وَشَرِبَ شَرَابَهُ، ثُمَّ دُعِيَ لَهُ بِالْبِرْكَاتِ فَذَلِكَ ثَوَابُهُ مِنْهُمْ " أخرجه البيهقي في الشعب(٤٢٨٥) وفي سنده يزيد الدالاني قال ابن حبان في " الضعفاء " : كان كثير الخطأ فاحش الوهم ، خالف الثقات في الروايات ، حتى إذا سمعها المبتدي في هذه الصناعة علم أنها معمولة أو مقلوبة ، لا يجوز الاحتجاج به إذا وافق ، فكيف إذا انفرد بالمعضلات .
و ذكره الكرابيسي في المدلسين .

وفيه أيضا شرحبيل المدني وهو ضعيف

والحديث ضعفه الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع(١٣٩)

٣٢- حديث: كل كَلَامٍ لَا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهِ فَيُبَدَأُ بِهِ وَبِالصَّلَاةِ عَلَيَّ فَهُوَ أَقْطَعُ مَمْحُوقٌ مِنْ كُلِّ بَرَكَةٍ

موضوع. أخرجه أبو موسى المدني كما في جلاء الأفهام(ص: ٤٤١) من طريق إسماعيل بن أبي زياد عن يونس بن يزيد عن الزُّهْرِيِّ عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره

وهذا إسناد موضوع آفته إسماعيل بن أبي زياد قال الدارقطني: هو إسماعيل بن مسلم.

متروك يضع الحديث. اهـ من الميزان

٣٣- قال علي بن الجعد في مسنده(٢٩٧١) أنا أبو عقيل، عن حفص بن عثمان بن عبيد الله، عن عبد الله بن عمر، قال: قال عمر رضي الله عنه: «خالفوا النساء فإن في خلافهن البركة»

إسناده ضعيف فيه علتان الأولى ضعف أبي عقيل وهو يحيى بن المتوكل فإنه ضعيف عند جميعهم كما قال ابن عبد البر

الثانية: جهالة حفص بن عثمان فقد ذكره ابن أبي حاتم في الجرح

والتعديل (١٨٤/٣) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

والأثر ضعفه الألباني في الضعيفة(٦١٩/١-٦٢٠) ثم قال: ثم إن معنى الحديث ليس صحيحاً على إطلاقه، لثبوت عدم مخالفته صلى الله عليه

وسلم لزوجته أم سلمة حين أشارت عليه بأن ينحر أمام أصحابه في صلح الحديبية حتى يتابعوه في ذلك.

٣٤- حديث: لا يفعلن أحدكم أمراً حتى يستشير، فإن لم يجد من يستشير، فليستشر امرأة، ثم ليخالفها، فإن في خلافها البركة. ضعيف جداً. ذكره السخاوي في المقاصد الحسنة (ص: ٤٠٠) وقال: أخرجه ابن لال، ومن طريقه الديلمي من حديث أحمد بن الوليد الفحام، حدثنا كثير بن هشام، حدثنا عيسى بن إبراهيم الهاشمي عن عمر بن محمد عن أنس مرفوعاً.

وعيسى ضعيف جداً مع انقطاع فيه. اهـ
قلت: ذكره الذهبي في الميزان وقال: قال البخاري والنسائي: منكر الحديث. وقال يحيى: ليس بشئ.

وقال أبو حاتم: متروك الحديث.
وقال النسائي أيضاً: متروك. اهـ

٣٥- حديث: إذا خرج أحدكم إلى سفر فليودع إخوانه فإن الله جاعل له في دعائهم بركة.

موضوع. أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٧٢/٥٧) من طريق بكر ابن سهل الدمياطي نا عبد الله بن يوسف نا مواحم بن زفر التميمي حدثني أيوب بن خوط عن نفيح بن الحارث عن زيد بن أرقم مرفوعاً. وهذا إسناد موضوع. نفيح بن الحارث أبو داود الأعمى قال الحافظ: متروك ، وقد كذبه ابن معين وأيوب بن خوط متروك أيضاً و بكر ابن سهل الدمياطي قال النسائي: ضعيف كما في الميزان.

٣٦- قال أبو داود في المراسيل (٥٤٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، إِنَّكُمْ تُحِبُّونَ الْمَاشِيَةَ، فَأَقْلُوا مِنْهَا؛ فَإِنَّكُمْ أَقْلُ الْأَرْضِ مَطَرًا، وَاحْتَرْتُوا فَإِنَّ الْحَرْتَ مُبَارَكٌ، وَأَكْثَرُوا فِيهِ مِنَ الْجَمَاحِمِ»

هذا حديث ضعيف لإرساله فإن علياً بن الحسين لم يدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم. والحديث ضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١٩٨)
٣٧- حديث " تَخَتَّمُوا بِالْعَقِيقِ فَإِنَّهُ مُبَارَكٌ "

ضعيف. أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (١١٠/١٣) من طريق يعقوب بن الوليد المدني، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة به مرفوعاً. ويعقوب هذا كذبه أحمد وأبو حاتم وغيرهما وقد سرقه من يعقوب بن إبراهيم الزهري المدني وهو ليس بالمعروف كما أبان ذلك ابن عدي في الكامل (٢٠٥٦)

٣٨- حديث «تَرَبُّوا صُحُفَكُمْ أَنْجَحُ لَهَا، إِنَّ التَّرَابَ مُبَارَكٌ»

منكر. أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٢٦٣٦٧) ومن طريقه ابن ماجه (٣٧٧٤) من طريق يزيد بن هارون، قال: أخبرنا بقيه، قال: حدثنا أبو أحمد الدمشقي، عن أبي الزبير، عن جابر به مرفوعا وهذا إسناد ضعيف فيه ثلاث علل

الأولى عن غنة بقيه في شيخ شيخه لأنه يدلس تدليس التسوية الثانية شيخه أبو أحمد الدمشقي قال أبو أحمد بن عدي: منكر الحديث عن الثقات. و قال أبو بكر البيهقي: و هو من مشايخ بقيه المجهولين، و روايته منكرة، والله أعلم.

الثالثة: عن غنة أبي الزبير فإنه مدلس.

وأخرجه العقيلي في الضعفاء (٢٩٠/١) وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢٧٦/٢) من طريق حمزة بن أبي حمزة، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا كُتِبَ أَحَدُكُمْ كِتَابًا فَلْيُتَرَّبْهُ؛ فَإِنَّهُ أَنْجَحٌ لِلْحَاجَةِ، وَفِي الثَّرَابِ بَرَكَةٌ»

وهذا إسناد موضوع حمزة بن أبي حمزة: ميمون النصيبى متروك متهم بالوضع كما في التقريب.

٣٩- حديث «كُلُوا الزَّيْتِ، وَادَّهِنُوا بِهِ، فَإِنَّهُ مُبَارَكٌ»

ضعيف جدا. أخرجه ابن ماجه (٣٣٢٠) والحاكم (٣٥٠٥) من طريق صفوان بن عيسى القاضي، عن عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري، قال: سمعت جدي، يحدث عن أبي هريرة رضي الله عنه به مرفوعا.

وهذا إسناد ضعيف جداً عبد الله بن سعيد متروك كما في التقريب.

٤٠- حديث: ما تجالس قوما مجلسا فلم ينصت بعضهم لبعض إلا نزع من ذلك المجلس البركة.

ضعيف. أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٦١/٣٣) من طريق عبد الله بن السري عن المعتمر بن سليمان عن بكير أبي مرزوق عن عبد الله بن المختار عن محمد بن كعب القرظي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم به وهذا إسناد ضعيف عبد الله بن السري

قال أبو نعيم الأصبهاني: يروى المناكير، لا شيء.

و قال ابن حبان في "الضعفاء": عبد الله بن السري المدائني روى عن أبي عمران

العجائب التي لا يشك أنها موضوعة اهـ

قلت: ثم هو مرسل من مراسيل القرظي.

٤١- قال الإمام أحمد رحمه الله (٢٠٧٣٥) حَدَّثَنَا يُونُسُ، وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ بُرْزَيْنَ، حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ الرَّيَّاحِيُّ، عَنِ الْبَرَاءِ السَّلَيْطِيِّ، عَنِ نِقَادَةَ

الْأَسَدِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ بَعَثَ نِقَادَةَ الْأَسَدِيِّ إِلَى رَجُلٍ يَسْتَمْنَحُهُ نَاقَةً لَهُ، وَأَنَّ الرَّجُلَ رَدَّهُ، فَأَرْسَلَ بِهِ إِلَى رَجُلٍ آخَرَ سِوَاهُ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ نِيقَةَ، فَلَمَّا أَبْصَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَدْ جَاءَ بِهَا نِقَادَةُ يَفُودَهَا، قَالَ: "

اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهَا، وَفِي مَنْ أَرْسَلَ بِهَا"، قَالَ نِقَادَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَفِي مَنْ جَاءَ بِهَا؟ قَالَ: " وَفِي مَنْ جَاءَ بِهَا"، فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَحَلَبَتْ فَدَرَّتْ،

فَقَالَ: رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " اللهُ أَكْثَرُ مَالِ فُلَانٍ وَوَلَدُهُ، يَعْني المَانَعِ الأَوَّلَ، اللهُ أَجْعَلْ رِزْقَ فُلَانٍ يَوْمًا بِيَوْمٍ "، يَعْني صَاحِبَ النَّاقَةِ، الَّذِي أُرْسِلَ بِهَا. إسناده ضعيف لجهالة البراء السليطي فقد قال الذهبي في الميزان: لا يعرف تفرد عنه سيار بن سلامة أبو المنهال.

٤٢- حَدِيثٌ: مَنْ أَدْخَلَ فِي بَيْتِهِ حَبَشِيًّا أَوْ حَبَشِيَّةً أَدْخَلَ اللهُ بَيْتَهُ رِزْقًا. قال السخاوي في المقاصد الحسنة (١٠٥٥) الديلمي عن ابن عمر مرفوعا به، بلفظ: بركة، وأورده ابن الجوزي في "تنوير الغبش في فضل السودان والحبش" ولا يصح. اهـ

وقال في فيض القدير (١١٠/١) سنده ضعيف. ٤٣- حديث: إذا عظمت أمي الدنيا نزعت منها هيبة الإسلام وإذا تركت أمي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حرمت بركة الوحي. ضعيف. رواه عبد الغني المقدسي في الأمر بالمعروف (٧٦) عن إبراهيم بن الأشعث قال: سمعت الفضيل يقول: ذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم، قلت: فذكره.

قال الألباني: وهذا إسناده ضعيف؛ فإنه مع إعضاله؛ فيه إبراهيم بن الأشعث خادم الفضيل بن عياض، قال ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٨٨/١/١): "سألت أبي عنه، وذكر له حديثا رواه عن معن عن ابن أخي الزهري عن الزهري؟ فقال: هذا حديث باطل موضوع، كنا نظن بإبراهيم بن الأشعث الخير، فقد جاء بمثل هذا!" انظر الضعيفة (٢٥٧٨)

٤٤- حَدِيثٌ: "كَانَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْرَهُ الكَيَّ وَالطَّعَامَ الحَارَّ، وَيَقُوْلُ: «عَلَيْكُمْ بِالبَارِدِ فَإِنَّهُ ذُو بَرَكَةٍ أَلَا وَإِنَّ الحَارَّ لَا بَرَكَةَ فِيهِ، وَكَانَتْ لَهُ مُكْحَلَةٌ يَكْتَحِلُ مِنْهَا عِنْدَ النَّوْمِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا»

ضعيف جداً. رواه أبو نعيم في الحلية (٢٥٢/٨) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه وفي سنده محمد بن عبيد بن أبي سليمان العرزمي وهو متروك كما في التقريب. وضعفه الألباني رحمه الله جداً في ضعيف الجامع (٤٦٠٦) ٤٥- حَدِيثٌ: "بَيْتٌ لَا صَبِيَانَ فِيهِ؛ لَا بَرَكَةَ فِيهِ، وَبَيْتٌ لَا خَلَّ فِيهِ؛ قَفَارٌ لِأَهْلِهِ". قال الألباني رحمه الله في الضعيفة (٢٣٥٨)

ضعيف. رواه الديلمي (١٣/١/٢) من طريق أبي الشيخ عن عبد الله بن هارون الفروي:

حدثنا قدامة بن محمد بن خشرم عن مخرمة بن بكير عن أبيه عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس مرفوعا.

قلت: وهذا إسناده ضعيف: قدامة بن محمد بن خشرم، قال الذهبي: "تكلم فيه ابن حبان، ومشاه غيره، قال ابن عدي: له أحاديث غير محفوظة". وعبد الله بن هارون الفروي، قال الذهبي:

"له مناكير، ولم يترك، ذكره ابن عدي وطعن فيه". اهـ

٤٦- حَدِيثٌ: "لَيْسَ فِي الأَرْضِ مِنَ الجَنَّةِ إلا ثَلَاثَةٌ أَشْيَاءَ: عَرْسُ العَجْوَةِ، وَأَوَاقٌ تَنْزَلُ فِي الفَرَاتِ كُلِّ يَوْمٍ مِنْ بَرَكَةِ الجَنَّةِ، وَالْحَجَرُ"

ضعيف. أخرجه الخطيب في تاريخه (٣٦٠/١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وفي سننه الحسن بن سالم بن أبي الجعد قال ابن معين: صالح كما في الجرح والتعديل (١٥/٣) والحديث ضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٢٧)

٤٧- قال ابن سعد في الطبقات (٣٨٥/١)
أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ. أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ الْيَاسِ عَنْ صَالِحِ بْنِ نُبَهَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ بْنِ التَّيْهَانِ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: مَا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ عِنْدَهُمْ شَاةٌ إِلَّا وَفِي بَيْتِهِمْ بَرَكَةٌ .

هذا إسناد ضعيف مسلسل بالضعفاء والمجهولين والمتروكين فنبهان والد صالح مجهول وابنه قال ابن حبان كما في الميزان: تغير في سنة خمس وعشرين ومائة، وجعل يأتي بما يشبه الموضوعات عن الثقات، فاختلط حديثه الأخير بحديثه القديم، ولم يتميز فاستحق الترك. اهـ

و مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ وَخَالِدُ بْنُ الْيَاسِ كِلَاهُمَا مَتْرُوكٌ كَمَا فِي التَّقْرِيبِ.
٤٨- حديث: من بركة المرأة تكبيرها بالأنثى أما سمعت الله يقول " يهب لمن يشاء إناثا ويهب لمن يشاء الذكور " فبدأ بالإناث قبل الذكور
موضوع. أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٢٥/٤٧) وابن الجوزي في الموضوعات (٢٧٦/٢) من طريق العلاء بن كثير عن مكحول عن واثلة بن الأسقع مرفوعا به.

ثم قال ابن الجوزي: هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَقَدْ اتَّفَقَ فِيهِ جَمَاعَةٌ كَذَابُونَ. اهـ

قلت: العلاء هذا هو الليثي قال فيه الحافظ في التقريب: متروك رماه ابن حبان بالوضع. وقد حكم الألباني على الحديث بالوضع في ضعيف الجامع (٥٢٩٣)
٤٩- حديث: النَّخْلُ وَالشَّجَرُ بَرَكَةٌ عَلَى أَهْلِهِ، وَعَلَى عَقِبِهِمْ بَعْدَهُمْ، إِذَا كَانُوا لِلَّهِ شَاكِرِينَ»

ضعيف. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٨٤/٣) من طريق مُحَمَّدُ بْنُ جَامِعِ الْعَطَّارِ، ثنا فَضَالَةُ بْنُ حُصَيْنٍ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ يُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَسَنِ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مرفوعا به.

وهذا إسناد ضعيف فيه عدة علل الأولى الإبهام والثانية فضالة بن حصين هو الضبي قال البخاري كما في التاريخ الكبير (١٢٥/٧): مضطرب الحديث. والثالثة: محمد بن جامع العطار.

• قال الدارقطني كما في موسوعة أقواله (٢٩٩٣): بصري، ليس بالقوي. وقال ابن عدي في الكامل (٥٢٣/٧) سمعت أحمد بن علي بن المثنى يقول، حدثنا محمد بن جامع العطار وكان ضعيفا.

والحديث ضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٩٨٨)

٥٠- حديث: " يَنْزِلُ فِي الْفَرَاتِ كُلِّ يَوْمٍ مَثَاقِيلٌ مِنْ بَرَكَاتِ الْجَنَّةِ " ضعيف جدا. أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٣٦٠/١) من طريق الربيع بن بدر عن الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله بن مسعود مرفوعا به.

وهذا إسناد ضعيف جداً الربيع بن بدر متروك. والحديث ضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦٤٤٦)

٥١- حديث: كُلِّ كَلَامٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ عَلَيَّ فَهُوَ أَقْطَعُ أَبْتَرُ مَمْحُوقٌ مِنْ كُلِّ بَرَكَةٍ.

موضوع. أخرجه السبكي في طبقات الشافعية الكبرى (١٥/١) من طريق إسماعيل ابن أبي زياد الشامي عن يونس بن يزيد عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِ.

وهذا إسناد موضوع. إسماعيل بن أبي زياد، الشامي قال الدارقطني كما في الميزان: متروك يضع الحديث. اهـ

والحديث حكم عليه الألباني بالوضع كما في الضعيفة (٩٠٢)

٥٢- قال الطبراني في مسند الشاميين (١٥٧٨) حَدَّثَنَا خَطَّابٌ، ثنا نصر، ثنا أبي ثنا راشد بن سعد، سمعت عبد الله بن بسر المازني، يقول: «إِذَا وَضَعَ السَّارِقُ يَدَهُ فِي الشَّيْءِ وَضَعَ الشَّيْطَانُ يَدَهُ مَعَ يَدِهِ فَرَفَعَتْ مِنْهُ الْبَرَكَةَ» ، فَقُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ لَرَجُلٍ كَسَبَ حَلَالَ طَيِّبٍ مِنْ عَطَاءٍ أَوْ غَيْرِهِ فَدَفَعَهُ إِلَى أَهْلِهِ ، فَدَفَعَهُ أَهْلُهُ إِلَى الْخَازِنِ أَوْ غَيْرِهِ يَشْتَرِي لَهُمْ شَيْئًا ، فَسَرَقَ مِنْهُ أَثْرَفُ مِنْهُ الْبَرَكَةَ لِذَلِكَ؟ فَقَالَ: هَكَذَا أَبْلَغْنَا "

هذا إسناد ضعيف. نصر هو ابن محمد بن سليمان وهو ضعيف الحديث قاله أبو حاتم .

٥٣- قال ابن الجوزي في الموضوعات (٢٢٤/١١) أَبْنَاءُ أَبُو مَنْصُورِ الْقَرَّازِ قَالَ أَبْنَاءُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ أَبْنَاءُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَوْهَرِيُّ قَالَ أَبْنَاءُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جَعْفَرِ الْخُرْقِ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ بْنِ أَيُّوبَ الدَّقَاقِ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ غَالِبِ غَلَامِ خَلِيلٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْلَانَ قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " لَا تَسْتَشِيرُوا الْحَاكِمَةَ وَلَا الْمُعَلِّمِينَ "

وَقَدْ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد فزاد فيه " فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَلَبَهُمْ عُقُولَهُمْ وَنَزَعَ الْبَرَكَةَ مِنْ أَسَابِهِمْ "

وَهَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فَأَمَّا الطَّرِيقُ الْأَوَّلُ فَفِيهِ غَلَامٌ خَلِيلٌ قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: هُوَ مَتْرُوكٌ، وَحَكَى عَنْهُ ابْنُ عَدِي أَنَّهُ قَالَ وَضَعْنَا أَحَادِيثَ نَرَفِقُ بِهَا قُلُوبَ الْعَامَّةِ.

وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ يُونُسَ فَإِنَّهُ لَا يَعْرِفُ.

وَأَمَّا الطَّرِيقُ الثَّانِي فَفِيهِ عبيد الله بن زحر.

قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: لَيْسَ بِشَيْءٍ وَقَالَ أَبُو مَسْهَرٍ: هُوَ صَاحِبُ كُلِّ مَعْضَلَةٍ.

قَالَ أَبُو حَاتِمِ بْنِ حَبَّانٍ: يَرُوي الْمَوْضُوعَاتِ عَنِ الْأَثْبَاتِ، وَإِذَا رَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ أَتَى بِالطَّامَاتِ وَإِذَا اجْتَمَعَ فِي إِسْنَادِ خَبَرِ عبيد الله بن زحر وَعَلَى ابْنِ يَزِيدَ وَالْقَاسِمِ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَمْ يَكُنْ مَتْنٌ ذَلِكَ الْخَبَرِ إِلَّا مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِيهِمْ.

وَقَالَ النَّسَائِيُّ وَالدَّارِقُطْنِيُّ: عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ

مَتْرُوكٌ

٥٤- قال ابن الجوزي في الموضوعات (٣٠/٢) أَنبَأَنَا أَبُو مَنْصُورِ الْقَرَّازُ أَنبَأَنَا أَبُو بَكْرِ بْنِ ثَابِتٍ أَنبَأَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَشْنَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَصَمُّ حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ عُمَرَ عَنْ وَائِلِ بْنِ دَاوُدَ عَنْ يَزِيدَ الْبُهَيِّ عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " اللَّهُمَّ إِنَّكَ بَارَكْتَ لِأُمَّتِي فِي صَحَابَتِي فَلَا تَسْلُبْهُمْ الْبِرْكَةَ، وَبَارَكْتَ لِأَصْحَابِي فِي أَبِي بَكْرٍ فَلَا تَسْلُبْهُ الْبِرْكَةَ، وَاجْمَعُهُمْ عَلَيْهِ وَلَا تُنَزِّرْ أَمْرَهُ فَإِنَّهُ لَمْ يَزَلْ يُؤْتِرُ أَمْرَكَ عَلَيَّ أَمْرِهِ.

اللَّهُمَّ وَأَعْنِ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، وَصَبْرَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَوَفْقَ عَلِيٍّ، وَاعْفِرْ لَطْلِحَةَ وَبنت - [ابن] الزُّبَيْرِ، وَسَلِّمْ سَعْدًا، وَدَثْرَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالْحَقِ السَّابِقِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالتَّابِعِينَ بِإِحْسَانٍ "

هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِيهِ مَجْهُولُونَ وَضعفاء وَأَقْبَحُهُمْ حَالًا سَيْفٌ.

قَالَ يَحْيَى: فَلَسْ خَيْرٌ مِنْهُ.

وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: يَرْوِي الْمَوْضُوعَاتِ عَنِ الْأَثْبَاتِ.

قَالَ: وَقَالُوا: إِنَّهُ كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ.

٥٥- قال ابن الجوزي في الموضوعات (٥٧/٢) أَنبَأَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنبَأَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ أَنبَأَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ قُسَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمِ الْحَلْبِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّرِيِّ الْمَدَائِنِيُّ عَنْ أَبِي عُمَرَ الْبِرَّازِ، وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ الْجَوْنِيِّ عَنْ مُجَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَأَيْتُ لِلرُّومِ مَدِينَةً مِثْلَ مَدِينَةٍ يُقَالُ لَهَا أَنْطَاكِيَّةٌ، وَمَا رَأَيْتُ أَكْثَرَ مَطَرًا مِنْهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " نَعَمْ، وَذَلِكَ أَنَّ فِيهَا التَّوْرَةَ وَعَصَى مُوسَى وَرَضْرَاضَ الْأَلْوَابِ وَمَانِدَةَ سُلَيْمَانَ فِي غَارٍ مِنْ غَيْرِهَا، مَا مِنْ سَحَابَةٍ تُشْرِقُ عَلَيْهَا مِنْ وَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ إِلَّا أَفْرَعَتْ فِيهَا مِنَ الْبِرْكَةِ فِي ذَلِكَ الْوَادِي، وَلَا تَذْهَبُ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي حَتَّى يَسْكُنَهَا رَجُلٌ مِنْ عَتْرَتِي اسْمُهُ اسْمِي وَاسْمُ أَبِيهِ اسْمُ أَبِي، يُشْبِهُ خُلُقَهُ خُلُقِي وَخُلُقَهُ خُلُقِي، يَمَلَأُ الدُّنْيَا قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مَلَأْتُمْ ظِلْمًا وَجَوْرًا "

هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قَالَ ابْنُ حَبَّانَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّرِيِّ يَرْوِي عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ الْعَجَابِ الَّذِي لَا يَشْكُ أَنَّهَا مَوْضُوعَةٌ، لَا يَحِلُّ ذِكْرُهُ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ الْإِخْبَارِ عَنْ أَمْرِهِ.

٥٦- حديث: " ثلاث فيهن البركة: البيع إلى أجل، والمقارضة، وأخلاق الشعير بالبر

للبيت

؛ لا للبيع "

قال الألباني: منكر

رواه ابن ماجه (٢٢٨٩) ، والعقيلي في " الضعفاء " (٢٥٨ و ٢٧٦) ، وابن عساکر في " التاريخ " (٢/١٦٦/٧) عن نصر بن القاسم: حدثنا عبد الرحيم بن داود

عن صالح بن صهيب عن أبيه مرفوعا، وقال العقيلي:

" عبد الرحيم بن داود: مجهول بالنقل، حديثه غير محفوظ، ولا يعرف إلا به "

وقال في الموضوع الآخر:
" إسناده مجهول فيه نظر "

وقال الذهبي:

" لا يعرف، وحديثه يستنكر، تفرد عنه نصر بن قاسم "

وقال في موطن آخر (٢٥١/٢) :

" إسناده مظلم، والمتن باطل "

قلت: ونصر مجهول أيضا كما في " التقريب "

والحديث أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (٢٤٨/٢ - ٢٤٩) من طريق
العقيلي،

وقال:

" موضوع "

٥٧- حديث: " الْبَرَكَةُ فِي صِغَرِ الْفُرْصِ وَطُولِ الرَّشَا وَصِغَرِ الْجَدُولِ " ذكره ابن

الجوزي في الموضوعات (٢٩٢/٢) وقال: قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ: هَذَا

الْحَدِيثُ كَذِبٌ. وَاَنْظُرِ الضَّعِيفَةَ (٣٣٧٨)

٥٨- حديث: مَنْ غَدَا يَطْلُبُ الْعِلْمَ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ وَبُورِكَ لَهُ فِي مَعِيشَتِهِ وَلَمْ

يَنْقُصْ مِنْ رِزْقِهِ وَكَانَ مُبَارَكًا عَلَيْهِ "

أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٨٧) من طريق مسعر بن كدام عن عطية

عن أبي سعيد الخدري قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَهُ

ثُمَّ قَالَ: قَالَ الْعَقِيلِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ مِنْ حَدِيثِ مِسْعَرٍ وَلَا غَيْرِهِ.

٥٩- حديث: " بركة الطعام الوضوء قبله وبعده "

ضعيف.

أخرجه الطيالسي في " مسنده " (٦٥٥) : حدثنا قيس عن أبي هاشم عن زاذان

عن سلمان قال: في التوراة أن بركة الطعام الوضوء قبله، فذكرت ذلك للنبي صلى

الله عليه وسلم قال: فذكره.

وأخرجه أبو داود (٣٧٦١) والترمذي (٣٢٩ / ١) وعنه البغوي في " شرح

السنة " (٣ / ١٨٧ / ١) والحاكم (٤ / ١٠٦ - ١٠٧) وأحمد (٥ / ٤٤١) من

طرق عن قيس بن الربيع به، وقال أبو داود: وهو ضعيف، وقال الترمذي: لا نعرف

هذا الحديث إلا من حديث قيس بن الربيع، وقيس يضعف في الحديث.

فعلة الحديث قيس هذا وبه أعله كل من ذكرنا وغيرهم، ففي " تهذيب السنن "

لابن القيم (٥ / ٢٩٧ / ٢٩٨) أن مهنا سأل الإمام أحمد عن هذا الحديث فقال: هو

منكر ما حدث به إلا قيس بن الربيع.

والحديث أورده ابن أبي حاتم في " العلل " (٢ / ١٠) فقال: سألت أبي عنه؟

فقال: هذا حديث منكر، لو كان هذا الحديث صحيحا، كان حديثا ويشبه هذا الحديث

أحاديث أبي خالد الواسطي عمرو بن خالد، عنده من هذا النحو أحاديث موضوعة

عن أبي هاشم.

قلت: وعمرو بن خالد هذا كذاب فإن كان الحديث حديثه فهو موضوع، والله أعلم.

وقد تأول بعضهم الوضوء في هذا الحديث بمعنى غسل اليدين فقط، وهو معنى غير معروف في كلام النبي صلى الله عليه وسلم كما ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في "الفتاوى" (١ / ٥٦) فلوضح هذا الحديث لكان دليلاً ظاهراً على استحباب الوضوء قبل الطعام وبعده ولما جاز تأويله. انظر الضعيفة (١٦٨) ٦٠-حديث: " مَنْ وُلِدَ لَهُ مَوْلُودٌ فَسَمَّاهُ مُحَمَّدًا تَبَرَّكَأَ بِهِ كَأَن هُوَ وَمَوْلُودُهُ فِي الْجَنَّةِ "

موضوع. أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (١٥٧/١) من طريق حَامِدُ بْنُ حَمَّادِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْعَسْكَرِيِّ، قَالَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَيَّارٍ أَبُو يَعْقُوبَ النَّصِيبِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ بَرْدِ بْنِ سَنَانٍ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَهُ

ثم قال: فِي إِسْنَادِهِ هَذَا الْحَدِيثِ مَنْ قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ.

قلت: وهو حامد بن حماد العسكري. فقد ذكره الذهبي في الميزان فقال:

عن إسحاق بن سيار النصيبى بخبر موضوع هو آفته. ثم ذكر هذا الحديث.

وقد حكم العلامة الألباني على الحديث في الضعيفة (١٧١) بالوضع.

٦١-حديث: " مَا مِنْ مُسْلِمٍ دَنَا مِنْ زَوْجَتِهِ وَهُوَ يَنْوِي إِنْ حَمَلَتْ مِنْهُ يُسَمِّيهِ مُحَمَّدًا إِلَّا رَزَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرًا، وَمَا كَانَ اسْمُ مُحَمَّدٍ فِي بَيْتٍ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ بَرَكَةً "

ضعيف جداً. أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (١٥٨/١) من طريق سُلَيْمَانَ ابْنِ دَاوُدَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبَثَرُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ الطَائِفِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ... فذكره

ثم قال : وَهَذَا لَا يَصِحُّ.

قَالَ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ: يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ لَا يُحْتَجُّ بِهِ وَسُلَيْمَانُ مَجْرُوحٌ وَعَبَثَرٌ مَجْهُولٌ. ٦٢-حديث: " مَنْ سَمِعَ سُورَةَ يَسَّ عَدَلَتْ عَشْرِينَ دِينَارًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ قَرَأَهَا عَدَلَتْ لَهُ عَشْرِينَ حَجَّةً، وَمَنْ كَتَبَهَا وَشَرَبَهَا أَدْخَلَتْ جَوْفَهُ أَلْفَ يَقِينٍ وَأَلْفَ نُورٍ وَأَلْفَ بَرَكَةٍ وَأَلْفَ رَحْمَةٍ وَأَلْفَ رِزْقٍ، وَنَزَعَتْ مِنْهُ كُلَّ غَلٍّ وَدَاءٍ "

موضوع. أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (٢٤٦/١) من حديث علي ثم أخرجه من حديث أنس ثم أخرجه من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنهم ثم قال: هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ جَمِيعِ طَرَفِهِ بَاطِلٌ لَا أَصْلَ لَهُ.

أما حديث عليّ فإنّ المتهم به إسماعيل بن يحيى.

قال ابن عدي: يحدث عن الثقة بالبواطيل.

وقال الدارقطني: كذاب متروك،

وأما أحمد بن هارون فاتهمه ابن عدي بوضع الحديث.

وأما حديث أنس فقال الدارقطني: محمد بن عبد يكذب ويضع.

وأما حديث أبي بكر فقال النسائي: محمد بن عبد الرحمن الجدعاني متروك

الحديث. اهـ

٦٣- حديث: " رُفِعَتْ لِي الْأَرْضُ فَرَأَيْتُ مَدِينَةً أَعْجَبْتَنِي، فَقُلْتُ: يَا جَبْرِيلُ أَيُّ مَدِينَةٍ هَذِهِ؟ قَالَ: نَصِيبِي، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ عَجِّلْ فَتْحَهَا وَاجْعَلْ فِيهَا لِلْمُسْلِمِينَ بَرَكَاتًا ".
منكر. أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (٥٦/٢) من طريق مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ بْنِ مَرْوَانَ الْفَهْرِيُّ حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... فذكره ثم قال: قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ.
وَعَبْدُ السَّلَامِ لَا يَعْرِفُ.

وَقَالَ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ: مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ يَرَوِي عَنِ اللَّيْثِ وَعَبْدُ الْأَبَاطِيلِ وَالْبَلَاءِ مِنْهُ.
٦٤- حديث: " أَنْ مِنْ بَرَكَاتِ الطَّعَامِ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْمُهُ اسْمُ نَبِيِّ ".
موضوع. أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (٢٨٤/٢) من طريق مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ رَزِينٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَحْيَى عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ حَكِيمٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ عَمْرٍو قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... فذكره ثم قال ابن الجوزي رحمه الله: قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.
وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ يَحْيَى يَحْدِثُ عَنِ الثَّقَاتِ بِالْبُؤَاطِيلِ، وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: هُوَ كَذَّابٌ مَثْرُوكٌ،

وَفِي الْإِسْنَادِ زَكَرِيَّا بْنُ حَكِيمٍ.

قَالَ أَحْمَدُ وَيَحْيَى: لَيْسَ بِشَيْءٍ.

قَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: هَالِكٌ.

وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ رَزِينٍ.

قَالَ ابْنُ حَبَّانَ: دَجَالٌ يَضَعُ الْحَدِيثَ.

٦٥- حديث: " أَكْرَمُوا الْخَيْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ إِلَيْهِ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ، وَأَخْرَجَ لَهُ بَرَكَاتٍ مِنَ الْأَرْضِ ".

موضوع. أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (٢٩٠/٢) من طريق طَلْحَةَ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... فذكره

ثم قال: وَهَذَا مِنْ عَمَلِ طَلْحَةَ الْحَضْرَمِيِّ.

قَالَ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ: مَثْرُوكٌ الْحَدِيثِ.

وَقَالَ يَحْيَى: لَيْسَ بِشَيْءٍ.

وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: لَا يَحِلُّ الرَّوَايَةُ عَنْهُ إِلَّا بِالتَّعْجِبِ. اهـ

ثم ذكره عن عدة من الصحابة وكلها موضوعة.

٦٦- حديث: " النَّفْخُ فِي الطَّعَامِ يُذْهِبُ بِالْبَرَكَاتِ ".

موضوع. أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (٣٥/٣) من طريق عبد الله بن الحارث الصنعاني حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:... فذكره ثم قال قَالَ النِّقَاشُ: وَضَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ.
ثم قال: قُلْتُ: وَقَدْ قَالَ ابْنُ حَبَّانَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ دَجَالًا يَضَعُ الْحَدِيثَ. اهـ

٦٧-حديث: " عَلَيْكُمْ بِالْعَدَسِ فَإِنَّهُ مُبَارَكٌ، وَإِنَّهُ يَرِقُّ لَهُ الْقَلْبُ وَتَكْتُرُ لَهُ الدَّمْعَةُ، وَإِنَّهُ قَدْ بَارَكَ فِيهِ سَبْعُونَ نَبِيًّا " .

موضوع. أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (٢٩٤/٢) من طريق أبي القاسم عبد الله بن أحمد بن عامر حدثني أبي حدثنا علي بن موسى الرضا حدثني أبي موسى بن جعفر حدثني أبي جعفر بن محمد حدثني أبي محمد ابن علي حدثني أبي علي بن الحسين حدثني أبي الحسين بن علي حدثني أبي علي ابن أبي طالب رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم... فذكره

ثم ذكر حديثا بعده في فضل العدس ثم قال: هذان حديثان موضوعان، كافأ الله من وضعهما، فإنه قصد شين الشريعة والتلاعب، فإن العدس من أرداد المأكولات، فإذا سمع، من ليس من أهل شرعنا هذا نسب نبينا إلى غير الحكمة. فأما الحديث الأول فالمتهم به عبد الله بن أحمد بن عامر أو أبوه فإنهما يرويان عن أهل البيت نسخة كلها موضوعة. وأما الحديث الثاني فمقطوع، لأن ابن دلهم ليس بصحابي.

وفيه عيسى بن شعيب.

قال ابن حبان: فحش خطؤه فاستحق التترك. اهـ

قلت: وقد تقدم قول شيخ الإسلام رحمه الله في هذا الحديث إنه حديث مكذوب مختلق باتفاق أهل العلم.

٦٨-حديث: " ما اجتمع قوم قط في مشورة فيهم رجل اسمه محمد لم يدخلوه في مشورتهم إلا لم يبارك لهم فيه " .

منكر. أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (١٥٦/١) من طريق عثمان الطرايفي قال حدثنا أحمد الشامي عن أبي الطفيل عن علي بن طالب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم... فذكره

ثم قال: قال ابن عدي: هذا حديث غير محفوظ وأحمد الشامي هو عندي بن كنانة وهو منكر الحديث.

قال أبو عروبة: وعثمان الطرايفي عنه عجائب يروي عن مجهولين.

قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به.

٦٩- قال الإمام أحمد رحمه الله (٢٣٥٢٢) حدثنا فتية بن سعيد، حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن راشد اليافي، عن حبيب بن أوس، عن أبي أيوب الأنصاري، أنه قال: كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم يوماً فقرب طعاماً فلم أر طعاماً كان أعظم بركة منه أول ما أكلنا، ولا أقل بركة في آخره، قلنا: كيف هذا يا رسول الله؟ قال: «لأننا ذكرنا اسم الله حين أكلنا، ثم قعد بعد من أكل، ولم يسّم فأكل معه الشيطان»

هذا حديث ضعيف حبيب بن أوس مجهول وابن لهيعة ضعيف.

وأخرجه الترمذي في الشمائل (١٨٩) من طريق فتية به.

وضعه الألباني في مختصر الشمائل (١٦٠)

٧٠- قال الإمام أبو داود رحمه الله (٩٦٩) حدثنا تميم بن المنتصر، أخبرنا إسحاق يعني ابن يوسف، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله،

قَالَ: كُنَّا لَا نَدْرِي مَا نَقُولُ إِذَا جَلَسْنَا فِي الصَّلَاةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ عَلَّمَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ، قَالَ شَرِيكٌ: وَحَدَّثَنَا جَامِعٌ يَعْنِي ابْنَ أَبِي شَدَّادٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، بِمِثْلِهِ، قَالَ: وَكَانَ يُعَلِّمُنَا كَلِمَاتٍ وَلَمْ يَكُنْ يُعَلِّمُنَاهُنَّ كَمَا يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدُ: «اللَّهُمَّ أَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِنَا، وَأَصْلَحْ دَاتِ بَيْنِنَا، وَاهْدِنَا سُبُلَ السَّلَامِ، وَنَجِّنَا مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، وَجَنِّبْنَا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ، وَبَارِكْ لَنَا فِي أَسْمَاعِنَا وَأَبْصَارِنَا وَقُلُوبِنَا وَأَرْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا، وَتُبْ عَلَيْنَا، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ، وَاجْعَلْنَا شَاكِرِينَ لِنِعْمَتِكَ، مُتَّيِّبِينَ بِهَا، قَابِلِيهَا وَأَتَمِّهَا عَلَيْنَا»

هذا حديث ضعيف. شريك هو ابن عبد الله النخعي وهو سيء الحفظ. والحديث ضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٣٦٣/١-٣٦٥)

٧١- قال الإمام أحمد رحمه الله (١٦٠٧٨) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ وَحْشِيِّ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّا نَأْكُلُ وَمَا نَشْبِعُ، قَالَ: «فَلَعَلَّكُمْ تَأْكُلُونَ مُفْتَرِقِينَ، اجْتَمِعُوا عَلَى طَعَامِكُمْ، وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ يُبَارِكْ لَكُمْ فِيهِ»

هذا حديث ضعيف. وحشى بن حرب بن وحشى بن حرب الحبشي الحمصي قال صالح بن محمد البغدادي: لا يشتغل به، ولا بأبيه. وقال البزار في أبيه: مجهول في الرواية معروف في النسب. اهـ.

والحديث أخرجه أبو داود (٣٧٦٤) وابن ماجه (٣٢٨٦) من طريق الوليد بن مسلم به

٧٢- حديث: «أَبْرِدُوا الطَّعَامَ الْحَارَّ فَإِنَّ الطَّعَامَ الْحَارَّ غَيْرُ ذِي بَرَكَةٍ»
ضعيف جدا. أخرجه الحاكم (٧١٢٥) من طريق صالح بن محمد بن عبيد الله بن العزرمي، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... فذكره

وهذا إسناد ضعيف جدا العزرمي ويقال العزرمي متروك.

٧٣- حديث: (إياكم والطعام الحار، فإنه يذهب بالبركة، وعليكم بالبارد فإنه أهنأ وأعظم بركة)

ضعيف. ذكره ابن كثير في جامع المسانيد (١١٢٩) فقال: ذكره أبو موسى عن عبدان: أنه ذكره في الصحابة- أي بولي- وروى بإسناده، عن خطاب بن محمد بن بولي، عن أبيه، عن جده: (أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال... فذكره ولم أر ترجمة لخطاب ولا لأبيه وقد ذكر الحافظ في الإصابة (٧٥٣) هذا الحديث في ترجمة بولا وقال: إسناده مجهول.

٧٤- حديث: (ترفع البركة من البيت إذا كانت فيه الكناسه).

قال الألباني في الضعيفة (٣٤١١) ضعيف. رواه الديلمي (٤٧/٢) من طريق أبي نعيم: حدثنا علي بن أحمد ابن نصر: حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن صالح التمار: حدثنا عبد الواحد بن غياث: حدثنا حماد عن حميد عن أنس مرفوعاً.
قلت: وهذا إسناد ضعيف؛ التمار وابن نصر لم أعرفهما.

٧٥-حديث: الوليد بن عتبة، قال: «لَمَّا فَتَحَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ، جَعَلَ أَهْلَ مَكَّةَ يَأْتُونَهُ بِصَبِيَانِهِمْ ، فَيَدْعُو لَهُمْ بِالْبِرْكَاتِ، وَيَمْسَحُ رُءُوسَهُمْ» ، قَالَ: «فَجِيءَ بِي إِلَيْهِ وَأَنَا مُخَلَّقٌ، فَلَمْ يَمَسِّنِي مِنْ أَجْلِ الْخُلُوقِ»
منكر. أخرجه أبو داود (٤١٨١) من طريق ثابت بن الحجاج، عن عبد الله الهمداني، عن الوليد بن عتبة به.

وهذا إسناد ضعيف. عبد الله الهمداني هو أبو موسى قال ابن عبد البر: أبو موسى هذا مجهول ، و الخبر منكر لا يصح ، و لا يمكن أن يكون من بعثه النبي صلى الله عليه وآله وسلم مصدقا صبيا في زمن الفتح . اهـ .

والحديث استنكره الألباني في ضعيف أبي داود.

٧٦-حديث: أبي عبد الله سالم سبلان قال: وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَسْتَعْجِبُ بِأَمَانَتِهِ، وَتَسْتَأْجِرُهُ فَأَرْتَنِي كَيْفَ «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ، فَتَمَضَّمَتْ وَاسْتَنْثَرْتُ ثَلَاثًا، وَغَسَلْتُ وَجْهَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلْتُ يَدَيْهَا الْيُمْنَى ثَلَاثًا وَالْيُسْرَى ثَلَاثًا، وَوَضَعْتُ يَدَهَا فِي مُقَدِّمِ رَأْسِهَا، ثُمَّ مَسَحَتْ رَأْسَهَا مَسْحَةً وَاحِدَةً إِلَى مُوْخَرِهِ، ثُمَّ أَمَرْتُ يَدَهَا بِأَذْنِيهَا، ثُمَّ مَرَّتْ عَلَى الْخَدَّيْنِ» قَالَ سَالِمٌ: كُنْتُ أَتِيهَا مُكَاتِبًا مَا تَخْتَفِي مِنِّي، فَتَجْلِسُ بَيْنَ يَدَيَّ وَتَتَحَدَّثُ مَعِيَ حَتَّى جَنَّتْهَا ذَاتَ يَوْمٍ فَقُلْتُ: ادْعِ لِي بِالْبِرْكَاتِ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَتْ: وَمَا ذَاكَ؟ قُلْتُ: أَعْتَقَنِي اللَّهُ. قَالَتْ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، وَأَرَحْتَ الْحِجَابَ دُونِي، فَلَمْ أَرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ.

ضعيف. أخرجه النسائي (١٠٠) وفي سنده عبد الملك بن مروان بن الحارث وهو مجهول.

٧٧-حديث: " إِذَا أَصْبَحَ أَحَدُكُمْ فَلْيُقَلِّ: أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذَا الْيَوْمِ فَتَحَهُ، وَنَصْرَهُ، وَتُورَهُ، وَبِرَكَتَهُ، وَهُدَاهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِيهِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهُ، ثُمَّ إِذَا أَمْسَى فَلْيُقَلِّ مِثْلَ ذَلِكَ "

ضعيف. أخرجه أبو داود (٥٠٨٤) من طريق شريح، عن أبي مالك مرفوعا به وفيه انقطاع قال أبو حاتم: شريح بن عبيد عن أبي مالك الأشعري مرسل.

٧٨-حديث: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَلِيٍّ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا أَنْ يَقُولَ فِيكَ طَوَائِفُ مِنْ أُمَّتِي مَا قَالَتِ النَّصَارَى فِي عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ، لَقُلْتُ فِيكَ الْيَوْمَ مَقَالًا لَا تَمُرُّ بِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا أَخَذَ التُّرَابَ مِنْ أَثَرِ قَدَمَيْكَ، يَطْلُبُونَ بِهِ الْبِرْكَاتِ»

منكر. أخرجه الطبراني في الكبير (٣٢٠/١) من طريق حرب بن الحسن الطحان، ثنا يحيى بن يعلى، عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، عن جده، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... فذكره

وهذا إسناد ضعيف جدا. محمد بن عبيد الله بن أبي رافع قال البخاري : منكر الحديث . قال ابن معين : ليس بشيء ،

و قال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، منكر الحديث جدا ، ذاهب .

و قال أبو أحمد بن عدى : و هو في عداد شيعة الكوفة ، و يروى من الفضائل أشياء لا يتابع عليها . و قال البرقاني ، عن الدارقطني : متروك و له معضلات و يحيى بن يعلى هو الأسلمي القطواني ،

قال يحيى بن معين : ليس بشيء .

وقال البخاري : مضطرب الحديث .

وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، ليس بالقوي .

وقال أبو أحمد بن عدى : كوفي من شيعتهم .

وحرب بن الحسن الطحان .

قال الذهبي في الميزان : ليس حديثه بذاك ، قاله الأزدي .

٧٩-حديث: عَلْقَمَةُ بْنُ وَاثِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَانَ يُسَلِّمُ عَنِّي يَمِينِهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ»، وَعَنْ شِمَالِهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»

ضعيف بزيادة: وبركاته. أخرجه أبو داود(٩٩٧) وفيه انقطاع بين علقمة وأبيه.
٨٠-حديث: " بَيْنَا أَهْلُ الْجَنَّةِ فِي نَعِيمِهِمْ، إِذْ سَطَعَ لَهُمْ نُورٌ، فَرَفَعُوا رُءُوسَهُمْ، فَأَدَا الرَّبُّ قَدْ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ مِنْ فَوْقِهِمْ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ قَالَ: وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ: {سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ} [يس: ٥٨] ، قَالَ فَيَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَلَا يَلْتَفِتُونَ إِلَى شَيْءٍ مِنَ النَّعِيمِ، مَا دَامُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، حَتَّى يَحْتَجِبَ عَنْهُمْ، وَيَبْقَى نُورُهُ وَبَرَكَتُهُ عَلَيْهِمْ فِي دِيَارِهِمْ

منكر. أخرجه ابن ماجه(١٨٤) واللالكائي في أصول الاعتقاد(٨٣٦) وأبو نعيم في الحلية(٢٠٨/٦) من طريق أبي عاصم العباداني قال: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ الرَّقَاشِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ...فذكره

وهذا إسناد ضعيف. الفضل هو ابن عيسى قال الحافظ في التقریب: منكر الحديث ورمي بالقدر

وأبو عاصم لين الحديث كما في التقریب أيضاً.

٨١-حديث: " سَتَكُونُ بَعْدِي بُعُوثٌ كَثِيرَةٌ، فَكُونُوا فِي بَعْثِ خُرَاسَانَ، ثُمَّ انزَلُوا مَدِينَةَ مَرَوْ؛ فَإِنَّهُ بَنَاهَا ذُو الْقَرْنَيْنِ، وَدَعَا لَهَا بِالْبِرْكَةِ، وَلَا يَضُرُّ أَهْلَهَا سُوءٌ " باطل. أخرجه أحمد(٢٣٠١٨) والعقيلي في الضعفاء(١٢٤/١) والبيهقي في دلائل النبوة(٣٣٢/٦) من طريق أوس بن عبد الله بن بريدة قال: أَخْبَرَنِي أَخِي سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ بُرَيْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ...فذكره

وهذا إسناد ضعيف جدا أوس بن عبد الله بن بريدة هو المروزي.

قال البخاري: فيه نظر.

وقال الدارقطني: متروك. وذكر الذهبي هذا الحديث في ترجمته وقال: هذا منكر.

وسهل بن عبد الله بن بريدة هو المروزي.

قال ابن حبان: منكر الحديث، روى عنه أخوه أوس، فذكر خبرا منكرا.

قال الذهبي في الميزان: بل باطلا ثم ذكر هذا الحديث.

٨٢-حديث: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الظَّاهِرِ الطَّيِّبِ الْمُبَارَكِ الْأَحَبِّ إِلَيْكَ، الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أُجِبْتَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ، وَإِذَا اسْتُرْحِمَتْ بِهِ رَحِمْتَ، وَإِذَا اسْتُفْرِجَتْ بِهِ فَرَجْتَ» قَالَتْ: وَقَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: «يَا عَائِشَةُ هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ دَلَّنِي عَلَى الْإِسْمِ

الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ؟» قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي فَعَلَّمْنِيهِ، قَالَ: «إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لَكَ يَا عَائِشَةُ» ، قَالَتْ: فَتَنَحَّيْتُ وَجَلَسْتُ سَاعَةً، ثُمَّ قُمْتُ فَقَبَّلْتُ رَأْسَهُ، ثُمَّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمْنِيهِ، قَالَ: «إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لَكَ يَا عَائِشَةُ أَنْ أُعَلِّمَكَ، إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَسْأَلِي بِهِ شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا» ، قَالَتْ: فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَدْعُوكَ اللَّهُ، وَأَدْعُوكَ الرَّحْمَنَ، وَأَدْعُوكَ الْبِرَّ الرَّحِيمَ، وَأَدْعُوكَ بِأَسْمَائِكَ الْحُسْنَى كُلِّهَا، مَا عَلِمْتُ مِنْهَا، وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، أَنْ تَغْفِرَ لِي وَتَرْحَمَنِي، قَالَتْ: فَاسْتَضْحَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُ لَفِي الْأَسْمَاءِ الَّتِي دَعَوْتَ بِهَا»

ضعيف. أخرجه ابن ماجه (٣٨٥٩) من طريق أبي شيبه، عن عبد الله بن عكيم الجهني، عن عائشة قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول... فذكره. وهذا إسناد ضعيف من أجل أبي شيبه فإنه مجهول.

والحديث ضعفه الألباني في ضعيف ابن ماجه.

٨٣- حديث: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُتِيَ بِلَبَنِ، قَالَ: «بَرَكَتٌ أَوْ بَرَكَتَانِ»

ضعيف. أخرجه ابن ماجه (٣٣٢١) وأحمد (٢٥١٢٤) من طريق جعفر بن برد الراسبي قال: حَدَّثَنِي مَوْلَاتِي أُمُّ سَالِمِ الرَّاسِبِيَّةِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ بِهِ. وهذا إسناد ضعيف. أم سالم الراسبية تفرد بالرواية عنها مولاها جعفر بن برد الراسبي قال الحافظ: مقبولة.

وجعفر بن برد الراسبي قال أبو حاتم: شيخ، يكتب حديثه.

وقال الدارقطني: هو شيخ بصرى، مقل يعتبر به.

٨٤- قال الإمام أبو يعلى رحمه الله (٣٩٩٩) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ الْجُرْجَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَطَرَتِ السَّمَاءُ بَرْدًا، فَقَالَ لَنَا أَبُو طَلْحَةَ وَنَحْنُ غُلَمَانٌ: نَاوِلْنِي يَا أَنَسُ مِنْ ذَلِكَ الْبَرْدِ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ وَهُوَ صَائِمٌ، فَقُلْتُ: أَلَسْتَ صَائِمًا؟ قَالَ: بَلَى، إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِطَعَامٍ وَلَا شَرَابٍ، وَإِنَّمَا هُوَ بَرَكَةٌ مِنَ السَّمَاءِ نَظَّهُرٌ بِهِ بَطُونَنَا، قَالَ أَنَسُ: فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «خُذْ عَنِّي عَمَّكَ»

هذا حديث ضعيف. علي بن زيد بن جدعان ضعيف. وقد صح موقوفًا كما تقدم.

٨٥- قال الإمام أحمد رحمه الله (٢١٣٨٢) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ دَاوُدَ بْنَ أَبِي هَنْدٍ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيَلِيِّ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: أَتَانِي نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا نَائِمٌ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، فَضَرَبَنِي بِرِجْلِهِ، فَقَالَ: «أَلَا أَرَاكَ نَائِمًا فِيهِ؟» قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، غَلَبَنِي عَيْنِي. قَالَ: «كَيْفَ تَصْنَعُ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْهُ؟» قَالَ: أَتِي الشَّامَ الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الْمُبَارَكَةَ. قَالَ: «كَيْفَ تَصْنَعُ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنَ الشَّامِ؟» قَالَ: أَعُودُ إِلَيْهِ. قَالَ: «كَيْفَ تَصْنَعُ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْهُ؟» قَالَ: مَا أَصْنَعُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَضْرِبُ بِسَيْفِي؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ ذَلِكَ وَأَقْرَبُ رُشْدًا؟ تَسْمَعُ وَتَطِيعُ، وَتَسْأَقُ لَهُمْ حَيْثُ سَأَفُوكَ»

هذا حديث ضعيف. عم أبي حرب لا يعرف.

وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١٠٧٤) وابن حبان (٦٦٦٨) من طريق معتمر به.

٨٦- قال الطبراني رحمه الله في الكبير (٢١٢/٢٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا ابنُ الْأَصْبَهَانِيِّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِيُّ، ثنا أَبُو عَمَرَ الضَّرِيرُ، ثنا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكَّائِيُّ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا مَسْرُوقُ بْنُ الْمَرْزُبَانَ الْكِنْدِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، كُلُّهُمْ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ جَهْمِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ، مَوْلَى الْحَارِثِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: حَدَّثْتَنِي حَلِيمَةُ بِنْتُ أَبِي دُوَيْبِ السَّعْدِيَّةِ، مِنْ سَعْدِ بْنِ بَكْرِ بْنِ هَوَازِنَ وَهِيَ أُمُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي أَرْضَعَتْهُ وَفَصَلَّتْهُ أَنهَا حَدَّثَتْ قَالَتْ: " أَصَابَتْنَا سَنَةٌ شَهْبَاءَ فَلَمْ تَبْقَ لَنَا شَيْئًا فَخَرَجْنَا فِي نِسْوَةٍ مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرِ إِلَى مَكَّةَ نَلْتَمِسُ الرُّضْعَاءَ فَلَمَّا قَدَمْنَا مَكَّةَ لَمْ تَبْقَ مِنَّا امْرَأَةٌ إِلَّا عَرَضَ عَلَيْهَا نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَابَاهُ، وَتَكَرَّهَهُ، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ لَا أَبَ لَهٗ، وَكَانَتْ الظُّورَاتُ إِنَّمَا يَرْجُونَ الْخَيْرَ مِنَ الْأَبَاءِ، وَكَانَتْ الْمَرْأَةُ تَقُولُ: مَا أَصْنَعُ بِهَذَا؟، مَا عَسَى أَنْ تَصْنَعَ بِي أُمُّهُ فَيَكْرَهَنَّهُ، قَالَتْ: فَعَرَضَ عَلَيَّ فَأَبَيْتُهُ فَلَمْ تَبْقَ امْرَأَةٌ مِنْ قَوْمِي إِلَّا وَجَدَتْ رَضِيعًا، وَحَضَرَ انْصِرَافُهُنَّ إِلَى بِلَادِهِنَّ، فَخَشِيتُ أَنْ أَرْجِعَ بِغَيْرِ رَضِيعٍ، فَقُلْتُ لِزَوْجِي: لَوْ أَخَذْتُ ذَلِكَ الْغُلَامَ الْيَتِيمَ كَانَ أَمْثَلًا مِنْ أَنْ أَرْجِعَ بِغَيْرِ رَضِيعٍ، فَجِئْتُ إِلَى أُمِّهِ فَأَخَذْتُهُ وَجِئْتُ بِهِ إِلَى مَنْزِلِي، وَكَانَ لِي ابْنٌ أَرْضَعُهُ وَكَانَ يَسْهَرُ كَثِيرًا مِنَ اللَّيْلِ جُوعًا مَا يَنَامُ، فَلَمَّا أَلْقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ ثَدْيِي أَقْبَلًا عَلَيْهِ بِمَا شَاءَ مِنَ اللَّبَنِ حَتَّى رَوَى وَرَوَى أَخُوهُ وَنَامَ، وَقَامَ زَوْجِي فِي جَوْفِ اللَّيْلِ إِلَى شَافٍ مَعْنًا وَاللَّهِ أَنْ يَبِضَّ بِقَطْرَةٍ، قَالَتْ: فَوَقَعَتْ يَدُهُ عَلَيَّ ضَرَعَهَا فإِذَا هُوَ حَافِلٌ مَحْلَبٌ، فَجَاءَنِي فَقَالَ: يَا ابْنَةَ وَهْبٍ وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحْسِبُ هَذِهِ النَّسَمَةَ مُبَارَكَةً ثُمَّ أَخْبَرَنِي حَبْرَ الشَّارِفِ، فَأَخْبَرْتُهُ حَبْرَ مَا رَأَيْتُ مِنْ ثَدْيِي تِلْكَ اللَّيْلَةَ فَخَرَجْنَا عَلَى أَتَانٍ لَنَا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ مَا يَلْحَقُ الْحُمْرَ ضَعْفًا، فَلَمَّا صِرْنَا عَلَيْهَا مُتَوَجِّهِينَ إِلَى بِلَادِنَا كَانَتْ تَقْدُمُ الْقَوْمَ حَتَّى يَصْحَنَ بِي وَيَحْكُ يَا ابْنَةَ أَبِي دُوَيْبِ فَطَعْتَ مِنَّا إِنْ لِاتَانِكَ هَذِهِ لَشَانًا، قَالَتْ: " فَقَدَمْنَا بِهِ بِلَادَ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرِ لَا نَتَعَرَّفُ إِلَّا الْبَرَكَةَ حَتَّى إِنْ كَانَ رَاعِينَا لِيَذْهَبَ بِغَنَمِنَا فَيُرْعَاهَا، وَيَبِيعُ قَوْمُنَا بِأَغْنَامِهِمْ فَإِذَا كَانَ عِنْدَ اللَّيْلِ رَاحُوا فَتَجِيءُ أَغْنَامُنَا بِحَفْلَانٍ مَا مِنْ أَغْنَامِهِمْ شَاءَ تَبِضُّ بِقَطْرَةٍ فَيَقُولُونَ لِرُعْيَانِهِمْ، وَيُلْكِمُ ارْعُوا حَيْثُ يِرْعَى رَاعِي بِنْتُ أَبِي دُوَيْبِ، قَالَتْ: فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ مَعَنَا، فَكَانَ ذَاتَ يَوْمٍ خَلَفَ بِيوتِنَا فِي بَيْتِهِمْ لَنَا هُوَ، وَأَخُوهُ يَلْعَبَانِ إِذْ جَاءَ أَخُوهُ يَسْعَى، فَقَالَ: ذَلِكَ أَخِي الْقُرَشِيُّ قَدْ قُتِلَ، فَجِئْنَا نَبَادِرَهُ أَنَا وَأَبُوهُ فَتَلَقَّانَا مُنْتَقِعَ اللَّوْنِ فَجَعَلْنَا نَضْمَهُ الْيَنَا أَنَا مَرَّةً، وَأَبُوهُ مَرَّةً نَقُولُ لَهُ: مَا لَكَ يَا بَنِي فَيَقُولُ لَا أَدْرِي أَتَانِي رَجُلَانِ فَصَرَ عَانِي فَشَقَّا بَطْنِي فَجَعَلَا يَسُوطَانَهُ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ أَبُوهُ، فَقَالَ: مَا أَرَى هَذَا الْغُلَامَ إِلَّا قَدْ أَصِيبَ فَبَادِرِي بِهِ أَهْلَهُ قَبْلَ أَنْ يَتَفَاقِمَ بِهِ الْأَمْرُ عِنْدَنَا، قَالَتْ: فَلَمْ يَكُنْ لِي هِمَّةٌ حَتَّى أَقْدَمْتُهُ مَكَّةَ عَلَى أُمِّهِ، وَقُلْتُ لَهَا: يَا ظَنُرُ إِنِّي قَدْ فَصَلْتُ ابْنِي، وَارْتَفَعَ عَنِ الْعَاهَةِ فَأَخْبَلِيهِ، فَقَالَتْ: مَا لَكَ زَاهِدَةٌ فِيهِ قَدْ كُنْتَ تَسْأَلِينِي أَنْ أَتْرُكَهُ عِنْدَكَ كَأَنَّكَ خَفْتَ عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ، أَوْلَا أَحَدَّتْكَ عَنِّي وَعَنْهُ إِنِّي رَأَيْتُ حِينَ وَلَدْتُهُ أَنَّهُ خَرَجَ مِنِّي نُورٌ أَضَاءَتْ مِنْهُ قُصُورٌ بَصْرَى مِنْ أَرْضِ الشَّامِ "

هذا حديث ضعيف

جهم بن أبي الجهم. قال الذهبي في الميزان: لا يعرف له قصة حليلة السعدية.

وأخرجه ابن حبان (٦٣٣٥) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٧٥٦٤) من طريق يحيى بن زكريا به.

٨٧- قال ابن أبي شيبة رحمه الله في المصنف (٤٨٨) نا خالد بن مخلد، نا موسى بن يعقوب الزمعي، قال: أخبرتني عمتي فريضة بنت عبد الله بن وهب، عن أمها كريمة بنت المقداد بن عمرو، عن ضباعة بنت الزبير، - وكانت تحت المقداد بن عمرو - قالت: كان الناس إنما يذهبون لحاجتهم فرط المؤمنين والثلاثة فيبعرون كما تبعر البعير، فلما كان ذات يوم خرج المقداد لحاجته حتى أتى بقيع العرق، فدخل خربة لحاجته، فبينما هو جالس إذ أخرج جرد من حجر ديناراً، فلم ير أن يخرج ديناراً حتى أخرج سبعة عشر ديناراً ثم أخرج طرف خرقه حمراء، قال المقداد: فقممت فأخرجتها فوجدت فيها قيمة ثمانية عشر فخرجت بها حتى أتيت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته خبرها، فقال: «هل أتبع يدك الحجر؟» قلت: لا والذي بعثك بالحق، قال: «لا صدقة فيها بارك الله لك فيها»، قالت ضباعة: فما فني آخرها حتى رأيت عدائر الورق في بيت المقداد.

هذا حديث ضعيف. موسى بن يعقوب الزمعي سيء الحفظ

وقريبة بنت عبد الله بن وهب مجهولة وكذا كريمة بنت المقداد بن الأسود

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٥٩/٢٠) والبيهقي في السنن

الكبرى (٧٦٥١) من طريق موسى بن يعقوب به.

٨٨- قال الإمام أبو داود رحمه الله (٣٣٨٦) حدثنا محمد بن كثير العدي، أخبرنا سفيان، حدثني أبو حصين، عن شيخ، من أهل المدينة، عن حكيم بن حزام: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث معي بدينار يشتري له أضحية، فاشتريتها بدينار، وباعها بدينارين، فرجع فاشتري له أضحية بدينار، وجاء بدينار، إلى النبي صلى الله عليه وسلم فتصدق به النبي صلى الله عليه وسلم ودعا له أن يبارك له في تجارته»

هذا حديث ضعيف من أجل المبهم

وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٦٢٩٤) ومن طريقه الطبراني في الكبير (٢٠٥/٣) من طريق سفيان به.

وأخرجه الترمذي (١٢٥٧) والطبراني في الكبير (٢٠٥/٣) وأبو نعيم في

الحلية (٦٧/٥) من طريق أبي بكر بن عياش، عن أبي حصين، عن حبيب بن أبي ثابت، عن حكيم بن حزام به.

ثم قال الترمذي: حديث حكيم بن حزام لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وحبيب بن أبي ثابت لم يسمع عندي من حكيم بن حزام.

٨٩- قال الإمام أحمد رحمه الله (٢٣٨٠٥) حدثنا يونس، وعفان قالوا: حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي الطفيل: أن رجلاً ولد له غلام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم «فأخذ ببشرة جبهته

وَدَعَا لَهُ بِالْبِرْكَةِ» قَالَ: فَنَبَتَتْ شَعْرَةٌ فِي جَبْهَتِهِ كَهَيْئَةِ الْقَوْسِ، وَشَبَّ الْعَلَامُ، فَلَمَّا كَانَ زَمَنَ الْخَوَارِجِ أَحَبَّهُمْ، فَسَقَطَتِ الشَّعْرَةُ عَنْ جَبْهَتِهِ، فَأَخَذَهُ أَبُوهُ فَقَبَّضَهُ وَحَبَسَهُ، مَخَافَةَ أَنْ يَلْحَقَ بِهِمْ، قَالَ: فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَوَعظناه، وَقُلْنَا لَهُ فِيمَا نَقُولُ: أَلَمْ تَرَ أَنَّ بَرَكَتَ دَعْوَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ وَقَعَتْ عَنْ جَبْهَتِكَ؟ فَمَا زِلْنَا بِهِ حَتَّى رَجَعَ عَنْ رَأْيِهِمْ، فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ الشَّعْرَةَ بَعْدَ فِي جَبْهَتِهِ وَتَابَ.

هذا حديث ضعيف. لضعف علي بن زيد بن جدعان.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٩٠٤) من طريق حماد بن سلمة به.

٩٠- قال بحشل في تاريخ واسط (٥٤-٥٥) ثنا مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ صَبِيحٍ، قَالَ: ثنا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْمٍ اللَّخْمِيِّ عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «نَزَلَ بِنَا ضَيْفَ بَدَوِيٍّ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَامَ بَيْتِهِ، فَجَعَلَ يَسْأَلُهُ عَنِ النَّاسِ كَيْفَ فَرَحُهُمْ بِالْإِسْلَامِ، وَكَيْفَ حَدْبُهُمْ عَلَى الصَّلَاةِ. فَمَا زَالَ يُخْبِرُهُ مِنْ ذَلِكَ بِالَّذِي يَسْرُهُ حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَضْرًا. فَلَمَّا انْتَصَفَ النَّهَارُ وَحَانَ أَكْلُ الطَّعَامِ، دَعَانِي مُسْتَخْفِيًّا لَا يَأْلُو أَنْ أَنْتِ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَأَخْبَرْتُهَا أَنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَيْفًا. فَقَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْهُدَى وَدِينَ الْحَقِّ، مَا أَصْبَحَ فِي بَيْتِي شَيْءٌ يَأْكُلُهُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ. فَرَدَّنِي إِلَى نِسَائِهِ كُلَّهِنَّ يَعْذِرْنَ بِمَا اعْتَدَرْتُ بِهِ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. فَرَأَيْتُ لَوْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُسْفَ. فَقَالَ الْبَدَوِيُّ: إِنَّا أَهْلُ الْبَادِيَةِ مُعَانُونَ عَلَى زَمَانِنَا، لَسْنَا بِأَهْلِ الْحَاضِرَةِ. إِنَّمَا يَكْفِي الْقَبْضَةَ مِنَ التَّمْرِ يُشْرَبُ عَلَيْهَا مِنَ اللَّبَنِ أَوْ مِنَ الْمَاءِ، فَذَلِكَ الْخُصْبُ. فَمَرَّتْ عِنْدَ ذَلِكَ عَنزٌ لَنَا قَدْ احْتَلَبَتْ، كُنَّا نَسْمِيهَا ثَمْرَ ثَمْرَ. فَدَعَاها رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاسْمِهَا ثَمْرَ ثَمْرَ.

فَأَقْبَلَتْ إِلَيْهِ تُحَمِّمُ. فَأَخَذَ بِرِجْلِهَا بِسْمِ اللَّهِ. ثُمَّ اعْتَقَلَهَا بِسْمِ اللَّهِ. ثُمَّ مَسَحَ سُرَّتَهَا بِسْمِ اللَّهِ فَحَطَّتْ. فَدَعَانِي بِمَحَلِّبٍ. فَأَتَيْتُهُ بِهِ. فَحَلَبَ بِسْمِ اللَّهِ. فَمَلَأَهُ. فَدَفَعَهُ إِلَى الضَّيْفِ. فَشَرِبَ مِنْهُ شَرْبَةً ضَخْمَةً. ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَضَعَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: عَلِيٌّ. ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَضَعَهُ فَقَالَ لَهُ: عَلِيٌّ. فَكَّرَرَهُ عَلَيْهِ حَتَّى امْتَلَأَ وَشَرِبَ مَا شَاءَ. ثُمَّ حَلَبَ بِسْمِ اللَّهِ وَمَلَأَهُ وَقَالَ: أَبْلَغِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا هَذَا، فَشَرِبَتْ مِنْهُ مَا بَدَأَ لَهَا. ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَيْهِ فَحَلَبَ فِيهِ بِسْمِ اللَّهِ. ثُمَّ أَرْسَلَنِي بِهِ إِلَى نِسَائِهِ كُلَّمَا شَرِبَ مِنْهُ رَدَدْتُهُ إِلَيْهِ. فَحَلَبَ فِيهِ بِسْمِ اللَّهِ فَمَلَأَهُ. ثُمَّ قَالَ: ادْفَعُهُ إِلَى الضَّيْفِ. فَدَفَعْتُهُ إِلَيْهِ. فَقَالَ بِسْمِ اللَّهِ. فَشَرِبَ مِنْهُ مَا شَاءَ اللَّهُ. ثُمَّ أَعْطَانِي. فَلَمَّا آلَ أَنْ أَضَعَ شَفْتِي عَلَى دَرَجِ شَفْتِهِ فَشَرِبْتُ شَرَابًا أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ وَأَطْيَبَ مِنَ الْمِسْكِ. ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأَهْلِهَا فِيهَا».

هذا حديث ضعيف عروة بن رويم لم يسمع من ثوبان كما في جامع التحصيل. وقد

خفي هذا على العلامة الألباني رحمه الله فصح إسناده في الصحيحة (١٩٧٧)

٩١- قال الإمام أحمد رحمه الله (٢١٢٧٩) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ، عَنْ عَمَارَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِي بَنْ كَعْبٍ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُصَدِّقًا عَلَى بَلِيٍّ وَعُذْرَةَ وَجَمِيعِ

بني سعد بن هذيم بن قضاة، وقال يعقوب، في موضع آخر: من قضاة، قال: فصدقتهم، حتى مررت بأخر رجل منهم، وكان منزله وبلده من أقرب منازلهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة. قال: فلما جمع إلي ماله لم أجد عليه فيها إلا ابنة مخاض، يعني: فأخبرته أنها صدقته. قال: فقال: ذاك ما لا لبن فيه ولا ظهر، وإيم الله ما قام في مالي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا رسول له قط قبلك، وما كنت لأفرض الله من مالي ما لا لبن فيه ولا ظهر، ولكن هذه ناقة فتية سمينة فخذها قال: فقلت له: ما أنا بأخذ ما لم أؤمر به، فهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم منك قريب، فإن أحببت أن تأتيه فتعرض عليه ما عرضت علي فافعل، فإن قبله منك قبله، وإن رده عليك رده. قال: فإني فاعل. قال: فخرج معي وخرج بالناقة التي عرض علي حتى قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: فقال له: يا نبي الله أتاني رسولك ليأخذ مني صدقة مالي، وإيم الله ما قام في مالي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا رسول له قط قبلة، فجمعت له مالي، فزعم أن علي فيه ابنة مخاض، وذلك ما لا لبن فيه ولا ظهر، وقد عرضت عليه ناقة فتية سمينة ليأخذها فأبى علي ذلك، وقال: ها هي هذه قد جئتك بها يا رسول الله خذها. قال: فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ذلك الذي عليك فإن تطوعت بخير قبلناه منك. وأجرك الله فيه» قال: فها هي ذه يا رسول الله قد جئتك بها فخذها. قال: فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبضها، ودعا له في ماله بالبركة.

هذا حديث ضعيف. عمارة بن عمرو بن حزم مجهول حال.

وأخرجه أبو داود (١٥٨٣) وابن خزيمة (٢٢٧٧) من طريق يعقوب به ٩٢- قال الإمام الطبراني رحمه الله (٦٥/٦) حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا أبو نعيم، ثنا إسماعيل بن إبراهيم بن المهاجر، قال: سمعت عبد الملك بن عمير، يقول: سمعت عمرو بن حريث، قال: حدثني أخي سعيد بن حريث، وكان له صحبة للنبي صلى الله عليه وسلم، وكان نعم الأخ، فكننت أهوى الكوفة، فاستأذنته في بيع الدار، فأذن ببيعها، فقال لي: يا أخي، أمسك يدك عن ثمن هذه الدار، ولا تنقص منه شيئاً، وأنت تستطيع، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من باع منكم داراً أو عقاراً، فما يبارك له فيه إلا أن يجعله في مثله»، فصدقته أخي بقوله، والتمسنت البركة بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم، وابتعت بعض دارنا هذه من ذلك، فأعقبنا الله بها ما هو خير.

هذا حديث ضعيف. من أجل إسماعيل بن إبراهيم بن المهاجر فإنه ضعيف. وقد تابعه قيس بن الربيع الأسدي عند ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٧٠٩) لكن قال الحافظ: صدوق تغير لما كبر، و أدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به.

قلت: فعمل هذا منها فلا يفرح إذا بهذه المتابعة والله أعلم.

وتابعه أيضاً أبو حمزة السكري وهو ثقة عند البيهقي في الكبرى (١١٧٥) لكن في الطريق إليه محمد بن موسى بن حاتم قال الذهبي في الميزان: قال القاسم السيارى: أنا برئ من عهده.

قلت: ففي النفس من تحسينه شيء وقد حسنه الإمام الألباني في صحيح ابن ماجه.

٩٣- قال الإمام الطبراني رحمه الله في الكبير (٣٢٠/٧) حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي أَبُو يُونُسَ الْفُشَيْرِيُّ، ثنا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ رَافِعٍ، حَدَّثَهُ، وَكَانَ مَوْلَى لِأَبِي سُفْيَانَ، أَنَّ الشَّرِيدَ بَيْنَمَا هُوَ يَمْشِي بَيْنَ مَنَى وَالشَّعْبِ فِي حَجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي حَجَّ، قَالَ: وَإِذَا وَقَعَ نَاقَةٌ خَلْفِي، فَالْتَفَتْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَعَرَفَنِي، فَقَالَ: «الشَّرِيدُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «أَلَا أَحْمَلُكَ خَلْفِي يَا شَرِيدُ؟»، قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: مَا بِي إِعْيَاءٌ وَلَا لُغُوبٌ، وَلَكِنْ أَلْتَمَسُ الْبِرْكَهَ فِي مَرْكَبِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «يَا شَرِيدُ هَلْ مَعَكَ مِنْ شَعْرٍ أَمِيَّةٌ بِنِ أَبِي الصَّلْتِ شَيْءٌ؟»، قُلْتُ: أَنَا أَرَوَى النَّاسَ، قَالَ: «هَاتِ» فَأَنْشَدْتُهُ، فَإِذَا سَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَكَتُ، وَإِذَا قَالَ: «إِيه» أَنْشَدْتُهُ، حَتَّى إِذَا طَالَ ذَلِكَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ: «عِنْدَ اللَّهِ عِلْمُ أَمِيَّةٍ بِنِ أَبِي الصَّلْتِ»

هذا حديث ضعيف. من أجل عمرو بن نافع فإنه مجهول فقد ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٦٦/٦) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

٩٤- قال البيهقي رحمه الله في السنن الكبرى (١٣٤٠٦) أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَمْرِو بْنِ قَتَادَةَ، ثنا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَامِدِ الْعَطَّارِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثنا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، عَنِ حَجَّاجٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي حَكِيمَةُ بِنْتُ أَمِيَّةَ، عَنْ أَمِيَّةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَبُولُ فِي قَدَحٍ مِنْ عِيدَانٍ ثُمَّ وَضَعَ تَحْتَ سَرِيرِهِ فَبَالَ، فَوَضَعَ تَحْتَ سَرِيرِهِ فَجَاءَ فَأَرَادَهُ، فَإِذَا الْقَدَحُ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ، فَقَالَ لِامْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا بَرَكَةٌ كَانَتْ تَخْدُمُهُ لِأَمِّ حَبِيبَةَ جَاءَتْ مَعَهَا مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ: " أَيْنَ الْبَوْلُ الَّذِي كَانَ فِي هَذَا الْقَدَحِ؟ " قَالَتْ: شَرِبْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

هذا حديث ضعيف. من أجل حكيمة بنت أميمة قال الحافظ ابن حجر: لا تعرف. وأخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٣٣٤٢) من طريق علي بن ميمون العطَّار والطبراني في الكبير (١٨٩/٢٤) من طريق أحمد بن زياد الحذاء الرقي كلاهما عن حجاج به وزادا فقال: «لَقَدْ احْتَضَرْتِ مِنَ النَّارِ بِحِطَارٍ»

٩٥- قال الإمام أبو داود رحمه الله في المراسيل (١٦٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ خَالِدِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي مَالِكٍ، قَالَ: بَايَعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدٍ بِسَلْعَةٍ فَقَالَ: هَاتِ يَدَكَ أَمَاسِحَكَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْبِرْكَهَ فِي الْمَمَاسِحَةِ»

هذا حديث ضعيف. خالد بن أبي مالك قال فيه أبو حاتم: مجهول

و أبو يعقوب الثقفي هو: إسحاق بن إبراهيم قال أبو أحمد بن عدي: روى عن الثقات ما لا يتابع عليه و أحاديثه غير محفوظة .

وقال العقيلي: في حديثه نظر، و روى عن مالك حديثاً لا أصل له و ذكره الساجي في " الضعفاء " .

والحديث أخرجه ابن أبي شيبه (٢٢٣٤٥) والبيهقي في السنن الكبرى (١١١٨٩) من طريق يحيى بن أبي زائدة به.

و المماسحة هي المصافحة كما في فيض القدير (٢٢٠/٣)

٩٦-حديث: «إِذَا وُلِدَتِ الْجَارِيَةُ بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهَا مَلَكًا يَرْفُفُ الْبَرَكَةَ زَفًّا يَقُولُ: ضَعِيفَةٌ خَرَجَتْ مِنْ ضَعِيفٍ، أَلْفَيْمٌ عَلَيْهَا مُعَانٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِذَا وُلِدَ الْعُلَامُ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكًا مِنَ السَّمَاءِ، فَقَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَقَالَ: اللَّهُ يُفْرِنُكَ السَّلَامَ»
ضعيف. أخرجه الطبراني في الأوسط (٣١٠١) عن أنس رضي الله عنه وفي سنده بكر بن سهل الدمياطي قال النسائي: ضعيف. وعبدالله بن سليمان المصري لم أجد له ترجمة

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٤٨٣) وقال: رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه بكر لم ينسبه، عن عبد الله بن سليمان المصري ولم أعرفهما، وبقيته رجاله ثقات.

قلت: أما بكر فقد عرف وهو ابن سهل الدمياطي وهو ضعيف كما سبق.

٩٧-حديث أنس بن مالك، رضي الله عنه قال: إن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم يقال له قبيصة بن المخارق قدم عليه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «يا خالاه أتيتني بعدما كبرت سنك ورق عظمك وأقترب أجلك» فقال: يا نبي الله أتيتك بعدما كبرت سني ورق عظمي وأقترب أجلي وأفتقرت فهنت على الناس، قال فبكى النبي صلى الله عليه وسلم لقوله: افتقرت فهنت على الناس، فقال: يا نبي الله أفذني فإني شيخ نسي ولا تكثر علي، قال: "أعلمك دعاء تدعو الله عز وجل به كلما صليت الغداة ثلاث مرات؛ فيدفع الله عز وجل عنك البرص والجنون والجذام والقالج، ويفتح لك بها ثمانية أبواب الجنة تقول: اللهم اهديني من عندك، وأفض علي من فضلك، وأسبغ علي نعمتك، وأنزل علي بركتك "

ضعيف. أخرجه الطبراني في الدعاء (٧٣٣) من طريق عباد بن عبد الصمد، قال: سمعت أنس بن مالك به وعباد قال الذهبي في الميزان: واه. قال البخاري: منكر الحديث وقال أبو حاتم: عباد ضعيف جدا.

٩٨-حديث " إذا أتى علي يوم لا أزداد فيه علما يقربني إلى الله تعالى فلا بورك لي في طلوع شمس ذلك اليوم ".
موضوع.

أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (٨ / ١٨٨) والخطيب في " تاريخه " (٦ / ١٠٠) ، ، وكذا الطبراني في " الأوسط " (٢ / ١١٥ / ١ / ٦٧٨٠) من طرق عن الحكم بن عبد الله عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عائشة مرفوعاً، وقال أبو نعيم: غريب من حديث الزهري تفرد به الحكم.

قلت: وهو الحكم بن عبد الله بن خطاف، وقيل: ابن سعد أبو سلمة الحمصي وهو كذاب كما قال أبو حاتم. انظر الضعيفة (٣٧٩)

وإلى هنا تم الكتاب والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم. وكان الفراغ منه في يوم الجمعة ١٢ ربيع ثاني عام ١٤٣٤

الفهرس

٣	المقدمة
٥	تعريف البركة
٥	أنواع البركة
٦	الباب الأول: في ذكر أشياء وصفت بالبركة
٦	وصف الله تعالى نفسه بالتبارك
٨	فائدة وتنبية وهي: أنه لا يقال في الله مبارك
٨	وصف اسم الله تعالى بالتبارك
٨	وصف القرآن الكريم بالبركة
٩	وصف الله بعض أنبيائه بالبركة
١٠	وصف المسجد الحرام بالبركة
١١	وصف ليلة القدر بالبركة
١١	فائدة في سبب تسميتها بليلة القدر
١١	وصف الحمد بالبركة
١٢	وصف كلام النبي صلى الله عليه وسلم بالبركة
١٢	وصف المسلم بالبركة
١٢	وصف رمضان بأنه مبارك
١٣	وصف السحور بأنه بركة
١٤	وصف شجرة الزيتون بالبركة
١٤	وصف ماء زمزم بالبركة
١٤	وصف آخر الطعام بالبركة
١٥	وصف النخلة بالبركة
١٥	وصف البرد بالبركة
١٥	وصف الأرض بالبركة
١٧	مسألة: أيهما أشرف السماء أم الأرض

١٨	وصف الشام بالبركة
٢٢	مسألة: هل تفضل الإقامة في الشام على غيره من البلاد
٢٣	وصف ماء المطر بالبركة
٢٣	وصف الزمن الذي ينزل فيه عيسى ابن مريم عليه السلام بالبركة
٢٤	ما هو السبب في بركة الأرض زمن عيسى عليه السلام
٢٤	وصف آل أبي بكر وفي مقدمتهم عائشة رضي الله عنهم بالبركة
٢٥	وصف الأكابر بالبركة
٢٥	وصف وادي العقيق بالبركة
٢٦	وصف يوم العيد بالبركة
٢٦	وصف جويرية رضي الله عنها بالبركة
٢٧	وصف نواصي الخيل بالبركة
٢٨	وصف الغنم بالبركة
	الباب الثاني: فيما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من الاهتمام بالدعاء بالبركة وذكر ما أعطي من ذلك وذكر
٢٩	من دعا لهم بذلك من الأشخاص والبلدان ونحو ذلك وذكر من دعا عليه بعدم البركة
٢٩	فصل فيما أكرم به النبي صلى الله عليه وسلم في بركة طعامه
٣٣	ظهور بركة آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم
٣٣	بركة سلاح النبي صلى الله عليه وسلم وما ينسب إليه
٣٤	بركة يد رسول الله صلى الله عليه وسلم
٣٤	بركة ركوب رسول الله صلى الله عليه وسلم
٣٤	بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم على الدواب والحيوانات
٣٤	بركة غرس رسول الله صلى الله عليه وسلم
٣٥	بركة الماء الذي وضع النبي صلى الله عليه وسلم يده فيه
٣٦	ثقتة صلى الله عليه وسلم بربه أنه سبارك في الطعام اليسير فيجعله كافياً للقوم الكثير
٣٦	حرصه صلى الله عليه وسلم على غيره أن ينال البركة
٣٧	دعاؤه صلى الله عليه وسلم لأنس أن يبارك الله له فيما أعطاه
٣٧	دعاؤه صلى الله عليه وسلم لأنس رضي الله عنه بالبركة في ماله وولده
٣٨	دعاؤه صلى الله عليه وسلم لأبي محذورة بالبركة
٣٩	دعاؤه صلى الله عليه وسلم لحنظلة بن حذيم بالبركة
٤٠	دعاؤه صلى الله عليه وسلم لعروة البارقي بالبركة في بيعه وشرائه
٤٠	دعاؤه صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن جعفر بالبركة في بيعه وشرائه
٤١	دعاؤه صلى الله عليه وسلم بالبركة لعبد الله بن الزبير
٤١	دعاؤه صلى الله عليه وسلم للسائب بن يزيد بالبركة
٤١	دعاؤه صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن هشام بالبركة
٤١	دعاؤه صلى الله عليه وسلم لغلام أبي موسى بالبركة
٤٢	دعاؤه صلى الله عليه وسلم للمهاجرين والأنصار بالبركة
٤٢	دعاؤه صلى الله عليه وسلم لخيل أحمر ورجالها بالبركة
٤٢	دعاؤه صلى الله عليه وسلم لجبريل وميكائيل بالبركة
٤٤	دعاؤه صلى الله عليه وسلم لمن أخرج من ماله الحسن بالبركة وعلى من أخرج من ماله الخبيث بعدمها
٤٤	دعاؤه صلى الله عليه وسلم للمدينة بالبركة في مداها وصاعها ومكياها
٤٦	دعاؤه صلى الله عليه وسلم بالبركة في الشام واليمن
٤٧	دعاؤه صلى الله عليه وسلم لأبي طلحة وزوجه بالبركة في ليلتهما
٤٧	دعاؤه صلى الله عليه وسلم لثمر حائط جابر بالبركة
٤٨	دعاؤه صلى الله عليه وسلم لتمر أبي هريرة بالبركة
٤٨	دعاؤه صلى الله عليه وسلم لسمن أم سليم بالبركة
٤٩	دعاؤه صلى الله عليه وسلم على من اقتطع مال مسلم بيمينه بعدم البركة
٤٩	الدعاء لنبينا صلى الله عليه وسلم ولآله بالبركة
٥٠	ما معنى اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد
٥١	الباب الثالث: حرص الأنبياء والملائكة عليهم السلام على البركة وذكر ما أعطى الله أنبيائه منها
٥١	دعاء إبراهيم عليه السلام لأهل مكة بالبركة في اللحم والماء
٥٣	حرص أيوب عليه السلام على بركة ربه سبحانه وتعالى

٥٤ ذكر ما أعطى الله إبراهيم وأهل بيته وإسحاق عليهم السلام من البركة
٥٥ ذكر ما أعطى الله تعالى عيسى عليه السلام من البركة
٥٥ حرص الملائكة عليهم السلام على البركة
٥٦ الباب الرابع: في حرص السلف رضي الله عنهم على البركة وتعلقهم بها وسؤالهم ربهم إياها
٥٩ خوف الصحابة رضي الله عنهم من انعدام البركة
٦٠ تبرك الصحابة بعرق رسول الله صلى الله عليه وسلم
٦٠ تبرك الصحابة بآثار الأصابع من طعامه صلى الله عليه وسلم
٦١ تبرك الصحابة بلباس رسول الله صلى الله عليه وسلم
٦١ تبرك الصحابة بسلام رسول الله صلى الله عليه وسلم
٦١ تبرك الصحابة بنخامة رسول الله صلى الله عليه وسلم ووضوئه
٦٦ تبركهم بوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده في أوانيهم
٦٧ تبرك الصحابة رضي الله عنهم بشعر رسول الله صلى الله عليه وسلم
٦٧ اعتقاد الصحابة البركة في رسول الله صلى الله عليه وسلم
٦٨ اعتقاد الصحابة البركة في دعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم
٦٩ بركة آل أبي بكر رضي الله عنهم
٧٠ بركة جويرية رضي الله عنها على قومها
٧٠ قول خبيب رضي الله عنه: وإن يشأ يبارك على أوصال شلو ممزج
٧٢ اهتمام السلف بالدعاء بالبركة
٧٣ الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يعدون الآيات بركة
٧٤ الباب الخامس: في أسباب حصول البركة
٧٤ فصل: فيما فيه سبب للبركة على أصحابه في الدين أو في الدنيا أو فيهما معاً
٧٤ السبب الأول: الإيمان والتقوى
٧٥ السبب الثاني: اتباع القرآن
٧٥ السبب الثالث: تدبر القرآن والتذكر به
٧٦ السبب الرابع: الإخلاص لله تعالى
٧٦ السبب الخامس: التمسك بالسنة
٧٦ السبب السادس: التوبة والاستغفار
٧٧ السبب السابع: الاستسلام لأمر الله
٧٧ السبب الثامن: العمل الصالح
٧٨ السبب التاسع: أخذ سورة البقرة
٧٩ السبب العاشر: السلام عند دخول البيت
٨٢ السبب الحادي عشر: الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بالصلاة الإبراهيمية
٨٢ السبب الثاني عشر: الرقية بالمعوذات
٨٣ السبب الثالث عشر: الرقية بالفاتحة أو غيرها مع التفل
٨٣ السبب الرابع عشر: عيادة المريض
٨٤ السبب الخامس عشر: العقار والأرض
٨٥ السبب السادس عشر: الحجامة على الريق
٨٦ فصل في أسباب البركة في المكان
٨٦ السبب الأول: حضور الملائكة
٨٦ فصل في أسباب بركة العلم
٨٦ السبب الأول: نشره وبذله للناس
٨٧ فصل في أسباب البركة في القول والعمل
٨٧ السبب الأول: ذكر اسم الله في أول كل عمل وقول
٩٠ السبب الثاني: قول إن شاء الله في الأمور المستقبلية
٩١ السبب الثالث: البدء باليمين في كل ما كان من باب التكريم
٩١ السبب الرابع: الاستخارة
٩٤ السبب الخامس: المشاورة
٩٥ السبب السادس: استعمال اللسان في قول الخير
٩٥ السبب السابع: فعل الشيء آخر الليل
٩٦ السبب الثامن: فعله وقت البكور

٩٧	السبب التاسع: عشرة الكبار في العلم والسن من أهل الدين والعقل
٩٧	فصل في أسباب بركة المال والرزق
٩٨	السبب الأول: الغزو في سبيل الله
٩٩	السبب الثاني: أخذه بسخاوة نفس
١٠٠	السبب الثالث: أن يكون معطيه طيبة به نفسه
١٠٠	السبب الرابع: أن يأخذه بحقه
١٠٢	السبب الخامس: الإيثار به والتصدق منه لا سيما الصدقة الواجبة كالزكاة
١٠٥	فائدة: فيما يسهل على النفس الإيثار
١٠٥	السبب السادس: صلة الرحم
١٠٦	السبب السابع: الأمانة
١٠٧	السبب الثامن: الاستقامة
١٠٨	السبب التاسع: الاستغفار عن أموال الناس والاستغناء والاستكفاء
١٠٨	السبب العاشر: رضى العبد بما قسم الله له
١٠٩	السبب الحادي عشر: أن يكون العبد همه الآخرة
١٠٩	السبب الثاني عشر: التجارة
١١٠	السبب الثالث عشر: الصدق والبيان في البيع والشراء
١١٠	السبب الرابع عشر: السماحة في البيع والشراء
١١١	فصل في أسباب بركة الطعام
١١١	السبب الأول: الأكل من حوالي الصحفة وترك الأكل من وسطها
١١٢	السبب الثاني: لعق الصحفة
١١٤	السبب الثالث: لعق الأصابع
١١٥	السبب الرابع: الاجتماع وتكثير الأيدي عليه
١١٧	السبب الخامس: إطعام المسكين
١١٧	السبب السادس: تغطية الطعام حتى يذهب فوره ودخانه
١١٨	السبب السابع: كيله
١٢٠	السبب الثامن: التسمية عليه
١٢٣	السبب التاسع: المواساة فيه
١٢٣	فصل في أسباب بركة العمر
١٢٣	السبب الأول: صلة الرحم
١٢٥	السبب الثاني: البر
١٢٥	السبب الثالث: حسن الخلق وحسن الجوار
١٢٥	فصل في أسباب بركة النكاح
١٢٥	السبب الأول: دعوة العروس بعض إخوانه إلى ما زاد من طعامه
١٢٦	السبب الثاني: تيسير صداق المرأة وخطبتها ورحمها
١٢٧	فصل في أسباب بركة الولد
١٢٧	السبب الأول: الدعاء بالمأثور في ذلك عند الجماع
١٢٨	السبب الثاني: العقيقة عنه
١٣٠	فصل في أسباب بركة البيت
١٣٠	السبب الأول: التسمية عند دخوله
١٣٠	السبب الثاني: صلاة الناظلة فيه
١٣١	السبب الثالث: ذكر الله فيه
١٣١	فصل في أسباب البركة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
١٣١	السبب الأول: أن ينوي به إصلاح الخلق لا التسلط عليهم
١٣٢	الباب السادس: في أسباب محق البركة
١٣٢	فصل في أسباب محق البركة مطلقا
١٣٢	السبب الأول: الكفر
١٣٣	السبب الثاني: المعاصي وطاعة الشيطان
١٣٧	السبب الثالث: إيثار غير الله على الله تعالى
١٣٨	السبب الرابع: الاختلاف والتنازع
١٣٩	فصل في أسباب محق بركة العلم

١٣٩	السبب الأول: كتمانها والكذب على الله فيه
١٤٠	السبب الثاني: صرف الهمة إلى ما لا فائدة فيه من المسائل كالحوادث التي لم تقع ونحو ذلك
١٤١	السبب الثالث: عدم العمل به
١٤٢	فصل في أسباب محق البركة من الشيء
١٤٣	السبب الأول: أن ينال من طريق الحيل المحرمة
١٤٣	فصل في أسباب محق بركة الرزق والمال
١٤٣	السبب الأول: أخذه بإشراف نفس
١٤٤	السبب الثاني: أن يكون من طريق سؤال الناس
١٤٤	السبب الثالث: أن يأخذه بغير حقه وهذا شامل لكل ما كان حراماً سواء كان عن طريق بيع محرّم أو انتهاب أو سرقة أو نحو ذلك
١٤٥	السبب الرابع: قطيعة الرحم
١٤٧	السبب الخامس: الكذب والكتمان في البيع
١٤٨	السبب السادس: إحصاء المال أو الطعام
١٤٨	السبب السابع: أخذ أموال الناس للإتلاف
١٤٩	السبب الثامن: الغش والخداع في البيع
١٤٩	السبب التاسع: تطفيف المكيال
١٤٩	السبب العاشر: الحلف الكاذب في البيع
١٥٠	السبب الحادي عشر: الإكثار من الحلف ولو كان صادقاً
١٥١	السبب الثاني عشر: أخذ مال المسلم باليمين
١٥١	السبب الثالث عشر: منع الصدقة خشية النفاق
١٥٢	السبب الرابع عشر: عدم رضى العبد بما قسم الله له
١٥٣	السبب الخامس عشر: اقتناء الردي من كل شيء
١٥٣	السبب السادس عشر: المكاسب الربوية
١٥٤	فصل في أسباب محق البركة من الطعام
١٥٤	السبب الأول: عدم التسمية عليه
١٥٤	السبب الثاني: كيله نظراً إلى مقتضى العادة
١٥٥	السبب الثالث: الأكل من أعلى الصفحة وكذلك التفرق على الطعام
١٥٥	السبب الرابع: تحديد المدعوين إلى الطعام
١٥٦	فصل في أسباب محق البركة من الخطبة
١٥٦	السبب الأول: أن تكون خالية من التشهد
١٥٦	السبب الثاني: أن تكون خالية من أدلة الكتاب والسنة
١٥٧	فصل في أسباب حرمان بركة دخول الملائكة البيت
١٥٧	السبب الأول: وجود صور ذوات الأرواح فيه
١٥٨	السبب الثاني: وجود كلب فيه
١٥٨	السبب الثالث: وجود البول المتتقع فيه
١٥٩	فصل في أسباب حرمان بركة صحبة الملائكة
١٥٩	السبب الأول: وجود الكلب والجرس مع القوم
١٥٩	فصل في أسباب حرمان الجالس في مصلاه بركة استغفار الملائكة له
١٥٩	السبب الأول: كونه يؤذي أو يُحَدِّث فيه
١٥٩	فصل في أسباب رفع البركة من المكان
١٥٩	السبب الأول: حضور الشيطان فيه
١٦٠	فصل في أسباب محق البركة من البيت
١٦٠	السبب الأول: عدم ذكر الله فيه
١٦٠	السبب الثاني: وجود الصور والكلاب فيه وغير ذلك من المعاصي
١٦٠	السبب الثالث: وجود الخيانة فيه
١٦٠	فصل في أسباب محق بركة العمر
١٦٠	السبب الأول: المعاصي
١٦١	السبب الثاني: قطيعة الرحم
١٦٢	الباب السابع: فيمن يشرع الدعاء له بالبركة
١٦٢	الأول: الصبيان

١٦٣ الثاني: العروس
١٦٤ الثالث: الزوجة عند أول الدخول بها وال خادم وال دابة عند اشترائهما
١٦٤ الرابع: لصاحب الإبل وال بقير والغنم أن يبارك الله له فيها
١٦٥ الخامس: لصاحب الطعام
١٦٦ السادس: للمضيف إن كان المدعو صائماً
١٦٦ السابع: المال وال ولد
١٦٨ الثامن: للمقرض عند إيفائه
١٦٨ التاسع: لمن يعرض عليك عطاءً
١٦٩ العاشر: المنزل
١٦٩ الحادي عشر: الطعام
١٧١ الثاني عشر: العطاء وال رزق
١٧١ الثالث عشر: أول الثمرة
١٧١ الرابع عشر: الثمرة مطلقاً
١٧٢ الخامس عشر: عند رؤية ما يعجب وما يخشى من إصابته بالعين
١٧٣ السادس عشر: الأمر الذي يطلب العبد أن يختاره الله له إن كان فيه خير
١٧٣ السابع عشر: الدين وال دنيا والأخرة
١٧٤ الباب الثامن: في مسائل وفوائد تتعلق بالبركة
١٧٤ فصل في البركة وما يتعلق بها من مسائل العقيدة
١٧٤ البركة من الله
١٧٥ البركة تنزل من السماء
١٧٥ التبرك عبادة وكيفيته تتلقى من صاحب الشريعة ولا يجاوز به المشروع
١٧٧ جواز قول الرجل لغيره اعمل على بركة الله
١٧٩ جواز قول هذا ببركتك يا فلان
١٧٩ حكم قول قضيت حاجتي ببركة الله وبركة فلان
١٨٠ حكم قول نحن في بركة فلان أو من وقت حلوله عندنا حلت البركة
١٨١ حكم قول تباركت علينا يا فلان
١٨٢ حكم قول ببركة سيدي فلان على الله
١٨٢ حكم قول اللهم إني أسألك ببركة فلان أو بحقه أن تفعل لي كذا وكذا
١٨٦ حكم التبرك بأثار الصالحين
١٩١ حكم طلب البركة من الكعبة أو من مخلوق غيرها
١٩١ حكم التبرك بأستار الكعبة أو بأحجارها أو أثارها ، وتقبيل جدرانها، وتقبيل سور مقام إبراهيم
١٩٣ حكم التبرك بالحجر الأسود والشباك الذي على الحجرة النبوية
١٩٤ حكم طلب البركة من أهل القبور
١٩٥ حكم التمسح بقبر رسول الله صلى الله عليه وسلم التماساً للبركة
١٩٦ حكم التبرك بالأموات أو قبورهم
١٩٦ حكم التبرك بالصلاة عند قبور الصالحين
١٩٩ حكم دعاء الله عند القبور رجاء بركة الإجابة عندها
٢٠٢ حكم التبرك بتراب قبور الصالحين
٢٠٢ حكم التبرك بقبور الأولياء
٢٠٣ حكم زيارة القبور رجاء البركة
٢٠٤ حكم التبرك بالاحتفال في بعض الأزمنة التي حصلت فيها حوادث إسلامية
٢١١ حكم أكل الخبز والعدس الذي في قبر الخليل عليه السلام لأجل البركة
٢١٣ حكم الذي يتقرب إلى الله تعالى بأعمال راجياً بركتها في يوم عيد النصارى
٢١٥ حكم اعتقاد أن البركة تضيع من كل شيء باشرته يد المرأة الجنب
٢١٥ بدعة اهتمام الحجيج بزممة لحاهم وما معهم من النقود والثياب لتحصل لها البركة
٢١٥ بعض بدع أذكار الطعام التي تقال لتحصل فيه البركة
٢١٦ حكم كتب كلمات من القرآن ثم محيه بماء وشربه وهل لذلك بركة
٢١٦ من خز عيلات المنتسبين إلى الشيخ يونس في البركة
٢١٦ من خز عيلات بعض طوائف المسلمين في التبرك
٢١٧ حكم قول القائل: النجم نجم بركة وخير يأتي بالمطر

٢١٨	حكم قطع الشجرة التي يعتقد فيها البركة.
٢١٨	فصل في البركة وما يتعلق بها من مسائل السلام.
٢١٨	إلقاء السلام ينتهي إلى البركة.
٢٢٠	استحباب إلقاء السلام إلى وبركاته.
٢٢٢	وجوب السلام على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد كاملاً إلى وبركاته.
٢٢٢	ما الحكمة في اقتران الرحمة والبركة في السلام.
٢٢٤	ما الحكمة من إفراد السلام والرحمة و جمع البركة في السلام.
٢٢٥	ما الحكمة في إضافة الرحمة والبركة إلى الله تعالى وتجريد السلام عن الإضافة.
٢٢٥	فصل في فوائد شتى في البركة.
٢٢٥	استحباب الأكل من طعام ظهرت فيه البركة.
٢٢٦	استحباب الاستكثار من الشراب التي ظهرت فيه البركة.
٢٢٧	ينبغي لمن دعا بشيء له تعلق بالدنيا أن يضم إلى دعائه طلب البركة فيه.
٢٢٧	الدعاء على الكافرين بعدم البركة.
٢٢٨	من أشرط الساعة قلة البركة في الزمان والوقت.
٢٢٩	ما المراد بالقدر الذي أضيفت إليه الليلة.
٢٣٠	طلب البركة حيث كانت.
٢٣٠	البركة قد تقع في الزمن اليسير حتى يقع فيه العمل الكثير.
٢٣١	حمد الله على حصول البركة.
٢٣٢	ليست البركة بالكثرة فقط.
٢٣٢	الْبِرْكَهَ أَكْثَرُ مَا تَكُونُ فِي الْمَجْهُولَاتِ وَالْمُبْهَمَاتِ.
٢٣٣	هل يطلب الدعاء بالبركة من العبد الصالح.
٢٣٣	البركة تنزل وسط الطعام.
٢٣٣	من هو المبارك.
٢٣٤	كراهة التسمية ببركة.
٢٣٥	من عمل خيراً مع إنسان فليجعله الله فإذا دعا له بالبركة أو غيرها رد عليه بمثل دعوته.
٢٣٦	من قال لشيء لا بارك الله فيه فقد سبه.
٢٣٦	ما حكم الفعل الذي وصف بالبركة.
٢٣٧	بركة كلام المتقدمين وقلة البركة في كلام المتأخرين.
٢٣٧	النافع هو المبارك، وأنفع الأشياء أبركها.
٢٣٧	طلب البركة لا يخلو من أمرين.
٢٣٨	بركة الله لا نهاية لها.
٢٣٨	ما المقصود ببركة العلم.
٢٣٩	الباب التاسع: في الأحاديث الضعيفة في البركة.
٢٧١	الفهرس